

العنوان : الكواكب الدراري

المؤلف : الكرمانى : شمس الدين محمد بن يوسف بن علي بن سعيد (ت : ٧٨٦هـ)

البداية : الحمد لله الذي أنعم علينا بجلالته النعم ودقائقيها ، وأعظمها هو نعمة الاسلام ...

النهاية : والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وآله وصحبه وسلم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ...

الناسخ : علي بن علي حجازي البوصيري تاريخ النسخ : ٩٨٠ هـ نوع الخط : نسخي جيد

ملاحظات : نسخة كاملة مذهبة ، وبه طمس من أثر الرطوبة ، وبعض الكلمات بالمداد الأحمر .

حاسب

١١٦٠

أرقام الأفلام

٢١١ ،

عدد الأوراق

٧٥٠

مقاس الورقة

١٨×٢٧

عدد الأسطر

٣٨

حالة الطبع

مطبوع

نسخة

١

جزء

مصادر التوثيق :

كشف الظنون

الاعلام

٥٤٦ ١

١٥٣ ٧

1.
CTF



كتاب كواكب الدراري في شرح صحيح البخاري
للكرماني

فرغ من التأليف بمكة المكرمة
ووافق جمعة ١٨٦٦ هـ
الطنونفي في حرف الجيم ما

١٠
٢١٣

عدد

وقف هذا شرح أفكرماني في صحيح البخاري عن
موالي عظام مير عبد الله محب اسمعيل بكراي كسرويه
بشرط ان يوضع في حرم النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وكرم ان يقرأ فيه ولا يخرج ولا يبدل من بدله
بعد مسموعة فانما ائمه على الدين ببدلونه واجزه له
ولو الدين سنرا جدي وثمانين ومائتين
بعد ألف من هجرة النبي من
كان صاحب مقام
الموفوفه

٢٥
٢٢٢



٨٨

١٥٠
١٥٠



الحمد لله الذي اتم علينا هذا النعم ودعا لينا واعظمها شرفا لا سلاسل وجعل دينا
افضل الاديان وملتنا خير اهل امتنا وسط الامر وديننا واسرار الانبياء بين الحلال والحرام
وشرح الشرائع وسن السن وعلم القلم وقد علم الاحكام وابع الكائنات بالحدود تفصيل بحلاله
وجزئه كلياته وبشروح مشكلاته ورحله ايتن وشفع القرآن بالهدية لوجه صحيح صوصه وبينه
صوصه وتخصيص عمومته وتعيم خصوصه رافعة وعالية بالموسم وصلى الله على سيدنا
محمد المصطفى الذي يشكك ميامن وجوده وقد جمع انوار الكائنات وسماواتها ومنها انوار
ومن شجرته المباركة الطيبة ظهرت اصول عيون الدنيا والآخر فروعها الكفيات
الشافيات وقد قال الله تعالى لتبين للناس كل اكره الذكرون والذكورات وكلما عمل عنه الغافلون
الغافلات ورضي الله تعالى عن الصحابة والتابعين وشيع التابعين الذين والوا العلوم في الافاق
طروها من دنس الشرك والنفاق وقد قطعوا في الدنيا العلل والارواح والارض ومغاراتها
اسرار الافعال ومكارم الاخلاق واودعوا افضل الخلائق ما اتصل اسنيد الروايات من
الاخلاق الى الاخلاق وادركوا شرايف العلوم لاصناف الاسناد **اما بعد**
الحديث بعد القرآن هو افضل العلوم املاها واجل المعارف واسناها من حيث
يعلم مراد الله تعالى من كلامه ومنه امر المقاصد من احكامه لان احكام القرآن
الكلها كليات والمعلوم منها الامور اجليات كقوله تعالى فتيوا الصلاة
الزكاة فان السنة في المعرفة جزئية تفقد اوقات الصلاة باعدام ركعاتها وتجاهلها
فيها وفرايضها ونوافلها وهيتلها ايضا واوضاعها وجهاتها وهو الوجه لفصلها
لارصبة الزكاة وانواع ما يجب فيها اذات الاداء ورجوعه عليه وما وجب منها وهو الجزاء
فذلك اعلا العلماء قد راوا ونورهم راء وانجمهم حطرا واسطر شاناه واعظمهم عبد الله
لنه وعزله واكرمهم مكانه ومكانة حلة السنة النبوية ونافلو احكامها وحظية
ماديه وعافلو اثارها ونجوا الفاظها وارباب رواها ومدققو معانيها واحكام
ايتها وهو الطائفة المصنوعة المشقة لبيان الحق والمساك ولربز الوظا هو علي بن ابي طالب
عليه السلام وكان كتاب الجامع الصحيح للامام ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري
الله عز الاسلاف والمسلمين خيرا اهل الكتب الصحيحة نقلوا ورواها ومنها ودواية
ها بعد لا تصححها وتصحيحها واستنباطا واحتياطا وفي الجملة هو مع الكتب
التي فيه على الاطلاق والقيل عليه بالقبول من اية الافاق وقد فاق مثاله من جميع الفوائد

[illegible]

ومن جامع الاصول الذي في السعداء اربعة اشخاص هم اهل البيت ورجال بيت النجاشي ولا
حاجة لنا الى معرفتهم به وانهم فضلا عن حرصهم وعدا انهم لا يجمعون بالنسبة اليها شيئا ولا
الى الاسناد اليهم لئلا يظن انهم لا يجمعون هذه الامم المباركة ومن جملة شرفها فلا بد
من اعتبار اقتداء بالرجال في حفظ الشرف فاقول **قال** ما اسدي اليه من شرفه
وعلمنا تكاثره من اهل البيت الشريفين مكة والمدينة صاعدا شرقا والقدس والحليل
ومصر والشام والعراق وغيرها ورحلت لاحظه خاصة الى هذه البلاد برها وبحرها لكن
السماح انتم الثاني والاستماع الكامل المكاني انما هو شرفه لانه الاول الشيخ
الاسام العلم عند كل جامع الاصول من القاهرة المصرية بالديار المصرية ناصر الدين محمد
ابن ابي القاسم بن اسحق بن المني ابو عبد الله القاري **قال** في نسخة من نسخة صوفيا عالما بما يقرأ
ضابطا متصفا كان يأكل من حبوب الحنابلة وكان قدوة في دينه وسيرة في قراءته شيء صحيح
النجاشي صبيحة كل يوم بالجامع الانبي مات في حدود سنة وسبعمائة حدثني باكثره قراءة
منه واخبرني بالمباني قراءة عليه **قال** اخبرني شيخنا جده منهم محمد بن ابي الحسن با لملة والرا
المعروفين مني بنسوبة الى مكة المشرفة في ايام المظفر بكش المجمع عبد القوي القوي المعز في الشقي
كان شيخا باركا صحيح السماع كثيرا وكان قاضيا بدار المطران بالقاهرة مات سنة تسع وثمانين
وسبعمائة سماعا **قال** انا الشيخ ابو عبد الله الحسين بن المبارك بن محمد القوي بفتح الراء
الموحدة وبالملة الزبيري بفتح الراء وليس الموحدة النجدادي الفقيه كان دينيا خيرا
خبليا حدثت بالعراق وبالشام والحق الايمان بالاجداد ولدته سنة واثنين وستمائة
ومات سنة احدى وثلاثين وسبعمائة سماعا **قال** حدثنا ابو الوقت عبد الله بن عيسى بن سعيد
البحري بكلمة المروزي المروزي قراء له وكان ابو جده على رضى **قال** انا في قوس السماع
للحديث وصار شيخا صالحا الحق الصغار باركا وكان حاضرا لدهن يستقيم الراي وصحبه شيخ الاسلام
ابا عبد الله الانصاري ولد سنة اثنى عشر واربعمائة ومات سنة ثلاث وخمسين وستمائة
ببغداد دفن بالشوئين **قال** حدثنا الشيخ عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن المطهر بن محمد بن داود
الدودي القوي بفتح الراء وفتح الميم وتسكن النون وبالحميم بنسوبة الى
بلدة لقرب هراء خراسان قراء على **قال** ونحن نسبع كان احدا عيانا الشافعية والايه اشوا عليه
في علمه وورعه وروحه قديمه **قال** القوي بفتح الراء انه ترك اكل اللحم وقت نصيب البركان في سقيها
بالسك خفي **قال** في له ان بعض الاساتذة على حافة الموضع الذي يصاد منه السمك له ونقصها فضل
من سمكه فيه فاكل السمك منه بذلك مات سنة سبع وثمانين واربعمائة **قال** حدثنا الشيخ
ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
بفتح الميم والراء وسكنون المعجمة وقد يقال بسكون الراء وفتح المعجمة سماعا عليه كان ثقة
صاحب اصول حسان ولد سنة اثنى عشر وثمانين ومات سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة **قال**
الشيخ ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح المروزي بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
الموحدة بنسوبة الى قرية مزقة بخوار قراء عليه كان ثقة ورعا سمع الصحيح من البخاري مرتين من
غير رواية بخاري وقيل ثلاث مرات وهو حامل لواء البخاري رواية ونعم الحاصل ونعم الحاصل
ولد سنة احدى وثلاثين وثمانين ومات سنة عشرين وثلاثمائة الثاني الشيخ الامام الحافظ محمد
الحجيري الشريفي الشوي صلي الله عليه وسلم كان ابو الحسن بن يوسف بن الحسن الزبيري بفتح الراء والراء

ابو عبد الله

واسكانه

واسكانه الشريفة وبالملة الانصاري عالم الحديث في اوائه المصنوع اليه اكله في المطب في ربابه
وكناه فضلا لكان من اصحاب الاسماع عند الروضة الشريفة واربعمائة سنة عند التتمة الكريمة
صلوات الله وسلامه على صاحبها مات سنة ثنتين وسبعين وسبعمائة **قال** انا الشيخ العظمي حماد بن
ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله بن يوسف الانصاري عرف بابن شاهد الحسين بن الحسين والحنابلة والمج
كان من بيت العلم وكان رئيسا لليونان الانشاجيت الشام ما تفرغ شيئا وسبعمائة سماعا **قال**
انا الشيخ ابو الطاهر اسحق بن عبد القوي بن ابي العزبان غرول بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
وبالواو الانصاري الشافعي المصري والتشيخ نظام الدين ابو عمر عثمان بن عبد الرحمن بن ربيع
بفتح الراء وسكن المعجمة الرازي بالراء والموحدة المعروفين وبالملة المكي قراء عليه وانا سمع خلافا
ليسيروا وهو من باب المساعاة في الامم المشهورة بالحنابلة الصيام وروى في بحور السور في المكاتب
الى باب السور وفي الجلاء **قال** في نسخة من نسخة المروزي في البخاري باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس
فانه بالاجازة فلا انا ابو القاسم بن علي بن سعود الانصاري البصري بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
والواو وسكن المعجمة واسكن التختانية وبالراء قراء عليه **قال** انا ابو عبد الله محمد بن بكر **قال**
ابن هلال السعدي النحوي اللغوي سماعا **قال** انا المكي الكواكبي بن احمد بن محمد بن نظام المروزي سماعا
قال انا الامام ابو الهيثم بفتح الهاء واسكن التختانية وبالملة المكي بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
ابن محمد بن رافع بضم الراء وبالملة الاديب الكشاهني بضم الكاف وتسكن المعجمة وبفتح
الحاء وكسرها وفتح الميم والالف وفتح الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي **قال** انا القوي
سماعا عليه الثالث الشيخ الكبير في السلف قدوة في العلم والدين محمد بن الشيخ شهاب الدين احمد
ابن عبد الله بن عبد المظفر الانصاري المكي بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
والطوفات اخبرني الشيخ محمد بن سعيد بن محمد بن علي بن محمد بن النجاشي بفتح النون وبالحميم بنسوبة الى
الرحمة بفتح الراء وبالملة المكي بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي **قال** انا في قوس السماع
فانه كان بداره المباركة التي يقرب الباب المشهور باب ابراهيم بن الحرم الشريف في ثلاثة اشهر اجها
رمضان سنة خمس وسبعين وسبعمائة **قال** انا الشيخ ابو عبد الله بن علي بن محمد بن النجاشي بفتح النون وبالحميم بنسوبة الى
ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه رضي الله عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الطبري
مات سنة ثنتين وعشرين وسبعمائة سماعا سماعا على الشيخ الحسين بن الحسن بن عبد الرحمن بن ابي حمزة
بالملة والراء المعروفين بنسوبة الى جميع الابن المكاتب المكي **قال** انا في قوس السماع **قال** انا الشيخ ابو الحسن بن محمد بن
شعبا الى باب سبغ النبي صلى الله عليه وسلم فانه بالاجازة **قال** انا الشيخ ابو الحسن بن محمد بن
بضم الحاء بن محمد بن عبد الميم الاطر بفتح الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي **قال** انا في قوس السماع
وبالملة المكي سماعا **قال** اخبرني ابو بكر بن محمد بن علي بن محمد بن النجاشي بفتح النون وبالحميم بنسوبة الى
وسنة اربعين ومات سنة خمس وثمانين واربعمائة **قال** انا في قوس السماع **قال** انا في قوس السماع
وثلاثين واربعمائة سماعا عن الامية الثلاثة ابي الهيثم الكشاهني بفتح الكاف وتسكن المعجمة وبفتح
في ايام ابي ابراهيم بن احمد المشيبي **قال** وكان من الثقات مات سنة ثنتين وسبعين وثلاثمائة هذا
والشيخ رضي الله عنهما المقام طريقه غير طريقه المروزي وهي من النجاشي وبالحنابلة السرخي **قال** انا في قوس السماع
في كل سنة راويان وهو مضمون به معني عليه عند اهل هذه المشقة **قال** انا الشيخ ركن الدين بن
الرحمن الكاتب بن الحافظ ابي طاهر احمد بن سلفه بفتح الميم وشدة الميم واسكن الواو وبالحنابلة السرخي
بالعربي ثلث شقاه لان شقاه كانت شقوة واصله كان بالموحدة فابولت بالفاء الاصغر في

كل حرف من حروف الفقه والفتاوى ان يقول كسوا را اذن يظن انه لا بد من الامانة وهو الحق
فالصيروراج الى الله عليه السلام في كل وقت ومكان كما في قوله تعالى ادعوا له وهو الحق
المملكة والنور ان الملكة القعد وجميعه الحق وهو الامم وكان الملك في الامم عن نفسه
بالعبادة **الطبي** ويطبق في الكلام المحبوب والناثم اي التي للحوب والامم عن نفسه قالوا ليس في
كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه واقول هي اشهاد في وكف وقد ثبت في الكتب الصوفية ان باب
تفعل بي للفتن كثيرا يخرج وتكون اي اجبت المخرج والنجاة وغيره **الطبي** هذا
من المشكلات ولا يصح قوله سواء المذاق وسيلان الاعراب عن قوله تحت فقال لا اعرفه ومات
ابا عمرو والشياخ تحت انها هو تحف من الحقيقة **قوله** الليالي منصوب على الظروف والعامل
فيه تحت لا التقيد والا فهد المعنى فان تحت لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التقيد وهذا
التفسير عريض بين كلام عابث وهو ايضا من كلامها هذا **الطبي** وتحتمل ان يكون التفسير
من قول الزهري اذ رجه في الحديث وذلك من دابة قاله واطلق الليالي واراد بها الليالي
مع ما من على سبيل التغليب لا ايضا السبب للخلوة وذوات العدم عبارة عن القلة بخود راجع حدة
واقول تحتمل ان يراد بها الكثرة اذ الكثرة تحتاج الى العدة لا القليل وهو المناسب للمقام
فان قلت التقيد في الغار هو بسبب انه كان صلى الله عليه وسلم بعد ان شرع من قبله لا قلت
تحتمل ان يكون من الشرع السابق ان المختار عند الاصوليين انه متعبد قبل البعث بالشرع السابق
فقبل شرع نوح وقبل ابراهيم وقبل نبي وقيل على وقيل ما ثبت انه شرع وتحتمل ان يكون
مقتضى العقل على قول من يقول بقا عدة الحسن والقيح العقلية وتحتمل ان يكون من شرع نفسه الحاصل
من الربا لئلا تم حجب اليه للاحث ذكره بلفظ خبر الدال على الترابي ولوجدها على اجابته عن المخرج
الذي كان يركبه اهل الجاهلية لكان اظهر والله اعلم **قوله** يرفع اي يرفع يرفع يقال في رفع اليه
اذن واشتاق اليهم فرجع اليهم وفي تفسير اقراني في معنى سبل بلان يرجع **قوله** تزدود هو رجع
الدال عطف على تحت والراه هو الطعام الذي يستحبه المسافر ليقال زودته قروود ولذلك
اي للخلوة والتعب **قوله** جد جده هو المومنين بنت خويلد بن اسد بن عبد العزي بن قصي القرشية
شز وجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ابراهيم فانه من مارية ولم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها اولاد في حياته واقامت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعاً وعشرين سنة واشهر ثم توفيت قبل الهجرة بثلث سنين المشهور
وكانت وفاتها بعد وفات اب طالب بثلاثة ايام فلهذا جرحه رضي الله تعالى عنها سابق لكونه ذكر البخاري
طائفة منها في باب سابقها وافضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وعائشة واختلفوا في انها
افضل والله اعلم **قوله** مثلها اي مثل الليالي وجاء الحق اي الوحي الكريم فجاءه الملك اي جبرئيل
فان قلت هي الملك ليس جبرئيل وحي بل هو نفسه اذ الملائكة هي الوحي محي حامل الوحي اي الملك
الفا تعقيبه قلت هذا الفا نسي بالفا التفسير في قوله تعالى فتوكلوا الي باركم فاقبلوا
انفسكم اذ لقتل نفس لتوبة على احد التفسير وتسمى بالفا التعصبيه ايضا لان في المسألة
الايضه تفصيل للجمل الذي هو محي الحق ولا شك ان التفصيل نفس الجمل وفي رواية مسلم في حديثه
تجرط من الحاجة اي جاء الحق فخذها فانه لم يكن متوقفا للوحي **الطبي** معنى خرجاه
الحق جازي وهو الوحي او رسول الحق وهو جبرئيل عليه السلام **قوله** ما انا باري كلمة ما نافية وقيل
استغناء وهو غلط لدخول الماني خبرها واجمع من قال ان استغناء ما نافية ما اقراء وقاله

وقال **الطبي** لا بد من الامانة في كل وقت ومكان كما في قوله تعالى ادعوا له وهو الحق
المملكة والنور ان الملكة القعد وجميعه الحق وهو الامم وكان الملك في الامم عن نفسه
بالعبادة **الطبي** ويطبق في الكلام المحبوب والناثم اي التي للحوب والامم عن نفسه قالوا ليس في
كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه واقول هي اشهاد في وكف وقد ثبت في الكتب الصوفية ان باب
تفعل بي للفتن كثيرا يخرج وتكون اي اجبت المخرج والنجاة وغيره **الطبي** هذا
من المشكلات ولا يصح قوله سواء المذاق وسيلان الاعراب عن قوله تحت فقال لا اعرفه ومات
ابا عمرو والشياخ تحت انها هو تحف من الحقيقة **قوله** الليالي منصوب على الظروف والعامل
فيه تحت لا التقيد والا فهد المعنى فان تحت لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التقيد وهذا
التفسير عريض بين كلام عابث وهو ايضا من كلامها هذا **الطبي** وتحتمل ان يكون التفسير
من قول الزهري اذ رجه في الحديث وذلك من دابة قاله واطلق الليالي واراد بها الليالي
مع ما من على سبيل التغليب لا ايضا السبب للخلوة وذوات العدم عبارة عن القلة بخود راجع حدة
واقول تحتمل ان يراد بها الكثرة اذ الكثرة تحتاج الى العدة لا القليل وهو المناسب للمقام
فان قلت التقيد في الغار هو بسبب انه كان صلى الله عليه وسلم بعد ان شرع من قبله لا قلت
تحتمل ان يكون من الشرع السابق ان المختار عند الاصوليين انه متعبد قبل البعث بالشرع السابق
فقبل شرع نوح وقبل ابراهيم وقبل نبي وقيل على وقيل ما ثبت انه شرع وتحتمل ان يكون
مقتضى العقل على قول من يقول بقا عدة الحسن والقيح العقلية وتحتمل ان يكون من شرع نفسه الحاصل
من الربا لئلا تم حجب اليه للاحث ذكره بلفظ خبر الدال على الترابي ولوجدها على اجابته عن المخرج
الذي كان يركبه اهل الجاهلية لكان اظهر والله اعلم **قوله** يرفع اي يرفع يرفع يقال في رفع اليه
اذن واشتاق اليهم فرجع اليهم وفي تفسير اقراني في معنى سبل بلان يرجع **قوله** تزدود هو رجع
الدال عطف على تحت والراه هو الطعام الذي يستحبه المسافر ليقال زودته قروود ولذلك
اي للخلوة والتعب **قوله** جد جده هو المومنين بنت خويلد بن اسد بن عبد العزي بن قصي القرشية
شز وجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ابراهيم فانه من مارية ولم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها اولاد في حياته واقامت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعاً وعشرين سنة واشهر ثم توفيت قبل الهجرة بثلث سنين المشهور
وكانت وفاتها بعد وفات اب طالب بثلاثة ايام فلهذا جرحه رضي الله تعالى عنها سابق لكونه ذكر البخاري
طائفة منها في باب سابقها وافضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وعائشة واختلفوا في انها
افضل والله اعلم **قوله** مثلها اي مثل الليالي وجاء الحق اي الوحي الكريم فجاءه الملك اي جبرئيل
فان قلت هي الملك ليس جبرئيل وحي بل هو نفسه اذ الملائكة هي الوحي محي حامل الوحي اي الملك
الفا تعقيبه قلت هذا الفا نسي بالفا التفسير في قوله تعالى فتوكلوا الي باركم فاقبلوا
انفسكم اذ لقتل نفس لتوبة على احد التفسير وتسمى بالفا التعصبيه ايضا لان في المسألة
الايضه تفصيل للجمل الذي هو محي الحق ولا شك ان التفصيل نفس الجمل وفي رواية مسلم في حديثه
تجرط من الحاجة اي جاء الحق فخذها فانه لم يكن متوقفا للوحي **الطبي** معنى خرجاه
الحق جازي وهو الوحي او رسول الحق وهو جبرئيل عليه السلام **قوله** ما انا باري كلمة ما نافية وقيل
استغناء وهو غلط لدخول الماني خبرها واجمع من قال ان استغناء ما نافية ما اقراء وقاله

وقال **الطبي** لا بد من الامانة في كل وقت ومكان كما في قوله تعالى ادعوا له وهو الحق
المملكة والنور ان الملكة القعد وجميعه الحق وهو الامم وكان الملك في الامم عن نفسه
بالعبادة **الطبي** ويطبق في الكلام المحبوب والناثم اي التي للحوب والامم عن نفسه قالوا ليس في
كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه واقول هي اشهاد في وكف وقد ثبت في الكتب الصوفية ان باب
تفعل بي للفتن كثيرا يخرج وتكون اي اجبت المخرج والنجاة وغيره **الطبي** هذا
من المشكلات ولا يصح قوله سواء المذاق وسيلان الاعراب عن قوله تحت فقال لا اعرفه ومات
ابا عمرو والشياخ تحت انها هو تحف من الحقيقة **قوله** الليالي منصوب على الظروف والعامل
فيه تحت لا التقيد والا فهد المعنى فان تحت لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التقيد وهذا
التفسير عريض بين كلام عابث وهو ايضا من كلامها هذا **الطبي** وتحتمل ان يكون التفسير
من قول الزهري اذ رجه في الحديث وذلك من دابة قاله واطلق الليالي واراد بها الليالي
مع ما من على سبيل التغليب لا ايضا السبب للخلوة وذوات العدم عبارة عن القلة بخود راجع حدة
واقول تحتمل ان يراد بها الكثرة اذ الكثرة تحتاج الى العدة لا القليل وهو المناسب للمقام
فان قلت التقيد في الغار هو بسبب انه كان صلى الله عليه وسلم بعد ان شرع من قبله لا قلت
تحتمل ان يكون من الشرع السابق ان المختار عند الاصوليين انه متعبد قبل البعث بالشرع السابق
فقبل شرع نوح وقبل ابراهيم وقبل نبي وقيل على وقيل ما ثبت انه شرع وتحتمل ان يكون
مقتضى العقل على قول من يقول بقا عدة الحسن والقيح العقلية وتحتمل ان يكون من شرع نفسه الحاصل
من الربا لئلا تم حجب اليه للاحث ذكره بلفظ خبر الدال على الترابي ولوجدها على اجابته عن المخرج
الذي كان يركبه اهل الجاهلية لكان اظهر والله اعلم **قوله** يرفع اي يرفع يرفع يقال في رفع اليه
اذن واشتاق اليهم فرجع اليهم وفي تفسير اقراني في معنى سبل بلان يرجع **قوله** تزدود هو رجع
الدال عطف على تحت والراه هو الطعام الذي يستحبه المسافر ليقال زودته قروود ولذلك
اي للخلوة والتعب **قوله** جد جده هو المومنين بنت خويلد بن اسد بن عبد العزي بن قصي القرشية
شز وجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ابراهيم فانه من مارية ولم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها اولاد في حياته واقامت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعاً وعشرين سنة واشهر ثم توفيت قبل الهجرة بثلث سنين المشهور
وكانت وفاتها بعد وفات اب طالب بثلاثة ايام فلهذا جرحه رضي الله تعالى عنها سابق لكونه ذكر البخاري
طائفة منها في باب سابقها وافضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وعائشة واختلفوا في انها
افضل والله اعلم **قوله** مثلها اي مثل الليالي وجاء الحق اي الوحي الكريم فجاءه الملك اي جبرئيل
فان قلت هي الملك ليس جبرئيل وحي بل هو نفسه اذ الملائكة هي الوحي محي حامل الوحي اي الملك
الفا تعقيبه قلت هذا الفا نسي بالفا التفسير في قوله تعالى فتوكلوا الي باركم فاقبلوا
انفسكم اذ لقتل نفس لتوبة على احد التفسير وتسمى بالفا التعصبيه ايضا لان في المسألة
الايضه تفصيل للجمل الذي هو محي الحق ولا شك ان التفصيل نفس الجمل وفي رواية مسلم في حديثه
تجرط من الحاجة اي جاء الحق فخذها فانه لم يكن متوقفا للوحي **الطبي** معنى خرجاه
الحق جازي وهو الوحي او رسول الحق وهو جبرئيل عليه السلام **قوله** ما انا باري كلمة ما نافية وقيل
استغناء وهو غلط لدخول الماني خبرها واجمع من قال ان استغناء ما نافية ما اقراء وقاله

والمعقولة وسع الذهن في تلك المدة فترد على ان يكون من الشيطان فاما بعد ان
جاء الملك بالرسالة فترد على ان يكون من الشيطان فاما بعد ان
النافي ضعيف لانه خلاف ما في الحديث فان هذا كان بعد عطف الملك وانما ما في الحديث
وقلت الا ان يكون معنى الضيف على نفسي انه يحبرها بما حصل له اول من الحرف لا يخلو في حال الاجاز
ولا يكون ضعيفا **الطبي** اجزاء قوله فقد خشي على نفسه بعد قوله يرجع يدعي انه قال
حصل له من الضيف خشي على نفسه من ذلك امر او هو من كمال يحصل للشر اذا امر لم يجد به و
ثمة قال زملوني واقول **وتحتمل وجه رابع** وهو ان يكون المراد اني خفت منه جنون على نفسي لما روي
صاحب العريش في باب العين والدال والميم ان رسولا الله صلى الله عليه وسلم قال طردتكم من اوطانكم
عرضكم عن جنون على نفسي فقالت كلاك تكذب العدم وتحمل الكل فان قلت من ان علم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الكافي المدهج لاشيطان وبمعرفه الحق لا باطل **قلت** كما مضى الله الدليل
على ان الرسول صادق لا كاذب وهو الحق كلكه مضى للبيد ولا يلزم ان الجاني اليه من لا شيطان وانه
من عند الله لان عنده غيره **قوله** كلامها التي والروح عن ذلك الكلام والمراد هنا التزنية عنه
لا يحرك الله بضم الياء والحاء الجيم وهو من الخزي وهو الضيق وهو الهم والحرارة ورواه سلم بخبرك بضم الحاء
المهملة والنون من الحزن ويحوز على هذا فتح الياء وضمها بقا لحرته وحرته لغتان فصيحتان قوي
في السبع وابدان صوب على الظرف **قوله** لتقل الرحم معناه تحسن الي قربا تلك وصلة الرحم
الاحسان الى القربى على حسب حاله الواصل والموصول اليه فتارة يكون بالماله وتارة بلذمة
وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك والكل يقع الكاف وتشديد اللام الثقل وهو من الكلال الذي هو
الاعيا اي يرفع الثقل اي يعين الضعيف المنقطع به والكل لا يستعمل بامر قال الله تعالى وهو
كل على مولاه **قوله** كتب المعلوم بفتح التاء هو المشهور وروي بضمه ومعنى المعلوم تكسب غيرك المال
المعروف اي تقطيه المال المعلوم فخره احد المفعولين وقيل يعطى الناس لا يجمعونه عند غيرك
من كرام الاخلاق واما بالمفتوح فقل معناه لمعنى المعلوم يقال كتب الرجل ماله واكتسبه ماله
وانقول على ان اكتسبه ماله افتح وقيل معناه كتب المالك المعلوم يقال كتب الرجل ماله واكتسبه ماله
وكانت العرب تتماجد بكتب المال لا سيما قريش وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحفظ طلبة تجارتهم وقال
النووي هو الضعيف لانه لا معنى لهذا القول في هذا الموضع الا ان يصحح بفتح الياء زيادة وهو ان كان
يخود به وينقذه في وجه المكرمات وقيل المعلوم عبارة عن الرجل المحتاج المعلوم العاجز عن السب
وسماه معدوما لكونه كالمعدوم حيث لم يصرف في المعيشة اي ليس في طلب عاجز لنفسه
والكتب هو الاستفاضة وكما يرغب غيرك ان يستفيد عاجزا لتعاضده **قوله** الخاطئ موابه المعلوم
عجزه الواو لان المعلوم لا يدخل تحت الافعال يريد انك تعطى الماعيل القصر الذي لا يحل المال **واقول**
فلعله تكسب المعلوم بغيره من جهة **التي** لم يصح الخطا في ارجح على اللفظة العجيبة بالخطا
فانه الصواب ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواه الدواه **قوله** تقري بفتح التاء مقول قريش الضيف
اقرب قوي بكسر القاف والقصر وقريش القاف والمد **قوله** نواب الحق نواب جمع النابيه وهي
الحادثة خير وشرا وانما قالت نواب الحق لانه لا يكون في الحق والباطل **قوله** ليد نواب
خير وشرا كلاهما فلا خير ممدود ولا شر لا ريب **واعلم** ان معنى كلام خذ بحجة انك لا يصيبك
تكروه لما حمله الله فيك من كرام الاخلاق وحيل الصفات وذكروا بها وفيه ان حلال الخير
سب للسلامة من مصارع السوء والمكالم سب لدفع المكارة وفيه جوارح الانسان في وجبه

شبه

المصلحة نظر اولين معانيه لقوله احتوا وجهه المدحج القاب اذ هو جامع بين كل ما يورد في الباطل
وفيه تاييس من حصلت له مخافة وتيسير في ذكر اسباب السلامة له وفي الحديث على كل حال خذ بحجة
وخزاة وايضا وقوة نفسها او عظم فقمها وقد جمعت رضي الله عنهما جميع انواع من الكرام وامهاتها فيه
صلى الله عليه وسلم لان الاحسان اما الى الاقارب واما الى الاجاب واما بالبدن واما بالماله واما
على من يستعمل بامر الله واما على غيره **قوله** فانطلقت به اي انطلقا الى ورقة لان العمل اللان
اذا عدي بالبدن لم يزد منه المصاحبة فيلزم ذهابها بخلاف ما عدي بالهجرة كخزانة هبة فانه لا يلزم
ذلك **قوله** ورقة بفتح الحروف الثلاثة وتوكل بفتح النون والفاء **قوله** المعزي تاييس الا وهو
اسم الصنم **قوله** ابن عم قال النووي هو بنو ابن ويكتب بالالف لانه بدل من ورقه فانه ابن عم
خذ بحجة لا يغتصب خويلد بن اسد وهو ورقه ابن نوفل بن اسد ولا يجوز جرائ ولا كانه لغز لا لانه
يغير صفة بعد العري فيكون ابن عبد العزي ابن عم خذ بحجة وهو باطل **واقول** كلمة الالف
وعدها لا يعلق بكونه متعلقا بورقه او بعد العزي بل عليه اثبات الالف عدم وقوعه بين علي بن
العر ليس علمه الحكم بكونه بدلا غير لازم يجوز ان يكون صفة او بيا ناله **قوله** خضري صار نصرانيا
وترك عبادة الاوثان وفارق طريق الجاهلية والجاهلية المدة التي كانت نوبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما كان نوا عليه من فاحش الجاهلية وقيل هو زمان الفترة فقط **قوله** النووي حاصلة على روي
العبراني وبالعبرانية وفتح في كتاب العبراني العزي وبالعربية بدل منك اللطيف قال النووي
حاصلة على روي العبراني والعربي انه يمكن من معرفة دين المتقاري وكما تبين في تصرف في الخيل
فكذلك ان شأنا بالعبرانية وان شأنا بالعربية **واقول** ويفهم منه ان الخيل ليس غرابي وهو المشهور
التي الكلام العبراني هو الذي انزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل وكونها **واقول** فممن منه ان
الانجيل عبراني قال صاحب الصحاح بالعبرانية بالسر العبراني لغد اليهود **قوله** يابن عري في دوا
لنسل يابني وكلاهما صحيح اما الاول فلانما علم حقيقة واما الثاني فممنه عجا والاحترام وهذا
عادة العرب يخاطب الصغير الكبرياء على احترامه ورفعا لموتته **قوله** من ابن اخيك انما اطلقت الاخوة
لان الاب الثالث لورقه هو اخ الاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانه قال ان اخي جدك عيسى
الاخبار وفي ذكر لفظ الاخ استطاف او جعله عما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا لانه سليل
الخو **قوله** الناموس بالنون والسین الممهلة جبريل عليه السلام قالوا الناموس صاحب سور الخو
والخامس صاحب سور الشريعة **قوله** غشت الشريعة النون والميم اسمه كبر الميم عسا او كتبه كتما
ونا سته اي شأ ررته وسي جبريل بذلك لان الله حضه بالغيب والوحي **قوله** على موي فان قلت ان النبي
ان يقول على عيسى لانه نصراني قلت ذكر موسى تحقفا للرسالة لان نوره على موسى تنق على عيسى
اليهود والمضاري بخلاف عيسى فان بعض اليهود يكدون نبوته اولاد المضاري يبعون احكام التوراة
و يرجعون اليها والله اعلم مع انه روي في غير هذا الصحيح بدل موسى عيسى وكلاهما صحيح **قوله** فيها الضيف
راجع الى امام النبوة او الدولة او الدعوة وجدعا بالذات المعجزة المفتوحة يعني شأنا فياحي ابا العز في نصر
والمذبح في الاصل للدواب فاستعمل للاسان وجدعا المشهور في الصحيحين بالصوب نحو قول الشاعر
سبا ليت ايام الصبا رواجعا وفي بعض الروايات بالرفع وهو ظاهر وجه الضيف انه لا يجوز ان يكون
تقدمه ليعني ان يكون جدعا وهو قول الكلاي **قوله** القاضي عياض هو منصوب على الحال وهو
قول النجاة الصريد وخبر ليت حينئذ قوله فيها **واقول** او تكون ليت يعني انني تنصب الجرين
وهو قول العز **قوله** او حربي بفتح الواو وتشديد الميم وهو جمع خرج فاليا الاولى بالجمع والثانية

خذ بحجة

قوله العبرانية تارة عجا

منكم المكنم فادعوا اليه اليه وحده لا شريك له واليه المرجع واليه المآب
 وسلم ان يخرجوه من بيوتهم فادعوا اليه اليه وحده لا شريك له واليه المرجع واليه المآب
 بل كانت منه الحاسن في كل ما اظهره لآكرامه وانزاله باعلى الدرجات اليه صلى الله
 عليه وسلم **قوله** عودي هو فعل من المعادة ويومك اي يوم آخرتك او وقت انتصار رسولك وموزرا
 هو عيم مصونة ثم همزة مفتوحة ثم راي مفتوحة شدة ثم راي فمما يليها والاذر العوة **قوله**
 لم يلبث يا مفتوحة ثم نون ساكنة ثم شين مفتوحة اي لم يلبث **قوله** ان توفي بذلك ثمان مائة
 اي لم يلبث وفاته وفترا لوجي معناه اخلص وقال ورقة فيه
 • فان ذلك حقا ياخذ بحجة فاعلى • حديثك ايانا فاحمد رسول
 • وجبريل ياتيه ويكاتبه • من الله وحى يسبح الصدر منزل
 فان قلت ما قولك في ورقة الحكيم ياتيه قلت لا شك انه كان موصيا لعيسى واما الايمان بنينا
 صلى الله عليه وسلم فلم يعلم ان دين عيسى قد نسخ عند وفاته ام لا ولين ثبت انه كان موصيا بذلك
 الوقت فالاصح ان الايمان المصدق وهو قد صدقه من غير ان يذكر ما بينه وبين الله اعلم قال ابن مالك
 في التواضع ان اكثر الناس ان ياتي اليها ليت حرف ندا والمنادي محدوف تقديره يا محمد ليتني كنت
 حيا خويا ليتني كنت معكم اي يا قوم ليتني وهو عندي ضعيف لان قابل ليتني قد يكون وحده فلا يكون
 معه سادتي كقول من ياتي ليتني من قبل هذا ولا الشئ مما يجوز حذفه اذا كان الموضع الذي ادعي
 فيه حذفه مستغلا فيه ثبوته كحذف المنادي قبل امر او دعا فانه يجوز حذفه لكثرة ثبوته ثم من ثبوته
 قبل الامر يا يحيى خذ الكتاب بقوة وقيل الدعاء يا موسى اجمع لنا ربك ومن حذفه قبل الامر لا يسجدوا في
 قراة الحكاي اي هؤلاء اسجدوا وقبل الدعاء قول الشاعر
 • الا يا اسلي يا دارى على البلاء • ولا زال منها عرقاتك القطر
 اي الا يا دارى اسلي لحسن حذف المنادي قبلها اعتبارا ببدونه خلافت فان المنادي لم يستعمله العرب
 قبلها ثانيا فادعا حذفه باطل فنعين كوزيا هذه لجود التنبية مثل الاية بخواليت شعري هل ايتنا
 وقال قوله اخرجك قومك استعمل فيه اذ موافقة لا اذ في افادة الاستقبال وهو استعمال صحيح غفل
 عن التنبية عليه اكثر الحاجة ومثله قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضوا الامور وكا استعملت اذ معنى اذا
 استعملت اذا بمعنى اذ كقوله تعالى واذا راول تجارة او طموا الفضوا اليها لان الانقضاء من واقع فيما يصح
 واقول ليس التنبية عليه من وظيفة الحاجة بل هو وظيفة اهل المعاني وذلك ما وضعنا للذي موضع المعاني
 قطعاً بوقوعه كاجار الله عن المستقبل او استحضار للصورة الالهيّة في مشاهدة السامع لجماله وتحميلاً
 ولذلك قال او يخرجى استبعاداً للاخراج وتحميلاً منه وقال قوله او يخرجى هو الاصل في امثاله
 تقدم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على غيرها من ادوات الاستفهام جزاء من جهة الاستفهام وهي
 معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطفة لا يتقدم عليها جزاء مع عطف ولكن حصت الهمزة بتقدمها على
 العاطفة نبيها على انه اصل ادوات الاستفهام لان الاستفهام له صدر الكلام وقد خولف هذا الاصل
 في غير الهمزة فارادوا التنبية عليه وكانت الهمزة بذلك اولى لاصالتها وقد غفل النحوي عن هذا
 المعنى فادعى ان بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفة عليها با لعاطفة ما بعده واقول
 لا يجوز فيما نحن فيه ان تقدم حرف العطف على الهمزة لانا ونحوي هم جواب ورد على قوله اخرجك
 على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يستقيم العطف ولان هذه النفاية وتلك خبرية ولتوان الاصل المحرري
 هم فاريد من الاستبعاد وتجب في حرف العطف على مقدمته من ادوات الاستفهام ونحوي هم واما انكار

بجدة

الحذف في مثل هذا لا يمنع فستبعد ان يشترط فيه الحذف من جملة البلاغة المحذورة الا ما روي في
 عليها والدليل عليه ههنا وجود العلة في ولا يجوز المحذورة على ما روي في المصنف على المصنف
 ما يوافق المعطوف تقريفاً للاستبعاد وقال نحوي هم خبر مقدم وهو محذوف ولا يجوز المحذورة
 نحوي نكرة فان اصابته لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال ولوروي نحوي محذوف الياء على انه
 مفعول جاز ولعله مبتدأ وما بعده فاعل سادس المحذورة لا نحوي صفة معتمدة على استفهام سنده الى
 ما بعده لانه وان كان ضميراً لموصول والمنفصل من الضمائر بحرفي الظاهر **قوله** البخاري
 رحمه الله تعالى قال ابن شهاب هو الامام ابو بكر المشهور بالزهرى وشمل هذا اي ما يذكر من اول
 الاسناد واحداً واكثر ليسمى تعليقا ولا يذكره البخاري الا اذا كان سنداً عنه اما بالاسناد المتقدم
 كانه قال حدثنا عبي بن بكر حدثنا الليث عن عقيل انه قال قال ابن شهاب او باسناد اخر
 وقد ترك الاسناد ههنا لغرض من الغرض المتعلقة بالتعليق كقول الحديث معروف من جهة التفات
 او لكونه مذكورا في موضع اخر او نحوه **النووي** قال العلماء اذا كان الحديث ضعيفاً لا يقال
 فيه قال له من صحيح الجرم بل يقال عني او قيل او يقال بصيغة التريض وقد اعني البخاري بهذا
 العنوين في صحيحه فيقول تارة بلفظ الجزم واخرى بلفظ التريض وهو ما يريدك اعتقاداً في جلالة
 وتحقيقه **قوله** واخبرني انما جاحرف العطف ليعلم انه معطوف على امر اخر وسبوق بغير ذلك
 كانه قال اخبرني عروة على ما تقدم واخبرني ابوسلمة بكذا او كاشاله **قوله** ابوسلمة
 بالسنن الممثلة واللام المفتوحة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المشقة وهو قريشي
 زهري تابعي مدني امام جليل احد فقهاء السبعة على قول من الاقول توفي بالمدينة سنة اربع
 وتسعين او اربع ومائة **قوله** جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام نفع الممثلة وبالراء المحذورة في الاضائي
 المدفي هو من كبار الصحابة وفصلاهم روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وحسن ما به حديث
 واربعون حديثاً نقل البخاري منها اربعة وثمانين شديداً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر غرو
 توفي بالمدينة سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وتسعين وصلى عليه امان بن عثمان بن عفان والى المدينة
 يومئذ رضي الله عنهم **قوله** وهو حديث عن فترة الوحي جملة طالية اي قال في حالة الحديث عن احسان
 الوحي عن الزوال او قال جابر في حالة الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بنا انا
 اشئ اذ سمعت وبنينا اصله بين فاشيعت الفتحة فصار الفاء وهون الطرف الزمانية اللازمة
 للاضافة الى الجملة الاسمية والعامل فيه الجواب اذا كان محذوفاً من كلمة المفاجاة والافغني المفاجاة للفتنة
 وهي ابها وتحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل افغني جواباً لانه طرف تنصير المجازاة والافغني جواب
 ان يكون فيه اذ واذا خلافاً للاصحي والمعنى ان في انا اوقات المشي فاجاني السماع **قوله** لربي الكري
 فيه لغتان ضم الكاف وكسرها والضم اقبح وجملة كراي تشديد الياء وتحميلاً وقال ابن السكيت
 كل ما كان من هذا النحو مفردة مشددة كعاريه وسريته جاز في جملة التشديد والتخفيف **قوله** فرعت
 هو بضم الراء وكسر العين الممثلة بمعنى فرعت **قوله** زملوني زملوني في اكثر الاصول من في
 منها مرة **قوله** يا ايها المدثر لفظ المدثر بالضم واعني بالمدثر بالضم والمدثر بالضم والمدثر بالضم
 بمعنى واحد والمدثر بالضم والمدثر بالضم والمدثر بالضم والمدثر بالضم والمدثر بالضم والمدثر بالضم
 معناه حذر العذاب من لم يوسوس ربك فليبري عظمه ونزهه عما يليق به **قوله** نيا بك فطر قبل الحاجة
 وقيل قصرها وقيل المراد بالثياب النفس اي طهرها من كل نقص اي اجنب النقص من جوارح
 الراية قراة الاكثرين وروي عن عاصم بضمهم وفسر في الحديث بالاثوثان والرجز في اللغة العذاب

وسمي عاده الاوتان رجلا من اصحاب العذاب وقيل المراد في الآية الشراة وقيل الذنب وقيل
الظلم **قوله** حججهم يوم الحساب وكما لم يمسسها لثرت زوله واراد من قوتهم حمل شمس اي كثرت حرارتها وحج
وتابع بها عقي واحد فاعادها بالآخر **النووي** زعم جماعة انه اول ما نزل من القرآن يا ايها
المدثر وقيل الفاشحة والصواب الذي عليه الجمهور ان الاول هو اقل باسم ربك والقولان الاول
باطلان بطلانا ظاهرا ولا تغير بجلالة من نقل عنه فان المخالفين له هو الجاهل غير المتعلم بل انما
لنوله تقليدا للجاهل بل عسك بالادلة الظاهرة ومن اصرحها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها
اول ما نزل من الوحي اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الربا الصالحة الى قوله ثم قال اقر الهم ربك
واما باليه المذكر فانه نزل بعد فترة الوحي وبعد نزول اقر الهم ربك في قوله فاذا الملك جاني عمو وفي
قوله ثم جاني الوحي اي بعد فترة الوحي اليه فانزل الله يا ايها المدثر وفي قوله فاذا الملك جاني عمو وفي
اول موضع جانيه ذكر المتابعة والمخاري رحمة الله تعالى وقد التزم ذكر المتابعة في صحيحه فيمنع في خطه
معناها والضمير في تابعه عايد اليه يحيى بن بكير اي عبد الله تابع يحيى في رواية هذا الحديث
فرواه عبد الله عن النبي كما رواه عنه يحيى والحاصل ان البخاري سمع الحديث من هذا الاسناد الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ثبت عنه بذلك الاسناد ايضا عن عبد الله وكذا ابو صالح
اسمه عبد الغفار بن داود بن مهران البكري يقال له الحارث ولد له فرقة سنة اربعين ومائة
وخرج ابو وهب وهو طفل الى البصرة وكانت امه من اهلها فتش بها وتفقه وسمع الحديث ثم رجع الى مصر
فسمع الحديث كما رواه عنه يحيى والحاصل ان البخاري سمع الحديث من هذا الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن يحيى ثم ثبت عنه بذلك الاسناد ايضا عن عبد الله وكذا ابو صالح اسمه عبد الغفار بن داود بن
مهران البكري يقال له الحارث ولد له فرقة سنة اربعين ومائة وخرج ابو وهب وهو طفل الى البصرة
وكانت امه من اهلها فتش بها وتفقه وسمع الحديث ثم رجع الى مصر فسمع الحديث في عصره اربع
وعشرين ومائة او عبد الله بن صالح الجعفي المصري وهذا هو الاظهر واذا كان رفيقا لانه لا يروي
رفيقا لآخر من اول الاسناد الى اخره ليسي بالمتابعة التامة واذا كان رفيقا لانه لا يروي
يسي بالمتابعة التامة من النوعان ربما يسمي المتابع عليهما عليه فيما ورنما ليسي **قوله** تابعه
هلال ابن رمد عن الزهري وهو عميل خلافا للنوع الاول منها وهو قوله تابعه عبد الله اذ لم
يسم المتابع عليه وهو الحديث وقع للبخاري في هذا الحديث المتابعة التامة والتامصة
ولم يسم المتابع عليه في الاولي وسماه في الثانية وردا برأيه ثم بد اليه مملكتين الاولى منها
مشددة طاري جمعي **قوله** النووي مثل ما قررنا في هذا الموضع لكن قال في مقدمة الكتاب
ما قاله وهو انه قال **قوله** وما يحتاج اليه المعنى في البخاري فائده بيده عليها وهو انه ناره
ليكون تابعه من ان ايوب وانه يقول تابعه تلك ولا يزيد فاذا قال ذلك عن ايوب فهذا ظاهر
واما اذا اقتصر على تابعه ما ذكره فلا يعرف من المتابعة الا من يعرف طبقات الرواة وسراهم
واقول **قوله** فعلى هذا يعلم ان الله عبد الله يروي عن النبي من اللث او من غيره بخلاف المتابعة الاولى
التي لا يمكن ان يقال علم ذلك من معرفة الطقات والمراتب **قوله** يونس هو ابن يزيد مشتقا من ابي
القرني مولي معاوية بن ابي سفيان الا في نسخة الحمزة والمتناه التامة لانه الى ليلة قرينة
الثام سمع الزهري وروي عند اللث قال **قوله** احمد بن صالح كان الزهري اذا قدم ليلة نزل علي
يونس واذا سار الى المدينة راسله يونس توفي سنة تسع وخمسين ومائة وفيه سنة اوجه فم النور وكما

نقلا

وفتحها مع الهمة وتركه والضم بالهمز **قوله** معمر هو نفع الميم المملتين وسائر العين ابن راشد
المصري سكن اليمن وسمع الزهري وروى فضائله انه ليس تابعي وقد روى عنه اربعة من التابعين عمرو
ابن دينار وابو السبيعي وفتح السين وكسر الموحدة والعين المملدة وهشام بن عروة ويحيى بن ابي ليث
وهذه الاربعة شيوخ له وهم قد روى عنه في حديثه رواية الاكارع عن الاصاغر توفي سنة ثلاث وارب
وحسين ومائة **قوله** بوادره نفع الباء الموحدة جمع البادرة وهي النجمة التي بين المنكب والعنق تضرب
عند فتح الانسان وحاصله ان اصحاب الزهري اخفقوا في هذه اللفظة فروي عميل عن الزهري
باسناده المذکور الحديث وقال فيه ترجم فواده كاسق وما يوجه على هذه اللفظة هلال فرواه عن الزهري
يرجع فواده كما رواه عميل عن الزهري واسم يونس ومعروف ويا عن الزهري يرجع بوادره فحصل الخلاف
من اصحاب الزهري في الرواية عنه في هذه اللفظة وهم يسمونها في رواية بايع الحديث عنه واعلم
ان فائدة ذكر المتابعة التقوية ولهذا تدبر في باب المتابعة رواية لا يخرج حديثه وحده
ولعل المراد ان المتابعة التامة لشبهه بوجه ما ذكره كما في ان شرط البخاري ان يرويه الصحابي
المشهوره راويان وان المتابعة الناقصة لشبهه ان يكون من التعليق ايضا **قوله** قال يونس
كما انه تعليق لشبهه ان يكون من باب الاسناد ايضا لانه حديث اخر معناه وهو ذكر رجفان البوار
بدله رجفان العواد والمقصود منها ظهور التشبه على نفسه المباركة صلى الله عليه وسلم قال
البخاري حدثنا موسى بن اسمعيل هو ابو سلمة المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف البصري
التبوكي مائة سنة فوجه فواده ثم بوجه مضمومة وفتح الذال الميم روي عن ابي جعفر محمد بن سليمان
قال **قوله** قد علمنا يحيى بن معين بالبصرة فكذب عن التبوكي فقال يا باسمة اريد ان اذكر لك شيئا
فلا تعصب قال هات قال حديث همام عن ثابت عن انس عن ابي بكر رضي الله عنهما في الغار ولم
يروه احد من اصحابك انما رواه عفان ولم اجد في صدره كذا انما وجدته على ظاهره قال فما
تريد قال تخلف لي انك سمعته من همام فقال ذكرت انك كتبت عني عشرين الفا فان كنت عندك
فيها صام قايمني ان لا تلذذني حديث وان كنت عندك كاذبا في حديث فما ينبغي ان تصدقني فيها وتري
بها بنت ابي عاصم طالق ثلاثا ان لم اكن سمعته من همام والله لا اكلك ابدانوتي بالبصرة في رجب سنة
ثلاث وعشرين ومائة وانما قيل له التبوكي لانه زلزاله قوم من اهل تبوك اوله اشترى دارا
تبتوذك وقيل التبوكي هو الذي هو الذي تتبع عليه بطون الدجاج من الكبد وكوه **قوله** ابو
عوانة نفع العين والون اسمه الوضاح وهو ابن عبد الله اليسكري ضم الكاف ويقال الكندي
الواسطي بولي يزيد بن عطاء البوار الواسطي او بولي عطاء قال عفان كان ابو عوانة صحيح الكتاب
ثبنا وهو في جميع حاله اصح عندنا من شعبه توفي سنة ست وسبعين ومائة روي احمد بن محمد بن
ابان قال **قوله** سمعت ابي يقول اشترى عطاء بن يزيد باعوانه ليكون مع ابيه وكان يزيد يطب
الحديث وابوعوانة عمل دابة والمحبة وكان لاي عوانة صدق قاص وكان ابو عوانة حسن اليد فقال
القاص ما ادرى بما كافيه وكان بعد ذلك لا تجلس مجلسا الا قال لمن حضره ادعوا الله لعطاء البوار
فانه قد اتفق ابو عوانة وقيل جلس الاذهب الى عطاس لشكره فلما اكثر عليه ذلك اعنقه فاعلم
انه جرت عادة اهل الحديث كذا قال وكوه فيما بين رجال الاساذية الخط وسكان بستان المكان
حدثنا وانا مكانا لحبونا فيتبعي للقاري ان يلفظ يقال وحدثنا واخبرنا صرنا وليرك كان
خطبا لكن السماع صحيح للعلم بالمقصود ولولا لالحال على المحذوف **قوله** موسى بن ابي عايشه
هو ابو الحسن الكوفي الهادي بالميم الساكنة والد المملدة بولي الجعدة نفع الميم بن ابي هبيرة بن

عليه السلام
ابن جابر بن عبد الله

وكان الثوري حسن الشاعرية **قوله** سعيد بن جبيرة بن جهم وسكون الائمة النخابة وهو
ابن هشام الكوفي الاسدي الوالي بخرالدم وبا لوجه مشوق الي بني واليه بالولاء ما جمع عليه
بالجلالة والعلوية العلوم والمعرفة في العبادات **قوله** خلف بن جعفر حدثنا ابو الجراح **قوله**
رايت راس سعيد بعد ما سقط الى الارض يقول لا اله الا الله **قوله** خلف بن جعفر رجل انه لما نذر راس
سيد هلال ثلاث مرات يعرضها واحواله الجملة كثيرة جدا قبله الجراح بن يوسف صبره في شعبان سنة
خمسة وتسعين ولم يعش الجراح بعده الا اياما ولم يقبل احد بعده وجرى لسعيد في قصة قبله
من الصبر وانشراح القلب لقضاء الله تعالى واغلاط القول للجراح ما هو مشهور لا في زمنه وهو
من كبار ائمة التابعين وكان له ذلك يوم من الليل بصياحه فلم يزل يصرخ حتى اصبح فلم يصل سعيد
تلك الليلة فشق عليه فقال **قوله** بالله قطع الله صوته فاسمع له صوت بعد ذلك وسال ابن عمر رضي الله
عنهما رجل عن فريضة فقال سل عنها سعيد بن جبيرة وكان ابن عباس رضي الله عنهما اذا الى اهل
الكوفة اليه يسألونه يقول اليس كنتم سعيد بن جبيرة وكان يقال لسعيد حميد العلماء **قوله** عن
ابن عباس وهو جبر الاية والجر كثرته عليه وفضله هو ابو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب
ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم الفضل اختيموه
زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم علمه الكتاب وفي رواية
اللهم فقهه في الدين **قوله** ابن سعد لم يرحل القرآن ابن عباس وتعلم عمر له وقد علمه
على الصغار والكبار معروف وهو احد العبادلة وهم اربعة عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله
ابن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص واما قول الجوهري في الصحاح بدل ابن العاص ابن سعد فرود
عليه لانه من اهل ما قال **قوله** اعلام الحديث كان امام احمد بن حنبل وعنه وهو اهل هذا الشأن
والمرجع فيه اليهم وان عباس احد الستة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين اكثروا
الرواية عنه وعمر بن الوهيرة وابو عمرو عاتية واما بن عبد الله بن عباس والسنن رضي الله عنهم
وابو هرة اكثرهم حديثا وليس احدهم الصحابة بروي عنه في القيا اكثر من ابن عباس ومن ساقبه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقه بريقه وعن يمينه ابى مهران قال شهدت جنازة ابن عباس
فلما وضع ليصلي عليه جازا براسي حتى وقع على اكفانه ثم دخل فيها فانهم لم يوجد فلما سوي عليه
التراب سمعنا صوتا ياتيها النفس المطمئنة ارحمني الى ربك راضية برضية الاية ولقد قبل الحجر ثلاث
سنين ونوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة على المشهور وهو توفي بالطاق سنة
ثمان وستين صلى الله عليه عليه من الخفية **قوله** اليوم مات ربنا في هذه الامة روي له عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وسماية حديث وسون حديثا ذكر البخاري رحمه الله تعالى
منها ما بين وخمسة عشر **قوله** عطا ما رايت القرينة الا في الرابع عشر اذ كثر وجه ابن عباس من حبه
وقد عني في اخر عمره وكذا ابو العباس وجهه عبد المطلب وكان لموضع الدم من خدي ابن عباس اثر كثره
نكا يدعي الله عنهما **قوله** كان يعالج اي عاود من تنزيل القرآن عليه شدة وشدة اما مفعول به
يعالج واما مفعول مطلق له اي معالجة شديدة واما حصلت المعالجة الشديدة لعظم ما يلاقيه
من الملك والقول الثقيل وبويده ما تقدم من قوله وهو انه على اذ يعجز عنه الشدة في الحالتين
الذين للوحي مع ان احدهما اشد من الاخر **قوله** وكان مما يحركه اي كان العلاج ناشئا تحريك
التعظيم اي سبب العلاج منه او ما يعنى من اوقدكي للعقل الايض ان كان من محرك **قوله** ان عباس
قوله قال الله سبحانه بالافا وذلك جازي **قوله** ان عباس

قوله فانزل الله عز وجل في قوله كان يعالج ولقطة كان في مثل هذا الترتيب بسند الاستمرار والتكرار
القاضي عياض معناه كثيرا ما كان في ذلك **قوله** وقيل معناه هذا من شأنه وادبه **قوله** فانا
احكمها لك وفي بعض النسخ لكم وتقديم انا على الفعل يشعر بقوة الفعل ووقوعه لاحالة وقال
هنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك **قوله** في الاخر كما رايت ابن عباس يحركهما بلقطة رايت
والعبارة الاولى اعم من انه راى بنفسه تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم امر سمع انه يحركهما والغالب انه
لم يره لان هذا كان في اوائل البعثة وابن عباس لم يولد بعدا وكان صغيرا لانه عند وفاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ابن ثلاث عشرة وفيه انه لم يستحب للمعلم ان يثقل المتعلم بالفعل ويريد الصورة لفعله
اذا كان قد رآه بآية بيان على الوصف بالقول فانه قلت القرآن يدل على تحريك رسول الله صلى الله عليه
وسلم لسانه لا شقيقه فلا تطا بوبن الوارد والمورد فيه **قوله** التطا هو حاصل لانه التحريك
ثلاثا ز غلبا اولاه كان تحرك افعز المشتمل على اللسان والتعظيم فيصدق كل منهما والله اعلم
ومثل هذا الحديث يسمى المسلسل بالتحريك لكن في الطبقة الاولى اي طبقة الصحابة والما بعين
لا في جميع الطبقات **قوله** قال اي ابن عباس في تفسير جمعي جمع الله لك في صدرك **قوله**
في تفسير وقراته اي تقراه يعني المراد بالقران القراءة لا الكتاب المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم
للاخبار بسورة منه اي انه مصدر لا علم الكتاب وفي بعض الروايات مصدر ك بالرفع باسناد الجمع
الى المصدر بالجاز للالاسنة الطرفية اذ المصدر ظرف للجمع وهو مثل آيت الذبيح التعلل اي آيت
الله في الذبيح التعلل فالمراد جمع الله في صدرك **قوله** فاستمع هو تفسير فاستمع يعني قرأه لا يكون
مع قرانه بل تابعه لما ساقه عنها فقولك انت في حاله قرأته ساكنا والعرق بين السماع والاستماع
انه لا بد في باب الاتقان من التصرف والتسبي في ذلك الفعل وهذا ورد في القرآن لهامالت
وعليها ما اكتسبت بلفظ الاكتساب في الشرح لا بد فيه من التسبي بخلاف الخبر فالمستمع هو
المصغي القاصد للسمع **قوله** الفقهاء ليس سجدة التلاوة للمستمع لا السامع **قوله** انصت همزة
همزة القطع قال الله تعالى فاستمعوا له وانصتوا وفيه لقائه انصت بجر الهمزة ونصت
وانصت ومعني الكل اسكت **قوله** ثم ان علينا ان نقراه اي مرة بعد اخرى وقيل المراد ثم ان علينا
بيان مجلاته وشرح مشكلاته واستدلال الاصوليون به على حواجز تاجير البيان عن وقت الخطاب
كما هو مذهب اهل السنة وذلك لان ثم تدل على الوحي **قوله** كما قرأه اي قرأه جبريل القرآن وفي بعض
النسخ كما قرأه جبريل المفعول وطاصله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي
جعل يحرك شقيقه بيديا بالقرأة فيها **قوله** استمع حتى يقرأه جبريل ثم قرأه وسأبه
هذا لما ترجم عليه الباب ظاهر لانه بيان حال الرسول في انزال الوحي او عند ظهور الوحي **قوله**
الزخري في الكشاف لا يحرك به اي بالقران وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل الوحي نازح
جبريل القرأة ولم يصبر الي ان يتمها سارعة الى الحفظ وخوفا من ان يعجب منه فامران يستنصته
ملقيا اليه تعلمه وسعه حتى يقضي اليه وجهه والمعنى لا يحرك لسانك بقراءة الوحي ما امر جبريل يقرأه
ليأخذه على محلة ثم علل النبي عن المحلة بقوله ان علينا جمعه في صدرك واشيات قرأته لسانك فاذا
قرأناه جعل قرأة جبريل قرأته والقران القرأة فاستمع قرأته شقنا له وطام نفسك انه لا يبقى غير
محفوظ فحين في ضمان تحفيظه ثم ان علينا بانه اذا اشكل عليك شي من معانيه كان في الجمل في الحفظ
والسواد عن المعنى جميعا كما ترك بعض الحراس العلم وكوه ولا تعجل بالقران من قبل ان يفضي اليك وحده
قال البخاري حدثنا عبد الله بن وهب عن ابن الميمون والموحدة الساكنة والداد الميمونة لقب عبد الله عثمان

العتي بالعين المهملة المفتوحة وبالضمة الفوقانية المفتوحة وهو ابو عبد الرحمن المروزي وبني المهلب
بلغت اللام المشددة ابن ابي صفرة بضم الصاد المهملة توفي سنة احدى اربعين وعشرين ومائتين **قوله**
عبد الله اي ابن المبارك بن داود الملقب بولاهم المروزي هو الحسن المتوفى على جلالة وامائه وعظم محله
وسياسته وورعه وعبادته وحقه وشجاعته وغيره من نفعه صفاته التي تستحق الرحمة بذكرها
وترويح المغفرة بحبه وهو من تابعي التابعين وكان ابو تركا هونكا رجل من هذا الزمان وامه خوارزميه
روي عن الحسن بن علي انه قال اجتمع جماعة من اصحاب ابن المبارك فقالوا لوالده لوالده لوالده لوالده
من ابواب الخير فقالوا جميع العلم والفقه والادب والنحو واللغة والزهدة والشعر والفضاحة
والورع والانصاف وقيام الليل وسداد الرأي وقاد **قوله** عمار بن الحسن مدحه
• اذا سار عبد الله من مريه • فقد سار منها نورها ومجاهدا •
• وان ذكر الاخيار من كل بلدة • فذكر الخمر فيها وات هلاها •
وقال ابن المهدي ابن المبارك افضل من الثوري فقيل ان الناس يخافونك فقال لم يعرفوا
ما رايته مثل ابن المبارك **وقال** ابو اسامة ابن المبارك صاحب الحديث مثل ابي موسى
في الناس **وقال** ابو اسحق الفارسي وابن المبارك امام المسلمين **وقال** احمد بن حنبل رحمه الله
عليه لم يكن في زمن ابن المبارك اطلب للعلم منه رجل الى اليمن والقيظ ومصر والبصرة والكوفة
وكان من رواة العلم واهل ذلك كتب عن الصغار والكبار ما كان احدا قد سقط منه كان تحت
عن الكتاب **وقال** ابن ابي حنبل قلنا لابن المبارك يا عمار المشرق حدثنا عن سفيان فقال
وحكم هو عالم المشرق والمغرب وما بينهما **وقيل** لما قدم هرون الرشيد الرقة اشرفه امره
له من قصره فوات العيون قد ارتفعت والنعال قد تقطعت واحفل الناس قنات ما هذا قالوا قدم
عالم من خراسان يقال له ابن المبارك قالت والله هذا والله الملك لا يملك هرون الذي لا يحكم
الناس الا بالسوط والخشب ولعمري سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي به في العراق بمصر فاني القرو
سنة احدى وثلاثين ومائة **قوله** بولس بن يزيد القرني وقد تقدم والزهرى هو الامام محمد
ابن مسلم المشهور بابن شهاب باسم جده وبنا الزهرى ايضا وقد مر ايضا **وقال** الشافعي رحمه الله
لولا الزهرى لذهبت السنن من المدينة **قوله** بشر بكر الموحدة والشيخ المنقطة الساكنة
هو ابن محمد السخيتي المروزي والسخيتي فارسي ومعناه الجدة توفي سنة اربع وعشرين ومائتين
قوله عمر بن محمد بن الميمون والعين المهملة الساكنة والراهبان راشد البصري وقد تقدم ايضا
واعلم ان البخاري رحمه الله تعالى حدثت هذه الحديث عن الشيخين عبدان وبشر كلهما من عبد الله
والشيخ الاول ذكر لعبد الله شيئا واحدا وهو بولس والثاني ذكر له شيئين بولس ومروان وحدثني بعض
النسخ قبل لفظ حدثنا بشر حرف اي حاشية مفردة وعادتهم انه اذا كان الحديث اسنادا او
اكثر كتبوا عند الاتقان اسنادا الى اسناد ذلك اي ليس حرف الحافض انما هو خوة من التحويل لغيره
من اسناد الى اخره انه يقول البخاري اذا انتهى اليها حاشية مقصوده وليس في قراءة ما بعدها وفاء به ان
لا يركب الاسناد الثاني مع الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وقيل انها من حال الشيخين
اذا اجتزأ كونها حالت بين الاسنادين وان لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشي وقيل انها رسالي
قوله الحديث واهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث **وقيل** ذكرت جماعة من الحفاظ
بوضعها في كتابهم انه سقط من الاسناد الاول **قال** النووي في شرح صحيح مسلم وهذه
الحاشية في صحيح مسلم فليقل في صحيح البخاري **قوله** عبيد الله بن المصنف هو ابن عبد الله بن عتبة بن
المهملة

وسكون الفوقانية وبالوحدة بن مسعود الهذلي الملقب ابو عبد الله احدثها المدينة السبعة
وقد جمعهم الشاعر في بيت كاتقدم **قوله** محمد بن عبيد الله عمرو قاسم • سيد ابو بكر سليمان خواجه •
قال الزهرى ما جالست احدا من العلماء الا ورايت في آتيت على ما عنده ما خلا عبد الله فاني لم
اته الا وجدت عنده علما ظريفا ومن جملة تلامذته عمران بن عبد العزيز الخليفة وتوفي سنة
تسع ومائتين اربع وتسعين **قوله** الحافظ ابو بكر البجلي باسناد عن عبد الله بن عتبة
والبريد بن عاصم **قال** اذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذني وانا خاشي وصدراي فاحسني في حق
ومح راي ودعالي ولذرتني بالبركة وفي هذا نسخة لعبد الله رضي الله عنه **قوله** اجود الناس
هو افضل المفضل من الجود وهو اعطي ما ينبغي ان ينبغي ومعناه هو اعطي ما كان له
اشرف النفوس ومزاجه اعدل الامزجة لا بد ان يكون له فضل احسن الاقال وشكله اجمع الاشكال
وخلفه احسن الاخلاق فلا شك يكون اجود وكيف لا وهو مستغنى عن الفانيات بالمباقيات الصالحات
وكان في رمضان اكثر لانه موسم الخيرات ولان الله يفضل على عباده في رمضان ما لا يفضل في
غيره فكان يوشح ثيابه من الله في عباده ولانه كان يصادف الشري من الله بملاقات ابن
الوحي وتباعد امداد الكرامة عليه فينعم على عباده الله ما يمكنه مما انعم الله عليه ويحسن اليهم
كما احسن الله اليه وفيه اشكال قول الله تعالى في تقديم الصدقة على الجوي اذ جبريل رسول الله
ايضا او تشبيه بذلك فان قلت انه الجوي بسنوخة قلت الوجوب اذ السخ لقي العذب وثبت
في شرح السنة انه صلى الله عليه وسلم كان من اجل الناس وكان من اجود الناس واسخ الناس **قوله** وكان
اجود ما يكون لفظ اجود بالرفع لانه اسم كان وجوهه جود فاجدا وهو نحو اخطب ما يكون
الا بفتحها ولفظة ما مصدرية اي اجود اكوان الرسول وفي رمضان في كل حال اوقع موقع الخير
الذي هو حاصل وحين ما يلقاه حاله من الصبر الموحدة حاصل المقدرة فهو حاله وحاشا
يسمي بالمالين المتدخين ومعناه كان اجود اكوانه حاصله في رمضان حاله الملاقات والحتم ان يكون
كان صبرا ثبات فيكون المعنى كان الشانه اجود اكوانه حاصله في رمضان عند الملاقات وقيل
الوقت مقدمه كل في قدر الحاج اي كان اجود اوقات اكوانه وقت تومنه في رمضان واسناد الجودي
اوقات صلى الله عليه وسلم على سبيل المبالغة كما سجد الصوم الى النهار في غومنا به صام **قال**
النووي الرفع اجمع واشهر ويجوز فيه الضب **قوله** كان يلقاه بمثل كون الصبر للرفع مجزئ والصوب
للرسول وبالعكس **قوله** فيدارسه القرآن بسبب القرآن لانه المعول الثاني للدارسة اذ العمل بالمعنى
اذ انقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين نحو جاز به التوب وعناه انها يتناولان في قراءة
القرآن كما هو عادة القران يقرأ هذا شلا عشر والاخر عشر وانما يتنازلان في العزة يعني يقران
معا والدرس العزة على سرعة وقوة عليه كانك تجعل الشيء الذي يقرأه مدلا لان اصل الدرس
الوطي والتدليل وفائدة درس جبريل تسليم الرسول بنحو بدلفظه وتصح اخراج الحروف من خارجها
ولكون سنة في حق الامة لتجويد التلازمة على الشيوخ قراتهم **قوله** فلرسول الله صلى الله عليه وسلم تسليما
الام لانه لا بد من الانبلا ميوب على المتدلتا لانه والمرسلة نعم السنين يعني هو اجود منها في عموم النفع
والاسراع فيه فالحجة للجامعة بينهما الامران واما احدهما ولفظه الحديث شامل للجميع انواعه بحسب
اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته ويشفي عنه ويشفي
عنه وفي الكلام تخصيص بعد تخصيص على سبيل الترتي فضل اولا جوده مطلقا على الناس كلهم وثانيا
جوده في رمضان على جوده في سائر اوقاته وثالثا انما جود جبريل على رمضان مطلقا ومفاد ان

الريح اما هو على الارض فيكون اللام فيها للجس واما على تيميده بالارسل لرجمة يعني اللام للتميد
قال الله تعالى وهو الذي يرسل الرياح تنويرا بين يدي رحمة وقال تعالى والمرسلات
عرفا اي الرياح المرسلات المعروف على احد التقاسير وشبه لشجوده بالحيوة في العباد بشر الخ
القطر في البلاد وتشتان ما بين الامس فان اجد ما يحى القلب بعد موتة والاخر يحى الارض بعد موتها
النووي وفي الحديث فوايد كثيرة منها الحديث على الجود والافضل في كل الاوقات والزيادة منها
في رمضان وعند الاجتماع بالصلح ومنها زيارة الصلح واهل الفضل وبما السهم وتكرير
زيارتهم ومواصلة اذ كان الموزر لا يكره ذلك ومنها استحباب الاكل من القارة في رمضان
ومنها استحباب مدارسة القارة وغيره من العلوم الشرعية ومنها انه لا بأس بقول رمضان من غير
تكرير ومنها ان القراءة افضل من التسبيح وسائر الاذكار اذ لو كان ذلك افضل او سواها لكان
للعلماء ما يملأ اوقاف مع تكرارها عما فان قيل تجويد الحفظ **فهل كان** ان الحفظ كان
حاصلا والزيادة فيه يحصل ببعض هذا الجالس قال البخاري رحمه الله هذا هو الجالس بالياء
المنفوخة المشاة النخالية والحكم يقع لها المملة والكاف المنفوخة ونافع بالنون والقاف وهو محي
بهراف بولي امرة من بهوا بالموحدة المنفوخة والراء والمد بقاء لهما سلمة **روي** عنه احمد
ابن حنبل ويحيى بن معين والذهبي والبوخاري وخلافه قال يحيى قال لي ابو الياس لم ارجع
من المناولة الا احديا ولد سنة ثمان وثلاثين وساية وثوب سنة احدى اواشرين وعشرين ومانين
قوله شيب هو ان اخرة بلحا المملة والزاي القرشي الاموي بولاهم الحمصي التي عليه الامية
القصبة والحفظ والاتقان يوفى سنة اثنين وسبعين ومائة واما الزهري فهو بضم الزاي وعبد الله
بلفظ المصغر وعنه بضم العين المملة وبالمناوة الفوقانية الساكنة وبالموحدة المنفوخة وعبد
ابن عباس هو جبالا مة وقد تقدم ذكرهم وقال **قوله** اول ما يلفظ حدثنا او ثانيا يلفظ احبنا
وثالثا بكة عن رابعا يلفظ اخبرني كما فظة على المرت والذي بين العبارات او كما جية
عن الفاظ الرواة باعيانها مع قطع النظر عن الفرق او تعاليم الجواز استعمال الكل ان قلنا بعد الفرق بينها
قوله ابا سفيان هو صخر بلحا المجرة ان حرب بلحا المملة والراء والموحدة لا المثلثة ابراهيم الاموي
المكي والدعوة وقد ولد قبل الفيل بعشرين سنين واسلم من فتح مكة وكان شيخا متعبد وريثا
وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما شهد فتح الطائف وقتب عيدين بوميد ونزل المدينة ونوب
لها سنة احدى اواربع وثلاثين ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان رضي الله عنهما **قوله** هو قتل بكرها
وفتح الرا وسكون القاف وقال ايضا بكرها والقاف وسكون الراء اسم علم له فهو غير مصروف
للعلمية والعجمة وهو صاحب حروب الشام وملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه
وسلم ولقبه قنبر ولذا كل من ملك الدوم يقال له قنبر كما ان من ملك فارس يسمى بكسري وملك الحبشة
بالنجاشي وملك الترك خاقان وملك القط بفرعون وملك مصر بفرعون وملك حمير ببع وخوا
قوله في ركب هوجم ركب كبحر وتاجر وهم اصحاب الابل العشرة فما فوقها ومعناه ارسل اليه في سفان
حالة كونه كائنا في ركب وهو اميرهم ولهذا ارسل اليه او معناه ارسل اليه في شأن الركب وطلب
اليه **قوله** هم ولد المضرب كانه قيل ولد فنهون ماله بن المضرب واختلف في سبب تسميتهم ثلثا
فيل من القرش وهو الكعب والمجع لتسميهم اولتهم بعد انفور وقيل سواهم دابة في البحر تاكل ولا
تؤكل وتغزو ولا تغل والضعيف للتعظيم وادارت بالحيوة وان اردت القليلة مصرفة والمعبر الصرف
ورده القران **قوله** شجارا فريد لقان كسر التاء وتخفيف الجيم غوصا بومضاب وضم التاء وتشديد الجيم

ولفظ بالشام اشارة الى تعلق شجارا او كانوا او يكون وصفا اخر لركب والشام هو الاقليم المعروف
ديار الانبيا وقد دخله نبينا صلى الله عليه وسلم مرتين قبل النبوة مرة مع عمه اي طالب وهو ابن ابي
عشرة سنة حتى بلغ بصري وهو حين لقبه الراهب والتمس الورد الي مكة ومرة في تجارة خديجة الي سوق
بصري وهو ابن خمس وعشرين سنة ومرة بعد النبوة اجد لها ليلة الاسراء وهو من مكة والثانية
في غزوة تبوك وهو من المدينة وهو مود كراس وتخفف كراس وفيه لغة ثالثة ثالثة ثالثة ثالثة ثالثة ثالثة
وهو يذكر وقاب الجوهري يذكر ويؤث وحدا الشام من العرش الي الغرب ومن مكة الي الشرق
قوله ما بد تشديدا لانه هو فعل ما من من المفاعلة يقال ما د الغلمان اذا اتفقا على اجل للدين
وصوبه زمانا او هو من المدة اي القطعة من الزمان يقع على القليل والكثير وهذه المدة هي صلح
الحذبية الذي جرى بين النبي وبين ابي سفيان حاشي القصص وقيل رقت سنة من الهجرة فارقت
في ذيل اواخر عهد البقية قاسا سنة لما ترحم عليه الباب وهو كيفة الوجي قلت المراد منه
انه كيفة الوجي به الوجي يعلم جميع ما في الباب لان كل حديث منه في كل حديث مجرد في ناسبه
شدا ما يعلم من هذا الحديث ان في حال ابد الوجي كان الما يعونه للمي ضعفا وهلم جرا **قوله** فاقوا الفا
فصحة اذ قد ير الكلام ارسل اليه في طلب اتيان الركب اليه فجا الرسول فطلب اتيانهم فانوه وكو
قوله تعالي قلنا اضرب بعصاك الحجر فنفجرت وايضا هو بيت المقدس وفيه لغات ثلاثة اشهرها
كراهتم واللام وسكونه الياء بينهما والمد والثانية شها الا انها بالقصر والثالثة حذف الياء
الاولي وسكون اللام والمد وقيل معناه بيت الله **قوله** فدعاهم في مجلسه فان قلت المعنا
ليستعجل بالي نحو الله يدعوا الي دار السلام والمناسب فدعاهم الي مجلسه قلت في ليس عضلة للدعا
والمراد دعاهم حال كونه في مجلسه اي محل حله لاحالة كونه في الفتوة او في الحرم وكو وفي بعض الكتب
دعاهم وهو جالس في مجلس يملكه عليه الحاج وفي شرح السنة دعاهم لمجلسه **قوله** حوله وحوايه لفتح اللام
فيمن بمعنى واحد واما اليوم فمصر هذا الجبل المعروف الجوهري هم من ولد الدور وعصوا وكانه غلب
اسم اسهم عليهم فصار كاسم للقبيلة **قوله** بالترجمان بضم التاء وفتحها ولجيم مصونة فيها وهو المعبر
عن لغة بلغة والمضرب لسان والباء فيه اصلية وقيل زائدة يقال ترجمت الشي اذا بينته ووفت
عليه غيرك من لا يثق عليه نفسه فان قلت الدعاء بعد نفسه فلا حاجة الي الباء قلت الباء زائدة للتوكيد
نحو قوله تعالي ولا تلقوا بها يديكم الي التهلكة وفي بعض النسخ بدو الباء هكذا دعاهم ترجمته للجوهري
وكو في الجيم نحو ترجمته **قوله** فقال اي ترجمانه والفا ايضا فصحة اي فقال ترجمانه قلنا لكم
اقرب ان قلت اقرب افضل التفضيل فلا بد ان يستعمل باحد الوجوه الثلاثة الاضافة واللام ومن وهما
بحر عننا ثم ان معنى القرب لانه وان يكون من شي فان صلته قلت كلاهما بحروف فان اي ايم اقرب
من النبي صلى الله عليه وسلم من غيركم وانما سألوا قومهم لانه اعلم بحاله ولانه بعد من ان يكذب
في نسبه ويقدر فيه لان نسبه هو نسبه واما القارة بينهما فرسول الله صلى الله عليه وسلم بحرف عرس الله
ان عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف وابو سفيان هو ابن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف قال
ابو سفيان وليس في الركب لو مبد احد من بني عبد مناف غيري **قوله** عند طهر انما فعل هكذا ليكون هو
عليه في كذبه ان كذب لان معا بلته بالكذب في وجهه صعبه **قوله** فان كذبي اي نقل الي الكذب
وقال لي خلاف الواقع **التبجي** كذب يعدي الي معقولين يقال كذبي الحديث وكذا نظروا صدق
قال تعالي لقد صدق الله رسوله الرويا بالحق وهما من غراب الالفاظ ففعل بالتشديد يقصو
على معقول واحد وفعل بالتخفيف يعدي الي معقولين ولفظ كذبت عنه يجوز ان يكون سبها ومعناه ان

كذلك لا تتجسس منه فتسكنوا من كذبه بل كذبوه **قوله** فوالله اني لعنتم الذين اشدوا
بعض المثلثة وكسرها يقال ان الحديت اذ اوتيه ومعناه لو ان الحيان من رقتي وولدت في الكذب
ويكون يتكلمون في بلادهم على كذبا فاعاب به لان الكذب فيج وان كان على العدو لكذب ويعلم به في الكذب
في الجاهلية ايضا وقبل هذا دليل ان ينجي لان في الكذب عني واقول لا يلزم منه لجواز ان يكون يحرم
العرف او مستفاد من الشروع السابق **قوله** لكذب عنه اي لا خبرت عن حاله بكذب لبعضي اياه وحيث
نقصه **قوله** اول ما رفع اسم كان وحيث ان قالوا بخبر العكر وجات به الرواية **قوله** قط نفع القاف
وتشديد الطاء المضمومة هو المنصور ومنهم من يقول بضمين ومنهم من يقول بفتح القاف وتخفيف
الطاء ومنهم من يضمها مع التخفيف وهو لا يستعمل الا في الماضي المنفي فان قلت فان النفي ههنا
قلت الاستفهام حكيم النفي فيه وفي بعض الروايات بدل قبله مثله فيكون منصوبا على انه
بدل من هذا القول **قوله** من ذلك روي على وجهين ذلك بصفة المشبه ومن حروف جر ولفظ
الماضي ومن موصولة والاول اشهر **قوله** فاشرف الناس اي كرامهم واهل الاحتساب وتخطه نفع
السين وهي الكراهة للنبي وعدم الرضا به **قوله** يندر كسر الدال والعذر ترك الوفا بالعهد وهو
مذموم عند الناس **قوله** لا يدري اي فيه اشارة الى عدم عذره غير مجزوم به قال اي اياها
وادخل فيها شيئا اي غير الواقع اي لم يكن شيئا اتقصه غيرها وغير ما مضى بصفة
لشيئا واما سرفوع بصفة لكلمة فان قلت كيف يكون صفة لها وهما تارة وهو مضاف الى المعرفة
قلت كلمة غير لا تعرف بالاصناف الا اذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه وهما ليس كذلك
وقال لكم اياه افصح من قتالكم به اتصال الضمير قل ذلك فصله **قوله** سجال كسر السين وبالجم
جمع جمل وهو الدلو الكبير اي نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال الشاعر
يوم علينا ولوم لنا . ويوم نساء ولوم لسنو . شبه المتحاربان بالمستقيمين يستقي هذا
دلو وذاك دلو فان قلت للحرب مفرح والسجال جمع فلا مطابقة بين المبدأ والخبر قلت للحرب
اسم جنس **قوله** ونيال اي يصيب منا ومعني ما يقول اباكم عباد الاوثان وانما بالغ فيها حيث ذكرها
ثلاث عبارات لانها كانت اشد الاشياء عليه واهم عنده اولادهم ان هرقل من الذين قالوا بالاشراك
من المضاد في ما احرركه وتغيره من دين التوحيد والله اعلم **قوله** الصلاة هي امر العبادات البدنية
وهي العبادة اليه مفتحتها التكبير وختمتها التسليم والصدق هو القول المطابق للواقع والحقاف
بفتح العين الكف عن المحارم وجواز المروة والصلة والمراد به صلة الرحم وكل ما امر الله به ان يوصل
وذلك بالبر والاكرام وحسن المراءات وبالسلام وصلة الرحم هو شريك ذوي القربى في الميزات
واقتلوا في الرحم فقيل هو كل ذي رحم محرم عت بولكان احد هاذنرا والاخر اي حرمت سائرهما فلا تدخل
اولاد الاعمام فيه وقيل هو عام في كل ذي رحم في المراءات محرم وغيره وقد جمع وصفر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في هذه الامور الاربعة بالاسم بقرام مكارم الاخلاق لان الفضيلة اما قوليه فهي
الصدق واما فعلية والفعلية اما بالنسبة الى الله تعالى لان الصلاة تعظيم المعبود واما
بالنسبة الى نفسه وهو العفة واما بالنسبة الى غيره وهي الصلاة واثار جملة لا تشركوا
واتركوا الى الخبي الى الرذائل ويقولها امرنا بالصلاة الى اخره الى الخبي بالفضائل بحصول
انه بها نافع النافع ويا امرنا بالكلمات وهو معنى التكامل المقصود من الرسالة **قوله** قل ذلك
الرسول يعني هم افضل القوم واشرفهم والحكمة فيه ان من شرف نفسه كان ابعد من انحلال الباطل
فكان اقرب لا نقيا والناس اليه **قوله** رجل اي هو رجل بالنبي اي يمتدي وسمع وهو

جميع

بمنز

بمنز بعد اليه في الروايات فيما في باب التعلل وهو معناه **قوله** في اربع الرسل وذلك
لان الاشراف يا يقول من تقدم منهم والصعفا لا يقول فيسرعون في الانقياد واساع الحق
وهذا بحسب الغالب والا فكلان فيهم الاشراف كما لصديق رضي الله عنه وغيره وفي اوابل البعثة والا
في الاخر لا يستعملون بل ينجرون **قوله** يرتد سوا له عن الازداد هولاء من دخل على بصيرة في امر
تحقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل في باطل فان قلت قد ارتد كثير من امره فما وجهه فلما انه
لم يرتد حينئذ واحد واما ان الازداد لم يكن بعض الدين بل بحسب الرياسة ونحوه **قوله** نشأته اي نشأته
الاسلام وهو الشريعة ووضوحه وفي بعض الروايات نشأته القلوب باضافة النشأة اي الخلق
الايمان الشرح الصدور واصلها الدف بالاشارة عند قدمه واظهار السرور برويته وهو بفتح
النون يقال نشأته واما سوا له عن العذر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالعذر وغيره مما
يوصل به اليها ومن طلب الاخرة لم يرتكب عذرا ولا غيره من القبايح **قوله** فذكرت انه يا مكرم فان قلت
ما قاله ابو سفيان امرنا بل قال يقول بلفظ القول لا بلفظ الاسر فلعله غير هرقل عما ربه قلت
تسبها للرسول وتادبا له ولهذا سأل فيما تقدم ايضا بلفظ ما ذا يا مكرم وعدل ابو سفيان بلفظ
يا اي ان يقول بخلاف ذلك فان قلت ولا تشركوا كيف يكون ما موراه والعدم لا يوربه
اذ لا يكلف الا بفعل سيما في الاول من قلت المراد به التوحيد فان قلت لا تشركوا اي فاصبح ذلك
او لا يقال له امرنا قلت الاشراك مني عند وعدم الاشراك ما موربه مع ان كل شيء عن الشيء امر به
وكل امر شيء مني عن عنده فان قلت فيها كم عن عبادة الاوثان لم يذكره ابو سفيان فلم ذكره هرقل
قلت قد لزم ذلك من قول ابو سفيان من لفظ وحده ومن ولا تشركوا من امرنا ما يقول
ابا وكم وعقولهم كان لعبادة الاوثان فان قلت ما ذكره هرقل لفظ الصلاة اليه ذكرها ابو سفيان
فلم تذكرها قلت لانها داخلية في العفاف اذ الكف عن المحارم وجواز المروة انما يستلزم الصلاة
فان قلت فلم راي هرقل الترتيب وقد روي الاعادة سوا الترتيب سوا الانواع والزيادة
والازداد قلت الواو ليس للترتيب او ان شدة اهتمام هرقل بنبي الكذب على الله عنه لبعه على
التعظيم فان قلت السؤال من احد عشر وجها والمعا في كلام هرقل بتسعة حيث لم يقل وسألك
عن القتال وسألك كيف كان قتالكم اياه فلم ترك هذين الاثنان قلت لان قصود هرقل بيان
علامات النبوة وامر افعال لا دخل له فيها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كانت
في الغيب وغير معلوم لهم اولاد الراوي اتقنى ما سئله في رواية اخرى بورد هاهنا كتاب الجهاد في
باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام بعد ذكر هذه القصة مع الزيادة وهو
ان قال وسألك هل قاتلتموه فزعمت ان قد فعل وان حرككم وحربه يكون ذولا ولذا ذكره الرسول
ببلي ويكون لها العاقبة واقول وانما يتبينهم بذلك لتعظيم اجورهم بكثر صبرهم وبذلهم وسعيهم
في طاعته **قوله** كنت اعلم هذا العلم وكل الذي قاله هرقل ما خذه اما من القرآن بالعقلية واما
من الاحوال المعادية واما من الكتب القديمة فانه ونحوه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها **قوله** اخلف اي اصل يقال خلص اليه اي وصل اليه ولجئت اليه والشئ المعجزة اي كلفت
على شقة لقاءه اي حلت نفسي على الاحمال البه لواءيق الوصول اليه لكي اخاف ان يعوقني عنه
عمايق فاكون قد تركت سلكي ولم اصل الى خدته فان قلت هل يحكم بايمان هرقل حيث قال يا ستر
وحيث سقوت نوافي راي هرقل على خروج النبي وانه بني وسقوت قبايعوا هذا النبي قلت
لا يحكم به لا يظهر منه ما يافيه حيث قال قلت نقا لي هذه انما الخبر بها شدة لم على دينكم

فعلنا انه ما صدر مني ما صدر عن التصديق القلبي والاعتقاد الصحيح بل لا يخالف الرعية خلاف
ايما ن ورقه فانه لم يظهر عنه ما ينافيه هذا هو على ظاهر الحال والله اعلم **النووي** في شرح
سليم لا عذر له فيما قال لو اعلم تجتهد لا تدعوه فصدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما ما بالملك
ورعب في الولاية فاشهد على الاسلام وقد جاز ذلك بصرحنا به في فتح البخاري ولو اراد الله هدايتهم
لوقفه كما وفق ليحاشي وما زال عند الولاية **الخطابي** اذا تأملت معاني هذا الكلام الذي وقع
في سلكه عن احوال الرسول صلى الله عليه وسلم وما استخرج من اوصافه تبين حسن ما اسوصف
من امره وجوامع شأنه والله دره من رجل ما كان اعقله لو ساعد مع قوله بقدره وقال
صاحب الاستيعاب من قصور رسول الله صلى الله عليه وسلم واب جوارقه وقال البخاري رحمه
ثم دعا بكاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والكاب يدعو به لا مدعو فلهذا عدى اليه بالماو السبا
زايدة اي دعا المكاب على سبيل المجاز ومن دعا معني استعماله **قوله** بعث به مع دحية اى اكره
معه ويقال ايضا بعثه وبعثه معني ارسله وكله مع بفتح العين على اللغة الفصحى وبها حال القرآن
ويقال ايضا باسكافا قبل مع لفظ بعثه الصحة ما كن العين وفتحها غيران المفتوحة تكون
اسما وخرقا والساكنة حرف لا غير **قوله** دحية نفع الدال وكسرهما القناد واختلف في الراجح
وهو دحية بن خليفة بن فروة الكلبي كان من اجل الناس وجها كان اذا قدم المدينة لم يتوكله الا
خروج شطر اليم وكان جريلا ياتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية بحاله اسم قدما وشهد
المشاهد اليه بعد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقي الى خلافة معاوية رضي الله عنهما وشهد
البروك وسكن مكة بكر الميم وبالزاي قرية بقرية شق وكان نعتا الكتاب الى عظيم بصري بلده
الى هرقل وذلك في اخر سنة ست من الهجرة **قوله** بصري بالموحدة صيغة فعل في مدينة حوران
بفتح الحاء المهملة وباء مشهورة ذات قلعة وهي قرية من طرف العمارة والبرية اليه بن الشام والحجاز
وحماهما على السيف **قوله** عبد الله انما ذكره لغرضنا بطلان ما يقول النصارى ان المسيح هو
ابن الله لان حكمه لرسول الله صلى الله عليه وسلم واحد في كونهم عباد الله وقدم ذكره في رسوله ليصير من باب الترتي
وبعض الروايات من محمد بن عبد الله رسول الله **قوله** الى هرقل عظيم الروم ولم يقل الى هرقل ملك
الروم لان معزول عن الملك حكمه دين الاسلام ولا سلطنة لاحد الا من قبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يقل الى هرقل فقط ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال عظيم الروم اي الذي
يعظمه الروم وقدم الله تعالى بملين القول لمن يدعي الاسلام فقال ادع الى سبيل ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة **قوله** سلام على من اتبع الهدى لم يقل سلام عليك اذ كان لا سلامة له لانه
يخزي في الدنيا بالحروب والقتل والسبي وفي الآخرة معذب بالعذاب الابدي وفيه اشعار بان
ان اتبع الهدى فهو من اهل السلامة وان لم يتبعه فليس من اهلها واستدل به من قال لا يجوز ان يدع
الكافر بالسلام **قوله** اما بعد فهو سبي على الضم انه هو بنو الاضافة اذ المراد بعد المذكور فان قلت
اما للتفصيل فلا بد فيه من التكرار فان نفسه قلت المذكور قبله قسميه وتقديره اما الاندافاسم
واما المكتوب فمن محمد وخو وما بعد ذلك فكذلك **قوله** بدعاية الاسلام هي جرد الال **الخطابي**
يريد دعوة الاسلام وهي كلمة الشعار التي يدعي بها اهل الملوك الكافرة والدعاية سببه من قولك
دعا بدعوة دعاية نحو شكاك وشكواشكاته وقد تقام المصادر مقام الاسماء **النووي** اي امرك بكلمة
التوحيد وفي رواية سلم بدعاية الاسلام اي الكلمة الداعية الى الاسلام ويجوز ان تكون الداعية بمعنى
الدعوة كما في قوله تعالى ليس لها من دون الله كاشفة اى كشف وافول دعوة الاسلام شر محجوه

الاراك اي ادعوك بالدين والدين الاسلام والبا بمعنى الى وجوز بعض النحاة ان ياء حروف الجر بعضا
مقام بعض اي ادعوك الى الاسلام **قوله** اسم سلم اسم امر باب الافعال وسلم بفتح اللام
فعل مضارع من سلم يسلم وهو مجزوم الميم لانه جواب الميم لا سري ان اسلمت في ما هو اية في البلا
اللطيفة والمعنوية وهو من جوامع الكلم **قوله** يوتك الله اجره اما جواب ثابته لا سري ان اسلمت في ما هو اية في البلا
اوبان الجواب الاول وفي بعض الروايات تكرار لفظ اسم هكذا اسم سلم اسم يوتك الله ومريته اي
سره للايمان بنبينهم وسره للايمان بنبينا صلى الله عليه وسلم **قوله** ان توليت اي ان اعضت على الاسلام
فان عليك اثم البرسين نفع اليها التثنية وكسر الواو اليها الساكنة والسبب المهملة بالياء الساكنة
هو جمع يربس على وزنه فعمل وقد تعقل اليها الاولى بالهمزة يقال الارسين وروي ايضا ياربس
السبب جمع يربس ينسوب الي يربس وروي الارسين بكسر الهمزة وكسر الواو المشددة وبلا واحدة
بعد الميم وهم الاكارون الزارعون وجاية بعض الروايات في غير الصحيح فان عليك اثم الاكارين
التبجي الاصل الارسين فايد الهمزة بالياء واقول هو على المشهور ثم انما على التقادير معناه ان
عليك اثم رعاياك الذين يبعونك ويتعادون بانقيادك وبه يصول على جميع الرعايا لانه الزارعون
كانوا هم الاغلب فيهم ولا نهم اسرع انقيادا فاذا اسلم اسلموا واذا اتبعوا اتبعوا واحتمل ان يراد ان
توليت فالجوس يعلد ونك فيه يحصل عليك اثمهم وقيل المراد فيهم اتباع عبد الله بن اريس
الذي تنسب الاربسية اليه من النصارى اليه وتقدم لفظ عليك على اسم ان مفيد الحصري
ليست اثمهم الا على من كان ثمة كيف يكون اثم معصية غيره عليك وقال تعالى ولا تردوا
وزراحي قلت المراد ان اثم الاضلال عليه والاضلال ايضا وزره كالضلال على انه معارض قوله
تعالى ولينزل انقالمهم وانما لا مع انقالمهم **الجوهري** الاربيين على مثال الفعل والاربيين على
مثال النسيق الاكارون لا لجمعهم الاربيين والثاني الاربيين واراسه واراسين الفعل
سندرس ياراسا وقولهم الاربيين اربسي لقول الجاهل واليه بالانسان دوازي اي
دوار وكان اهل السواد ومن هو على دين كسرى اهل فلاحه وكانت الروم اهل اثاث وصنعة فاعلم
النبي صلى الله عليه وسلم انهم وان كانوا اهل كتاب فان عليهم من الاثم ان لم يؤمنوا به مثل
اسم الجوس الذين لا كتاب لهم واقول فقلوه فان عليك اثم الاربيين بحسب المعنى احتمالات
ثلاث **قوله** تعالوا بفتح اللام واصله تعالوا لانه من تعالوا فابدت آلاويا لوقوعها رابعة
فضا رعا ليوا فقلت اليها الفاء فاجتمع الساكنان فخذف الالف وهو وان كان الطلب المحي الى علو
لكنه صار لهم من ذلك في الاستعجال وسواي مستوية وتفسير الكلمة قوله ان لا تعبدوا الا الله
الى قوله من دون الله قال **النووي** اعلم ان هذه القطعة مشتملة على اجمال القواعد ومهمات
الفوائد منها جوارسك بكة الكفار **وسها** دعا الكفار الى الاسلام قبل قتالهم وهذا ما يوربه
فان لم تكن بلغتهم دعوة الاسلام كان الامر به واجبا وان كانت بلغتهم كان مستحبا فلو قولوا هو
قبل اندازهم ودعاهم الى الاسلام طارظ لكن فانت السنة والفضيلة خلاف الضرب الاول
وفيها وجوب العمل بخبر الواحد والاية نعت مع دحية فابدة وهذا اجماع من يعنده **وسها** استجبا
تصد برالكه بيسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا **وسها** ان قوله صلى الله عليه
وسلم في الحديث الاخر كل امرئ بال لا يبداء فيه بخدا الله فمواخذه والمراد بخدا الله فيه ذكر الله
كما خطبه رواية اخرى فانه روي على اوجه **سها** لا يبداء فيه بذكر الله **وسها** بسم الله الرحمن الرحيم
وسها غير ذلك وهذا الكتاب كان ذابا من المهمات العظام ولم يبد رسول الله صلى الله عليه وسلم

بلفظ المدد وبدا بالهبة ومنها انه يجوز ان يساوي الى ان يكمل ويثبت اليهم بالانه من القرآن ونحوها
وانما الذي من المسافة بالقرآن اي كنه او جملة منه وذلك ايضا محمول على ما اذا اخبره وقوعه
في ايدي الكفار ومنها انه يجوز للمحدث والكافر من كتاب فيه اية او ايات لسيرة من التوراة
غير القرآن ومنها ان السيرة في المكاتب والرسائل بين الناس ان يبدأ الكتاب بنفسه فيقول
من زيدا عن علي بن ابي طالب ما كان احد اعظم حرمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
اصحابه يتكلمون اليه فيدون بانفسهم وهذا هو المذهب الصحيح وحض جماعة من العلماء الاتساع
بالمكتوب اليه **روى** ان زيدا بن ثابت كتب الي معاوية رضي الله عنهما فبدأ باسم معاوية
ومنها انه لا بد من استعمال الوجود في الكتابة فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال في هـ في عظيم
الدوم ومنها استحباب البلاغة والاختصار وجمع المعاني مع ما فيه من بديع الخبيث ومنها ان
اسم تسلم في نفاية الاختصار والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع الخبيث ومنها ان
ادرك نبينا صلى الله عليه وسلم من اجل الكتاب فاسم بده اجران ومنها ان صدق رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعلا ما كان معلوما لاهل الكتاب علما قطعيا وانما ترك الائمة من تركه
منهم عنادا وخوفا على قوت ناصبهم ومنها ان من كان سببا لصلاته او منع هداه كان اشرا
ومنها استحباب استعمال ما بعد في الخطب والمكاتب ونحوها **قوله** فلما قال ما قال في هـ
ما قال اي من السواد والجواب والحق بفتح الصاد المهملة والخاء المعجمة كالسيف هو تخطا الاصوا
وروي بده الخب وهو عناء **قوله** اخرجا ضم الهزة وسكون الجيم من مجلسه **قوله** لقد من جواب
للقوم المحنة وفاءي والله لقد اسر بفتح الهزة وكسر الميم فدل ما من ومعا عظم وصار اسرا واصلا
الكتبة يقال اسرا القوم اذا اقرعدهم والاسرائيل هو فاعله **قوله** ابوكشة رجل من خراعة كان له عبد اشترى
تاركا لعبادة الاوثان ولم يوافق احد من العرب على ذلك فقبضوا النبي صلى الله عليه وسلم به
وجعلوه ابنا له لما لقهم اياهم في دينهم كما قال لهم ابوكشة وقبل ابوكشة جد النبي صلى الله عليه
من قبل امه وقيل كان ابوهم من الرضا عنه يدعى ابوكشة وهو الحارث بن عبد العزى السعدي
وقيل ابوكشة عم والد جده مرسعة صلى الله عليه وسلم وانما قالوه اما ارادة لمجرد النسبة واما
عداوة وتحتير له بلسته الى غير نسبة المشهور واما بوا الاصغر فمصر الروم وانما سوا به لان جيشا
من الحبشة غلب على ما حثهم في وقت فوطي ناسهم فولدت اولاد اصغر من سواد الحبشة وياض الروم
وقيل لسوا الى الاصغر الروم ويعصون بحق ابراهيم وانه بالكر استيناف تعليل اي من لانه
تخافه وبالفتح بانه بده اويان لاسر ولقطة على تشديد الباء **قوله** الناظر روي بالظا المهملة
والجهم وهو الحافظ للزرع والناظر اليه وهو كل من انفتحة اللام وهو جرد عطف على الباء وصلا
هـ في لفظ الصاحب هنا بالنسبة الى هرقل حقيقة وبالنسبة الى ايليا حجاز اذا المراد منه الحجاز فيه
وارادة المضي الحقيقي والمعنى المجازي من لفظ واحد باستعمال واحد جازع عند الشاخي رحمه الله تعالى
واما عن غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار معنى شامل لها وتلك لسي يوم الحجاز وهو مصوب
على الاختصاص اي اعني صاحب الباء وسرفوع على انه صفة لان الناظر وقع هنا سقفا ضم السين
والقاف وتشديد القاف مسوبا على الحالية وسرفوعا بانه خبر مبتدأ محذوف وفي بعض الاصول
سقف بصيغة مجبول الماضي من السقف اي جعل اسقفا ويقال ايضا اسقف كاترح وسقف كسقف
وهو للضاري ربيح بينهم وقاضهم اي كان ان الناظر صاحب بليا وصاحب هرقل اسقفا على الضاري
محدثا لقا وسوا نصاري لضرة بعضهم بعضا اولاهم نزلوا موضع يقال له نصرانه او نصره لوانا ضر

اول قوله تعالى من انصاركم الى الله وهو جمع نصران **قوله** حيث انصرتهم وهو
وهو ضد الطيب وبطارية بفتح الميم بطريق بكر الباء وهم قواد ملوكهم **قوله**
استنكرنا ههنا اي انكرنا ها وراياها مخالفة كما بالانام والهيئة **قوله** ولحالة والشكل
قوله خراة بفتح الخاء وتشديد الزاي والمدى كها ناسا لوه اي ساء بطارقه هو قتل عتبا
انكره اي من سب لغير الهيئة وللت **قوله** ملك الختان قد ضبط بوجهين بفتح الميم وكسر اللام
وبضم الميم وسكون اللام ومغناه رات في الديلة انه قد ظهر طابقه هم اهل الختان وصار الميم
لهم والختان بكسر الخاء اسم من الخن قطع الخلة اليه توارى للشفقة **النبي** ملك الختان وهو النبي
صلى الله عليه وسلم وانما عني به ان الضاري لا تحتنونك فملكك يتعلل منهم اليه ودخل رجل على
عبد العز بن مروان فشكا خسته فقال من حنك فقال خن الختان فاقبل عبد العز بن علي
كاتبه وقال ما اجابي قال انه لم يعرف كلامك كان ينبغي ان تقول له ومن حنك فقال
الاعرابي خنني فلانة فخل عبد العز بن نفسه تعلم الاعراب **قوله** من هذه الامة اي من اهل
هذه العصور ولا يمينك بضم الميم باب الافعال يقال اهني لاسرا اقلعني واحذني
ومراده ان هؤلاء احقر من ان يصمم لهم اويبا فيهم والمدان بالتهزوة كدلعان والمهر افصح
وعليه القرآن وهي جمع المدينة فعليه من مدن اي اقام وقيل انها مفعلة من دناي ملكة
الموهبي سالت ابا علي القشيري عن هزمدين فقال من حمله فعليه هزمه ومن حمله
مفعلة لم يهزم **قوله** اي مجبول الماضي من الايمان وهو مما جاجواب بينا فيه بغيره واذا م
والاصغر لا يستفهم الاطرحها نحو ثمانا حرمه انا معلق فضة وزاد ذراع والعامل في ثنا
هو اي اذا الظاهر ان العامل فيه هو الجواب هو من حمله ملوك اليمن سكنوا الشام وهو بفتح العين للجم
كان زلواهم عنده **قوله** اذ هو ايه اي بالرجل الخمر وتحتن اي تحتون وهو بفتح الياء الاولى وكسر
الثانية وفي بعض الروايات غشونه وهذا صريح في انه العرب قبل البعثة كانوا تحتنون
قوله هذا ملكك وروي ملكك بصفة المشبهة وملكك بالمصدر وفي اكثر اصول الشام ملكك
بالفعل المضارع وقال صاحب المطالع اظنه تصحيفا وقال النوري هو صحيح ومغناه
هذه المذكور وملكك هذه الامة وقد ظهر **قوله** بروية تخفيف الياء المدينة المعروفة للدوم
وكانت مدينة ريا ستم **قوله** فلم يرم حصن نجرانيا وكسر الراء ليرفقا رفقا يقال يا رمت ولم ارم
ولا يكا ريشعل الامع حرف النفي وحصن مدينة الشام غير مصروفة لافضا العجمة **قوله** صاحبه
اي الذي يرويه والشكوة بفتح الدال والكاف وسكون السين بينهما بيا كالفصوح اليه بوت
ومنازل للخدم وللشم وفي شكوة اي في دخولها **قوله** ثم اطلع اي خرج من الحرم وظهر على
الناس والمعشر للجمع الذين شانهم واحد فالاش معشر وللن معشر والانبياء معشر واما القلا
فالغوز والنجاة ويقال ليس شي اجمع لحضال الخير من لفظ الفلاح وتقدر الكلام هل لكم
رغبة في الفلاح وثبات الملك واما الرشد فيقال بعضهم الراو سكون السين ونقحها لغنا وهو
خلاف البى واما رشا صا به الخير وقال الهروي هو المهدي وهو الدلالة الموصلة الى
الغبية **قوله** فمبايعوا هو في اكثر الاصول من البيعة وحذف النون منه لانه مثل هذا لسان شعلا
فليسعوا لنا وفي بعضها المناجعة وهي الاقلا وفي بعضها فتابعوا بضمعة الاس من التبعة وفي بعضها
فتابع بالنون **قوله** فخاصوا بالحا المملة والصاد كذلك اي نفروا ويقال بالميم والصاد
المجمة معني حصن وقيل معناه عدله وقال ابو زيد معناه بالخارج وبالميم عدله **قوله** اسروني

في قوله
فما قال ما قال

وفي بعض
 بالمد والخصم والمناظر واختبر اي شخص وقد راي اي شخصكم **وقد** قد راي اي شخصكم
 بالنصب هو الصحيح الرواية وهو اخرا نه اي حال النبي صلى الله عليه وسلم وقصته **وقد** ذكر
 البخاري رحمه الله حديث هرقل في كتابه في عشرة مواضع والله اعلم رواه صالح بن كيسان وهو
 ومعه عن الزهري يعني هو لا الثلاثة تابعوا ووافقوا شعيبا في رواية هذا الحديث عن الزهري
 ومثله يسمى بالمتابعة وفايدتها القوية والتاكيد والتزج بكثرة الرواة وهذا هو المتابع
 المتبعة لانه ياتي المتابع عليه وهو الزهري ولولم يسم لكان النوع الاخر المتابعة اي المطلقة
 ثم اعلم ان هذه العبارة تحتل وجهين ان يروي البخاري عن الثلاثة بالاسناد المذكور ايضا
 كما انه قال اخبرنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال انا هو لا الثلاثة عن الزهري وان يروي
 عنهم بطريق اخر ان الزهري ايضا يحتل في روايته الثلاثة الذي يروي عن عبد الله بن عبد الله
 ابن عباس وان يرويهم عن غيره والله اعلم هذا ما يحتله اللفظ وان كان الظاهر ان الاسناد
 وصاحبه هو ابو محمد وقتل ابو الحرث الغفاري بكسر الغين المعجمة والفاء المحففة وبالراء والذوي
 بالالف المفتوحة وبالسبع الملهتين مولاهم الذي ابن كيسان غير مصروف لانه فعلا في نسخ الف
 من الكيس وهو مودب ولد عمر بن عبد العزيز سئل الامام احمد بن حنبل عنه فقال خرج قال
 الحاكم النيسابوري توفي صاحب وهو ابن مائة سنة وبنو شين سنة وكان في جماعة من اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك تلمذ على الزهري وتلقن منه العلم وابتدأ التعلم وهو ابن تسعين سنة
 وقال الحبي بن معين صاحب البرز الزهري وبنو هو ابن يزيد القزويني وفيه سنة اوجه للحركات
 الثلاث في النون مع الميم وتركه ومعه بنو الميم هو ابن راشد البصري واما الزهري فهو الامام ابو عبد
 محمد بن مسلم المشهور بابن شهاب وقد تقدم ذكرهم بعجزه ونحوه **قَالَ** البخاري رضي الله عنه
 بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب** **الايان**
 باب الايمان وقول النبي صلى الله عليه وسلم في الاسلام عاشر وهو قول وفعل ويزيد وينقص في الاسلام
 عاشر تمام هذا الحديث شهادته ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة واتى الزكاة واج
 وصوم رمضان كما سيأتي ونحو ذلك من بعض الحديث اذ يتعلق به عرض والمراد هنا بان هذا الحديث
 وهذا وان ذكره مسندا لكن ذكره هنا على سبيل التعليق اعلم ان البخاري رحمه الله تعالى لم يستعمل في ترتيب
 ترتيب هذا الكتاب وبخاصة كثيرة منها انه بدأ بعد مقدمة الكتاب في شان بدء الوحي بذكر كتاب الايمان
 ثم بكتاب الصلاة لسوا بقها من الطهارة وغيرها ثم بكتاب الزكاة وما يتعلق بها ثم بكتاب الحج والابواب
 ثم بكتاب الصوم فاصدا الاعتناء بالترتيب الذي ربه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
 الذي فيه بيان قواعد الدين واركنا الاسلام **فان قلت** فاسر التقدمة في الحديث **قلت** والله اعلم
 قدم الايمان لانه ملاك الامر كله واصله ان الباية سبني عليه مشروط به وبه النجاة في الدارين ثم
 الصلاة لانها عماد الدين وبين العبد وبين الكفر ترك الصلاة وتقبل تاركها في الاجم ولشدة الحاجة
 اليها لتكرارها كل خمس مرات ثم الزكاة لكونها قونية الصلابة اكثر المواضع اولها فطرة الاسلام
 ولا عتيا الشارع بها لذكرها اكثر من غيرها من الصوم والحج في الكتاب والسنة اولها لها المكلف
 وغيرها كما هو مذهب اكثر العلماء ثم الحج للتفصيلات الواردة فيه من نحو تركه فان الله عز وجل لما لم ين
 ونحو فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الايمان بدنا ما بشارة
 واما استنباطه بخلاف الصوم في بعض الروايات كما الصوم مقدما على الحج وعليه وضع الكتب العقبية

وذلك لان الصوم يتكرر كل سنة بخلاف الحج لكن البخاري قد قدم رواية تقدم في وسط كتاب العلم
 ومنها بين الاجناس بالكتب والانواع بالابواب اشعارا بما به الاشتراك وبما به الامتياز بين الاما
ثم ابتداء كل كتاب من كتبه بذكر المسئلة عملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امرئ في بال لا يسد
 بسم الله الرحمن الرحيم فوا حذم وهذا وان كان البسئلة في اول الكتاب مغنية عنه لكنه قد رها في كل
 كتاب لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة **قوله** الايمان هو شق من الايمان واسمه ازا صدقه وحقيقته
 اسد التلذيب وقد تستعمل باللام نحو ما اتت مؤمن لنا وقد تعدي بالباء عند نصبه معنى لا غير
 نحو يؤمنون بالكتاب يؤمنون معتقدين بالغيب وفي الشرح تصديق خاص في الاصح وهو
 تصديق الرسول بما علم بحجته به ضرورة مع اختلاف فيه من انه حقيقة شرعية بوضع الشارع واخترا
 له او مجرد لغوي **الشي** الايمان شق من الايمان لان العباد اصدق رسول الله صلى الله عليه
 وسلم امن من القتل والعذاب **قوله** وهو الضمير راجع الى الايمان او الى الاسلام ان قلنا انما
 بمعنى واحد واليه سبل البخاري فان قلت هو قول وفعل واعتقاد بالقلب بل الاعتقاد
 بالقلب هو الاصل فلم يذكره قلت لا نزاع في ان الاعتقاد لا بد منه والتمس في ان القول
 باللسان والفعل بالجوارح هل هما ام لا فذلك ذكر ما هو المتنازع فيه او نقول الفعل
 اهم من فعل الجوارح فيتناول فعل القلب لكنه توجه حينئذ ان يقال فلا حاجة الى ذكر القول
 لانه فعل اللسان **قَالَ** ابن بطال رحمه الله تعالى التصديق هو اول ما زل الايمان وجو
 للصدق الدخول فيه ولا يوجب له استكمال ما زله فلا يسمى مؤمنا مطلقا وهذا المعنى اراد البخاري
 انما به وعليه بوب الابواب فقال باب امور الايمان باب الجهاد في الايمان ونحوه وانما اراد
 الرديف المرحبه في قولهم الايمان قول بل ليعمل **الشي** ضمير راجع الى الايمان قالت الآية الايمان
 يزيد وينقص ولم يقولوا الاسلام يزيد وينقص **قَالَ** وقال سفيان بن عيينة الايمان قول وفعل
 يزيد وينقص فقال له اخوه ابراهيم لا تغفل ينقص فغضب وقال اسكت يا سبي بل ينقص حتى لا يبقى
 منه شي **قوله** ويزيد وينقص هذا على تقدير ان يكون القول والفعل داخلين فيه ظاهر ذلك على
 تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص لي قوة وضعفا او اجمالا ونقصا
 او تعدد بحسب تعدد المؤمن وسيجي ان شاء الله تعالى **قوله** هذا اي دلالة موصلة الى النجاة
 وهو متعدد والاهتداء له رم ويقدم ان البخاري كتب ما يستدل لترجمة الباب بالقرآن وما وقع له من سنة
 سنده وغيرها واثر من الصحابة او قول للعلماء ونحوه واستاد الزيادة الى غير الله من قبل الحجاز اذ لا
 مؤثر في الوجود الا الله **قوله** تسليما يعلم منه ان التسليم خارج عن حقيقة الايمان لان المعطوف
 عليه مغاير للمعطوف فان قلت الايات دلت على الزيادة فقط من المقصود بيان الزيادة والنقصان
 كليهما قلت كل ما قيل الزيادة لابد وان يكون كما يلا للنقصان ضرورة **قوله** والحج في الله
 والنقصان في الله من الايمان للحج متبدا ومن الايمان خبره وحتم ان يكون الجملة عطف على ما اضاف
 اليه الباب فيدخل في ترجمة الباب كانه قال والحج في الله من الايمان وان لا يكون بل ذكر لبيان له
 امكان الزيادة والنقصان كذكر الايات وعلى التذيرين يحتمل ان يقصد به الحديث النبوي وقد
 ذكر على سبيل التعليق وان يكون كلام البخاري لقوله وهو قول وفعل **قوله** وكتب هذا التعليق ذكره
 بصيغة الجزم وهو حتم منه بصحة وعمر بن عبد العزيز وهو ابن مروان بن الحكم ابن ابي العامر من امه يزيد
 شمس الاموي التابعي الخليفة الراشد اجمع على جلالته وفصله ووفور علمه وزهده وعدله وشقيقته
 على المسلمين صلى الله عليه وسلم ما لا خلفه قبل خلافة شرفه قال ما راي احدنا صلاة رسول الله

عليه وسلم له بقوله ان الله عاهد رسله ان لا يعبدوا الا الله وحده لا شريك له فاعرف انه اقام بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم سنين سنة فلم يخلف عليه شي من امره ولا من امر الصحابة رضي الله عنهم ولم يبق له في
الحروب التي حوت بين المسلمين وكان يقول **قوله** فاتي من الدنيا الا اني لم اقاتل
مع علي الفتن الباغية وتوفي بمكة بعد الحج سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابن الزبير ثلاثة اشهر وفي
بالحصب وقيل نغم بالغول والحق الجعنة موضع قرب مكة وقيل بدي طوي وصلى عليه بالحج **قوله**
حققة المعوي اي الايمان لان المراد من التقوي وقاية النفس عن الشرك وفيه اشعار بان بعض المؤمنين
بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فيجوز الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات بدل التقوي لفظ
الايمان **قوله** تدع اليه ترك ما حاكك تخلف الكاف **الجوهري** حاك السبق واحاك بمعني تباد
صربه فاحاك فيه السبق اذ المراد فيه والمركب احد القول في القلب يقال ما يحك فيه الكلام
اذ لم يوتر فيه وفي بعض نسخ المغاربة صوابه حاك تشد يد الكاذب وفي بعض النسخ العرائية حاك
من الحاك **قوله** ما حاكك بالتخفيف هو ما يقع في القلب ولا يشرح له صدره وخاف
الاتم فيه **قوله** حاكك في الصدر اي ثبت فيه **قوله** عاهد هو ان جبر بالجزم والموحدة الساكنة
الاسام المفسر المشهور في محرومي سولي عبدالله او ليس من الساب المحزوي تالفي تنقيح
جلالته امام في التفسير والحديث والفقهاء قال عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة
وقيل كان اعلمهم بالتفسير توفي سنة احدى ومائة بمكة وهو ساجد **قوله** وايه يعني نوحا
عليه السلام اي هذا الذي نظاهرت عليه ادلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصانه
هو شرع الانبياء الذين قبل بنينا صلى الله عليه وسلم كما هو شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لان الله
تعالى قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا اي قوله وعلي **قوله** سيلوا عنه يعني ان ابن عباس
مسر قوله تعالى شرعه ومنهاجا بالسير والسنة **الجوهري** المنهج الطريق الواضح وكذا المنهاج
والشرعة والشرعية ومنه قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والشرعية ما شرع الله لعباده من
الدين وقد شرع لهم شرعا اياه من فعله هذا هو من باب الكف والشرع الغير المرتب وفي بعض النسخ
وسيلوا فهو مرتب فان قلت ما الجمع بين تعضي الآية الاولى من اتخاذ شرعة الانبياء وتعضي الثانية
من ان كل شرعة قلنا **قوله** الاتحاد في اصول الدين والتعدد في فروعه **قوله** ودعاوكم اي ايمانكم
يعني فرائض عبس قوله الله تعالى قل ما يعيا بكم في تولد عامكم وقال المراه بالحق الايمان شعبي
دعاوكم اي ايمانكم يعني تفسير من الايتين بدل عيانه قابل بالزيادة والنقصان او انه سمي دعا ايمانا
والدعا عمل **قوله** الاسام بن بطلان معنى قول ابن عباس لولا دعاوكم الذي هو زيادة في ايمانكم
قوله اعلم انه يقع في كثير من نسخ البخاري هنا باب دعاوكم اي ايمانكم الى اخر الحديث الذي
هو بعد هذا غلط فاحس صوابه ما ذكرناه اوله وهو دعاوكم اي ايمانكم ولا يصح ادخال باب هنا
لوجه منها انه ليس له تعلق بما نحن فيه ومنها انه ترجم اوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم بي اسلا
على من لم يذكره قبل هذا انما ذكره بعده ومنها انه ذكر الحديث بعده وليس هو مطلقا للترجمة **قوله**
وعندنا نسخة مسوقة منها على العرري وعليها خطه وهو هكذا دعاوكم اي ايمانكم بلا باب وبلا اوقال
واما مقصود الباب فهو بيان ان الايمان يزيد وينقص وهل يطلق على الاعمال كالصلاة والصيام
مذهب السلف ان الايمان قول وعمل ونية وينقص ومعناه انه يطلق على الصديق بالقلب وعلى
النطق باللسان وعلى الاعمال بالجوارح ويزيد بزيادة هذه وينقص بنقصها وانكر اكثر المتكلمين بزيادة
ونقصه فالواجب قبل الزيادة والنقص كان شكوا وكفرا **قوله** المحققون منهم نفس الصديق لا يزيد

ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته ونقصانها اي الاعمال قاله والخيار
خلافه وهو ان نفس الصديق ايضا يزيد وينقص بكثرة النظر وبطاهر الادلة ولهذا يكون
ايمان الصديقين اقوي تحت لا يزل الايمانهم بما روى ولا يتشكل عاقل في ان نفس صديق الى بكر
رضي الله عنه لا يساويه تصديق واحد الناس واما اطلاق اسم الايمان على الاعمال فتعق عليه
وهذا المعنى اراد البخاري في صحيحه بالابواب الاثنية بعد هذا بقوله باب امور الايمان باب الصلاة
من الصلاة الايمان باب الجهاد من الايمان واراد الرد على المرجعية قوله الايمان قول بل عمل وقال
اتفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ان المؤمن الذي علم بان اهل القبلة ولا يخلد
في النار لا يكون الا من اعتقد بقلبه دين الاسلام ونطق مع ذلك باللسان وان قصر على احدهما
لم يكن من اهل القبلة اصلا بل يخلد في النار لان العجز عن النطق يخلد في لسانه او لعدم التمكن لمعلم
المينة او لغيرها فانه حديد يكون موصا **قوله** الاتفاقي ممنوع فيما لو اقتصر على الاعتقاد مع
القدرة على النطق اذ المراد بغير موصا فانه مؤمن بالله وقد لا يخلد في النار لغرض من حكم بكم وقال
ابن بطال مذهب جميع اهل السنة من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والمعنى
الذي يستحق به العبد المدمج والمواولة من المؤمنين هو الاتيان بالامور الثلاثة الصديق والقرآن
والعمل ولا خلاف انه لو اقر وعمل بلا اعتقاد واعتقد وعمل ومجد لسانه لا يكون موصا وكذا اذا
اقر واعتقد ولم يعمل الغرض لا يسمى موصا بالاطلاق **قوله** عمل مراده كمال الايمان لا اصل
الايمان ونفسه ولان كل من ترك فرضا مرة لا يكون موصا وهو مشكل مع انه قد ثبت ان كل من اقر
باللسان ساء رسول الله صلى الله عليه وسلم موصا على الاطلاق واعت **قوله** لما تضمن هذه المسائل
وبيان النسبة ايضا بين الايمان والاسلام بالمساواة او بالعموم والخصوص بوقوف على تفسير الايمان
وذكر في الكتب الكلامية له تعا سير فقا المتأخرون هو تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم
بما علم بحجة به ضرورة والخفية التصديق والقرآن والكرامة الاقرار وبعض المعترلة الاعمال
والسلف المتقدم بالحناك والاقارب باللسان والعمل بالاركان لهذه خمسة اقوال الثلاثة منها
بسيطة ولواحد منها مركب ثنائي والخامس مركب ثلاثي ووجه الحصر اما بسيط او لا وبسيط
اما اعتقادي او فوقي او عملي وغير البسيط اما ثنائي واما ثلاثي وهذا كله بالنظر الى ما عند الله
اعتقدا فانه لا يملكه بمالكه فاذا قلنا حكما بايمانه اتفاقا بلا خلاف ثم لا يعقل ان النزاع
في نفس الايمان واما الكمال فانه لا بد فيه من الثلاث اجزاء واذ تحققت هذه الدعوى انتم عند
المعاني ان شاء الله **قوله** البخاري رحمه الله تعالى حذا عبيد الله هو ابن موسى بن ادم الموصوف
والفاد المجرة لفظ فارسي معرب وهو معني اللور وهو عيسى بالموحدة والعين والسين الممليين
وهو السيد الجليل ابو محمد كان عالما بالقرآن راشدا فية قال احب عبد الله العجلي ما رايته عبيد الله
رافعا راسه ولا صاحكا قط توفي بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومائتين قال **قوله** ان
مقبية في المعاري كان عبيد الله يتشيع ويروي احاديث منكوه فضعه بذلك عند كثير من الناس **قوله**
ان المنع اذا وجد فيه شارب شروط الرواية تقبل روايته قال **قوله** الاسام سلم في صحيحه الواجب
ان تاتي من اهل التيم والمعادين من اهل البدع فيبطل بلفظ المعادين وقال **قوله** النووي في شرحه
وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب ائمة الحديث الاحتجاج بكثير من المتدعة غير الدعاة الى بدعتهم ولم
يزل السلف والخلف على قبول الرواية فيهم والاستدلال بها والسام منهم والسام من غير اسكار
قوله حنظلة هو ابن ابي سفيان بن عبد الرحمن القرشي المكي توفي سنة احدى ومائة **قوله**

عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام القرشي الحزوي المكي الشفة الجليل توفي سنة اربع عشرة وستمائة
وماية **قوله** بن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب زاهد الصلابة وعالمهم احد العبادلة كاسر ومذهب
النجاري ان اصح الاسانيد عندنا عن نافع عن ابن عمر وسي هذا الاسناد مستبك الذهب قال **قوله** الامام
ابونصور التيمي فاصحها الشافعي عن نافع عن ابن عمر قال **قوله** غيره فاصحها احمد بن حنبل
عن الشافعي عن نافع عن ابن عمر في اصل المسئلة خلاف مذکور في علوم الحديث وهو ان الاصح
في الاطلاق في الاسانيد واعلم ان هذا الاسناد من الطرف اذ رواية مكينون قريشون لا يبعد
فانه قوي **قوله** النجاري لولا حديثنا في غالب النسخ اذ بعضها خبرنا في الاول السج قرا
في الثاني هو قول الشيخ وهذا اقلنا بالعرف بين حدثنا واخبرنا على ما هو المشهور ولا فها
سواهما سياتي ونقلنا لنا ورأينا بكلمة عن معننا وهو من اعم من قرأته على الشيخ او قرأه الشيخ عليه
ولا بد من السماع في المعنعن عند النجاري قال **قوله** النووي ادخل النجاري في الحديث في هذه الباب
ليدعي ان الاسلام يطلق على الافعال وان الاسلام والايمان قد يكونان بمعنى واحد **قوله** بني
الاسلام على احدى الوجوه والنجاشية من جهة الاعراب ان شهادة وما عطف عليه مجرور بانه بدل
من حين بدل الكسرة الكل او سرفوع بان خبره بعد اعذوف وهو هي وان في ان لا اله الا الله مخففة من
الثقله ولهذا عطف عليه ان جعل رسول الله وخمس في بعض الروايات بان لا تقديسه خمسة
اشيا واركانه واصول وفي بعضها بدو في التقدير خمسة عايم او قواعد وخصاله وهما
دقيقة جلية تطلعك عليها وهي ان اما العدد انما يكون تكبيرها بالثبات وانها تسقط التثنية
اذ كان المميز مذكورا اما لو لم يذكر فمجرد في الاسانيد صرح بها النجاشية وذكرها النووي في شرح
مسلم في حديث من صام رمضان وسائر شوال فكانا صام الدهر كله فهي مجتمعة بحوزة جهة
التخالف وعدمها واقام اصله اقوام حذف الواو فصار قام **قوله** اهل التصريف ونرم
الحذف والتعويض في حوارة واستحارة وتجب حمل التعويض على اعم من التام في بعض ان يقال
المضاف اليه عوض من الحذف قال **قوله** الله تعالى واوحينا اليهم فعل الخير واقام الصلاة
وايتا الزكاة اي اعطاهما والتا لا يناسد الى مفعولين اي ايتا الزكاة مستحبة فحذف احد المفعولين
وصوم رمضان اي صوم الشهر رمضان فحذف لفظ الشهر وهذا دليل على حوزة اطلاق رمضان
لفعل لفظ الشهر ومن جهة البيان الاسلام شبه بمبني له دعائم فذكر المشبه واسند اليه ما هو من
خواص المشبه به وهو الساو شبه ليس بالاستعارة بالكتابة ونحوه ثبت الرمي القبل ومن جهة الاحكام
ان تقتضي ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلما عند ترك شي منها لكن الاجماع منعقد على ان العبد
لا يكفر بترك الصوم ونحوه واما قول الامام احمد بكفر ترك الصلاة فذلك خارجي وهو نحو قوله
صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة بعد كفره ومن جهة الاصطلاحات ان الصلاة عبارة عن العبادة
المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم والزكاة عن القدر الخارج من النصاب الى المسحق والجمع عن قصد الى
الكعبة للسك والصوم عن اسان النفس في النار عن المفطرات واما وجه الحصر في خمسة فلا ريب ان
اما قولية وهي الشهادة او غير قولية فهي اما تركي هو الصوم او فعلي وهو ما بدئي وهو الصلاة
او مال وهو الزكاة او مركب منها وهو الحج واما وجه تقدم كل منهما فقد تقدم وهو ان الكلمة اصل
ثم قدم الصلاة لانها عماد الدين ثم الزكاة لانها قرينة الصلاة ثم الحج للتعليلات الواردة فيها
ونحوها فان قلت الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا حكم بالسلام من لفظها فلم ذكر الاخوات معها
قلت تعظيها **قوله** حكم الاسلام في الظاهر ثبت بالشهادتين وانما اصبغ اليها الصلاة

ونحوها لكونها اظهر شعائر الاسلام واعظمها وقيامها بها يتم استسلامه وتركها لها اما شعائر الخلا
قبلا لقيامه او اختلاله ثم كلامه فان قلت فلي هذا التقدير الاسلام هو هذه الاسور الخمسة
والتي لا بد ان يكون غير المبني عليه قلت الاسلام عبارة عن الاجماع للجمع والجمع غير واحد
اركانه فان قلت الاربع الاخير مبنية على الشهادة اذ لا يصح منها الا بعد الكلمة فالاربعة مبنية
والشهادة مبنية عليها فلا يجوز ادخالها في سلك واحد قلت **قوله** لا محذور في اثنى عشر امر
الاسانيد يكون مبنيا عليها شي اخر او يقول لا نسلم ان الاربع مبنية على الكلمة بل تحتها موقوفه
عليها وذلك غير معنى بنا الاسلام على الخمس **قوله** بن النجاشية قوله بن النجاشية قوله بن النجاشية
ان الاسلام مبنى على هذه وانما هذه الاشياء مبنية على الاسلام لان الرجل لا يشهد الا بخاطب هذه
الاشياء الاربع ولو قالها فانما تحكم في الوقت بالسلامة ثم اذا انكر حكم من هذه الاحكام المذكورة المبنية
على الاسلام حكما بطلان اسلامه الا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد بيان ان الاسلام لا يتم بهذه
الاشياء وجودها معه جعله مبنيا عليها ولهذا المعنى سوي بينها وبين الشهادة وان كانت هي
الاسلام بعينه واقول **قوله** حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان كمال الاسلام وتامه فلما ذكر
هذه الامور مع الشهادة لانفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم اذا انكر حكم من هذه حكما بطلان
اسلامه ليس بالثبوت اذ الحديث في فعل هذه الاسور وتركها لا ينافي انكارها وكفها وانكار كل حكم من احكام
الاسلام موجب للكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربع **قوله** لا تخلوا هذه الخمسة من احكام
قواعد البيت واعمدتها للبناء وليس الاول لكون القواعد على اربعة فمعين الثاني وينصحه باحدا
في الحديث مما ذكره هذه الصلاة مثلت حالة الاسلام مع اركانها لانه لانه حاله جبا اقيمت على خمسة
اعمدة وقطبها الذي يدور عليها الاركان هي شهادة ان لا اله الا الله وبقية سبع الايمان كالا وساد
النجاشية ان الفزرد وحضر جازة فانه بعض الاية يا فزرد ما اعدت لك هذه الحالة
قوله شهادة ان لا اله الا الله فقال هذا العمود فان الخطاب هذا لعل ان تكون الاستعارة
تمثله لانها وقعت في حائلي المثل والمثل به وجوز ان تكون الاستعارة تبعية بان تقدر الاستعارة
في بني والعقوبة الاسلام شبه ثبات الاسلام واستقامته على هذه الاركان بينا الحيا على الاعمد
الخمسة ثم يسري الاستعارة من المصدر الى الفعل وان يكون حليته بان تكون الاستعارة في الاسلام
والقرينة بنى على الخيل بان شبه الاسلام بالبيت ثم قيل كان بيت على المبالغة ثم اطلق الاسلام
على ذلك الخيل ثم قيل له ما يلزم البيت المشبهة به من البناء اثبت له ما هو لازم البيت من البناء
على الاستعارة التخيلية ثم نسب اليه لتكون قرينة ما لغة من ارادة الحقيقة فظهر من هذا
التحقيق ان الاسلام غير والاركان غير ان البيت غير والاعمد غير ولا يستقيم ذلك الا على
منها هل السنة فان الاسلام عبارة عن التصديق والعمل والله اعلم قال **قوله** النجاشية رحمه الله
قوله امور الايمان وقول الله تعالى ليس البر ان تولوا **قوله** امور
الايمان المراد منه الامور التي هي الايمان في تحقيق حقيقة وتكمل ذاتة فلاضافة بمعنى اللام وتام
الاية الشريفة الى اخرها ومعناها ولكن البر من امن او لكن صاحب البر من امن وقوي البر بفتح الباء
وهو ظاهر ووجه الاستشهاد بالاية انها حصرت المعنى على هذه الصفات والاعمال والمراد
المعقول من الشرك وهم الموسون او وهم الموسون الكاملون والاية الثانية وهي قد اخرج الموسون
الذين هم في صلاتهم خائفون الى قوله فاولئك هم العبادون يعلم منها ان الايمان الذي فيه
الفلاح والنجاة الايمان الذي به هذه الاعمال المذكورة وافلاي دخل في الفلاح وهو لازم وبن بطلان

في قوله

قال ابن بطال الصديق اول من سأل عن الايمان والاستكمال انما هو هذه الاسود واراد بها
الاستكمال ولهذا يوجب اوابه عليه فقال باب امور الايمان وباب الجهاد وباب الصلاة ومن
الايمان قوله عبد الله بن محمد هو ابو جعفر بن عبد الله بن جعفر بن ابيان الجعفي البخاري المسدي بضم
الميم وقبح النون سمي بذلك لانه كان يطلب الاحاديث المسندة ويرغب عن التراسيل واليهان هو احد
اجداد البخاري ولا سلام ومات عبد الله في ذي القعدة والقعدة قوم من قيس وهم بطون الازد اتفق
الحفاظ على توثيقه وجلالة ومات بالبصرة سنة خمس اواربع ومائتين ابن بلال هو ابو
محمد وابو ايوب القرشي القمي المدني مولى ابي بكر الصديق رضي الله عنه كان بربريا جليلا حسن الهيئة
عاقلا متفنا وفي خراج المدينة وتوفي بها سنة اثنين اوسبع وسعين ومائة **قوله** عبد الله بن دينار
هو ابو عبد الرحمن القرشي العدوي المدني مولى عبد الله بن عمر الخطاب رضي الله عنهما توفي سنة سبع
وعشرين ومائة **قوله** ابي صالح اسمه ذكوان السمان الزيات المدني كان يحب السفر والزيت
الى الكوفة مولى جويرية القطافي قال **قوله** احمد بن حنبل رحمه الله تعالى هو عظيم ثقة من اجل الناس
واثمنهم توفي بالمدينة سنة احدى ومائة **قوله** ابو هريرة رضي الله عنه اختلف في اسمه واسم ابيه
على نحو ثلاثين قولاً اصحابه عند اكثر من عبد الرحمن بن عكر الدوسي اليه وقال **قوله** ابن عبد البر اختلف
في اسم ابيه في الجاهلية ولا في الاسلام كالاختلاف فيه روى عنه انه قال اسي في الجاهلية عبد
شمس وسيت في الاسلام عبد الرحمن واسم امه سيمونة وقيل اية وقيل اسلمت بدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة لثبات يتيمها وهاجرت مسكينا وكت ابي هريرة بنت غزوان
خادمها لها فزوجها الله فاحمد الله الذي جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اماما **قوله** وقال
كت ابي عنما وكان في هرة صغيرا لعب بها فكنوني وقيل راه النبي صلى الله عليه وسلم وفي كده
هرة فقال يا ابا هريرة قدم المدينة سنة سبع عام خيبر وشدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لزمها وواظب عليه وكان عريف اهل الصفة وحمل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من العلم
شيئا كثيرا وهو اكثر الصحابة رواية باجماع العلماء له روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمسة الاف حديث وثلاث مائة واربع وسبعون حديثا ذكر البخاري منها اربعة مائة حديث وثمانية
عشر حديثا وكان يدور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث دار وقال **قوله** لرسول الله صلى
الله عليه وسلم اني قد سمعت منك حديثا كثيرا واني اخاف ان انساه فقال اسطره ردك كانت
فبسطه فغرد بيده ثم قال **قوله** منه لما نسي شيئا بعد وكان قد اصابه من الحمى لثابته بزلحا
وكان مروان وما استخلفه على المدينة فيركب حمارا وقد شد عليه بردته وفي راسه شئ من الليف ليسير
فيلقي الرجل فيقول الطريق قد جاء الامير وتزل به في الخليفة وله بهاد ارتصدق بها على والده توفي
بالمدينة سنة سبع وخمسين وقيل بالعقيق ودفن بالعقيق **قوله** الشافعي ابو هريرة اخضر
من روى الحديث في دهره **قوله** يضع هكذا في بعض الاصول ويضع بالهابة اكثرها وها بضم الهاء
على المشهور ولغيرها على اللفظة القليلة ومعناها القطعة واستعمل في العدد لما بين الثلاثة
والعشرة على الصحيح وقيل من ثلاث الى تسع وقيل من اثنين الى عشرة وقيل من واحد الى
تسعة **قوله** تحليل البضع هو السبع والسبعة في غصن النخلة وقيل كل اصل **قوله** وستون
كذا همنا وثبت في رواية في صحيح مسلم وسبعون جزءا في رواية اخرى بضع وسبعون او بضع وستون
على الشك وروى ابو داود والترمذي بضع وسبعون بلا شك **القاضي** عياض الصواب ما وقع
في سائر الاحاديث وسائر الرواه بضع وسبعون ومنهم من رجع رواية بضع وستون لانها المتيقن

النووي قوله الصواب ترجح بضع وسبعون لانها زيادة من ثقات زيادة الثقات مقوله
مقدمة وليس في رواية بضع وستون ما يمنع الزيادة واقول ان المراد من زيادة الثقات
زيادة لفظية الرواية وشكك ليس منها بل هو من باب اختلاف الروايتين فقط وان رواية بضع وستون
لا ينبغي ما عداها اذ التحصين بالعدد لا يدل على الزيادة ويحتمل ان تكون رواية الشين مقدمة
على رواية السبعين وكان شعب الايمان عند صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد
ثم قال مرة اخرى عند زيادة الشعب بلفظ سبعون فيكون كلاهما صوابا **الخطابي**
الايمان اسم يتسبب الى اسود ذوات عدة جماعها الطاعة ولهذا صار من العلماء الى ان
الناس تنفاضوا في درجات الايمان وان كانوا متساوين في بقية وكان بدء الايمان كلمة
الشهادة واقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عمره يدعو الناس اليها وسمي اجابه الى ذلك سوسا
الي ان زلت الغرايض وبهذا الاسم خوطبوا عند ايمانهم فقال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم
الى الصلاة وهذا الحكم مستمر في كل اسم يقع على امر ذي شعب كالصلاة فان رجلا لو رجع سجد
وفيه قوم منهم من يستفتح الصلاة ومنهم من هو راكع او ساجد فقال لا يتم بصلوات كان صادقا مع
اختلاف احوالهم في الصلاة وتفاصيل افعالهم منها فان قيل اذا كان الايمان بضعاً وسبعين
شعبة فصل عليكم ان تشعروا باسمها فان عجزتم عن تنصليها فصل ايهاكم بما هو مجهول عندكم
قلت ايماننا بما كلفناه صحيح والعلم به حاصل وذلك من وجهين الاول انه قد نص على اعني
الايمان وادناه باسم اهل الطاعات وادناها فدخل فيه جميع ما يقع بينهما من جنس الطاعات كلها او
جنس الطاعات معلوم والثاني انه لم يجب علينا معرفة هذه الاشياء بخلاف ما يجب علينا بشيئها
في عقد الايمان وانما كلفنا التصديق بحكمها كما كلفنا الايمان بملايكة وان كنا لا نعلم اسمها هم
ولا اعيانهم **النووي** قد بين النبي صلى الله عليه وسلم اهل هذه الشعب وادناها كما ثبت في الصحيح
من قوله صلى الله عليه وسلم اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذي عن الطريق فبين ان
اعلاها التوحيد المتعين على كل مكلف والذي لا يصح غيره من الشعب لا بعد صحته وان ادناها دفع
ما يقع به ضرر المسلمين وبقي بينهما تمام العدد فجب علينا الايمان به وان لم نعرف اعيان جميع
افرادها كما نؤمن بملايكة وان لم نعرف اعيانهم ولا اسمهم **قوله** والحياء هو المدة وهو لغوي واخبار
يعتري الانسان من خوف ما يعاجبه وندم وقد يعرف ايضا بانهم انحصار النفس خوف ارتكاب
القبائح واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل اذا انتفض حيوته واشتق قوته كما يقال لشيء اذا اعتدل
لساه اي العروق التي في النخلة وحشي اذا اعتدل حشاه يعني الحي لما وف الحياة من خوف المذمة
وانما كان للحياة شعبة منه لانه يحجز صاحبه عن المعاصي اذا الايمان يتقسم الى ثمانية امور وبقي
انها المعنى عنه وانما افرد بالذكر لانه لا يدعى الى سائر الشعب فان الحي يخاف فضيحة الدنيا وقطاعة
الآخرة فينزع عن المعاصي وتمثيل الطاعات كلها وشبه الايمان الشجرة ذات اعصاب وشعب
كما شبه في الحديث السابق الاسلام نجاة ذات اعمدة ولطائف واما تحصيل السنين فلانه العدة
اما زائد وهو ما اجزاه اكثر منه كما في عشرة فان لها نصفاً وثلثاً وربعاً وصدراً ونصف سدس
ومجموع هذه الاجزاء اكثر من اثني عشر فانه ستة عشر واما ناقص وهو ما اجزاه اقل منه كاربعة
فان لها الربع والنصف فقط واما تام وهو ما اجزاه شله كالتسعة فانها اجزاه النصف والثلث
والسدس وفي ساديه لستة والفصل بين انواع الثلاثة للتام فلما اريد المبالغة فيه
جعلت احادها عشرا فذكره مجرود الكثرة اولاً وهذا العدد كان سبب الايمان حينئذ فذكره

بيان الواقع والله اعلم **الرواية** وفي رواية اخرى في الصحيح الحيات الايمان وفي اخرى للماخبر كله
قال ولما هو الاستحياء وقال قال الامام الواحد في قال اهل اللغة الايمان من الحياة واستحي
الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علة موقع العيب والغم قال ولما من قوة الحسن واقول هذا العكس
ما قرنا اول من ضعف الحياة وهو قول صاحب الكشاف وقال وكانوا جعلوا للايمان لانه قد يكون
تخلقا واكتسابا كما برأى اعمال البر وقد يكون غريزيا لكن استعماله على قائله الشرح يحتاج الى اكتساب
فهو من الايمان لهذا ولكنه باعتبار افعال الخير وما نفعنا المعاني واما كونه خيرا فكله فقد يستعمل
من حيث ان صاحب الحياة قد يستحي ان يواجه بالحق فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر والجواب انه
ليس بحقيقة بل هو عجز ومهابة وضعف واما التسمية حيا من اطلاق بعض اهل العرف اطلقوه
بجاء لمشايعته للحيا الحقيقي قال وهذا الحديث نص في اطلاق اسم الايمان والتصدق خارج عنه
اتفاقا **الشمي** المراد ان من وجدته فيه هذه الخصال فهو من سبيل الكمال ثم ايمان كل
واحد بقدر وجود هذه الخصال فيه قال الامام البو حاتم السبيعي تبعني هذا الحديث مدة
وعددت الطاعات فاذا هي تزيد على هذه العدد شيئا كثيرا فترت الى السن فعدت كل طاعة
عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايمان فاذا هي تنقص فصنعت الى الكتاب السن واسقطت
المعاد فاذا كل شيء عده الله ورسوله من الايمان هو تسع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص فقلت ان
مراد النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه العدد في كتاب الله والسنة **القاضي** البيضاوي يحتمل
ان يراد بها العدد اي بالضعف والسبعين المتكررون العدد كما في قوله تعالى ان تستغفروهم
سبعين مرة واستعمال لفظي السبع والسبعين للتكثير كثيرا وذلك لا شتمال السبعة على جملة
اقسام العدد فانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما الى اول ومركب والمفرد الاول ثلاثة والمركب
خمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وينقسم ايضا الى منطوق كالاربعة واصم كالسنة
ثم ان اريد بالغة جعلت احادها اعتارا وان يراد بعد الخصال حقيقة وبيان ان شعب
الايمان وان كانت متعددة الا ان حاصلها يرجع الى اصل واحد وهو تحصيل النفس على وجه
يصح معاشه وحسن معاده وذلك بان يعتمد الحق ويتقرب اليه اسما صلى الله عليه وسلم
حيث قال لسفيان الثوري حين سألته قوله لا جاعلا قلت انت بالله ثم استقم وفي الاعتقاد
يتشعب الى ستة عشر شعبا طلب العلم ومعرفة الصانع وتزويده عن القاصح والايان بصفة
الكرام مثل الحياة والعلم والاقارب الى وحدانية الاعتراف بان ما عده سبعة لا يوجد ولا يعدم
الانقباض وقدره والايمان بلائكة المظهرين المعتكفين في حظا بالقدس وتصديق رسول الله
بالايات وحسن الاعتقاد بهم والعلم بحدوث العالم واعتقاد فينايه والخزم بالثبات الثانية
واعادة الارواح الى الاحسام والاقربا ليوم الاخرة في من الصراط والحساب والميزان وما
ما تواتر عن الرسول صلى الله عليه وسلم والوثوق على وعد الجنة وثوابها واليقين بوعدها نار وعقابها
وفن العمل ينقسم الى ثلاثة اقسام احدها ما يتعلق بالمرء نفسه وهو ينقسم الى قسمين احدهما ما يتعلق
بالباطن وحاصله تركية النفس عن الرذائل واما ثمانية عشر شعبة الطعام وشرب الكلام وحب الجاه
وحب المال وحب الدنيا والحقد والحسد والرياء والحجب وتحلية النفس بالفضائل واما ثمانية
عشر التوبة واللطف والرجاء والزهد والحياء والشكر والوقار والصبر والاخلاص والصدق والمجبة
والتوكل والرضا بالقضاء وتما بينهما ما يتعلق بالظاهر وسمى بالعبادات وشعبها ثلاثة عشر
طهارة البدن عن الحذر والخبث واقامة الصلاة واتيا الزكاة والقيام بالبر والنجاة وصيام رمضان

والاعتكاف وقراءة القرآن وحج البيت ونحوها والوفاء بالندوة وتعليم الايمان واداء الكفالات
وثانيها ما يتعلق به ونحوه واهل منزله وشعبها ثمانية والتعفف عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر
بالوالدين وصلة الرحم وطاعة السادة والاحسان الى المملوك والتقى وثالثها ما يتعلق بالناس ونحوه
اصلاح العباد وشعبها سبعة عشر القيام بامارة المسلمين واتباع الجماعة ومطاعة اولي الامر
ومعافاتهم على البر واحيا معالم الدين ولشرها والاسرها بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الدين
بالزجر عن الكفر وبمجاهدة الكفار والمرابطة في سبيل الله وحفظ النفس بالكف عن الجانيات واقامة
حقوقها من العتق والديات وحفظ اموال الناس لطلب الحلال واداء الحقوق والنجاة عن
المظالم وحفظ الانساب واغراض الناس باقامة حدود الزنا والقذف وصيانة العقل بالمنع
عن تناول المسكرات والحفاة بالتهذيب والتاديب عليه ودفع الضرر عن المسلمين ومن هذا
القبيل امارة الذي عن الطريق قال علي بن عيسى الخوري السجدة اكل الاعداء لان السنة اول
عدو تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التام سوى الكمال وسمى لاسم سبعة اكل
قوته شتم السبعون غاية الغاية اذا احادها ثمانية العشرات **الطبي** الاظهر في التكثير ويكون
ذكر البضع للثبوت يعني ان شعب الايمان اعدادهم ثمانية لاكثرها اذ لو اريد التكثير لم
ينهم ولو شرت في معنى الحيا وهو ثمة بما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله قالوا
انا لشحيبي من الله رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحيا ان تحفظ
الراس وما وعي والبطن وما حوي وتذكر الموت والبلى ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا واشتد
الاخرة على الاولي ثم فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحيا لعداها ولت امر اعظيما ثم ليدق من رزق
الطبع المستقيم يعني افراد الحيا بالذكر بعد دخوله في الشعب كانه يقول هذه شعبة واحدة من شعبه
وان لم يكن امر اكتسابا واقول هذا توجيه ثالث لتخصيص الحيا بالذكر ثم قوله وان لم يكن امر اكتسابا
منوع اذ ربما اكتسب لانه الاخلاق جارية الاكتساب او اكتسب استعماله على قول الشرح هذا
واعلم ان تعداد الشعب مقرر ضبط ما ذكرنا في التكرار بان يقال اللسان لا يخلو من المبدأ والمعاد
والمعاش اما ان يتعلق بنفس الرجل فقط وليس النفسانية واما تغير من خاصته وهم اهل منزله وشمي
المنزلية واما تغير من عامة الناس وتسمى المدنية والنفسية اما باطنية واما ظاهرة والظاهرية
اما قولية او فعلية بدأت الله تعالى وهي شعبة وهو الايمان بوجود الصانع
وبالتوحيد الذي هو اصل صفات الجلال وبالصفات السبعة المستاه بصفات الاكرام وهي الحياة والعلم
والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام واما بفعل الله وحده وهي اربعة الايمان بملائكة وكتبه
ورسله وحدوث العالم والمعاد به ايمانها ثمانية وهي البعث والوقف والحساب والميزان والخطوط
والشفاعة والجنة والنار وما يتعلق بها والمنزلية كذلك ثمانية التعفف عن السفاح وغفر النكاح
والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وتربية الاولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والاحسان الى
المملوك والمدينة اصولها اربعة عشر القيام بالامارة واتباع الجماعة ومطاعة اولي الامر
فالمعانة على البر واحيا معالم الدين والاسرها بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الدين بالقتل
والقتال وحفظ النفس بالكف عن الجانيات واقامة حدود الجراح وحفظ العقل بالمنع عن المنكرات
والنجاسات وحفظ المال بطلب الحقوق وادائها وحفظ الانساب باقامة حدود الزنا وحفظ
الاعراض بحفظ القذف والتعزير بدفع الضرر عن المسلمين والظاهرية القولية خمسة التلطف بالكلمة
وصدق النجدة وتلاوة القرآن والتعلم والتعليم للشرايع والظاهرية الفعلية مائة اوبدينة

هذا الفصل في معنى الحيا
ان الحيا لا يثبت قال علي بن عيسى السجدة اكل الاعداء لان السنة اول
عدو تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التام سوى الكمال وسمى لاسم سبعة اكل
قوته شتم السبعون غاية الغاية اذا احادها ثمانية العشرات **الطبي** الاظهر في التكثير ويكون
ذكر البضع للثبوت يعني ان شعب الايمان اعدادهم ثمانية لاكثرها اذ لو اريد التكثير لم
ينهم ولو شرت في معنى الحيا وهو ثمة بما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله قالوا
انا لشحيبي من الله رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحيا ان تحفظ
الراس وما وعي والبطن وما حوي وتذكر الموت والبلى ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا واشتد
الاخرة على الاولي ثم فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحيا لعداها ولت امر اعظيما ثم ليدق من رزق
الطبع المستقيم يعني افراد الحيا بالذكر بعد دخوله في الشعب كانه يقول هذه شعبة واحدة من شعبه
وان لم يكن امر اكتسابا واقول هذا توجيه ثالث لتخصيص الحيا بالذكر ثم قوله وان لم يكن امر اكتسابا
منوع اذ ربما اكتسب لانه الاخلاق جارية الاكتساب او اكتسب استعماله على قول الشرح هذا
واعلم ان تعداد الشعب مقرر ضبط ما ذكرنا في التكرار بان يقال اللسان لا يخلو من المبدأ والمعاد
والمعاش اما ان يتعلق بنفس الرجل فقط وليس النفسانية واما تغير من خاصته وهم اهل منزله وشمي
المنزلية واما تغير من عامة الناس وتسمى المدنية والنفسية اما باطنية واما ظاهرة والظاهرية
اما قولية او فعلية بدأت الله تعالى وهي شعبة وهو الايمان بوجود الصانع
وبالتوحيد الذي هو اصل صفات الجلال وبالصفات السبعة المستاه بصفات الاكرام وهي الحياة والعلم
والقدرة والارادة والسمع والبصر والكلام واما بفعل الله وحده وهي اربعة الايمان بملائكة وكتبه
ورسله وحدوث العالم والمعاد به ايمانها ثمانية وهي البعث والوقف والحساب والميزان والخطوط
والشفاعة والجنة والنار وما يتعلق بها والمنزلية كذلك ثمانية التعفف عن السفاح وغفر النكاح
والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وتربية الاولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والاحسان الى
المملوك والمدينة اصولها اربعة عشر القيام بالامارة واتباع الجماعة ومطاعة اولي الامر
فالمعانة على البر واحيا معالم الدين والاسرها بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الدين بالقتل
والقتال وحفظ النفس بالكف عن الجانيات واقامة حدود الجراح وحفظ العقل بالمنع عن المنكرات
والنجاسات وحفظ المال بطلب الحقوق وادائها وحفظ الانساب باقامة حدود الزنا وحفظ
الاعراض بحفظ القذف والتعزير بدفع الضرر عن المسلمين والظاهرية القولية خمسة التلطف بالكلمة
وصدق النجدة وتلاوة القرآن والتعلم والتعليم للشرايع والظاهرية الفعلية مائة اوبدينة

قريب وهو من اهل سرخس ومات في طريق مكة سنة تسع وثلاثين ومائة **قوله** عبدالله بن علي هو ابن عبد الله بن
السامي بالسين المهملة منسوب الى سامية بن لوي القرشي البصري توفي سنة تسع وثلاثين ومائة روى
الجاري عنه معلقا لانه وفاته قبل ولادة البخاري بخمس سنين كما ان روايته عن اي معوية ايضا على
سبيل التعليق لان البخاري لم يذكره بل ولا عصره لانه ولد سنة اربع وتسعين ومائة سنة وفاته او
قبله بسنة وهو لا يقل فيها حدنا او خبرنا بل قال فيها قال **قوله** وجاز ذلك لانه للاستشهاد والمنا
لا الاستدلال بدل للاستقلال وراعى ايضا حقيقة حيث قال في طريق اي معوية سمعت عبد الله بن
طريق عبد الله بن علي عن عبد الله اشعرا بالعرف بينهما ولا يخفى ان الاول ولي واعلم ان المات عامر في التعليق
هو السعي المذكور كما ان عبد الله فيها هو عبد الله بن عمرو المذكور **قوله** البخاري رضي الله تعالى عنه
اي الاسلام افضل **قوله** اي بالرفع لا بالجر سواء توفى المات
او لم يتوفى سواء اوقف عليه ام لا ومعناه اي حصاد الاسلام افضل اذ شرط اي ان يدخل على متعده
ونفس الاسلام لا تعدد فيه ولا له الجواب بدل على السؤال عن الخصلة لان الاسلام نفسه خذ في
المضاف وقيم المضاف اليه مقامه قال قلت افضل التفضل لادبانه يستعمل باحد الوجهين الثلاثة
وافضل منها جرحه عن الكل قلت تقدروا افضل من سائر الخصال وللخلف عند العلم به جاز
ومعنى افضل هو اكثر ثوابا عند الله وكذلك قولنا الصديق افضل من غيره اي اكثر ثوابا عند الله
سيد بن يحيى بن سعيد بغداد في القرشي وكينته سعيد ابو عثمان يحيى ابو ايوب وسعيد هو
شيخ اصحاب الاصول الحنفية البخاري وسلم والترمذي والي داود والنسائي وغيرهم روي عن ابيه
وعن غيره توفي سنة تسع واربعين ومائة **قوله** حدثنا اي وهو يحيى المذكور انفا وهو غير يحيى
ابن يحيى القطان وغير يحيى بن سعيد السابق في اول الكتاب في حديث انما الاعمال بالنيات لانه
انصاري مدي تاجي مكّي باي سعيد المتوفى سنة ثلاث اوست واربعين ومائة وهذا في علي
كوفي بوي ساكن بغداد لغمر يحيى السابق في جملة شيوخ يحيى هذا توفي سنة ثلاث اوست واربعين
اربع وتسعين ومائة **قوله** البوردة اسمه يزيد بالموحدة المصنومة في الجنة والاسم وبالرواية
المهملة فيها وهو ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الكوفي الاشعري رضي الله تعالى عنه **قوله** اي ردة
اي جدي ردة المذكور واسمه عامر والحارث وهو ابن ابي موسى مع علي بن ابي طالب وعائشة رضي الله عنها
وهو متفق على جلالة وثبوته ولي ايضا الكوفة وتوفي بها سنة ثلاث اوست واربعين ومائة **قوله** اي بوي هو
عبد الله بن قيس الاشعري اليمني بن كزار الصحابة وفضلهم وفقهاهم اسمعله النبي صلى الله عليه وسلم على عدل
وسلم لليمن واستعمله عمر على الكوفة والبصرة وقدم دمشق على معوية روي له عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلاثا في حديث وستون حديثا ذكر البخاري منها اربع وخمسون حديثا وكان حسن الصوت
بالقرآن ولواوي من مزماري داود وتوفي بمكة سنة خمس واربع والشيخ ابو الحسن الاشعري امام
اهل السنة من نسبه **قوله** من سلم فان قلت ما لواعن الاسلام اي الخصلة فاجاب عن سلم اي ذي
الخلصة حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه وبه كلف يكون الجواب مطابعا
للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان افضلية باعتبار تلك الخصلة
وذلك عن قوله تعالى وليسلوكم ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فلولو الدين او اطلق الاسلام واد
الصفة كما يقال العدل ويراد العادل فكان قال اي المسلمين خير كما جازي بعض الروايات اي المسلمين
خير قال البخاري **باب** **قوله** اطعام متداون الاسلام خبره والمراد من شعب الاسلام وفي بعض النسخ بدل من الاسلام
الاسلام

من الايمان وهذا عاخذ لمذهب من اتخذا الايمان والاسلام **قوله** عمرو بن خالد بن فروخ بنعنع الفا
وتشدد يد الرأ المصنومة ولما الهجرة ابو الحسن الجرائي سكن مصر قال احمد بن عبد الله هو شيخ مصري
مات بها سنة تسع وعشرين ومائة **قوله** الذي هو ابن سعد الفهمي المصري وجعل جلالة كثير
ويحيى في جلالة شهادة الاماميين للجليلين الشافعي وابن بكير قال ان الذي افقه من ذلك فخذ ان
صاحبنا لك وهما بالملزلة المعروفة من جلال مالك وكيف وجلالة مالك لا يخفى وعن امة فقهاء وقال
احمد ما صح حديثه وقد تقدم **قوله** يزيد ابو رجاء بن يزيد بن اي حبيب سويدي المصري التاجي قال
ابن يونس كان يزيد بن اي حبيب اهل وكان حليما عاقلا وهو اول من اظهر العلم عصره والكلاب في الحلال والحرام
قال الذي يزيد بن اي حبيب سيدنا وعالمنا توفي سنة ثمان وعشرين ومائة **قوله** اليخبر
بالخا المجه هو مرتد باليم المفتوحة والنا المثناة بن عبد الله اليزني بالثناة تحت والزاي المفتوحة
والنون منسوب الي يزي بن جابر المصري التاجي مقي اهل مصر توفي سنة تسعين ومائة **قوله** عبد الله
ابن عمرو هو ابن العاص وقد تقدم وعمر وكتب بالواو في الرفع والحسين بن احمد بن عمرو لم يعلم بحفة
عمر بذاته اشيا في اوله وسكون تاييد وصرقه وامان الضب فالتبديل بالالف وفي هذا الاستاد
لطيفة وهو ان رواه كلهم مصروبا وهذا من الغراب لانه في غاية القلة ويسر دقة باعتبار
جلالته لانهم كلهم امة حلة **قوله** خير فان قلت هذا فرق بين افضل وبين خير قلت لانك انما
من باب التفضيل لكن الفضل كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير يعني النفع في مقابلة
الشرو والاول من البكة والثاني من الكيفية فان قلت لم عين في الباب الاول بقوله اي الاسلام
افضل وهذا الباب بقوله اطعام الطعام من الاسلام ولم يقل ههنا ايضا باب اي الاسلام
بصحيح او ثمة باب السلامة منه من الاسلام قلت لان الجواب هنا وهو يطعم الطعام مخرج
في ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاطعام من الاسلام لم تعلم الا فضلية فغير من جملة البابين
اعلاما بالسلتين **قوله** يطعم الطعام فان قلت كيف صح جوابا ولا يستقيم ان يقال الخير تطعم
بل يجب ان يقال ان تطعم خيرا والخير ان تطعم قلت هو مثل قولهم سمع بالمدني خيرا ان تراه
فهو في تقدير المصدر وهو صحيح **قوله** وتقرأ السلام اي تسلم على من عرفت ومن لم تعرف اي لا تخص
بدا حكايا يفعل بعض الناس تكبرا وتواونا ولا يكون بصفة ولا لمقابل رعاية لاحوة الاسلام
وتعظيما لشعار الشرايع واذا كان خالصا لله تعالى لا يخص باحد ولا يبغي ان يكون للمعاودة
وكونها مانعة من السلام فان قلت فهل يسلم على الكافر قلت خص بالاجماع فان قلت جازي الجواب
ههنا ان الخير يطعم الطعام وفي الحديث الذي قبله ان من سلم المسلمون فاعده التوفيق بينهما **قوله**
كان الجواب ان في وقت فاجاب بكل وقت بما هو الافضل في حق السامع واهل المجلس فقد يكون طهر اجمعا
قلة المراعات ليد له لسانه وايد المسلمين ومن الثاني اساءة من الطعام وتكرارها بهما على حسب
حالمهما او علم صلى الله عليه وسلم ان السائل الاول يسأل عن افضل التزويك والثاني عن خير الانفا
او ان الاول يسأل عما يدفع المضار والثاني عما يجلب المنافع او انهما بالحقيقة متلازمان اذ الطعام
يستلزم سلامة اليد والسلام سلامة اللسان وفيه الحث على الجود والسخاء في مكام الاخلاق
وحفظ الخناج للمسلمين والتواضع والحث على تالف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتوادهم واستحسانهم
ذلك والحديث مشتمل على توبيي المكام لانها اما ما تية والاطعام اشارة اليها واما بدنية والسلام اشارة
ايضا قال القاضى البيضاوي والافقة احدي فريض الاسلام وان كان الشريعة وانظام سبل
الدين **الخطا** **قوله** في صرف الجواب عن جملة خصال الاسلام واعماله الي ما يجب من حقوق المسلمين

الكعبة لكن اشهرها ويكنى ايضا بابي عبد الرحمن واصله من همدان وكان الثوري يسمى ابا الزناد اسير
الموسين في الحديث قال ابو حاتم هو ثقة صاحب سنة وهو من تقوم به الحجة اذ روي عنه الثقات
وشهد مع عبد الله بن جعفر حاضرة فحوادث تاتي صغير روي عنه جماعة من التابعين وهذا من فضائله
لان لم يسمع الصحابة وروى عنه هؤلاء التابعون وولاه عمر بن عبد العزيز خراج العراق وقال
عبد ربه رأت ابا الزناد دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه من الاتباع شل سامع السلطان
من اصحاب السوء قال البخاري اصحابنا روي عنه ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال
الواقدي مات ابو الزناد فجاء في معقله ليلة الجمعة في رمضان سنة ثلاثين ومائة **قوله** الاعرج
هو ابو داود عبد الرحمن بن هرم من الهاشمي المدني مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة **قوله**
والذي نفسي بيده واظن اليد من المتشابهات وفيه شبه افتقد الامة فرتين مفوضة وهم الذين
يفضون الامر فيها الى الله فابدين وما يعلى بنا وله الله وساقلة وهم الذين يؤيدون كما يقال
المراد من اليد القدرة عاطفين والراحمون في العلم على الله والاول اسم والثاني حكم **قوله** احب
افضل معني المفعول على خلاف القياس وان كان كثرة اداء القياس ان يكون معني المفاعل **قوله** فقلت
الفضل بالاجبي غير جاز لا مطلقا مع ان الطرف بوسعه فان قلت لم ياذكر نفس الرجل ايضا
وانما يجب ان يكون الرسول احب اليه ايضا من نفسه قال الله تعالى اوبي بالمؤمنين من انفسهم
قلت انما خصص الوالد والوالد بالذكر لكونهما اعز خلق الله على الرجل غالبا وربما يكون اعز من نفس
الرجل على الرجل فذكرهما انما هو على سبيل التمثيل وكانه قال حتى آتوا احب اليه من اعزته وعل
منه ايضا حكم غير الاعزة لانه يلزم في غيرهم بالطريق الاول او الثاني فاذا ذكر في سائر المصنوعات
على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كما لروايت التي بعده **قوله** فصل تينا ولد لفظ الوالد الام
كما ان لفظ الولد تينا ولد الذكر والابن **قلت** الوالد ما ان يراد به ذات له الولد وما ان يكون
معني ذلك اخو الابن وما سرفيتنا ولها واسا ان يتكفي باحدهما عن الاخر كما يتكفي عن احد الصديقين
بالاخر **قوله** تعالى سرايل تقيم الحمر واسا ان يكون حكم حكم النفس في كونه معلوما من المصنوع
الاخر **واعلم** انه قد تقدم ان المحبة قد تكون لا موزلة ولا تحفي ان المعاني الثلاثة كلها موجودة
في رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكان انواع الفضائل واحسانه ابي
جميع المسلمين بعد اتيهم الى المصالح المستقيم وود امر النعيم ولا شك ان الثلاثة فيه اكمل مما في الوالد
لو كانت فيها فيجب كونه احب منهما لان المحبة تابعة كذا كذا حاصلة بحسبها كالملة بكما لها **قوله**
المحبة امر طبيعي غير مبري لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا لا يطاق عادة **قوله** لم يرد
بوجب الطبع بل حب الاختيار المستند الى الايمان فعنه لا يوزن في بون رضاي على هوى الوالد وان
كاد فيه هلاكها **واعلم** ان محبة الرسول ارادة فعل الطاعة وترك مخالفتها وهي من واجبات
الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم الى قوله تعالى حتى ياتي الله باسم
قوله حدثنا يعقوب بن ابراهيم هو ابو يوسف الدوري البصري ساكن بغداد ودوري فلاس
كانوا يلبسونها فانسوا اليها وهو شيخ اصحاب الاصول للمحنة وغيرهم وله مسند مات سنة ثنتين وثلثين
وما بين **قوله** ان عليته بضم العين المهملة واللام المفتوحة الامام ابو شرا سمع راي ابراهيم
ابن ستم الاسدي مولا هم البصري كان ابوه تاجرا من اهل الكوفة وقدم البصرة فتزوج بها عليته
بنت حسان مولاة بني شيان وكان يكره ان ينسب اليها فجوز نفسه اليها للتعريف انفقوا على جلالة
قوله شعبة زعمه كان ثقة الفقيه وفي رواية سيد المحدثين وفي صفات البصرة والمظالم

بغداد في اخر خلافة هرون توفي ببغداد ودفن في مقابر بغداد من آلده وصلى عليه ابراهيم ابنه
سنة اربع وتسعين ومائة وقال عمرو بن زراره محبت بن عليته اربع عشرة سنة لما رايته محبت فيها
وحدث عنه بن جرح وبين وفاتها مائة وعشرين سنة **قوله** عبد العزيز بن صهيب هو ابو حنيفة
السري الباني بمكة الموحدة وبالونين وبنو بنطس بن قريش قال ابن قتيبة هو وابوه كانا
مملوكين واجازهما اياس بن معاوية شهادة عبد العزيز ووجه **قوله** ادركه هو ابن اياس بن الحسن
الخراساني قال البغدادي قال العسقلاني وشعبة الامام العلم بن الحجاج الازدي الواسطي قال البصري
وقاية ابو الخطاب الائمة السدي والنسب هو الصحابي الكبير خاد مرسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد تقدم ذكر الاربعة وفي بعض النسخ وجد قبل خذنا ام لفظح اشارة الى التحول عن
الاسناد الاول الى اسناد اخر وفي بعضها لم يوجد وفي النسخين ففيه تحول من اسناد الى
اسناد اخر من ذكر الحديث وفي هاتين الروايتين زاد لفظ والناس اخمين وذكر الناس بعد
الوالد به تميم بعد تخصيص عكر قوله تعالى وملائكته ونسبه وجرىل فانه تخصيص
بعد تميم فان قلت فصل يدخل في لفظ الناس نفس الرجل وتكون اضافته المحبة اليه لعمري حرو
منهم فانك اذا قلت جميع الناس احبالي زيد من علامه بينهم من خروجه زيد منهم قلت لا يخرج
لان اللفظ عام وما ذكره من المخصصات قال ابن بطال المحبة لانه اصناف
محبة اجلاد وعظمه لمحبة الوالد بن ومحبة شفقة ومحبة لمحبة الوالد ومحبة استحسان واستلذاض
محبة سائر الناس فجميع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الالفاظ اصناف المحبة ومن استكمل الايمان
علم ان حق النبي صلى الله عليه وسلم ايضا اكد عليه من حق والده وولده والناس اجمعين لانه صلى الله
عليه وسلم استغنى عن النار وهذا من الضلالة **قوله** القاضي عياض ومن محبة صلى الله عليه
وسلم لشركته والذب عن شريكه ونبي حضور حياته فيبذل ماله ونفسه دونه **قوله**
وفيه الحقيقة الايمان لا تتم الا بذكر ولا يحصل الايمان الا بتحقيق علاقه النبي صلى الله عليه
وسلم ومنزلة على كل والده وولده وحسن ومفضل ومن لم يعقد هذه فليس بمؤمن قال الله اعلم
النووي فيه تلخيص الى قصة النفس الامارة والمطمنة فان من خرج جانب الامارة كان جاهلا
دوله راجحا ومن رجع العقيدة على القوة الشهوانية وكوها قال البخاري رضي الله عنه
باب حلاوة الاعمال **قوله** محسن المثل بلفظ المفعول من التثنية
بالمثلثة هو ابو يوسف المصري يفتح المهملة والنون والزاكي المصري المعروف بالزري روي
عنه الشيوخ الخمسة توفي بالبصرة وهو في العشرة التاسعة سنة ثنتين وخمسين ومائة
قوله عبد الوهاب هو ابو محمد بن عبد الحميد الشافعي البصري ينسب الى ثقف جد القبيلة
روي عنه الامامان الشافعي واحمد وكانت غلة عبد الوهاب كل سنة فربا من خمسين الف
ولا تحول الحول عما شي منها كان ينفقها على اصحاب الحديث ولد سنة ثمان ومائة وتوفي سنة اربع
وتسعين ومائة **قوله** ايوب هو الامام الجليل ابو بكر بن الكيسان ابن تميم بفتح المنناة
الفوقانية الشنخا البصري التاجي ويقال الشنخا لانه كان يبيع الشنخا وهو نوع
السنن الجمل والظاهرة انه فارسي معرب قال شعبة ايوب سيد الفقهاء قال الحسن ايوب
سيد شاة البصرة وفي روايته سيد القضاة توفي بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة **قوله**
ابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد بن عمرو بن العاصم البصري
التابعي الكبير قال ايوب كان ابو قلابة والاسم الفقهاء ذوي الابواب اريد على القصصا

بالصورة فصرح الي الشارحات بها سنة اربع ومائة ورواة الحديث كلام يؤولون له بوجوب
فاحفظ فانه من اللطائف **قوله** ثلاث هو مبتدأ وليس كونه صفة لان التنوين عوض عن
المضاف اليه اي ثلاث خصاله اوله صفة بوصف محذوف وهو مبتدأ بالحقيقة اي حصول
ثلاث قال المالك في شرح التمهيد مثال الابتدائية هي وصف قولهم ضعيف عاد قهرله
اي السان ضعيف النجا الي قهرله اي تجو صفة واقول لا تمسك فيه لاحتمال ان يكون من باب
شاهر ذات اب اوله الجملة الشرطية صفة والمحذوف هذا التقدير هو ان يكونه اذ
على التقديرين الاولين الشرطية خبر وان يكون هو بدل عن ثلاث او بيان واما من فندا
و الشرط والمخوفا خبرا والشرط فقط على اختلاف فيه ومن اما شرطية واما موصولة فتضمنه
لمعنى الشرط ووجدت محققا صواب وهو اذ عدي لمفعول واحد فان قلت لم ما شئ احب
في بياق خبر كان اسم قلت اصل اذا استعمل من فوضعه مذكرا لا غير ولا يجوز المطابقة
لمن هو له **قوله** وان عجب المرء بغير المرء لا نه مفعول وفاعله الضمير الراجع الي من ولا عجب
الاله جملة حالية محتمل بيانها لية الفاعل او المفعول او كليهما معا **قوله** ويعود في الكفر
فان قلت المشهور عاد اليه معدي بكلمة الاستمالة لالة الطرف قلت قد ضمن فيه معنى الاستمالة
فكان قد قال يعود مستقرا فيه والكراهية هي ضد الارادة وتستعمل عرفا بمعنى النقص
هو اما يتعلق باصل التركيب فيه واما ما يتعلق بحاصيته فهو ان الخلاوة انما هي في المطعومات
والايمان ليس مطعوما فصرف فيه بان شبه الايمان بالعلل ونحوه لجهة الكرامة اي وجه الشبه
الذي بينهما وهو الاتزان وسيل القلب اليه وذكر الشبه واصف اليه ما هو من خواص الشبه به ولو اراد
وهو الخلاوة على سبيل التحليل وشبهه يعني بالاشارة الى الشفقة على خلق الله تعالى واحر الي التحلي عز الازدائل
الي التحلي بالفضائل وهو كونه الله رسوله احب اليه وهذا هو التفسير العظيم لاسم الله تعالى ولون
محبه للخلق خلاصا لله تعالى ومنه اشارة الى الشفقة على خلق الله تعالى واحر الي التحلي عز الازدائل
وهو كراهية الكفر وما يلزمه من سائر النقص وهذا بالحقيقة لازم الاول لان ارادة التكامل
ستلزمه كراهية النقص **التي هي** خلاوة الايمان حسنة ينادي بها التي في العباد اصابا حلوا
وان حسن في العين او القلب **قيل** ان علي يعني اي حسن **الروي** هذا حديث عظيم اصل
من اصول الاسلام ومعني خلاوة الايمان استلزام الطاعات وتخل المشافقة في الدين واثارة له على
اخر اهل الدنيا ونحوه العبد لله بفعل طاعته وترك مخالفة له وكذلك محبة الرسول صلى الله عليه وسلم
وقال انما قال مما سواها ولم يقل من ذلك ما اعم وفيه دليل على انه لا باس بمثل هذه التسمية وانما
قوله الذي خطب وقال ومن بعضهما فقد عوي بين الخطيب ايت فليس من هذا النوع لان المراد
في الخطب الايضاح لا الترميز واما هنا فالمراد الاجازة في اللفظ ليحفظ ويما يد عليه ما جاء
في سنن ابى داود من طبع الله ورسوله فقد رشد ومن بعضهما فلا يضره الا نفسه **الذي هو**
لا يصح محبة الله ورسوله حقيقة وحج المروية الله وكراهية الرجوع الي الكفر الا لمن قوي بالايمان يقينه
واطاعت به نفسه والشرح له صدره وخالف طاعته ومه هذا الذي وجد خلاوة الايمان والمحبة في الله
من ثمرات حب الله تعالى وقال **مكة المحمدية** في الله تعالى من واجبات الاسلام وهو داب اوليا الله
تعالى وقاله يحيى بن معاذ الرازي حقيقة المحبة ان لا يرد في البر ولا ينقص بالحج **الذي هو**
المراد بالحب هو من الحب العتلي الذي هو اثار ما يقتضي العقل رحنانه ويستدعي اختياره
وان كان على خلاف الهوي الا ترى ان المرء يعاف الدوا ويغفر عنه طبعه وقيل اليه باختياره

ويوي بنا وله يقتضي عقله لما علم ان صلاحه فيه فالمرء لا يؤمن الا اذا اتفق الشارح لا بأس
ولا ينبغي الا بما فيه صلاح عاجلي او آخري والعتل يقتضي ترجيح جانبه وكاله بان يقرر نفسه
تحت يصير هو اية بقا لعقله ويلتزمه التذاد اعقليا اذ الله اذ رآك ما هو كماله خير من حيث هو والله
ولست بين هذه اللغة واللغات الحسنة نسبة يعتد بها والشارع عبر عن هذه الحقائق
بالخلاوة لا بها اظهر الذات المحسوسة وانما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكل الايمان
المحصل لتلك اللغة لانه لا يتم الايمان امره حتى يتمكن في نفسه ان المسم بالذات هو الله سبحانه ولا مانع
ولا مانع سواه وما عداه وساطع ليس له في حد ذاتها اصوات ولا انفاع واد الرسول هو العاقل
الساقي في اصلاح شأنه وذلك يقتضي ان توجه بكنيته نحو ولا عجب ما عدا الا كونه وطاقته
وبينه وان يتمكن ان جملة ما اوعده ووعده حق فيصير محيل اليه الموعود كالواقع والاشغال عاقل
الي الشئ ملازمة به فحسب محال لغيره يارض الحنة واكل ما له اليتم اكل النار والعود الي الكفر
القائى النار قال **قوله** واما تسمية الضمير هنا فللالتزام على ان المتعبر هو المجمع المركب من المحتبين
لاكل واحدة فانما وجدها صائبة لا غية واسرا لا فساد في حديث الخطيب اشعارا بان كل واحد
من العصيان يستقل باستلزام العواية اذ العطف في تقدم التكرار والاصل استلزام كل مس
المعطوفين في الحكم في **قوله** في هذا الجواب احسن ما تقدم وقال الاصوليون ان لا يؤا
لانه اشد تعظيما والمقام يقتضي ذلك قال البخاري رحمه الله **باب علامة الايمان**
حب الانصار **قوله** ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري مولى با حلة قال احمد
ابن عبد الله هو ثقة في الحديث يروي عن سبعين امرأة وكانت الرحلة بعد ابي داود الطيالسي اليه
وقال ابو حاتم كان ثقة اما ما فقهنا عاقلنا فظنا نؤتيه بالبصرة سنة سبع وعشرين ومائتين
قوله شعبة هو ابن الحجاج المشهور بابن الموصيني في الحديث وقد مر ذكره **قوله** عبد الله بن عبد الله
بلفظ المذكور في اسمه واسم ابيه بن جعفر الجهم وبالوحدة الساكنة **قيل** جابر بن عتيك
الانصاري المدي **قوله** اية الايمان اي علامته حب الانصار اي ارادة الخير لهم والانصار
جمع ضمير كترين واشراف او جمع ناصر كصاحب واصحاب واللام للعهد اي انصار الرسول
صلى الله عليه وسلم واخصر عروا باحسان المدينية الذين اووا وضروا وهم المتدبرون بالبيعة
على اعلان توحيد الله تعالى وشريعته فلذلك كان جمع علامة الايمان فان قلت الانصار
جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم كانوا الصنف الاثني عشر **قوله** العلة والكثرة انما
اعتبرنا في تكرار الجوع اية المعارف فلا فرق بينهما **قوله** النفاق هو اظهار الايمان واطمان
الكفر والبعض هو ضد الحب فان قلت المطابقة تقتضي ان يقابل الايمان بالكفر بان
يقال اية الكفر كذا فلم عدل عنه قلت البحث في الذين ظاهروهم الايمان وهذا البيان ما به
يتم المومن الظاهري عن المومن الحقيقي فلو قيل اية الكفر لبعضهم لا يصح اذ هو ليس بكافر
ظاهرا فان قلت هل يقتضي ظاهر الحديث ان من لم يحبهم لا يكون مؤمنا قلت لا يقتضي
اذ لا يلزم من عدم العلامة عدم ماله العلامة والمراد كمال الايمان فان قلت هل يلزم منه
ان من بعضهم يكون منافقا وان كان صادقا بقلبه قلت المصود بعضهم من جهة انهم انصار
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يمكن اجتماعهم مع المصدق لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان
قلت هل يشترط المحض في هذا التركيب قلت اكثر اهل المعاني على ان المبدأ والخبر اذ كانا
معرفين زمانا في المحض حسب ما يقتضيه المقام فان قلت اذ كان المحض فصل محض المبدأ

والرجل كما يبين عن الفات لان معظم الافعال تقع بها وقد يعاقب الرجل بخباية قولته فبقوله له
هذا ما كتب بذلك او معناه لا تقتضون ضمائرهم لان المفترق اذا اراد اخلافا فوله فانه يقدره
ويقره اوله في صوره ومفشا ذلك ما بين الايدي والارجل من الانسان وهو القلب والاول كناية
عن القا البهتان من تلقا انفسهم والثاني عن انشا البهتان من دجلة قلوبهم مبنا على المعنى المطلق
المطابق معناه لا يتهوا الناس بالمعاريب كفاك وسواحه وهذا كما يقول الرجل فلهذا
بين يدك اي حضرتك **النبي** هذا غير صواب من حيث ان العرف وان قال فعلته بين ايدي
التومر وذكر الرجل تاكيد له اي حضرتم لم يقل فعلته بين ارجلهم ولم ينقل منهم القية واقول
هو صواب ان ليس المذكور الرجل قط بل المراد الايدي وذكر الرجل تاكيد له وما بعد ذلك
فالخطي خطي والله تعالى اعلم وهو كما عن الوقاحة وخرق طباب الحيا كما هو داب المستفهل من الناس
ولذلك قيل هو اشد البهت قيل وحاصل هذا النبي هو النبي عن ورد اهل الاحسان ويدخل
فيه الكذب على الناس والاعتياب لهم وروى عنهم بالعظيم وكل ما يلحق بهم العار والفضيحة **رويه**
معروف اي حسن وهو ما لم يره الشارع عنه اشره وروى ما عرف فعله من الشرع واشهر منه **الماي**
البيضاوي ما عرف من الشارع عنه وقال الزجاج اي الما موريه وقيل اي الطامعه
وقال في النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف به طاعة الله والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع
ونهى عنه في المحشقات والمفاتيح **النوبي** يحتمل في معنى الحديث ولا تصوف ولا احاديث عليكم
من اتبعي اذا امرتم بالمعروف فيكون التقييد بالمعروف عايد الى الاتباع ولهذا قال لا تصوموا
تقل تصوموني ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم اراد نفسه فقط وقد بالمعروف تطييبا لنفوسهم لانه صلى الله
عليه وسلم لا يامر الا بالمعروف **الكتاب** في اية الما يعاين فان قلت لو اقتصر على قوله لا تعصيتك فقد
علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يامر الا بالخير المعروف قلت به بذلك على ان طاعة الخلق في
معصية الحاكم قد يره بما في التوقي والاحسان **واعلم** انه ذكر الاعتقاد يات والعمليات كليهما
لكن التي بالاعتقاد باليوجد لانه هو الاصل والاساس فان قلت فلم ما ذكر الايمان بالواجبات
واقصر عن ذكر المهيئات قلت لم يقتصر حيث قال ولا تصوموني معروف اذ المصالح بخالفه
الامر واقصر لان هذه الما يعاين كانت في اوائل البعثة ولم تشرع الافعال بعد فان قلت لم قدم
ترك المهيئات على فعل الما مورات قلت لان التخلي عن الرذائل مقدم على التخلي بالفضائل
فان قلت لم ترك ما يرامها ولم يقل تلا ولا تقر بوا مال السيم وغير ذلك قلت اما لانه في ذلك
الوقت لم يكن حراما او اتقى بالبعض ليقاس الما في عليه او لزيادة الاهتمام بالمذكورات **قوله**
من وفي اي ثبت على ما يابح عليه يقال تخفيف الفا وتشديد بها **قوله** فاجره على الله كلامه على سبل
التخفيف كقوله تعالى فقد وقع اجره على الله **فان قلت** لفظ الاجر شعريان النوايا هو
ستحق كما هو مذهب المعتزلة لا مجرد قصد كما هو مذهبنا اي معا شرا في السنة وكذا لفظ على السطاهر
في وجوب الاجر والثواب على الله كما هو معتقد اهل الاعتزال القائلين بوجوب الثواب للمطيع **قلت**
الطلاق الاجر لانه مشابه للاجر صورة كترتبه عليه وعكوه ولفظ على انما هو لبا لغية عتق وقود
كالواجبات وحصله ان اللغطين يجوز ان على خلاف الظاهر لان الدلائل العقلية والنصوص الشرعية
دالة على انه هو فضل وعلى انه غير واجب على الله تعالى واخر الحديث يدل عليه ايضا اذ قوله فضولي
الله اشارة الى انه لا يجب عليه عقاب عاصي اذا لم يرجع عليه هذه الاجب عليه ثواب مطيع ايضا اذ لم
كامل بالفضل **قوله** من اصاب من ذلك شيئا من هي للتبعية وشيا عام لانه تركه في سياق الشرط

موجب الخاب بانه كما ينبغي في افادة العوم ككثرة وقعت في سياقه وفيه ارشاد الى ان الاجر انما يناد
بالوفا بالجميع والعقاب ينال من كل اى احد كان من ذلك لان معنى الوفا الاتيان بجميع ما التزمه من العهد
فان قلت هذا لا يصح في الشرع اذ لا يسقط العقاب في الاخرة عنه لقومته عليه في الدنيا بالنيل
وغیره ولا يصير كفارة ولا يعفو الله عنه قطعا ان مات على الشرك قلت عموم الحديث بخصوص قوله
تعالى ان الله لا يعفون لشرك به وبالا جماع اذ لفظ ذلك اشارة الى غيرك الشرك بقرينة السطر
فانه يستقيم في الافعال التي يكثر اظهارها واخفاؤها واما الشرك في الكثر فموضع الامور الباطنة
فانه ضد الايمان وهو الصدق القلبي على الاح **الطبي** قالوا المراد منه الموسون لانه
معطوف على قوله من وفي وهو خاص بهم لقوله منكم فقدره ومن صاحب منكم ايها الموسون من ذلك
شيا فوجب في الدنيا اي اقيم عليه الحد من عقوبه لاجل ذلك في القيامة وهو ضعيف لانه العا
في من ترتيب ما بعدها على ما قبلها والصبر في منكم للمعصية المعهودة فليقتصر الشرك بالغير
في الصحيح المراد بالشرك الريا لانه الشرك الخفي كما لا ياتي ولا يشرك بعبادة ربه احدا
ويدل عليه تكثير شيئا اي شوكا ايا ما كان واقول عرف الشارع يقتضي اذ لفظ الشرك عند
الاطلاق يحمل على مقابل التوحيد سيما في اوائل البعثة وكثرة عبادة الاضمار **قوله** وهو اي باعقلا
اي الحد كفارة لانه ان سقط عنه الامم حتى لا يعاقب في الاخرة **قوله** انزل العلم الى الحد وكفارة
استدل له بصحة الحديث ومنهم من ذهب لما روي ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ادري الحد وكفارة امركم والجواب ان حديث اي هريرة قد يكون قبل حديث عبادة فلم
يعلم ثم علم بعد ذلك قاله النووي في شرح مسلم **قوله** هو اي اساء حكمه من الاجر والعقاب معوض اي
الله تعالى **اعلم** ان مذهب اهل السنة ان من ارتكب كبيرة ومات قبل التوبة ان شاء الله غفر عنه
وامر له الجنة اول مرة وان شاع به في النار ثم يدخل الجنة وقال المعتزلة صاحب الكثرة
اذا مات بغير التوبة لا يغفر عنه وتخلد في النار وهذا دليل عليهم لانهم يوجبون العقاب على الكبائر
قبل التوبة والعفو عنها تبديها **الطبي** وفيه اشارة ايضا الى انه لا يجوز بالشهادة بالجنة ولا
بالنار لاحد بعينه الامن ورد فيه النص كلعشرة المبشرة بالجنة وغيرهم رضوان الله عليهم قال
البخاري رحمه الله تعالى **باب** من الدين الغرار من الفتن **قوله** من الدين حيث لم يقبل
من الايمان مع ان عقد الكتاب انما هو في الايمان شعريان الدين والايمان واحد كما ان الايمان والاسلام
ايضا عنده واحد **الطبي** اصطلاحا على ترادف الايمان والاسلام والدين ولا ساحة بين
الاصطلاحات **قوله** عبد الله بن سلمة بنج السيم واللام وسكون السين المهملة من فتن القعبي
المدي ابو عبد الرحمن سكن المصرية روي عنه التميمي الحنفية الترمذي والنسائي من رجل عنه والثلاث
عنه اجمع العلماء على جلالته وعلمه وعلمه **رويه** ان رجلا جاء الى الامام مالك فقال قدما القعبي فقال
مالك قوموا بنا الى خراهل الارض وقيل للعقبي حدث ولم يكن حدث فقال رايه كان ايضا
قد قامت فصيح باهل العلم فقالوا فمت معهم فصيح في اجس فقلت المي المان معهم اطلب
كالت على ولكنهم نشروا العلم واخفيه فحدث وقال عمرو بن علي كان العقبي يحاب الدعوة
ومات عكة وكان بجوار نهاية الحرم سنة احدى وعشرون ومات في **قوله** مالك واما الحسن المار
دار الهجرة المستعفي عن التعريف وقد مر بعض فضائله الى لا تعد ولا تحصى واما عبد الرحمن وابو عبد
فما انصارا من مدنياته وصعصعه فبعث الصادق بن مالك بن سنان الانصاري المازريجي المازري
بضم الما المجتهدة وسكون الدال المهملة منسوب الى خذره اجداده او احد جداته وخذره بطن من الاصل

واستشهد اليه يوم احد وكان صغيرا وغزا بعد ذلك اثني عشرة غزوة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث ومائة وسبعون حديثا ذكر البخاري اثنين وسبعين منها توفي بالمدينة سنة اربع وستين او سبعين ودفن بالبقيع روي حنظلة بن ابي سفيان عن اشياخه قالوا لم يكن احدا من الصحابة اقله من سيد روي رواية اعلم وهذا الاسناد من المستطرفات **قوله** بوشك هو بضم الياء وكسر السين اي يقرب ويقال في ما فيه او شك وهو من افعال المقاربة وقد وضع له من الحسب احاديثه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز ان يكون بوشك رديحا وان كان كذلك ان يجرى عليه في الاثر الثلاثة **قوله** يبيع بفتح الهمزة المشوكة وجامعها بفتح السين والهمزة المهملة روي الجليل واعايلها والواحدة شعفه ومواقع القطر من الدودة والصخرية وفي بعض النسخ يبيع بها زيادة بها والضمير راجع الى الغنم وهو اسم جنس يجوز ان ينفه باعتبار معنى الجمع ويجوز في خبره ان المسلم غنم وحيوان بضم خير ورفعه ونصبه هو الاثر في الرواية وهو خبر يكون مقدما ولا يصح كون الاسم وهو غنم تكرر لانه موصوفه بقوله يبيع بها واما الرفع فيكون تقديره يكون ضمير المشارة ويكون خبر مال المسلم غنم مبتدا وخبر وقد روي غنما بالنصب وقد بدأ بفتح لان هذا النوع من المال غنم وزيادته بعد من السوايا المحرمة كالزنا والتهبات المكروهة وخضت الغنم بذلك لما فيها من العكينة والبركة وقد رعاها الانبياء مع انها سهلة الانقياد خفيفة المونة كثيرة النفع وقيد الاتباع بالمواضع الخالية من ارض حار الناس لانه اسم غنما بالنسبة للمقالات المودعة الى الكه ورات وقال يفر بدينه اشعارا بان هذا الاتباع ينبغي ان يكون استعانة بالدين لا لاسر بديوي كطلب كثرة العلف وقلة اطعام الناس فيه ولما كان فيه الجمع بين الرفق والرحم وصيانة الدين كاذخير الاموال التي ينبغي بها المسلم وفيه اخبارا به يكون في اخر الزمان فترفضاد بين الناس وهو يكاد يكون من المحرات **قوله** يفر بدينه من الغنم ما حمله حاله وذو الحال هو الضمير المستتر في يبيع ويحتمل ان يكون هو المسلم ويجوز الحال من المضاف اليه خوف اتباع سلة ابراهيم خيفا فان قلت انما يحمل حاله من المضاف اليه اذا كان خزا من المضاف اليه او في حمله كاي رايته وجهه هذا غاية لاني نحو رايته غلامه هذه كايته والمال ليس كماله قلت المال لشدة ملاسته بدي المال كانه جزء منه واما اتخاذ الخير بالمال فظاهره اوجه استنباطه في تقدير جواب وسوال فتنبه المقام **قوله** من الغنم وهو جمع الفسنة اي من ضايات البين وغيرها **قوله** كمنع من مقتضى هذا الحديث من اختيار الغزلة وبين ما ندب اليه الشارع من اخلاط اهل المحلة لادامة الجماعة واهل البلدة للجمعة واهل السواد مع اهل البلدة واهل الافاق لوقوف غزله وفي المحلة اهتمام الشارع بالاجتماع معلوم وهذا قال الفقهاء يجوز نقل للتقيد من البادية الى القرية ومن القرية الى البلدة ولا عكسه ولا شك ان الانسان يندف بالطبع يحتاج الى السواد الاعظم وكان الانشائه لا يحصل الا بالترك قلت ذلك عند عدم الفسنة وعدم وقوعه في المعاصي وعند الاجتماع بالجلسا الصالح واما اتباع السعد والمقاطر وطلب الخلوة والانقطاع انما هو من اعداء هذه الحالات **التووي** وفي الحديث فوايد منها فضل الغزلة في ايام الفتى الا ان يكون الانسان من له قدرة على ازالة الفسنة فانه يجب عليه السجدة ازالها اما فرض عين واما فرض كفاية بحسب الحال والامكان واما في غير ايام الفسنة فاختلعه العمل في الغزلة والاختلاط بهما افضل فذهب الشارع والاكثر الى تفضيل الخلطة لما فيها من اكتساب الغوايد وهو شعار الاسلام وتكثير سواد المسلمين واتصال الخير بهم ولو بعبادة المرضي وتشجيع الجاهلين وافشاء السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البر والتقوى واعانة المحتاج وهو مما

وغير ذلك مما يقدر عليه كل احد فان كانه صاحب علم او زهدا نأد فضل اخلاطه وذهب احزوله الى تفضيل الغزلة لما فيها من السلامة المحقة لكن بشرط ان يكون عارفا بوظائف العبادة التي تليها ولا يكلف به **قوله** والمختار تفضيل الخلطة لمن لا يغلب على طنبه الوقوع في المعاصي فيقول والمختار في عصرنا تفضيل الانغزاله لندور خلطها قل عن المعاصي والله اعلم **قوله** وفي الاستدلال بهذا الحديث للتزجته نظرا لانه لا يلزم من لفظ الحديث عدا لفرار دينا واما نا بل هو صيانة للدين فلعلم البخاري نظرا الى انه صيانة له فترجم لهذه الترجمة واقله لا ينظر اذ كلمة من ابدية اي الفرار من الفسنة مثلها الدين والحديث يدل عليه لان المبالسية ثم التقرب ظاهرا قال البخاري رحمه الله تعالى **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لفظ هذا الباب سبعين ان يقرأ مضافا الى قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا غير وانا اعلمكم بالله تقول القول وان المعرفة هو فتح الهزة مطفا على القول لا على القول والالكان لمسور اذ القول وساعطف عليهما حكما واحدا وهو خلاف الرواية والدراية **قوله** بما آتست فلو كنتم اي ما غرت عليه فلو كنتم وقصدتوه اذ قصد القلب عزيمته وبيته وفي الاية دليل الجمهور ان افعال القلوب اذا استقرت يؤخذ بها وقوله صلى الله عليه وسلم ان التجار لا يمي ما حدثت به انفسها ما لم يكلوا او يملوا به محمول على ما اذا لم تستقر وذلك معوقه بلا شك لانه لا يكل الا ان كان عنه خلاف الاستقرار واعلم ان العلماء اختلفوا في كل العلم الحادش وهو غير متعين عندها الحق عقلا بل يجوز ان يحلفه الله في اي جوهرا راد لكن دل السمع على انه القلب لقوله تعالى فتكون لهم ولو لم يعلمون وكونه فان قلت هذه احكام الايمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالايمان قلت العلم بالله وكذا المعرفة به التصديق به والايمان اما التصديق او التصديق مع العمل فالمقصود بيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد انما ناسهم وبيان ان الايمان هو او بعضه فعل القلب ربما على التكرامية **قوله** حديث سلام تتخفف اللامر وهو الصحيح الذي عليه الاعتماد ولم يذكر جمهور المحققين غيره وذكر بعضهم ان التشديد كمن وادعي صاحب المطالع ان التشديد هو رواية الاكثر فقبل انها مخالفة للجمهور الا انه ريد رواية اثر شيوخه وكنته ان عبد الله بخاري يمكنه في ما موحدة مكتورة فبشارة تحتها ساكنة وكاف مفتوحة ونون ساكنة فذلك مهمله منسوب الى سئلند قرية بخاري توفي سنة خمس وعشرين وماتين **قوله** عبدة بالمهمله فالوحدة الساكنة والداد المهمله في حديث سليمان بن الحاحب الكلبي الكوفي وقيل اسمه عبد الرحمن وعبد له **قوله** الامام احمد رحمه الله عليه هو ثقة ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وكان شديد الفقر توفي بالكوفة سنة ثمان وثمانين ومائة واما هشام بن عمار المنذر بن عروة المدني النابغي المتوفي ببغداد وهو يروي عن ابيه عروة بن الزبير الاسدي النابغي الجليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة وهو يروي عن خاله عائشة رضي الله تعالى عنها ثبت التصديق رضي الله عنه وقد مر ذكر الثلاثة في باب الوحي **قوله** اذا امرهم اي امر الناس بعمل امرهم بما يطيقون ظاهره انه كان يكلفهم ما لا يطيقون فعله لكن السياق دل على ان المراد انه يكلفهم بما يطيقون الدوام على فعله **قوله** هيئتكم الهيئة للحالة والصورة وليس المراد في تشبيهه وانتم حاله صلى الله عليه وسلم فلا بد من تاويل في احد الطرفين فقيل المراد من هيئتكم هيئتكم اي كما كنتم او كنتمك وزيد لفظ الهيئة للتايد نحو مثل لا يحل او من لسا ليس حالنا فخذف الحاله واقبصر المضاف اليه مقامه وانتقل الفعل بالضمير فنقل لسا واراد بهذا الكلام طلب الاذنه في الزيادة من العبادة والرغبة في الخير يقولون انت مغفور لا تحتاج الى عمل ومع هذا انت مواجب

على الاعمال فكيف بنا وذنوبنا كثرة فرد عليهم وقال انا اولي بالعمل لاني اعلمكم واخبركم **قوله**
ان الله قد غفر لك اقصا ما قال الله تعالى لنعم لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فان قلت الانبياء
معصومون عن الجباير مطلقا ومن الصغار عدا على الاصح واما الصغار بالشهوة فلا ملامة بها
على سكون اضلا فادبه الذي غفر له قلت الذب الذي قبل النبوة المتقدم بعضه على بعض
او ترك الاول او نسب اليه ذنب قومه **قوله** فغضب اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض
الفتح فيغضب وهو وان كان يلفظ المضارع لكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار تلك
الصورة الواقعة للحاضر من قوله في يعرف الغضب هو الرواية ويجوز فيه الرفع وثم يقول
ايضا جاز فيه الرفع والغضب ولو عطف على فيغضب لعين فيه الرفع والعرب في المسئلة ان المتبني
لا اردنا قطع ولا ظهور التي تحجب العمل بآدم وان قل وان حملوا اما لا يطيعون الله وامر عليه سركوه
او بعضه بعد ذلك وصاروا صورة ناقصة العبد واللاتي بطلت الاخرة الترتي فان لم يكن فالبقا
على حاله ولا نه اذا اعتاده من الطاعة ما لم يكن الله وامر عليه دخل فيها بالاشراج واستلذا ونش
ولا يلقه مل ولا سامة والاحاديث بمثل كثيرة **قوله** اتقوا همة اشارة الى كمال القوة العلمية
واعلمكم الى كمال القوة العلمية والتقوى على ثلاث مراتب وقاية النفس عن الكثر وهو العامة وعن
المعاصي وهي الخاصة وعما سوى الله وهو خواص الخواص والعلم بالله تين اول ما بصفاته وهو المسمى
باصول الدين وهو ما باحكامه وهو فروع الدين وما بكلامه وهو علم القرآن وما يتعلق به وما بافعاله
وهو معرفة حقائق اشيا العالم ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جامع لا انواع التقوى
حاويا لا تمام العلوم ما خصص التقوى ولا العلم واطلق **قوله** فاقرب مما قاله علماء المعاني
قد يقصد بالحدف افاضة العموم والاشعارات ويعلم منه انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما انه افضل من كل واحد واكرم عنده واكل لان كمال الانسان ينحصر في كمالين العلم
والعبد وهو الذي بلغ الدرجة العليا والموتبة الاقصى منها محي وان يكون افضل والامر من الجميع
معا حيث قال اتقوا واعلمكم خطا بالجميع صلى الله عليه وسلم فان قلت لا يتعلق الحديث بالحدف
الثاني من الترجمة وهو ان المعرفة فعل القلب ولا دلالة له عليه لادلالة وضعيه ولا عقلية قلت
يتم ان يوجد وان كان احتملا لا يبعد ابان يد له عليه بحسب المشاف لتجاوب طرفي الكلامين اي لما ارادوا
ان يزدوا اعمالهم على عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم لا يتبين لكم ذلك لاني اعلمكم والعلم
من جملة الافعال بل من اشرفها لانه من عمل القلب وان يقال بان غرضه ان يبين الشق الاول من الترجمة
بالحديث والثاني بالقران وهم من هذا من هذا علة فاعلمها وذلك ان البخاري كثيرا
ما يترجم الابواب ولا يذكر في ذلك الباب حديثا اصلا ولا يذكر ما يثبت ما ترجم عليه فقال
بعض شيوخنا من حفاظ الشارح ان البخاري يوجب الابواب وترجم التراجم اوله ثم كان يذكر بعده
في كل باب الاحاديث المناسبة له بالتدريج فلم يتفق له اشارة للحديث لبعض التراجم حتى اتفق الى دار
الآخرة **قوله** بعض العراقيين علة ذلك اختيارا وعرضه ان يبين انهم لم يثبت عنه بشرط
حديث في المعنى الذي ترجم عليه والله اعلم فيحمل ان تكون هذه الترجمة منها **التنوير**
وفي هذه الحديث فوايد منها ان العبادة الاولى فيها القصد ولازمة ما يمكن الدوام عليه وان الرجل
الصالح ينبغي له ان لا يترك الاحياء في العمل اعتمادا على صلاحه وان له الاخبار ببعضها فيه اذا وقع
الى ذلك حاجة وينبغي ان يحسن على كتمانها فانها تخاف من اشاعتها زوالها وجواز الغضب عند رد امر
الشرع ونفوسكم في حال الغضب والتعبد وان الصحابة كانوا من الرغبة الشامة في طاعة الله تعالى

والازم ياد من انواع الخير وغير ذلك بالحمل الاسمي قال البخاري رحمه الله تعالى عليه **باب**
من كره بخير في لفظ هذا الباب التنوين والوقف والاضافة الى الجملة وعلى التقادير من كره مبتدا
وخبر من الايمان اي كراهة من كره هون الايمان والكراهة ضد الارادة والعود بمعنى الضرورة ومن
فيه معنى الاستقرار حتى عدي لي وكوه قوله تعالى اوليعودون في ملنا **قوله** سليمان هو ابو اوبوب
ان حرب بالحاء والواو المهملة والوحدة بن حبل موحدة مفتوحة تحم كسورة نشأ تحت سائمة
فلازم الازدي الواحي بكسر الشين المقوطة والحاء المهملة والفتح بطن من الازد البصري زل مكة
فقلده المامون الخليفة قضاها ثم غرله فرجع الى البصرة ومات بها سبع سنين يحيى القطان والامام
احمد وابن راهوية والذهلي والحاج بن الشاعر وهو كاشي شيوخ البخاري وقد غار كهم في الرواية عن سليمان
وهذا احد ضرور على روايته واجمعوا على جلالة سليمان وامانة وديانته وصيانته قال
ابو حنيفة سليمان امام من الامية كان لا يدلس ويتكلم في الرجال والعقبة ولقد حضرت مجلسه بنجد
فخبروا من حضر مجلسه اربعين الف رجل وكان مجلسه عند قصر المامون والمامون في قصر
وقد فتح باب القصر وقد ارسل شيرسف وهو خلعه يكتب ما عليه قال البخاري ولد سنة
اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائة وروي له الشيوخ المتة قال الخطيب
حدث عنه يحيى القطان والوظيفة وبين وفاته مائة وسبع سنين توفي القطان سنة ثمان وثمانين
ومائة والوظيفة سنة خمس وثلاثمائة **قوله** شعبة اي ابن الحجاج وقناة اي السدي واني هو
الحجازي الجليل القدر المشهور رضي الله عنه وقد تقدموا **قوله** ثلاث اي ثلاث حضرة او خلال
فان قلت قد سبق هذا الحديث بعينه فما فائدة التكرار قلت لم يسبق بعينه بل بينهما تفاوت
وهو انه ذكرته بلفظ المضارع في المواضع الثلاثة ولفظ عند ولى وبزيادة بعد ان لقته الله سنة
فاختلف بعض اللفاظ مع اختلاف في الرواية ايضا اذ شخ البخاري ثم بعد من المشي وهما سليمان
وهلم جرا وعلى تقدير عدم التفاوت في المتن والاسناد المقصود من زيادة ثم بيان ان الامان
حلاوة وهما بيان الكراهة العود في الكفر من الايمان ولم بينهما وقد تقدم بيان ما فيه من سبيل
فلان كرهنا الا يخصص بهذه العبارة فقول قلت مبتدا والشرطية خبره وجاز ذلك لان
التقدير ثلاث حضرة او خلال ثلاث ويجوز ان تكون الجملة الشرطية صفة لثلاث والحديث
كانه الله وكوه على التقديرين لا بد من تقدير مضاف قبل لفظه من كان لانه على الاول يدل عن
ثلاث او بيان وعلى الثاني خبر فيقدر قبل من الاول والثاني لقطعه وقيل من الثالثة
كراهة اي يحبه من كان من احب وكراهة من كره ولشدة اتصال المضاف بالمضاف اليه وعليه المحبة
والكراهة عليهم جاز حذف المضاف منها وانقذه الله اي خلصه ونجاه وفي بعض النسخ ومن كره ان
يعود بالمضارع قال البخاري رحمه الله تعالى **باب** تفاضل اهل الايمان
في الاعمال لفظ تفاضل مجرور باضافة الباب اليه وفي الاعمال متعلق بتفاضل او متعلق بتقدم وكوه
الحاصل وكلة في المسببة كانه قوله عليه الصلاة والسلام في النفس المونة مائة من الايل اي
التفاضل الحاصل بسبب الاعمال **قوله** ان يكون تفاضل مبتدا وفي الاعمال خبره والباب
مضاف الى الجملة لكه احتمال بعيد فان قلت الحديث يدل على تفاضلهم في ثواب الاعمال
لا في نفس الاعمال اذ المقصود منه بيان ان بعض المؤمنين يدخلون الجنة اول الاسر وبعضهم يدخلونها
اخرا قلت يدل على تفاوت الناس في الاعمال ايضا لان الايمان اما المصدق وهو عمل القلب
واما التصديق مع العمل وعلى التقديرين قابل للتفاوت اذ شق الجملة اشارة الى ما هو اقل منه

او تفاوت الثواب يستلزم لتفاوت الاعمال وتختلف ان يراد من الاعمال ثواب الاعمال امّا
تحوّز باطلاق السبب و ارادة السبب و اما اضاراً فتدبر لفظ الثواب بضافاً اليه **قوله** اسمعيل
هو المشهور باسمعيل بن ابي لويس وهو اسمعيل بن عبد الله بن عبد الله بن ابي اسحق بن عمار الاصمعي وهو
ابن اخت مالك بن انس الامام فهو همداني له غزاه توفي سنة ست او سبع وعشرون ومائتين
قوله حمروبا و هو بن يحيى بن عمار بن ابي حسن الانصاري المازني المديني روي له الشيوع الستة
وهو روي عن ابيه يحيى المديني **واعلم** ان رجال هذه الحديث كلهم مدنيون اذ قد مر ان مالكا
وابا سعيد كانا همدانيان ايضا **قوله** اخرون من الاخرين خطا باللائكة وتحوّز من الخروج وحده
يكون من كانه ساداً اي بامكانه وفي بعض النسخ وجد بعد لفظ اخر جوا لفظ من النار **قوله** شقال
هو كالمقدار لفظاً ومعنى وهو من حاله من الثقل وهو في غير هذا الموضع العظيم الثقل الكبير وفي
الفقه الثقل من الذهب عبارة عن اثنين وسبعين شعيرة والحدة بفتح الحاء والمودة تحتانية
المتددة واحد الحب المأخوذ من الحنطة وكونها والحردل نبات معروف يشبه الشيء القليل البليغ
في القلة بذلك يعني يدخل الجنة من كان في قلبه اقل قدس من الايمان فان قلت هل تحوز ان يعلق
بفعل واحد حر فاجر من حبس واحد وهو الكلمة الاستداسة يعني من حردل ومن يماز قلت
لا تحوز ومن حردل متعلق بحاصله اي حبة حاصلة من حردل ومن الايمان متعلق بحاصله اي حبة
او بقوله من كان وانما تكرر الايمان لان المقام مقتض للتقليل ولوعرف لم يبد ذلك فان قلت
في كفيه الايمان ببعض ما يجب الايمان به لانه ايماناً ما قلت لا يفيقه لانه علم من عرف الشرع
ان المراد من الايمان هو الحقيقة المعهودة عرفت او تكرر **قوله** اسودوا اي صاروا اسودا كالحمر
من تآخى النار فيلقون لفتح القاف والنه لفتح الهاء وسكونها والفتح افع **قوله** الجيا بفتح الجيم
والقصر المطر وضرب الحياء معناه الماء الذي يحيى من الغمر فيه **قوله** سل ملك يعني التردد بين
الحياة والحياة هو انما وقع من ملك وهو الذي شك فيه **قوله** كانت الجنة بكر للحا وشده الشا
بزر العشب جمه حب كثرية وقرب وتحتل ان تكون اللام للعدد و يروى بوجه بقلة
لعمالان لان شانه ان يثبت سرّاً على اجابه السبل فيلقه السبل ثم يثبت فيلقه وهما
سميت للحما كانه لا يميز له في اختيار المبت **الجوهري** الجنة بالكسر زور الصحرا
مما ليس بقوت وفي الحديث يثبتون كانت الجنة حبل السبل وسمي الرجل بكر الزاوي بالحليم بقلة
لحما لا يخاله لا يثبت الا في السبل **الكافي** في حب الرياحين وفي بعض الروايات في حبل السبل
وهو ما يحمله السبل من طين ونحوه قل اذا التقى فيه الجنة واستقرت على شط بحري السبل يثبت
في يوم وليلة وهي اسرع نباتة تاذكر في السنة **واعلم** ان لفظه جانب السبل شعور
بان وجه التشبه سرعة الانبات **قوله** صفراً لاصفر من حبل الورد الرياحين وهذه اشجار الناظرين
وسيد رياحين الجنة الحناء وهو اصفر وملبوبة اي شظيفة شنيئة وذلك ايضا يريد الزخا حسانا
يعني اهترازه ويميله اي الذي في قلبه شقال حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء فخر احسانا شظي
شظيوا كزوح هذه الزخا من جانب السبل صفراً متميلة وهذا بولكون اللام في الجنة
للجنين لان بقلة الحما ليست صفراً الا ان يقصد به محمود الحسن والطراوة **النووي** التشبه
وقع من حيث الاسراع ومن حيث صفاء النبات ومن حيث الطراوة والحسن واقوله فوجه التشبه بمدد
وليس هو لا عقلا الله والحديث محجة لاهل السنة على الترجمة حيث علم مد دخول طائفة من عصاة المؤمنين
النار اذ مد بهم انه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل العاصي النار و حجة على المعتزلة حيث ادّعى

عده وجوب تخليد العاصي في النار **الخطابي** المحبة من الخردل مثل ليكون عمارية المعرفة وليس عمار
في الوزن لان الايمان ليس بحجم معصره الوزن والكيل ولكن ما يشكل من العقول قد يرد الى عمار المحسوس
ليضم ونسبه به ليعلم **قوله** وهب هوان خالدين مجلان ابو بكر الباهلي المصري وقد عجز
قد ذهب بصره وكان على من حفظه قال ان مديني وكان من اصحابه بالحدية والرجال
روي له الجماعة مات سنة خمس وستين ومائة وهو في درجة ما لك في انهما يرويان عن حماد
ذكره البخاري على سبيل التعليل لانه لم يدركه ومعناه قال وهب حد شاعر عن ابيه
عن ابي سعيد مصدا الحديث وقال فيه نه للحياة بالها ولم يشك كما شك ما لك وقال
بدل من الايمان من خير والمراد من الخير الايمان اذ هو اصل الخلود ولا خير اعظم منه وجب انه
يبر للامة بالخبر عن الحكاية عن لفظ الحديث **النووي** قال العمل المراد بحبة الخردل زيادة
على اصل التوحيد وتدجاية الصحيح بيان ذلك في رواية اخرون من قال لا اله الا الله وعمل من خير
ما يرك لانه بعد هذا يخرج منها ثم لم يعمل خيراً لفظ غير التوحيد **فان قيل** كيف يعلمون ما في
قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقدار **قلنا** جعل الله لهم علامات يعرفون ذلك بها كما يعلمون
كونهم من اهل التوحيد قال وفيه ان الاعمال من الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم خردل
من ايمانه والمراد ما زاد على اصل التوحيد **قوله** البخاري حد ثنا محمد بن عبد الله بن
محمد بن زيد بن ابي ربيعة ابونا ت سوي عثمان بن عفا بن العريشي لا موي المديني **قوله** ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابواحق القرشي الزهري المديني ولد سنة عشر ومائة
وقد مر بغداد على هرونة الرشيد فاكرمه وولاه بيت المال ومات بها سنة ثلاث ومائتين
ودفنه بمقابر باب العوسج ابن شهاب لكن روي هذا الحديث عن صالح عن ابن شهاب
قوله صالح بن ابي كيسان ابو محمد الغفاري المديني المتابعي لابي صالح اجاعة من الصحابة ثم تلمذ
بعد ذلك للزهري وتلق من العلم وابدا بالعلم وهو ابن تسعين سنة ومات وهو ابن مائة
وستين سنة **قوله** ابو امامة بن هذيل اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء ابن ابي الاضا
الاوسي المديني الصحابي بن الصحابي سماه النبي صلى الله عليه وسلم اسعد وكان ابو امامة باسمر
حبه لاهله وكنته روي له التناهي عن النبي صلى الله عليه وسلم والبخاري عن الصحابي
عن النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة مائة **واعلم** ان هذا الاسناد كذا لذي قبله في ان
رطبها كلهم مدنيون وهذا في غاية الاستطراف اذ اقول اسناد من مدنيين قليل جدا
قوله بينا اشبت الفتحة فصار الفاقاد **الشاعر** **قوله**
فيما نحن نرقبه اتانا اتي بين اوقات رقتنا اياه
والجل مما يضاف اليها اسم الزمان خواتمك زل الحجاج امير ثم حذف المضاف الذي هو وقتا
فروي الطرف الذي هو بين الجملة التي اقيمت مقام المضاف اليها والاصح يستفح طرح اذا
واتهم جوابه والاحسرون يقولون بينا انا قايما اذا جا واذا جا فلان **قوله** رايت
مشق من الروية او من الرويا بمعنى الابصار فيعبر عن حاله او من الرويا بمعنى العلم
فهو مقول ثاني والاول هو الظاهر وتحتل رفع الناس نحو قول ذي الرمة والبيت له
رايت الناس يتجمعون فقلت لصديق انجي بلا **قوله** والصديق علم ناقة عتيا وعوض
اي نظيره في يقال عرض الشيء اذا ابداه وظهره **قوله** قصر جمع القمص نحو عتيف ورعف وجمع
ايضا فضاء واخصه والتدري بضم التاء كسر الدال وتشديدا يجمع التدري نحو فليس

وطوس وفي المرات والرجل ايضا ويجمع على اثنى ودي بلسا والثا والثا **قوله** مادون ذلك
افترقوا فوق الندي لم ينزل له ولم يصل به لقلته **قوله** اول التاويل تفسير ما يؤول
المبدأ التي والمراد هنا التفسير في اصطلاح الاصوليين التاويل تفسير الشيء بالوجه المبرح
وقيل هو حمل الظاهر على الجاهل المبرح بدليل نصه راجعا وهو هذا **قوله** العين
بالنصب اي اولت العين والعين للانسان كالقصر له في ان يستمر من النار ويحجبه عن كل مكره
كما ان القصر يستمر عورة الانسان فلعله صلى الله عليه وسلم انما اوله الذي هو هذا الاعتبار
والله اعلم **قوله** في الحديث فوايد منها ان الاعمال من الكليات الايمان وان الايمان والدين
يعني واحد وفيه تفاضل اهل الايمان وفيه بيان عظم فضل عمر رضي الله عنه وفيه تفسير
المرويا وسوال العا لم يرها عنها وفيه اشاعة العالم الثنا في الفضل من احكامه اذ العرش مقته
بالحجاب وخوها يكون العرض التنبيه على فضله ليعلم منزلة وبعامل تفضيها ويرغب في
اقتدائه والتخلق باخلاقه وقال **قوله** اهل العبادة القيص في التورم عنه الدين وجه يدل على
تباثنا له لجملة وسنه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليتقدي به ثم كلامه وروي البخاري
في كتاب المناقب هذا الحديث وفيه بدله بغيره عرضوا وبدلوا بحجته وبدلوا منها ما روي
ذلك ومنها ما يبلغ دون ذلك وفي كتاب التبيين يحتره فان قلت يلزم من الحديث
ان يكون عمر افضل من ابي بكر لان المراد بالافضل الاكثر ثوابا والاعمال علامات للثواب فكان
دينه اكثر ثوابا اكثر وهو خلاف الاجماع قلت لا يلزم اذ القصة غير حاصلة بجواز قسم
رابع سلمنا ان حصار القصة لكن ما خصص القسم الثالث لعموم خصوه عليه سلمنا التخصيص به
لكنه معارض لاحاديث الدالة على افضلية الصديق رضي الله عنه بحيث يوازي القدر المشترك
منها وشبهه ليسي بالتوازي من جهة المقضي فدل على اجماعهم ودليلنا من انفسنا التساوي
بين الدليلين لكن الاجماع منعقد على افضليته وهو دليل قطعي وهذا دليل ظني والظني
لا يعارض القطع **قوله** في الجواب لا استفاد من نفس تقريره ليل وهذه قاعدة كلية
عند اهل المناظرة في امثال هذه الابرادات بان يقال ما اوردته اما بجمع عليه ولا فان كان
في الدليل بخصوص بالاجماع والافلايتيم الابرادات لا الزام الا بالجمع عليه والله اعلم
قال البخاري رضي الله تعالى عنه **قوله** لحيان من الايمان هو برفع الحيا سوا الضقة
اليه الباب امره لانه متبادر من الايمان خبره والحيا بالمد وتعرفه واشتقاقه بمعنى قوة الحياة
او ضعفها في الحي وجد كونه من الايمان وسائر ما حجة تقدم في باب سور الايمان **قوله** عبد الله
ابن يوسف هو النبي الذي اشتهر وما كان هو الامام المشهور وان شهاب هو الهوى وقد سبق تضليل
الثلاثة وما يتعلق بهم **قوله** سالم هو ابو عمر وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القريني
الحدودي التابعي للجيل احد الفقهاء السبعة بالمدينة على احد الاقوال **قوله** ان السبب
كان سالم اشبه ولعبد الله عبد الله اشبه ولعمر بن عمر وقال **قوله** ما لم يكن في
من سالم اشبه عن يحيى بن الصالحين في الزهد كان بلس الثوب بدرهين وقال ابن راهوية
ايح الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه وكان ابو بلامر اطر في حاسم وكان يقبله
فيقول لا يعجبون من شيخ يقبل شيئا هكذا بالمدينة وصلى عليه هشام بن عبد الملك
سنة ست وخمسين وثمان مائة **قوله** مر علي رجل ومريه بمعى واحداي اجاز والاضار جميع
الناصر والنصير واللام للعهد اي انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين اووا ونصروا

من اصحاب المدينة **قوله** وهو يحفظ اخاه في الوعظ النصح والتذكير بالعواقب قال ابن فارس
هو الخفيف والانداز قال الخليل هو التذكير بلخير فيما يورث القلب واخاه الظاهر انه اراد
الاخ في القرابة فهو حقيقة ذكرا مثل ان يراد الاخ في الاسلام على ما هو عرف الشرع فهو جار
لعوي او حقيقة عرقه **قوله** في الحيا في شأن الحيا في حقه ومعناه انه ينهاه ويحونه منع
فرجه النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وعظوه قال دعاه الى تركه وهو امر لا ما في له فانوا اما
دع وذر **قوله** فان لحيان فان قلت كلمة ان لا تدخل الا على كلام يكون المخاطب به شاكا فيه
او مستورا فان التذكير والا تذكيره قلت المخاطب كان شاكا او مستورا لانه كان يمنع
منه فلو كان معترفا بان من الايمان لما سجد من ذلك سلمنا انه ما كان منكرا لكنه جعله كالمستور لظهور
امارات الانكار عليه سلمنا انه ليس كالمستكر لكن ربما يكون التوكيد لدفع انكاره غير المخاطب من
النظارة ويحوم سلمنا انه لا انكار منهم ايضا لكن قد يكون التاكيد من جهة ان القصة في
نفسها مما يحب ان يصتم بها ويؤيد عليها **قوله** لحيان الاستحيا وهو ترك الشيء لهفته بلحجبك
عنه قال تعالى وليستحيون لما لم يتركوا قالوا واطل الحيا منه لانه البقاء من الحجب
والوعظ الرجز يعني بزره من الحيا ويقول لا يستحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعه يستحي فان الحيا من الايمان اذ الشخص يترك عن شي من سبيل الشرع للحيا ويترك هذا في رثا
واقول **قوله** ليس هو ترك الشيء بل هو دهنه يكون سببا لترك الشيء فان قلت قد علم مما
تقدم ان الحيا سبعة من الايمان ثمانية التكرار قلت كان القصد ثمة بيان امور الايمان
وانه من جملتها فذكر ذلك بالنعبة وبالعرض وهما ذكره بالقصد وبالذات فان قلت فاذا كان
الحيا بعض الايمان فاذا اتى الحيا اتى بعض الايمان واذا اتى بعض الايمان اتى حقيقة الايمان
فيلزم ان الشخص اذ لم يستحي يكون كافرا قلت المراد من الايمان هو الايمان الكامل والتقرب
ظاهر من لو قيل الاعمال داخل في حقيقة الايمان لكان مشكلا **قوله** البخاري
رحمه الله تعالى **قوله** فان تابوا واقاموا الصلاة اي عن الشرك لبوا في الحديث
الوارد فيه حديث قال جبرئيل والاله الا الله **قوله** عبد الله بن محمد هو المسندي بضم الميم
وفتح النون واحدا حذاه هو بوبل احدا البخاري وقد سمي بالثري كثر الحديث وقد تقدم
ذكره **قوله** ابو روح بالوا الفتوحة والوا المهملة كنيته واسمها تات وحوي بالحا المهملة
الفتوحة والوا المفتوحة والوا المشددة لنبته وهو ابن عمارة بالعين المهملة المضمومة والميم
المختفئة اي حصة العتيكي البصري روي عنه الجماعة الا الترمذي **قوله** واقد بالقاف
وليس في الصحيح واقد بالفاء ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **قوله** اي الى محمد
المذكور وهو حجة عن ابن عمر جده **قوله** امر بن بضم الهمزة واج المقاريف للامر هو
القول الطالب للفعل والمفهوم منه انه الله تعالى هو الاسرله ولذا اذا قاله الصحابي
امركنا فصر منه ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الاسرله قال من اشهر بطاعة رئيس
اذا قال ذلك ففهم منه من ان كثير شايع مطرد والناس قالوا اريد به عدة الاوثان
دونه اهل الكتاب لان القتال يسقط عنهم بقبول الجزية قال قلت فلم خصصوا بالعبدة
قلت لان الادلة الخارجية مثل حتى تعطوا الجزية ذلك عليه **قوله** الطيبي هو من العام
الذي خص منه البعض لان القصد الاول من هذا الامر حصول هذا المطلوب لموله تعالى
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدوه فاذا اختلف منه احد في بعض الصور لمعارض لا يقدح

في غيبة الاسرى ان عدة الاوثان او كعت المعادنه معهم ليقطع المقاتلة وبنت العصمة
قال ويجوز ان يعبر مجموع الشهداء من فضل الصلاة والركعة عن اعلامة الله واذا كان المقاتل
يقتل في بعضهم بذلك وفي البعض الجزية وفي اخرين بالهداية وقال ايضا لاحتمال قيام
في ان ضرب الجزية كان بعد هذا القول وهو **قوله** او العرض من ضرب الجزية اضطوارهم
له الاسلام وسبب السبب فكانه قال لا يسلموا او يعطوا الجزية فأتى بما هو المقصود
الاصلي من خلق الخلق او المقصود من القتال هو وما يقوم مقامه حواخذ الجزية او الاسلام
هو ما يقوم مقامه حواخذ الجزية وكل هذه التاويلات لما ثبت بالاجماع ان الجزية
سقطت للمقاتلة فا حفظ التوجيهات وعددها حتى في غاية القتال وحتم ان يكون
غاية الامر به فانه قلت اذا شهد واقاموا في مقتضى الحديث ان يترك القتال وان كثر
لما يراه من جابه النبي صلى الله عليه وسلم لكنه ليس كمنه قلت **قوله** الشهادة برسالة من
المصدق بما جابه مع انه محتمل ان ما جابه الاثبات الابد صده وهذا الحديث او علم ذلك
من دليل اخر خارجي كماله الرواية الاخرى وبوساوي وما جابه **قوله** ويعملوا بمعنى اقامة
الصلاة اما تقدير اركانها وحفظها من التبع في بعضها وسنها واذا ما من اقامه العود
اذ قومه واما الدولر عليها من قامت السوق اذا انفتحت واما التحمل والعشيرة اذا ما من قامت
للمحروب ساها واما اذا وها تغيرت اركانها لاقامة لانه الاقامة بعض اركانها والصلاة
هي العبادة المفتحة بالتكبير المحتمة بالتسليم والركعة هي القدر الخارج من الضابط المستحق
فان قلت تارك الصلاة يقتل ويقال كما ذكر في التفهيمات فما حكم تارك الركعة قلت
حكم الركعة حكمها وهذا قاله الصدوق ما مع الركعة فان قلت هل هو محض بالصلاة والركعة
ام هو حكم جميع الواجبات قلت ذكر النووي رحمه الله تعالى وجوب قتاله من منع واجازوا
الاسلام وانما خص الصلاة والركعة بالذكر من بين سائر الواجبات لانهما اما العبادات البدنية
وامالية والقيام على غيرها والعنوان له ولذا تسمى الصلاة عماد الدين والركعة فطق الاسلام
فان قلت اذا شهد واعصوا وان لم يقيموا او لم يوتوا اذ بعد الشهادة لا بد من الانكشاف عن القتال
في الحاد ولا تنظر الاقامة ولا الاثبات ولا غيرها وكان حق الظاهر ان يقتل بقوله الحق الاسلام
فان الاقامة والايمان حق **قلت** ذكرهما لفظهما واهتماما لثباتهما واشتارابا نهية حكم الشهادة
او المراد ترك القتال مطلقا مستمرا لا ترك القتال في الحال الممكن اعادته بترك الصلاة والركعة وذلك
لا يحصل الا بالشهادة واثنان الواجبات كلها **الطبيعي** الحق الاسلام واستننا مفعول والمستني
منه اعم عام الجار والمجرور والعصمة مستثناة لمعني النبي حتى يجهل تعرض الاستثناء اذ هو شرطه الى يجوز
الهدار ما يرم واستباحة امواهم بسبب من الاسباب الحق الاسلام من قتل النفس وترك الصلاة
ومنع الركعة **واما** تقدم قوله وتقوموا او توتوا وازالتهما عن مقرهما هذا وعطفا على الشهادة
فلذلك لا يعللها بمنزلة ما كونهما غاية للمقاتلة ايدانا بانها اما العبادات وبود هذا
التاويل رواية النبي صلى الله عليه وسلم في كبريها الصلاة والركعة **قوله** فاذا فعلوا
ذلك فان قلت المشار اليه بعضه قولك فلف اطلاق الفعل عليه قلت اما باعتبار انه عمل
اللسان واما على سبيل التغليب للاثنين على الواحد وعصموا اي حفظوا وجمعوا والما جمع
الدم بخوال جمع الجمل اذ اصل دم موزع على السلام الاضافة فيه اما بمعنى اللام او بمعنى في
والحق الذي يعلق بالدم هو كالتصاص بالمال وكالتصان **قوله** على الله لفظه على شعبة

بالاجاز

بالاجاز في عرف الاستعمال وهو على سبيل التشبيه اي هو كواجب على الله في تحقق الوقوع
والا فالاصل فيه ان يقال حسابه لله او الى الله او هو واجب عليه شرعا كسب وعده واما
عند المعتزلة فيوطأ هل لا يتم بكونه بوجوب الحساب عقلا ومعناه هو ان امور سرائرهم
الى الله واما نحن فنحكم بالظاهر فنعلم ان مقتضى ظاهر اقوالهم وافعالهم ومعناه هذا
القتال وهذه العصمة انما هو من الاحكام الدينية وما يتعلق بنا واما الاصول الاخرى
من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب وكتبها وليست بها فهو مفوض الى الله لا دخل لنا فيها
واما اتفاق هذا الباب بكما لايمان فهو ان يعلم سندان من ان صار مقصودا وحتم
ان يكون من جهة ان يعلم ان الاقامة والايمان جملة الايمان **النووي** في الحديث
فوايد منها وجوب قتال ما في الصلاة والركعة او غيرها من واجبات الاسلام فليلا كان او
كثيرا وسها ان تارك الصلاة عدا مقتدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور واختلفوا هل
يقتل في العوارض ام لا ثلاث ايام الا من الاول والصحيح انه يقتل بترك صلاة واحدة اذا خرج
وقت الضرورة لها وانه يقتل بالسيف وهو يقول جدا **قوله** الا ما را واحد يكفر قال
ابو حنيفة يحبس ولا يقتل ولا يكفر واما الصور فلو تركه جلس ومنع من الطعام والشراب
لان الظاهر انه يتوبه لانه معتقد لوجوبه واما الركعة فتؤخذ منه قسرا وسها ان من اطهر
الاسلام وفعل الاركات كنفا عنه وفيه قبول توبة الزنديق اي الذي ينكر الشريعة جملة وان تكر
سنة الزناد وهو الصحيح وفيه خلاف مشهور للعلماء سيأتي وفيه اشتراط التلفظ بكلمة الشهادة
في الحكم بالاسلام وانه لا يكتفى عن قتالهم الا باللفظ بها قال **قوله** البخاري رحمه الله تعالى
باب من قال لا يجوز في هذا الباب الا الاضافة الى ما بعده **قوله**
الايمان هو العمل فان قلت العمل ما ان يراه به عمل اغلب فقط بعبودية ذكر الجهاد والحج بعد
قلت المراد به المجموع والاستدلال عليه مجموع الايات والحديث ازيد على كل واحد من القرآن
والسنة على بعض الدعوى بحيث يدل الكل على الكل **قوله** او ورثتموها قال قلت يعني الاراث
ابقا للال بعد الموت لبني مؤمنه وحقيقة متمعة على الله تعالى فامعني الاراث قلت اما ان يكون
الجورث هو الكافر يبعث ولا كفره كان له نصيب منها فاستقل منه بسبب كفره الذي هو موت
الارواح الى المؤمنين واما ان يكون هو الله تعالى فهو كما زعم الاعطاء سبيل التشبيه هذا
الاعطاء بالاراث او عن مجرد الاتفاق على طريقة اطلاق الكل وارادة الجز **قوله** بما كنتم تعملون
ما له صدقية او موصولة فعنه لعلكم او بالذي كنتم تعملون وانما قاله افنا سائن قول
المفسرين ان قوله تعالى يعملون معناه يؤمنون فان قلت كيف الجمع بين هذه الآية
وحديث لن يدخل احدكم الجنة بعمله قلت الباقي بما كنتم تعملون ليست للسببية بل للملازمة
اي لو رثتموها ملازمة لا لعلكم اي لنواب اعمالكم او للمقاتلة حواطت الشاة بالدهم
او ان الجنة في تلك الجنة خاصة اي تلك الخاصة الرفعة العالية بسبب الاعمال واما
اصل الدخول برحمة الله لا بالعمل ولحمه ان اصل الجنة بالفضل والدرجات بالاعمال وان الدخول
ليس بالعمل والادخال المستفاد من الاعمال والعمل **النووي** الجواب ان دخول الجنة
بسبب العمل والعمل برحمة الله واقول المقدمة الاولى خلاف صريح الحديث فلا يكتفى بها
قوله عدة بكر العن وقلة الداله هي المودة **قوله** اهل اللغة العدة الجاعة قلت او
كثرت **قوله** عن قول شعلق بللسا لنهم اولسنا لنهم عن كلمة الشهادة التي هي عنوان الايمان فان

قلت هذه الآية اثبت السؤال على سبيل التوكيد القسبي وفي آية أخرى قال فيومئذ لا يسأل عن ذنبه
الشي ولا جان فثبت السؤال قلت ان في القيامة مواقف مختلفة وازمنة متطابقة في بوقفاد زمان
ليكون وفي آخر لا يسألون ولا يسألون سوال استخبار بل سوال توبخ اوله يسأل عن ذنبه الشر ولا جان
مخو لا تزوروا زرة وزر آخره **النووي** الظاهر ان المراد للثنتين عن اعطاهم كلها اي الاموال
التي يتعلق بها التكليف والتخصيص بقول لا اله الا الله دعوي لا دليل عليها **قوله** مثل هذا
اي الفوز العظيم فليعمل العاملون اي فليؤمن الكافرون فاطلق العمل واراد الايمان **قوله**
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس البربوعي التميمي الكوفي المكي بابي عبد الله
فاشتهر باحمد بن يونس مشهورا الى الجبلين فدان بينهما اسم عبد الله كحفا وقا **قوله** رجل
للامام احمد بن يونس ان كنت للحديث فقال اخبرني احمد بن يونس فانه شيخ الاسلام توفي سنة
تسع وعشرين ومائتين بالكوفة **قوله** موسى بن اسمعيل هو المنقري بكرا الميم وسكون النون وفتح
القاف البصري وقد تقدم قيل قصة هرقل وابراهيم بن سعد وهو سبط عبد الرحمن بن عوف
الموتوي بغداد وابن شهاب وهو الزهري وابوهيرة سبق ذكرهم ايضا **قوله** سعد بن المسيب
فتح اليا على المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها ابن حزم في فتح الحام الممثلة والزايا الساكنة
هو ابو محمد القرشي الخزرجي المدني امام التابعين حتى ابوهيرة بنه ولد لثنتين مخرجا
من خلافة عمر بن الخطاب قيل كان هوراسي بالمدينة في دهره المتقدم عليهم في الفتوى
ويقال **قوله** فقيه الفقه قال احمد بن حنبل سعيد بن الفضل التابعين قيل له سعيد بن عمر
حجة قال **قوله** فوجده قد سمع من عمر فاذا لم يقبل سعيد بن عمر فليقبل وقال ابو حاتم ليس في التابعين
ابن ابن المسيب وهو انبهم وابوه وحده صحابيا في اسلام يوم الفتح وقال **قوله** سلمان بن موسى
كان هو افقه التابعين وقال ابن المديني هو اجل التابعين وقال احمد بن عبد الله السكاك
صالحا فقيها من الفقه السبعة بالمدينة حج اربعين حجة لا يأخذ العطا وكان له بضاعة اربعة
دينار يجر بها في الزيت وكان اعور وقال **قوله** ابن قتيبة كان حظه حزن الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له انت سهل فقال بل انا حزنت ثلاثا قال سعيد فما رزنا نعرف تلك الحزونة ففنا
دكان جابر بن الاسود في المدينة فدعا سعيد الى البيعة لابن الزبير فاني فصر به ستان صوقا
وطاف بي في المدينة وقيل صر به ثمان مائة اسماعيل ايضا حين اتبع من البيعة للوليد وجسه
وطفته ومات سنة ثلاث اواربع اومئذ وسمعت في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة
قال **قوله** النووي في تعديب الاسما واللغات واما قوتهم انه افضل التابعين فزادهم افضل في
علوم الشريعة والافني حجج مسلم عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان خير التابعين رجل يقال له ابراهيم فيه بياض خمره فليستغفر لكم **قوله** افضل اي اكثر
ثوابا عند الله وافضل التفضيل لادان تستعمل باحد الاروجه الثلاثة ولا يجوز زيدا افضل الا ان يكون
مخو الله **قوله** الجهاد اي القتال مع الكفار لاعلا كلمة الله واما جعله افضل من غيره لانه يدرك النفس في
سبل الله والجلود بالنفس فغاية الجود والجهاد اما سيد الخدوف للجهاد وخرمخدوف المتدا والاد
اخاه افضل بعده هو الحج لانه عبادة مركبة من العبادة البدنية والمالية **قوله** حج مبرور المقصود
الحكمة لاجل السك بلائيه الوقوف بعرفة والمبرور هو الذي يخاطب الله ومنه برتبعه اذا سلم من الخلق
وقيل هو المقبول ومن علامة المقبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الحال الذي قبله وقيل
هو الذي لا رياء فيه وقيل هو الذي لا تعبه مصيده وهما داخلان فيها قبلها والبر الطاعة والقبول

يقال ان رجلا بنى البنا وضما لارمين وبر الله محك اي قبله فله اربع استعالات قال قلت
لم عرف الجهاد وتراجح والايمان قلت لا فرق بين مودي المعرفة بالتعريف الجسدي ومودي
المكره ويعتبر المسافة بين ان تعرف الاسم هذا التعريف وبين ان تتركه غير المعروف به
يعامل معرفة معاملة غير المعروف قال **قوله** ولقد امر علي بن النعمان بسبني والمعنى لقد
امر علي بن النعمان ولقد امر علي بن النعمان بسبني وصفا لاحد من جهة الحق واما من جهة المعاني
فهو ان الايمان والحج لا يتردد وجوبه بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر فالتنوع للافراد الشخصي
والتعريف للكمال اذ الجهاد لو اتي به مرة مع اختيار الى التكرار لما كان افضل والاسا على
النووي الا فضل في هذا الحديث بعد الايمان الجهاد في حديث بن مسعود بدأ بالصلة
لمقاتلها وفي حديث اي ذر لم يذكر الحج وفي الحديث الاخر اي الاسلام افضل قال من
سلم المسلمون من لسانه وبه وفي الاخر اي الاسلام خير قال ان تطعم الطعام قال من
العلماء اختلاف الاحوية في هذه الاحاديث لاختلاف الاحوال فاعلم كل قوم بما هم في الحاجة اليه
دون ما لم يندع حاجتهم اليه او ذكر ما لم يعلل السائل واهل المجالس وترك ما علوه ولهذا سقط
ذكر الصلاة والزكاة والصيام في حديث الباب ولا شك ان الثلاث تقدمت على الحج والجهاد
فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان الاسلام والجهاد فرض كفاية
فالجواب ان الجهاد قد يعين كما يتردد من الكفائيات واذ لم يعين لم يقع الا فرض كفاية
واما الحج فالواجب منه حجة وما زاد فاعل فان قلت واجب الحج يتعين للجهاد كان للجهاد افضل
لهذا الحديث ولانه شارك الحج في الفريضة وزاد بكونه نفعا متعديا الى سائر الامة ولكونه
دعوى بيضة الاسلام اوله كان في اول الاسلام او بحاربه اعدائه وقد قيل ثم ههنا
للترتيب في الذكر لقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا وقيل ثم لا يقتضي ترتيبا وانما قلت
نقل الحج بغير تعين للجهاد كان للجهاد افضل لما انه يقع من كفاية وهو افضل من الفعل بلا شك
بل قال اصام الحرمين في كتابه العياضة فرض الكفاية عندي افضل من فرض العين من حيث ان فعله
سقط للحرج عن الامة باسرها وبتركه لبعض المتكلمين منه كلام ولا شك في عظم وقع ما هذه صفته
المعاد وجه الجمع ان ذلك لاختلاف جواب جري على حسب الاختلاف في الاحوال فانه يقول
خير الاشيا كلها ولا يراد انه خير من جميع الوجوه في جميع الاحوال والاختصاص بل في حال بعد حال
او نحوه وان المراد من افضل كذا وسرها او خيركم فحدث من وفي مراده كما يقال فلان
اعقل من الناس او من اعقلهم وفي حديثهم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لاهله
ومعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس بطلقا **قوله** البخاري رحمه الله تعالى
باب اذا لم يكن لفظه اذا للظرفية المحضة اي باب حين عدم كون
الاسلام على الحقيقة فلفظة الباب مضافة اليها وتحتمل ان تكون تضمنة لمعنى الشرط
والجواز محذوف اي لا يعتمد بها ولا يحجج بمجوز في الباب غير الاضافة **قوله** فان قد شئت
اذا الاستقبال ولم يلقب المضارع ما ضيا فكذا احكامها **قوله** ههنا هو الوقت وتحتمل
ان يقال لفي التكون المتكلم ما ضيا واذ الاستقبال كذلك النبي **قوله** على الاسلام اي لانه
الظاهر فقط والدخول في السلم واسمنا اي دخلنا في السلم وانقذنا وليس سلافا
على الحقيقة والامام علي بن الايمان منهم لان الايمان شرط صحة الاسلام الشرعي واحد عند البخاري
ولذا عند غيره لان الايمان شرط صحة الاسلام عندهم **الحج مبرور** في الصحاح اسلم

اي دخل في السلم وهو لا يستسلم **قوله** على قوله اي هو وارد على مقتضى الآية والايتين كافي
بعض النسخ **قوله** ابو الهيثم وهو الحكم بن نافع الحنفي وشيبي وهو ابن ابي حمزة الاسوي والزهري
وهو ابن شهاب قد مر ذكرهم **قوله** عامر روي له الجماعة توفي بالمدينة زمن الوليد بن عبد
المطلب سنة ثلاث او اربع ومائة **قوله** سعد هو ابي يحيى بن ابي وقاص بالقادسية المتقدمة من الرضا
وهو الكسري مائة بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري احد العشرة المبشرة بالحسنة
واحد الستة اصحاب الشورى الذين جعل عنهم الخطاب امر الخلافة اليهم اسم وهو ابن سبع عشرة
سنة سابع سبعة بل هو ثالث الاسلام كاي الصحيح وهاجر الي المدينة قبل قدوم النبي صلى الله
عليه وسلم اليها وهو من المهاجرين الاولين شهد المشاهد كلها وكان بحاج الدعوة له عار سول
صلى الله عليه وسلم له بذلك قال صلى الله عليه وسلم اللهم سمعته دعوته وسدد رتبته وحديثه
في اول دعائه على الرجل الكاذب عليه من اهل الكوفة وهو ابو سعد في سبيل الله واول من اراق دما
في ثلاثة ايام اشيا مشهورة في الصحيح وهو اول من روي سهم في سبيل الله واول من اراق دما
في سبيل الله وكان يقال له فارس الاسلام استعمله عمر رضي الله تعالى عنهما على الجيوش التي بعثها
لقتال الفرس وهو كان اميرا على الجيش الذي هزموا الفرس بالجابسية وحيد قال القائل
اليم يتران الله اظهر دينه وسعد باب القادسية معصم
فاننا وقد لاسه لساكنه واسوة سعد ليس فيهم ائيم
فقال سعد اللهم اكفنا به ولسانه فاصابه رمية فخرى وبست يده وسعد هو الذي
فتح مدائن كسرى وبنو الكوفة وولاه العراق وقال الزهري روي سعد يوم واحد الف
سهم وفي الصحيح عن علي رضي الله تعالى عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابي
لا محلا لسعد فاني سمعته يوما يقول له ارم فذلك ابي واي **وروي** انه قال
صلى الله عليه وسلم ما ياتي حديث وسعدون حديثا ذكر البخاري منها عشرون وتوفي بقصور العقيق
على عشرة اميال من المدينة وحل على رقاب الرجال الي المدينة وصلى عليه مروان بن عبد
الحكم ودفن بالبقيع سنة احدى او خمس او ثمان وخمسين وهو اخر العشرة موقا
ولما حضرته الوفاة دعا خلق جبه له من صوف فقال كفنوني فيها فاني كنت لقيت المشركين
فيها يوم بدر وانا اخوها لذلك وفي هذا الاسناد لطيفة وهو انه جمع بين ثلاثة زهري
مدسين **قوله** رهط اي جماعة واصله الجماعة دون العشرة من الرجال لا تكون فيهم امرأة
وقيل دون الاربعين والجمع رهط وارهط وتقدم الكلام قال انه اعطي خذ فلفظة
قال **قوله** اعجبهم اليه اي افضلهم واصلمهم في اعتقادي **فان قلت** السياق يقتضي
ان يقال اعجبهم اليه حيث قال وسعد جالس ولم يقل انا جالس **قلت** هذا التفات من العبد
الي التكم **فان قلت** فضل في قوله وسعد جالس التفات خفي لم يقل وانا **قلت** فيه خلاف
عند علماء المعاني من قال الانتقال من التكلم والخطاب والقبية لا بد ان يكون محققا فلا التفات
عنده فيه اذ لا نقل حقيقة ومن قال الانتقال فدايم ان يكون محققا او مقدر اكل هو
مذهب صاحب المفتاح فنه ايضا التفات من التكلم الذي هو مقتضى المقام الي القية **قوله**
مالك عن فلان اي اي حصل لك اعرضت عن فلان اي عدلت عن فلان او من جهة فلان
بان لم تعطه ولغة فلان كناية عن اسم سمي به الحديث عنه الخاص وفي رواية صحيح سلم ففت
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار ربه فقلت مالك عن فلان **قوله** لا اراه يوما **النوري**

هو فتح الهمة اي اعلمه ولا يجوز فيها علي ان تحمل بمعنى اظنه لانه قال ما اعلم منه ولانه
راجع الي النبي صلى الله عليه وسلم مرارا فلم يكن جازيا باعقاده لما كرر المراجعة واقول ويجوز الضم
كناية بعض الروايات وتكون اهل علم بمعنى اهل ان في قوله تعالى فان علموهن من سنات معني طنتهن
والرجوع مرارا لا يستلزم الجزم لان الظن متابعه اتفاقا **قوله** او سلم بسكون الواو ومعناه
ان لفظة الاسلام ولي ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمه
الا الله قال صاحب التحرير في شرح صحيح مسلم هذا حكم على فلان بانه غير مؤمن وقال
النوري ليس فيه انكار كونه مؤمنا معناه النبي عز القطع بالايمان لعدم موجب القطع وقد غلط
من توهم كونه حكم بعدم الايمان بل في الحديث اشارة الي ايمانه وهو قوله لا اعطي الرجل وغيره
احب الي منه واقول **قلت** في هذا التقدير لا يكون الحديث دالا على ما عتدله المجاز
وايضا لا يكون لرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد فائدة وليس لنا ان فيه اشارة اليه
فذلك حصل بعد تكرار سعد اختياره بايمانه وجاز ان يتكررا ولا يتم ليم اخر الحصول ان يعيد
العلم به **قوله** فحدث لمقا بقى اليه يقال ما لك اذا رجع اليه والمقالة والمقال بمعنى القول
قوله وغيره والخبيرة والجليلة خالية وخشية منصوب بانه مفعول له لا اعطي سوا فيه رواية
التوفيق مع تكثيره وتقدم بلفظه من اي خشية من ان يكبه الله ورواية الاضافة مع تعريفه لانه مصفا
لي ان مع الفعل وان مع الفعل معرفة وحوزة المفعول لاجله التعريف بتكثير المفعول
الثاني من باب اعطيت محذوف والحذف اما للتعظيم اي اعطيه اي شي كان او جعل المتعدي الي اثنين
كما للمتدي الي واحد اي اوجه هذه الحقيقة يعني اعطا الرجل والقاعدة فيها الماخة **قوله** يكبه
بفتح اوله وضم الكا اي يلقبه بتكثيره وهذا من النوادر على علم القاعدة المشهورة فان المعروف
ان يكون الفعل للامر بغير الهزة والتعدي بالهزة فان آلب لازم وكتب متعدد وخوهم المحم
وحجم والضمر في يكبه للرجل اي انا ان قلبه بالاعطاء بحافة من كفه وخو اذا لم يخط
والنقد برانا اعطي من في ايمانه ضعف لاني اخشى عليه لو لم اعطه ان يعرف له اعتقاد كغير
فيه يكبه الله في التاركة اشارة الي المولفة او اذ من اذ منع سب الرسول صلى الله عليه وسلم
الي الخلل واما من قوي ايمانه فصاحب الي فاقله الي ايمانه ولا اخشى عليه رجوعا عن دينه
ولا سوء اعتقاد ولا ضرر فيها لا يحصل له من الدنيا ولا يلزم من هذا التقدير ان يكون ذلك
الرجل من قومي في الامان لاحتمال ان يكون المراد منه غيره فتمريضا بخو سعد هو نفسه فان قلت
هذا النوع من الكلام هو مجاز كناية **قلت** الكناية لما لا يرام الكفر فاطلق اللازم
واراد المذموم فهو كناية فان قلت لم لا يكون مجازا من باب اطلاق المذموم واردة
اللازم اذ الملازمة في الكناية لا بد ان تكون ساوية وان اعترضت بان الكناية قد يكون للمعصية
فلا يستلزم الكفر احيى بان المراد من الكناية محض لا يكون الا للكافر والا فلا تقيح الكناية
ايضا قلت شرط المجاز اشناع معني المجاز والحقيقة وهما لا تتناع في اجتماع الكفر والكناية
فهو كناية لا غير **النوري** في الحديث جواز الشفاعة الي ولاة الامر وغيرهم وفيه مراجعة
المستفوع اليه في الاسر الواحد مرارا اذ المراد الي مفسدة وفيه الاسر بالتب وتترك القطع
بما لا يعلم القطع فيه وفيه ان الامار يصرف الاموال في مصالح المسلمين والاهم فالاهم
وفيه ان المستفوع اليه لا عتب عليه اذ ارد الشفاعة اذا كانت خلاف المصلحة وفيه انه ينبغي
ان يعتد رالي الشافع وبين له عند رهاية ردها وفيه ان المفضل يسه الفاضل على ما يراه

مصلحة لنظر فيه الفاضل وفيه انه لا يقطع لاحد على التبعين بالجنة الا من يعت فيه المصداق لتسوية
المبشرة وفيه ان الاقرار باللسان لا يمنع الا اذا اقر به الاعتقاد بالقلب وعليه
الاجماع ولهذا كفونا فقون واستدل به جماعة على جواز قول المسلم اننا مومن مطلقا من غير تفصيل
يقوله ان شاء الله واما الفرق بين الايمان والاسلام فقال الخطابي مما عساه في سوانع
فيقال للمسلم مومن وبالعكس ويفترقا في مواضع فكل مومن مسلم دون العكس فالتفريق فيه
هو ان يستوي الظاهر والباطن وما يفترقا فيه هو ان لا يستوي بوقا له عند ذلك مسلم
يعني انه يستسلم وهو يعني ما جاء في الحديث او سلكا في الآية قولوا استسلمنا **قوله**
يقول هو ابو بريد القرني وصاح هو ابن كيسان الذي رواه عن الزهري من رواية الاكابر
عن الاصاغر لا بأس من الزهري ومعه هو ابن راشد المصري قد تقدم ذكرهم في صدر الكتاب
وابن ابي الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن كعب بن كلاب
تسليمه غلامه سنة اثنين وخمسين ومائة ومناه ان هؤلاء الاربعة تابعوا شيعة في رواية هذا
الحديث عن الزهري واقوه فيها **النووي** **قوله** البخاري رواه فلان وفلان
فيه ثلاث فوائد الاولى بيان كثرة طرقه ليزيد الحديث قوة وصحة والثانية ان يعلم رواة
ليتبع رواياتهم وسابدهم من رغب في من جمع الطرق او غيره لمعرفة شائبة او استبعاد
والثالثة ان يعرف هؤلاء المذكورين روجه فقد يتوهم من اخبره انه لم يروه غير
المذكورين الاسناد فزعماره في كتاب اخر عن غيره فتوهمه غلطافا ذاك قيل رواه فلان وفلان
ايضارا لذكر الوهم **قوله** والفائدة الرابعة الوفا بشروطه صرحا اذ شرطه
على ما قال بعضهم ان يكون لكل حديث راويان فاكثروا للناس ان يصير الحديث متنفضا
فيكون حجة عند المجتهدين الذين اشتهروا كون الحديث مشهورا في تخصص القراء ونحوه والتفصيل
اي المشهور ما زاد قبله على الثالث **قوله** البخاري رحمه الله تعالى عليه
باب السلام من الاسلام ورفع السلام **قوله** عمار هو ابو ليث
بالجعة بن ياسر بن عامر بن مالك الخزرجي العنسي بالنوبة ثم الشامي وعني هو رطه الاسود
القبلي الكتاب وياسر هو في القمار هو والده وولده فمروهم فصاروا له عبيدا للقمار
فأعزهم الله تعالى بالاسلام فاسلم عمار واهله ببيعة بصبغة الضعيف من السمو وابوه ياسر
لاهم قدما وكانوا يندبون بكنية في الله فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم معذوبون
فيقول صبروا يا سرفان موعدكم الجنة وقتل ابو جهم سمية رضي الله عنها فكانت اول شهيدة
في الاسلام واعطاهم عمار ما ارادوا لسانه واجان قلبه بالايمان فنزلت الامم الكوفة قلبه
بطين بالايمان وهاجر الى الحبشة فمروا الى المدينة وصلى الى القبليتين وشهد بدر والشاهد
كلها وهو اول من سجد لله في سجدتي سجدة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشان وستون حديثا ذكر البخاري منها خمسة وشهد قتال اليمامة في زمن الصديق رضي الله تعالى عنه
فاشرف على حجرة وادي يا معشر المسلمين من الجنة تعرفون الى اي انا عمار بن ياسر وفقطعت
اذنه وهو يقاتل لشدة القتال **قوله** رسول الله صلى الله عليه وسلم علي عمارا يانا الى
انصر قدس يد **قوله** له ايضا صلى الله عليه وسلم مرحبا بالطيب المطيب **قوله** ايضا اهدوا
لصدي عمار وشهد صفين يدب عن ابن الموشين على رضي الله تعالى عنها وكانت الصحابة يوسد
يتبعونه حيث توجه لعلمهم بانه مع الغنة العادلة لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم تقتلك

الفية الباقية وقتل صفين ودفعه على رضي الله عنها بشيابه حسبما اوصاه به ثمة ولم يقتله
قوله صاحب الاستيعاب وروي اهل الكوفة انه مندهم في الشهادتهم لا يغسلونهم
ولكن يغسل عليهم وذلك سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين **قوله** ثلاث اي خصال
من جهمين فقد جمع خصال الايمان واعوانه كاسرة **قوله** ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان **قوله**
الانصاف اي العدل يقال انصفه من نفسه وانصفه انا منه وللعالمة نفع الامر اي لكل الناس
من عرفت ومن لم تعرف والافتقار الافتقار اقتر الرجل اي افتقر قال ابو الزناد جميع
عمار في هذه الالفاظ للحبر كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك
وبينك وبين الناس ولم يضيع شيئا اي بالله والناس عليك واما بذلك السلام للعالمة فهو قوله عليه
الصلوة والسلام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهذا حصر على مكارم الاخلاق
واستيفان النفوس واما الانفاق من الاقتدار في الغاية في الكرم وقد مدح الله من هذه صفته
بقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا عام في نعمة الرجل على عياله
واضيافه وكل نعمة في طاعة الله تعالى وفيه ان نعمة المعسر على اهله اعظم اجر من نعمة
الموسر **قوله** هذه الكلمات جامع لخصال الايمان كلها لانها اما ماله او ماله او ماله
والانفاق اشارة الى المالمية المتضمنة للثبوت بالله تعالى والزهادة في الدنيا والمدينة امام الله
اي التعظيم لاسم الله وهو الاضاف او مع الناس اي التفتة على خلق الله تعالى وهو بذلك السلام
قوله قتيبة على صيغة مفعول القتيبة هو ابو رجاء بن سعيد بن جميل المصلي بسنوب الى
بغلان بفتح الموحدة وسكون العين المجعة قرية من قرى بلخ قيل ان حده كان سوي للحجاج بن يوسف
هو النبي مولا هم **قوله** ابن عدي استعجى وقتيبة لغت غلبه عليه وقال ابن منده انه
على **قوله** عن اصحاب الكتب السبعة احمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه
 وغيرهم وكان كثير المال كما كان كثير الحديث توفي سنة اربعين ومائة وقال علي بن محمد
السمار سمعته يقول ولد لي يوم الجمعة حين تعالي النهار لست مضين لوجوب سنة ثمان
 واربعين ومائة **قوله** اللب وهو ابن سعد ويؤيد عن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة وابو الخير
وهو رشيد بالميم المفتوحة والراواتا الثلاثة وعبد الله بن عمرو بن العامر الصحابي المصري
كلهم قد تقدم ذكرهم **قوله** اي الاسلام اي اي خصلة من خصال الاسلام وبطعم
اي ان يطعم يطعم فيذفان وذلك الى عامر المباحث التي في الحديث قد سبق في باب
اطعام الطعام من الاسلام **قوله** الحديث بعينه المتقدم فلم ذكره تكررا **قوله**
ذكر ثمة للاستدلال على ان الاطعام من الاسلام وهما للاستدلال على ان الاسلام منه
قوله فان قلتم انه يكفيه ان يقول ثمة او ههنا باب الاطعام والسلام من الاسلام بان يدخلهما
في ذلك واحد ويتم المطلوب **قوله** لعل عمر بن خالد ذكره في معرض بيان ان الاطعام منه
وقتيبة في بيان ان الاسلام منه فلهذا من ههنا ضيفا الى كل راو او ما قصده في روايته والله اعلم
التميز السلام ما خوذ من السلامة فاذا سلم الرجل فكانت له قال المسلم عليه انت سالم في
وهو في اسم الله تعالى منها ايضا لان معناه ذوالسلامة مما يلحق الخلقين من النقص ومنه الحق
دار السلام لان الصابر ايها يستلم من الافات والسلم الصلح لانهم يتسالمون به ويقال سلام
عليكم بالسوية والسلام عليك باللام وهما سوا دما في النجات فاختار السامي رحمه الله تعالى
سلام الحديث بن عباس ويزجحه على حديث ابن مسعود لانه من سائر الصلوات واختار جماعة

السلام ويروى عنه بأنه فيه زيادة حرفين قال الشافعي هما سوا لانه التويز يقوم مقام الالف
واللام قال البخاري رحمه الله عليه **باب** كثران الشير وكفردون
كفر وفي بعض الروايات وكفربعد كفر الكفر ضد الايمان والكفر ايضا يجوز النسخة ومخاطبها
وهو ضد الشكر وكذا الكفران لكن الكفر في الدين والكفران في النسخة التراسع والاكفر
بالفتح التقطية وكل شيء على شيا فقد كفره ومنه الكفر لانه لم يوحده الله او نفع الله تعالى
للزرايع الكفر لانه يغطي اليد تحت التراب والعشير بمعنى الماشركا لا كل بمعنى المواكل والمعا
المخالطة وقيل اللازمة **قوله** فيه ابو سعيد اي الخديري الصحابي المشهور وقد مر وفاء
ان ابا سعيد ايضا قد روي في معنى كثران الشير شيا وخرج البخاري حديث ابي سعيد في هذا
المعنى **باب** الخيض حيث قاله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر النصارى تقدموا في
ارثكن اهل النار فقلن وجر رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير في **باب**
الزكاة ايضا كذا **قوله** عبد الله بن مسعود في فتح الميم واللام وسكون السين الههلة وهو
المتعجبني المدي ومالك وهو الامام المشهور امام دار الهجرة تقدم ذكرهما **قوله** زيد
هو ابواسامه بن اسلم بصيغته افعل التفضيل من السلامة القرشي المدي التاجي مولي عمر
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه روي عن ابن عمر والن وجار وغيرهم رضي الله تعالى
عنهم اجمعين اجمع على جلالة وكان له حلقه في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ثقة
كثير الحديث وكان علي بن حسين رضي الله عنهما يجلسان الى زيد فقيل له يتخبطي بحال فرمك الى
عبد عمر بن الخطاب فقال انما يجلس الرجل الى ما ينفعه في دينه توفي بالمدينة سنة ثلاث
اوس ثلثين ومائة وابل الدولة العباسية وكان ابو جاحتم يقول لا يترني الله يوم زيد
انه لم يترني احد ارضي نفسي وديني غير فاته يعني زيد فعصر فاقام بعده **قوله** عطا هو
ابو جحر بن شاذان المشايخ التتائية والههلة الماص المدي الهلاقي مولي بمونة ام المؤمنين رضي
الله تعالى عنها توفي سنة اربع وتسعين وقيل سنة ثلاث اواربع ومائة وهذا الاسناد رجاله
كلهم مدنيون الا ابن عباس كذا قام بالمدينة **قوله** اريت بضم الهزة وبضم التاء وهو مدي
التصوير والصبر هو القايم مقام المفعول الاول والنار في اكثرها النسا هو المفعول
الثاني والموصول بصلته لازمة للنار لصفة مخصوصة اذ ليس المراد تحصيل نار من نار بل
استئناف كلامه كانه جواب سواد سائل ساد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يروى في بعض الروايات
اريت النار فزيت النار اهلها النسا بزيادة ذوات وفي بعضها اريت النار اهلها النسا بزيادة
فزيت وهو بفتح التاء النسا يكون التزبدل النار والنسا هو المفعول الثالث واريت بمعنى اعلت
وبضمها فيكون التزبدل والناسخه والحلة الائمة حال بدون الوار وبخوفه اهبطوا بعضكم
لبعض عدو وفي بعضها بكفرون والتا للسببية وهي متعلقة بالالترا وبفعل الروية المفيدة
يكفرون بالله هذا السؤال دليل على ان الكفر بحملين الكفر بالله والكفر الذي للعشيرة وهو
اذ استشار دليل الاجمال **قوله** يكفرون العشير لم يعد كثر العشير بل ما كما عدي الكفر بالله لانه
ليس متضمنا لمعنى الاعتراف بخلافه ويكفرون الاحسان كانه بيان لقوله يكفرون العشير اذ القصور
كفرا احسان العشير لا كفرا ذاتا والعشير المراد به هنا الزوج لانه يعاشرها وتعاشره
الكفر غيرهما ولان قرينة السياق تدل عليه وكفرا لانه لا استغراق فان قلت انما الاصل
في اللام قلت المجلس وهو الحقيقة فحمل عليها الا اذا دل تريند على التحصيل والتعظيم فتدفع

القرينة جند وهو حكم عام لهذا الامر في جميع المواضع **قوله** لو احسنت وفي بعض المواضع
فانه قلت لو لا تناسع الشيء لا تناسع غيره فكيف مع هذا المعنى قلت هنا يعني ان
اي مجرد الشرطية وشبهه كثير وحتمل ان يكون من قبيل نعم العبد صبيحت لولم يخف الله لم يعصه
بان يكون الحكم بان يتا على التعصين والطرف المسكوت عند اولى من المذكور والامر مضروب على
الطرفية وهو معنى الابدية والمراد منه وهو الرجل اي بده عمره وحتمل ايضا بده بعا الدهر
مطلقا على سبيل الفرض بالغة في كثرانهم وسور من اجهن وليس المراد لهذا الخطاب مخاطبا
خاصا بل كل من يتا من ان يكون مخاطبا به وهذا على سبيل الجواز اذ اصل وضع الضمير
ان يكون مستغلا لمعين شخص فان قلت لو لم يكن عام لما جاز استعماله في كل مخاطب
كزيد مثلا حقيقة قلت عام باعتبار امر عام لمعنى خاص بخلاف العلم فانه خاص بالاعتبار
وهنا قاع **قوله** كثرة النفع من زنة الفوائد وهي ان اللفظ قد يوضع وصفا عاميا
لا يورخصه كاسم الاشارة للحسنة لمخصوصيات التي تحتها اي لكل واحد ما يشاء اليه ولا يراه
به عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وصفا عاميا لموضوع له عام نحو الرجل
فلا يراه به عام حقيقة وهو على الاول وقد يوضع وصفا خاصا لموضوع له خاص نحو العلم
ولخصه انه للمواضع ثلاثة اقسام من الموضوعات باعتبار عام لموضوع عام وهو الرجل وضع
باعتبار عام لموضوع خاص كواسم الاشارة وضع باعتبار خاص لموضوع خاص كخوزيد والمضرات
من القسم الاوسط فاذا اريد عند الاستعمال بالضمير الذي احسنت مخاطب بعين كان حقيقة
لانه على وفق وضع واذا اريد منه كل من يعجب به كونه حسنا كان مجازا ونسبه قوله تعالى
ولو نزي اذ الجرمون ناسوا ورسهم **قوله** شيا التويز للتحقير والتقليل او لها اي شيا
حقيرا او قليلا لا يوافق من اجها قال بعض العلماء الكفر اربعة انواع كثرانكار وكفر بحود
وكفر معاندة اذ يعرف تعبه ويقرب لسانه ويلبي ان يقبل الايمان وكفر نفاق وهذه
الاربعة من لقي الله بواحدة منها لم يغفر له فلفظ الانكار ان يكفر بلسانه وقلبه ككفر الجلس
وكفر المعاندة ان يعرفه تعبه ويقرب لسانه ويابي ان يقبل الايمان بالوحيد ككفر الطالب
وكفر النفاق ظاهر قال النووي رحمه الله تعالى واعلم ان الشرع اطلق الكفر
على ما سوي الاربعة وهو كفرا للحقوق والنعم فمن ذلك هذا الحديث الذي هو هذا الكتاب
وحدث لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضكم رقاب بعض واشباهه **قوله** زاراد البخاري
بقوله وكفردون كفرا قال وفي الحديث انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق
على غير الكفر بالله وفيه عطف الرئيس المروى وتحريضه على الطاعة وفيه من جهة العقلم
العالم والتابع المتبوع فيما قاله اذ المراد بظهره مغناه وفيه تحريم كفرا للحقوق والنعم
اذ لا يدخل النار الا بالارتكاب حرام واقول وفيه ان النار اية جهنم التي هي دار عذاب الاخوة
مخلوقة اليوم وهو يذهب اهل السنة وفيه ان معرفة الكيفية بانها ما توعده الشارع بخصوصه
عليه يكون كفرا في الشيعة عند كبره قال ابن مطار الكفر هنا هو كفر النسخة وقد ستر
المرسولة بشكر النعم وكفر نعمة الزوج هو من باب كفر نعمة الله لان كل نعمة يصل بها العشير
هي نعمة الله اجمال على يد ومعنى هذا الباب ان المعاصي تنقص الايمان وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه اراد لفراهن حتى اراجهن وذلك ينقص من ايمانهم وذلك يدل ان
ايمانهم يزيد لشكرهم العشير وبما قال البركلها ثبت ان اهل حال من الايمان وانه قول

وعمل اذا بال عمل الصالح يريد وبال عمل السيئ تنقص وفيه دليل انه المراد بعباد علي محمد الاحسان
وعلي شكر المنعم فريضة واقول فصدقه وجه آخر لمناسبة الحديث لترجمة الباب غير ما ذكره
الشراح الاخر ولكل وجهة هو موليها قال البخاري رحمه الله **باب**
المعاصي وهي جمع المعصية وهي مخالفة الشارع بترك واجب او فعل محرمة او كسر حاكم الصلوات
والجاهلية زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جملاتهم **قوله** لا يكفر هذا هو
مذهب الجماعة واما عند الخوارج فالكثيرة موجهة للكفر وعند المعتزلة موجهة للمنزلة بين
المعتزلتين صاحبها لا يؤمن ولا كاف **قوله** الا بالشرك اي بارتكاب الشرك في بعض الاستثناء
من الارتكاب والارتكاب مجاز عن الايمان **باب النور** قال بارتكابها احتراز من
اعتقادها لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومه عن الدين ضرورة كالحمل فلو بلا خلاف
قوله امر وهو من نوادر الكلمات اذ حركه عين كلفه تا بعد الانتهاء في الاحوال الثلاث
ومعناه رجل **قوله** ان يشركه فان قلت المعنوم من الآية ان تتركب الشرك لا يفعله
لانك تكفر والترجمة انما هي في الكفر لا في الغفر **قلت** الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان
لعمري عند المعتزلة صاحب الكفر الذي لم يتركب غير مغفوره بل يخلفه في النار وفي
الكلام لغة وشعر **قوله** سليمان هو ابو ايوب بن حرب بابا الموحدة الا زدي المصري القاني
بمكة وسعه هو الامام العلم امير المؤمنين في الحديث وقد تقدم **قوله** واصل هو ارجح
بالخامسة واليا المشاة الاسدي الكوفي الاحدب بالوحدة وفي سنة عشرة ومائة **فان**
قلت حيان ينصرف امره **قلت** ان اخذته من الحين ينصرف من الحياة فلا **قوله**
المعروف بالعين المهمة والراثة المكررة البواسية بن سويد على نسخة المصنف الكوفي الاسدي
قال الاثني عشر راية وهو ابن سبعة وعشرين سنة اسود الرأس والحية روي له جماعة **قوله**
ابا ذر رتبة الراوي يقال ابا ذر ايضا هو خديب بضم الجيم وضم الدال وبفتحها
ابن جادة بضم الجيم وبالنون بن سفيان الغفاري وغفار بضم الغين المجمع قبيلة من كنانة
الصحابي الكبير اسلم قد كان رابع اربعة او خاسر خمسة حسنة اسلم بمكة ثم رجع
الى بلاده باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم المدينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصحبه حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اسلامه واقامته عند زمزم مشهور
سابق في اسلام الصحابة وفضائلهم رضي الله عنهم روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تاحديث واحد وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها اربعة عشر حديثا سيرة عثمان الى السريه
وتوفي بها ستين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود ودفنه بها ثم قدم ابن مسعود المدينة فاقام
عشرة ايام فتوفي ايضا والريه براء ثم بالوحدة ثم ذاب عجمه مقتوحات موضع قريب من المدينة
منزل من منازل حاج العراق كان مذهب ابي الذر انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد
على حاجته رضي الله عنه **قوله** حلة بضم الحاء ازار وردا ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين وذلك
اشارة الى ثساويهما في لبس الحلة وانما سأل لان عادة العرب وغيرهم ان يكون ثياب المملوك
دول سيدة **قوله** شابت اي شامت ان يكون بمعنى شمت ورجلا كان هو عبد لان السياق
يدل عليه **قوله** فغير تدبامه اي نسبته الى العاراي عبيته ويقال عيوته بكذا وغيره
لذا **فان قلت** هذا التعبير كان هو نفس السب ذكر البخاري رحمه الله عليه في كتابه
ان قال ينبغي وبين رجل كلام وكان ثامه اعجوبة فقلت منها فكيف يصح الفايتها وشرط

المعطوفين من اربتهما **قلت** هما متغايران بحسب المعنوم من اللفظ وشبهه الفا تسمى الفا
التفسيرية وذلك بحقوقه تعالى تولى الى بارئكم فاقبلوا الفسليم حيث قالوا القتل
هو نفس التوبة **قوله** يا ابا ذر اصله يا ابا ذر اخذت الهمة للعلم بها تحفظها والاستفهام
في اعمرته للنقير واولا خاكار التوسعي **قوله** فيك جاهلية معناه انك في تغييره
على خلون اخلاق الجاهلية ولست جاهلا محضا قيل انه غير الرجل شواء امه كان قال
يا ابن السواد **قوله** خولكم بفتح الواو خول الرجل حشته الواحد خال وقد يكون الخول واحدا
وهو اسم يقع على العبد والامة قال **الفرا** هو جمع خال وهو الراعي وقال غيره
هو ما خوذ من القوتل وهو التملك وقيل الخول الخدم وسموا به لانهم يتحولون الاسور
اي يصطحبون فان قلت اصل الكلام ان يقال خولكم اخوانكم لان المقصود هو التملك على
الخول بالاحوة قلت التقدم اما للاهتمام ببيان الاحوة واما الحصر للخول على الاخوان اي
ليسوا الاخوانا وقال بعض علماء المعاني المتد والمخبر اذا كانا معرقين اي تعريقا كان
يفيد التركيب للحصر واما انه من باب القلب المورث لملاحاة الكلام مخوضا وان لم يصح لاري
كرانها شاهدي الدع ان ذلك كذا **التي** كانه قال لهم اخوانكم ثم اراد اظهار هولاء
الاخوانه فقال خولكم **قوله** تحت ايديكم مجاز عن القدرة او عن الملك والاحوة ايضا هي
مجاز عن مطلق القرابة لان الكل اولاد ادم او من اخوة الاسلام والمالك الكفر اما ان يجعلهم
في هذه الحكم تابعين للمالك المومنه وتخصيص هذه الحكم بالمومنه **قوله** فليطعمه بضم
الها ولذا ليلبسه واما تلبس فبفتح قلت الطعم جاعني الذوق **قوله** فليطعمه بضم
يها ليطعم ولذا يطعم طعاما اذا اكل قال تعالى من لم يطعمه فانه يني اي من لم يربده
فلوقا **باب** ما يطعم لوقم انه يجب الاذقة ما يده وق وذلك غير واجب فان قلت
هذه الامور الثلاثة هل هي للوجوب ام لا قلت اخلفنا العلماء في الاسر والظاهر الوجوب
لكن الاكثر على انه للاستحباب واما النهي فهو للمخبر اتفاقا **قوله** لا تكلفوهم التكليف
تجمل التحصن شيئا بعد كلفة وقيل هو الامر بما شوقوا يعلمهم اي ما يصار قد رتب فيه بغير
اي ما يجوزون عنه اعطيه او صعوبته اي لا يكلف ما لا يطاق او يقرب منه وحذف المعقول الثاني
من كلفوهم وهو ما يعلمهم قال ابن بطال يريد انك في تغييره بما مد على خلقه اطلاق
الجاهلية لانهم كانوا يفتخرون بالانساب فجعلت وعصيت الله تعالى في ذلك ولم
يستحق هذا الفعل ان يكون كاهل الجاهلية في كفرهم بالله تعالى واقول **فبين هذا**
التعريف وان الحديث يعلم منه الامران المذكوران في الترجمة قال **باب** وعرض البخاري فيه
الرد للحوارج في قوتهم المذهب من المؤمنين بخلافه النار كما دل عليه الآية اي ونفهم ما و ذلك
من لشيء والمراد به من انما على الذنوب وكان المراد من تاب على الذنوب ولو كان المراد من تاب
قبل الموت لم يكن للتفرقة بين المشرك وغيره معنى اذ التائب من الشرك قيل مغفورا له
اقول في ثبوت عرض البخاري في الرد عليهم ذنوبه اذ لا نزاع لهم في انه الصغيرة لا يكفر
لما جها والتعبير بخوان السود صغيرة قال وفي الحديث النهي عن سب العبيد
وتغييرهم بابائهم والحصر على الاحسان اليهم والى كل من يوافقهم في المعنى من جملة الله تحت
يد ابن ادم كالاخير والحاد فلا يجوز لاحد ان يعير عبده بشي من المكروه يعرفه في اصوله
وخاصة نفسه اذ لا فضل لاحد على غيره الا بالاسلام والتي **وروي** انه قال

اعبرته بامه اي بسواها فانطلق بلالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى اليه تعبير بذلك
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدعو فلما جاءه ابوزر قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت
وسلم شئت بلالا وغيره بسواها قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت
احسب انه نقي في صدرك من كبر الجاهلية شي قال نعم ابوزر نفسه الى الارض فموضع خده على
التراب وقال والله لا ارفع خدي منها حتى يطالبك خدي بقدميه فوطي خده قال
المؤوي رحمه الله تعالى وفيه ان الدواب ينبغي ان يحسن اليها ولا تكلف من العمل ما لا يطيقه الدواب
عليه وفيه النهي عن الترفع على المسلم وان كان عبدا وفيه المحافظة على الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وغير ذلك قال البخاري رحمه الله عليه **باب**
وان طائفة من المؤمنين اقبلوا فاصحوا بينهما الآية الطائفة القطعة من النبي والمسلمين
بها هنا العزقة وقد تطلق الطائفة على الواحد والاثني قال تعالى فلولوا نفره لكل فرقة
سهم طائفة والعزقة ثلاثة فان طائفة واحدة واثان واحد **قوله** بغير قول خبر الواحد
وعلى الثلاثة قال تعالى فلتقر طائفة منهم معك والمراد بها الثلاثة بقرينة ضمير
الجمع في قوله وليا خذوا اسلحتهم واقله ثلاث على المختار وعلى الاربعة قال تعالى وليشد
عذابها طائفة من المؤمنين والمراد اربعة لانها نصاب البينة في الزنا الذي هو سبب
عذابها فان قلت الضمير ايضا جمع في انه الانذار فافله ايضا ثلاثة قلت للجمع
بالنظر الى الطوائف التي تجتمع من الفرق وفي الآية دليل على جواز قتاله اهل البغي **قوله**
قوله قالوا ولا اقبلوا بلفظ الجمع وثانيا بينهما بلفظ التثنية فان توجهه **قلت**
نظري الاول المعنى وفي الثاني الى اللفظ وذلك ما بين شاي **قوله** فصارهم مومنين
اي سمي اهل القتال مومنين فعمل ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ووقع في نسخ
كثير من البخاري هذه الآية وحديث الاخف ثم حديث الى ذرية باب واحد بعد
قوله الله تعالى ويغفر ما دونه ذلك لمن يشاء في بعضها على الترتيب الذي ذكرناه **قوله**
عبد الرحمن ابو بكر ويقال ابو بكر بن محمد المبارك بن عبد الله العيشي بالمشاة الحنابلة والذين
المنقطة الصوري قوية سنة ثمانه اوسع او عشرته وما بين **قوله** تحاد هو ان يريدونهم
الان يدي الصوري ابو اسهيل الازرق اجماع المحافظة على جلالة ولده سنة ثمان
وتسعين وتوفي في رمضان بالصورة سنة تسع وتسعين ومائة وصلى النبي في سليمان
الهاشي والى البصرة من قبل هرون امير المؤمنين وحدث عنه الهيثم والثوري وبين قايها
مائة سنة واكثر **قوله** ابوب هو الامام ابو بكر السخاني المصري التابعي سيد الفقهاء
تدبره طلاوة الايمان **قوله** يوش هو ابو عبد الله بن عبيد بن دينار العبدي مولى عبد القيس
التابعي المصري واقوال العلماء وصفه بحسن الحفظ وغزارة الفضل شهيرة قال
عليه بن عبد الله الحنابلة راي سليمان بن عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس وجعفر بن محمد بن
سليمان بن علي بن عجلون حنا زته على انما قسم فقال عبد الله هذا هو الشرف توفي سنة تسع وثلاثين
ومائة **قوله** الحسن هو ابو سعيد بن الحسن الانصاري مولى اهل البصرة وامه اسمها خيرة بالخيار
المعجزة والمنة الحاجة مولا لامرسة روح النبي صلى الله عليه وسلم ولد الحسن اخر خلافة عمر في المدينة
وقبيل ان امه زعمت ان غيب فيكي الحسن فقطعه ام سلمة ام المؤمنين قدسها فسلله الى ابي
اسم فبدرته بها فبشره فيرون تلك الفصاحة والحكمة من تركتها واثا الحسن لو ادي الفرق وقال

قوله في قوله
ابو بكر بن محمد
المبارك بن عبد الله
العيشي بالمشاة
الحنابلة والذين
المنقطة الصوري
قوية سنة ثمانه
اوسع او عشرته
وما بين قوله
تحاد هو ان يريدونهم
الان يدي الصوري
ابو اسهيل الازرق
اجماع المحافظة
على جلالة ولده
سنة ثمان وتسعين
ومائة

الحسن عز وناخر سانه ومعنا ثلاثا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن محبته سعيه كان
الحسن جامعا عالما فقيها ثقة عابدا كثير العلم فصيحا اجملا اهل البصرة من سقط عن دابة حدث
بانه ما حدثت قديم مكة فاحلوه على سرور واجتمع الناس اليه فحدثهم فقالوا لم يرسله قط اجمع
الامة على جلالة وعظم قدره علما وزهدا وفصاحة ودنيا ودعا الى الخير وغير ذلك توفي سنة
عشر ومائة **قوله** الاخف بالحا المملة والنون هو ابو بكر بن قيس البصري التابعي قالوا
اسم الضحاك وقيل يحيى والاخف لقب ادرك زين النبي صلى الله عليه وسلم واسم على عمه
فلم يرو وفداي عمر بن عبد الله تعالى عنه وهو الذي اقتضى سرور وروى وكان الاثنان الحسن وابنه سيزن
في جنته **قوله** الاخف بننا انا اطوف به من عثمان رضي الله تعالى عنه اذا خدي
رجل من بني ليت يعني حيا فقال الا بشرك فقلت بلي قال انه كراد يعني رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى قومك في سعد فعملت اعرض عليهم الاسلام وادعاهم اليه فقتلوا ابيه ليدنو
الي خير وما سمع الاحسان والى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اغفر
للاخف فلا يجي عندي ارجا من ذلك وله الاخف ملترق اليمين في شوقا بينهما وكان
اعور توفي سنة سبع وستين بالكوفة **قوله** هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب وقيل
يعني عثمان رضي الله تعالى عنهما **قوله** البكرة اي يمنع بصيغة المصغر من المنفعة بالحرف
ان كلمة بالكاف واللام والدال المفتوحات التقيي كاي بكرة لانه كان اسلم في حصن
الطائف وعجز عن الخروج منه فتدلي في النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه بكرة روي
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واثان وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها ثلاثة عشر
وكان ممن اعتزل يوم الجمل من الفريقين توفي بالصورة سنة احدى وخمسين وفي هذا الاسناد
لطيفان احدهما ان رجاله كلهم من البصرة والثانية ان فيهم ثلاثة تابعين يروي بعضهم عن بعض
وهم الاخف والحسن وابوب مع يوش **قوله** اخضر **قوله** قلت السوال عن المكان والجوا
عن الفعل فلا تطابق بينهما **قلت** المراد ان يد مكانا اخضر **قوله** قال القائل والمقتول في النار
قوله قلت القائل والمقتول من الصحابة في الجنة اذ كان قتالهم من الاجتهاد الواجب اتباعه
قلت ذاك عند عدم الاجتهاد وعدم ظن ان فيه الصلاح الذي اما اذا اجتهدوا وظن
الصلاح فيه فيها ما جواز ثابان من اصاب قله اجزان ومن اخطأ قله اجزا وما وقع من الصحابة
هون هذا القسم والحديث ليس عام **قوله** قلت فلم منع ابو بكر الاخف منه ولم يمنع نفسه
منه **قلت** ذلك ايضا اجتهادا فكان اجتهاده يادي الى الاستناع والمنع فوا ايضا شاذ في ذلك
قوله قلت لفظة في النار مشعرة بحقيقة مذهب المعتزلة حيث قالوا بوجوب العقاب
للعاصي **قلت** لا اذ معناه حقها ان يكون في النار وقد يعفو الله تعالى عنهما نحو قوله تعالى فخرؤ
جصم معناه هذا اجزاه وليس يلزم ان يجازاها **قوله** هذا القائل هو متدا وخبري هذا
يستحق النار لانه قاتل فالمقتول لم يستحقه وهو مظلوم **قوله** كان حريصا **قوله** قلت قالوا
في قوله تعالى وعليها ما اكتنت اختيار باب الافتعال للاشعار بان لا يدي الشر من الاعتناء
والمعالجة بخلاف الخبر فانه بالنية المجردة فيه ثاب عليه فاجه كون المقتول مجرد **قوله**
في النار وقال صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لاني ما حدثت به انفسها ما لم يتركوا او
يعلوا به وفي الحديث الاخر اذا هم عبدك بسية فلا تكتبوها عليه **قلت** من عز على المقصية
بقلبه ووطن نفسه عليها ثمة اعتقاده وغرمه وطردا بلفظ الحرص بما عن فيه وحمل ما وقع في هذه الظواهر

الحسن

واما لها عيان ذلك فيما لم يوطن نفسه عليها وانما مر ذلك بغيره من غير استعلاء وليس هذا هو المقصود
بين الهمم والعزم ولا هذا العزم بكتب سيرة فاذ اعلمنا كتب معصية ثمانية فان قلت فلم اذكر الحروف
على القتل وهو صفة في سيرة القتل وهو كبير قلت ادخلها في سيرة واحد في مجرى قوله
في البار ففقط واذا تفاونا صغرا وكبرا وغير ذلك **السور** فان قيل انما سماها الله تعالى في الآية
سورين وسماها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث سدين حال الالتقاء كاحاد القتال وبعده
فلجواب دلالة الآية ظاهرة فان قوله تعالى فاصبحوا بين اخوكم سماها الله تعالى
اخوين وامر بالصلاح بينهما ولا ينافي في ذلك القتال وهو من حين سلبها اليه وقصداه
واما الحديث في قول علي معني الآية قال البخاري رحمه الله تعالى عليه **باب**
ظلم دون ظلم دون اما يعني غير بعض انواع الظلم مختلفة متغايرة واما يعني الادب في بعض
اشد من الظلمة وسوء عاقبتها **قوله** ابو الوليد يعني هتاف عبد الملك الطيالسي الباهلي
المصري قال احبني عبد الله هو بصري ثبت في الحديث زوي عن سبعة اربعة وكاتب
الرحلة اليه بعد ان داوم الطيالسي توفي سنة سبع وعشرين بالمصورة واما شعبة فقد ذكر
مرارا **قوله** بشر هو بالوحدة المكسورة والسين المحبة ابو محمد بن خالد العسكري المعروف
بالغريزي توفي سنة ثلاث وخمسين ومائتين اعلم ان البخاري رحمه الله عليه قد نقل من اسناد
اسام يعني له طريقا في شعبة فالاول بواسطة بينه وبين شعبة رجل واحد والثاني
الواسطة بينهما رجلان وفي بعض النسخ كتب قبل وحدثني بشر لفظه جازا اشار الى التحويل
حاليا بين الاسنادين ومرتبة شعبة وقال في الاول حدثنا اذ لم يكن البخاري منفردا عند حديثه
وفي الثاني حديثي اذ كان منفردا عنده **قوله** جرح جرح هو ابو عبد الله الهذلي البصري
المعروف بغيره وعند رستم الغزنوي والوجه والنوالة الساتنة والدالة المهملة المقووضة هو
الشهور **قوله** الجوهري ضمها والغندر التشبيب واهل الجار يسون المشعب عند
وسب لسمته به انه ابن جرح قد مر الصورة فاجتمع الناس عليه في حديث عن الحسن وانكر
الناس عليه في حديث عن الحسن وانكر الناس عليه وكان جرح هذا يكثر التشبيب عليه
فقال اسكت يا غندر وجالس شعبة عشرين سنة وكان شعبة زواجا له توفي بالبصرة
سنة اثنين واربع وتسعين ومائة **قوله** سليمان هو الامام ابو محمد بن مهران الاسدي الكاهلي
الكوفي التابعي الاثني عشر ابي بعض الصحابة ولم يثبت له سماع منهم قال **قوله** يحيى القطان كان
الاثنى عشر من السالك وكان له علامة الاسلام وقال عيسى بن يونس لم نر عن ولا القرن الذي قبلنا
شالا الاثني عشر مائة السلاطين عند احقر منهم عند الاثني عشر مع فقره وحادا قال **قوله** ويحيى
راح الاثني عشر الى الجمعة وقد قلب الفروقة جدها على جده وصورها الى خارج وعيا كفه من ذلك
لثوان مكان الرما وقال يحيى بن معين كان جرحا اذا حدث عن الاثني عشر قال الديلمج الحروي
وكان شعبة اذا ذكر الاثني عشر قال المصنف المصنف سماه المصنف لصدقه وكان ابو موسى الديلمي وكان
شعبا وكان يسمى بسيد الحديث توفي سنة ثمان واربعين ومائة **قوله** ابراهيم هو امير اهل
الكوفة ابو عمران بن يزيد بن قيس بن الاسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن ابي لهب بن النخع
النخعي الكوفي التابعي المجمع على امامته وحلته علما وعلا راي عايشة رضي الله عنها ولم يثبت له سماع
سماع وكان عور وحمل عند العلم وهو ابن ثمان عشرة سنة قال الشعبي بن نوفي النخعي مارك
احد العلم واقفه من قلوب اولاد الحسن ولا ابن سيرين قال ولا الحسن ولا ابن سيرين ولا من اهل البصر

والكوفة والحجاز وفي رواية ولا بالشام قال الاثني عشر ابي ابراهيم جرح في الحديث مات وهو مخنف
من الحجاج ولم تخصص جازته الا اربعة ائمة سنة ست وتسعين **قوله** علقه هو ابن قيس هو ابن عبد
النخعي الكوفي عم والده ابراهيم النخعي الكوفي عم والده ابراهيم النخعي جرحي ابا شبل ولم يولد له قط
انفق العلى على عظم محله ورفعته قدرك وكان من رتبته وقال النخعي كان علقه يشبه لعبد الله بن
سعود وقال بعضهم كان علقه من الربيعين توفي سنة اثنين وستين او سبعين **قوله** عبد الله
هو ابو عبد الرحمن بن سمود بن غافل بالعين المعجمة وبالفا الهذلي الكوفي الصحابي الكبير الجليل
اسم بكة قديما وهاجر الهجرين وشهد المشاهد وقد تقدم ذكره اول كتاب الايمان وساقه
لا تعد اكثر مما في الاسناد ثلاثة تايمون كويمون بروي بعضهم عن بعض الاثني عشر ابراهيم
وعلقه والثلاثة حفاظ تقنون امة حلة قهاية مائة من الجلالة **قوله** لما نزلت اي هذه
الاية وما منها اوليك لهم الامم وهم يمدون ولم يلبسوا اي لم يخلطوا ولم يظلم في بعض النسخ
وجد بعده اظلم نفسه اي الصحابة هموا الظلم على الاطلاق فتق عليهم فيمن الله ان المراد الظلم
المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم بعده فانه قلت من ان لزم ان من لبس الايمان بظلم لا يكون
اسما ولا مستد يا يحيى تق عليهم قلت من تقدم لهم على الايمان اي لهم الايمان لا لغيرهم ومن
تقدم لهم على مستد وله قال الزخري في قوله تعالى كلمة هو قائلها انه للتخصيص
اي هو قائلها لا غيره فانه قلت لا لزم من قوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم علم ان المراد
لم يلبسوا الايمان بالشرك فان غير ان الشرك لا يكون ظلم قلت السور في بطلان المقف ظلم
فكانه قال لم يلبسوا الايمان بظلم عظيم فلما بين ان الشرك ظلم عظيم علم ان المراد لم يلبسوا الايمان
لشركه فانه قلت لم يخص الظلم على العظيم على الشرك قلت عظمة هذا الظلم معلومة
بشر الشارع وعظمة غير معلومة والاصل عدسها فان قلت كيف دل القصة على الوجه قلت
لما علم ان بعض انواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فبعضها دون بعض ضرورة **السور** روي
البخاري في الحديث هنا وفي كتاب التفسير هكذا ورواه مسلم في صحيحه فقال فيه
اي لم يظلم نفسه فقال صلى الله عليه وسلم ليس هو كما تظنون انا هو كما قال لقمان لابنه
يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم فلما تان الرواية انفسا احدهما الاخرى ومعناه
انه لما شق عليهم ذلك انزل الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك ليس الظن الذي وقع لكم كما تظنون انما المراد بالظلم كما قال لقمان قال وفي
الحديث دلالة على ان المعاصي لا تكون كفرا وان الظلم على الاضربين كما ترجم له وان تاخير
البيان جازي غير وقت الحاجة **الخطاي** انما شق عليهم لان ظاهرا هو الظلم الايمان
بحقوق الناس وما ظلموا به انفسهم من ارتكاب المعاصي فظنوا ان المراد ههنا معناه الظاهر
فانزل الله الآية واصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه ومن جعل العبادة وانبت الربوبية
لغير الله فهو ظالم بل اظلم الظالمين **التيبي** يعني الآية لم يفسدوا ايمانهم وبسطوا
كفرهم لان الخلط بينهما لا يصور اي لم يخلطوا صفة الكفر بصفة الايمان فحصل لهم الصفتان
ايمان متقدم وكفر متأخر بان كفروا بعد ايمانهم فجوز ان يكون معناه يافقوا فيجوز بينهما ظاهرا
وباطنا وان كانا لا يجتمعان قال ان بطلان معصوم الباب ان تمار الايمان بالعمل
وان المعاصي تقضي با الايمان ولا يخرج صاحبها الى الكفر والناس يخلطون فيه على قدر صغر
المعاصي وكبرها وفيه من القدر ان المفسر يعني على الجمل وقد اخرج بالحديث من قال ان الكلام حركة

العموم حتى يأتي دليل المخصوص قال البخاري رحمه الله عليه **باب علامات**
المنافق هو المظهر لما يبطن خلافه وفي الاصطلاح المتقدم هو الذي يظهر الاسلام
ويبطن الكفر وسي المنافق به لانه يستتر كفه فنه بالذي يدخل النفاق وهو السرب الذي في الارض
وله خلص الى مكان اخر فيستتر به وقيل هو من افق البروع فانه احدى جحود يقاد
لها النفاق وهو موضع برقة حيث اذا ضرب راسه عليها يثقب وهو كنهها ويظهر غير هذا
فاذا اتى الصايد اليه من قبل الماصعا وهو حجه الظاهر الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النفاق
براسه فاقبوا في خرج فكان ان البروع كتم النفاق ويظهر الماصعا كذا المنافق كتم الكفر ويظهر
الايمان او يدخل في الشوع من باب ويخرج من اخر ويناسبه من وجه اخر وهو ان المنافق ظاهر
تراب الارض وباطنه حفر فيها فكذا المنافق **قوله** سليمان هو ابن داود الزهري العتكي
المتقي ياتي الربيع سكن بغداد واتقل الى البصرة وتوفي بها سنة اربع وثلاثين ومائتين **قوله**
اسمعيل هو ابو ابراهيم بن جعفر بن ابي كثير المصاري المدي كاري اهل مدينة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان سودة نا بغداد لعلي بن المهدي وتوفي بها عام ثمانين ومائة واما ابو هرة
فقد تقدم ورجل الاسناد كلهم مديونة الا ابا الربيع **قوله** اية المنافق اى علامته وسيت
اية القرآن اية لانها علامة انقطاع كلامه عن كلام فان قلت الاية مفردة فانظروا هل يعنى
ان يقال الايات ثلاث قلت اما ان يقال كل من الثلاث اية حتى لو وجدت حصلة واحدة
كون صاحبها منافقا وان يقال كل الثلاث معا اية حتى اذا اجتمعت تكون اية واحدة فعلى الاولى
المراد منها اية وفي الثاني معنى الاية اجتماع هذه الثلاث **قوله** كذب الكذب
هو الاخبار على خلاف الواقع والوعد الاخبار بايصال الخير في المستقبل والاخلاف حصل
الوعد خلافا وقيل هو عدم الوفاء والايما انه حصل الشخص شيئا وانتم صيغة الجمل
وفي بعض الروايات بتشديد اليا وهو قلب الهمزة الثانية منه واو ابدال الواو يا وادعا
الباية اليا والحيانة التصرف في الامانة بخلاف الشرع فان قلت للشرطية بان ثلاث
او بدل لكن لا يصح ان يقال الا انه اذا حدث كذب فاقصه قلت معنى اية المنافق كذبه
عند حديثه وذلك مثل قوله تعالى فيه ايات بنات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا على احد
التوجيهات فان قلت الوعد حديث خاص فامعنى عطفه على الحديث والمخلص اعطه
على العام لا يخرج من تحت العام فالاية تتناول ثلاث قلت لما كان ذلك الوعد الاختلاف
الذي قد يكون فعلا وهو غير الكذب الذي لا زمر الحديث وهو لا يكون فعلا جعلنا متغيرين نظرا
الى اعتبارنا ولا زمرهما وحصل الوعد حقيقة اخرى غير داخل تحت حقيقة الحديث على سبيل
الادعاء لزيادة فجه كما يدعي ان جويل نوع اخر غير الملايكة لزيادة شرفه قال الشاعر
فان نقول الاناموات منهم فان المسك بعض ذم الغزال **قوله** واما حصر هذه الثلاث
بالذكر لانها شتملة على المخالفة ليعنى النفاق من مخالفة السر العلن واعلم
ان جماعة من العلماء عدوا هذه الحديث شكلا من حيث ان هذه الخصال قد توجد في المسلم المصدق
قلبه ولما سمع ان الاجماع حاصل على انه لا يحكم بكفره ولا ينفق بحمله في القدر لا افضل من ان
النسوي ليس في الحديث اشكال انه مناهة هذه خصال انفاق وصاحبها شبه بالمنافق
في هذه وتخلق بالخلصاء النفاق لظواهر ما يبطن خلافه وهو موجود في صاحب هذه الخصال
ويكون نفاقه خاصا في حق من حدثه ووعدوه وايمنه لانه منافق في الاسلام سطر للكفر

وقال بعض العلماء هذا فيمن كانت هذه الخصال غالبية عليه فاما من ندر ذلك منه فليس داخل فيه
الطبي الايمان بالجملة الشرطية مقارنته بازاله الالة على تحقق الوقوع يدل على ان
هذه عاداتهم وقال الخطابي كلمة اذا تعني تكرار الفعل واقول وفي كون اذا دليلا
على انها عاداتهم وانما تعني تكرار الفعل نظرا الى ان يقال حذف المفعول من حدث
وتحذف يدل على العموم والاطلاق فكذلك قال اذا حدث في كل شيء كذب فيه او اذا وجد ما فيه
الحدث كذب ولا شك ان شدة منافق في الدين وقال جماعة المراد به المنافقون الذين كانوا
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فحدثوا بايمانهم وكفروا ووعدوا في نصر الدين فاخلعوا واتموا
في دينهم فحدثوا وقال الخطابي معناه ان الانذار بالسلم والتخدير له ان يعتاد هذه الخصال
خونا ان يعنى بها الى النفاق وقال النفاق ضربان احدهما ان يظهر صاحبه الدين وهو
سطن الكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخر ترك المحافظة على امور
الدين سرا ورواياتها علنا وهذا ايضا يسمى نفاقا كما سبب الموتى وقاله كفسر
وانما هو كفرة ون كفرة وسقرون فسق كذبت هونفاقة ون نفاق وقال بعضهم ورد الحديث
في رجل بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يواجههم بصريح القول فيقول فلا منافق
بل يشير اشارة كقوله صلى الله عليه وسلم ما بال اتواكم يفعلون كذلك فهنا اشارة بالاية اليه
يعرف ذلك الشخص بها اقول ولدفع الاشكال حصة اوجه لان اللام اما للحسن فهو ما على
سبيل التشبيه وان المراد بالا اعتياد ومعناه الانذار واما للبعد اما من شاع في زمن رسول الله صلى
الله عليه وسلم واما من شاع في خاص شخص بعينه وهنا وجه سائر لدفع وهو ان المراد بالنفاق
هو النفاق العملي لا النفاق الايماني اذا النفاق نوعان كما يستفاد من كلام الخطابي واخص
الوجه هو السابع بان يقال النفاق شرعي وهو ما يبطن الكفر ويظهر الاسلام وعسفي
وهو ما يكون سره خلاف علنه وهذا هو المراد ان شاع في **الحسين** ان رجلا
من البصرة قد مره حاجا فجلس في مجلس عطاء بن ابي رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث
خصال لم يخرج ان اقول هو منافق فقال له عطاء ان رجعت الى الحسن فقل له ان عطاء يقول
عليك السلام ويقول ذلك ما تقول في بني يعقوب اخوة يوسف اذ حدثوا فاذنوا ووعدوا فاطفوا
وكانتموا فحدثوا فقالوا منافقين فلما قال الحسن لوليس به فقال جوال الله خير ثم قال
لا صحابه اذا سمعتم مني حديثا فاصنعوا مثل ما صنع اخوكم حدثوا به العلماء فكان منه صوابا
فحسن وان كان غير ذلك ردوا على جوابه **وعن** مقاتل بن حيان انه سأل سعيد بن جبير
عن هذا الحديث وهذه مسألة قد اشدت على معاشق لاني اظن ان لا سلم من هذه الثلاث
ومن بعضها فضحك سعيد فقال اهي ما اهلك فابت ابن عمرو بن عباس فقصصت عليهم ما فصح
وقالوا والله انما يا ابن ابي ثعلبة اهلك من هذا الحديث فمنا النبي صلى الله عليه وسلم فضحك
وقال ما لكم ولهن اما قولي اذا حدث كذب فذلك فيما انزل الله على الله يشهد ان المنافقين
لكاذبون واما اذا وعدا خلف فذلك في قوله تعالى فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه
ما اخطوا الله ما وعدوه واما اذا ائتمن خلف فذلك فيما انزل الله انما عرضنا الامانة على السموات وانتم
برأ من ذلك قال البخاري رحمه الله عليه حدثنا قيسة بالقاف المفتوحة والموحدة للكون
والصاد المهمة بن عتبة بالمهمة المضمومة والقاف الساكنة هو ابو عامر السوائي بضم السين
المهمة وتخفيف الواو وكسر الهمزة بعد الالف الكونية من بني عامر بن صعصعة وكان من عباد الله

الصلحين قالوا سمع من سفيان مغيرا فلم يضط منه كما هو حقه فهو حجة الا فيما روي عن سفيان
قال النووي رحمه الله عليه ويحكم في جلالة احتجاج البخاري به في مواضع غير هذا واما
هذا الموضع فقد يقال انما ذكره متابع لا مستقلا خالصا واقول ليس ذكره في هذا الموضع
على طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث فيما تقدم لفظا ومعنى من جهات كاختلاف في ثلاث
او اربع وكزيادة لفظ خالصا وقال جعفر بن حمدويه كذا على باب قبضة ومغناها ذلك
للجليل ومعه الحديث فذكر الباب على قبضة فابطل بالخروج فها وجه الحديث وقالوا ان مالك
الجليل على الباب وانت لا تخرج اليه قال فخرج وفي طرف رواية كسرية من الخبر فقال رجل
رضي من الدنيا بحد ما يصنع بان لا يخلو الله لا احد منه فلم يحدثه ابد في سنة خمس عشرة
ومات في سنة ثمان الحركات الثلاث في سنة هو الامام الكبير العالم الرباني احد اصحاب المذاهب
التي المتوقعة المتفق على ارتفاع منزلته وكثرة علومه وصلاته ودينه القايير بالحق غير خائف
في الله لومة لائم ابو عبد الله بن سعيد الثوري مكنى بابا الى احاد جده المسمى ثور الكوفي وهو من
قاضي البجليين قال ابن عاصم سفيان ابن ابي موسى في الحديث وقال انه لما ركن كتبت
على الف شيخ واية ما كتبت عن افضل الثوري وقال ابن معين كل من خالف الثوري فاقول
قول الثوري وقال ابن عيينة انا من غلاة الثوري وكان وهيب يقدم سفيان في المظن
على مالك وروي انه ابا جعفر للخلقة بعث الخثابين ودامه حين خرج الى مكة وقال
اذا رايتهم سفيان فاصلبوه فوصل التجارون الى مكة ونصبوا الخشب فودي سفيان فاذا
رأته في حجر الفضيل بن عياض ورجله في حجره عيينة فقالوا يا عبد الله لا تشمت بنا
الا بعد فتقدم الى استار الكعبة فاخذها وقال برئت منها ان دخل ابو جعفر فأت ابو
جعفر قبل ان يدخل مكة واستقل سفيان الى البصرة فأت فيها سواريا من سلطانها ودفن غشا
سنة ثمان ومائة **قوله** الاشمس هو سليمان بن مهران بكسر الميم الكوفي التميمي وقد سرق
في باب ظلمه ونظم وكان في عيينة ضعف **قوله** العشر ضعف الروية مع سبلان بها
قوله عبد الله بن مرة بن الميم والرا المشددة الهادي بسكون الميم الكوفي ايضا التميمي الجباري
بالخا المجهز وبالرا والها مائة سنة مائة روي له الجماعة **قوله** سروق هو ابو عاتبة
ابن الاحبحر بالجيم وبالمهملتين الهادي التميمي الكوفي قيل ما ولدته همدانة مثل سروق
في صفوه ثم وجدوه فغلب عليه ذلك وقال له عمرو بن العاص ما سمك فقال قلت مسروق
ابن الاحبحر فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا جمع شيطان ات سروق بن عبد الرحمن
فانت اسمه في اله يواله يا بن عبد الرحمن والاحبحر كان افرس فارس باليمن هو ابن اخت عمرو بن مدي
كرب مات سروق سنة اثنين او ثلاث وستين **قوله** عبد الله بن عمرو بن العاصي الصحابي الكبير
القرشي وقد سرق في باب المسلم بن سلم المسلمون من يده وهذا الاسناد كلهم كوفيون الا ابن عمرو
وفيه ثلاثة تابعون بعضهم روي عن بعض الاعمش وابنه مرة وسروق **قوله** اربع سنين تقدمت
اربع خصال او خصال اربع والا فهو نكرة صرفه والشرطية خبره ونحوه ان يكون الشرط
صفتها واذا اتفق خان الى اخره خبره بتقدير اربع كذا هي لبيان عند الاتقان ونحوه وقد سرق
توجهه في ثلاث من كن فيه وجد خلاوة الايمان **قوله** كان منافقا معناه على ما تقدم من الجوز
السبعة ووصفه بالخلوص لشدة محبة العباد له ولسان دس والمابع ان كان منافقا على ما لا يمشا
او منافقا على ما لا شرعا اذ الخلوص بهذا المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرر الاسفل

واما

واما كونه خالصا فيه فلان الخصال التي تم بها مخالفة بين السوا والخلن لا تزيد عليه قال
ابن بطال خالصا معناه خالصا في هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط لا في غيرها
وقال النووي اي شديد الشبه بالمتقين بسبب هذه الخصال وقال لا منافاه بين
الروايتين من ثلاث خصال في الحديث الاول واربع خصال في هذا الحديث لان الشيء
الواحد قد يكون له علامات كل واحدة منها تحصل بها صفة شتى قد تكون تلك العلامة
شيئا واحدا وقد تكون اشياء وقال الطبري لانه لان الشيء الواحد قد يكون له علامات
فما يذكر بعضها واخرى جميعها واكثر واقل الاول ان يقال التخصيص بالعدد لا يدل على
الزيادة وعلى النقص **قوله** الخصلة هي الخلة يفتح الخا فيها والمعاهدة المخالفة والمواثيق
والعهد ترك الوفا واصل الغرور والميل عن القصد والشق قبيح فربما عن الحق قال الباطل او شق
ستر الديانة قال النووي في شرح هذا الصحيح حصل من الحديثين ان خصال المنافق
خمسة وقال في شرح صحيح مسلم واذا عاهد عذموه داخل في قوله اذ اتهم خان يعني هو
اربعة واقول لو اعتبرنا هذا الدخول فالمنافق راجعة الى الثلث قتال والحق انها خمسة
تغايير عرفا وباعتبار تفاير الاوصاف واللوازم ايضا ووجه الحصر فيها ان اظهر خلاف
الباطل اما في المايات وهو اذ اتهم خان واما في غيرها فهو امة حالة الكدورة وهو اذ
خاصم واما في حالة الصفا فهي اما موكلة باليمن وهو اذ عاهد او لا فهو امة بالنظر الى المستقبل
وهو اذ وعد واما بالنظر الى الحال وهو اذ حدث قال الخطابي قال حذيفة رضي الله عنه
وانما كان المنافق عذرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه اليوم هو الكفر بعد الايمان
ومعناه ان المنافقين في ذلك الزمان لم يكونوا قد اسلموا انما كانوا يظهرون الاسلام رياء وليسوا
الكفر ضميرا واما اليوم فقد شاع الاسلام ونوال الناس عليه فمن ناقض منهم فهو منافق لان نفاقه
كفوا حثه بعد قبول الايمان وانما كان المنافق جنس مقيما على كونه الاول هذا كلامه واما
سأله هذا الباب كتاب الايمان ان يبين ان هذه علامة عدم الايمان او يعلم منه ان بعض
النفاق كنفرد ونكفر **قوله** مراد البخاري بذكر هذا الحديث هنا ان المعاصي تنقض الايمان
كما ان الطاعة تزيد به والله اعلم **قوله** تابع بمعنى المتابعة قد سرقها بها العقوبة وهي هذه
المتابعة المنعقدة لا المطلقة حيث قال عن الاعمش والناسفة لا التامة حيث ذكر المتابعة وهو
وسط الاسناد لا نزاوله وشعبه قد سرقه قال البخاري رحمه الله تعالى **قوله**
قيام ليلة القدر من الايمان لفظ قيام ليس فيه الا الرفع وسمى بالقد ر لما تكتبه الملائكة
فيها من الاقدار والارزاق والاجال التي تكون في تلك السنة اي يظهرهم الله عليه ويامرهم
بفعل ما هو من وطيقته وقيل لعظم قدرها وشرها اولان راي بالطاعات صارها قد
اوانه الطاعات لها قد راي فيها قال النووي واخت **قوله** لغواية وقتها فقال جماعة هي
منتقلة تكون في سنة في ليلة وفي سنة في ليلة اخرى وهكذا وهذا مجمع بين الاحاديث
الدالة على اختلاف اوقاتها ووجه قال مالك واحمد وغيرهم قالوا انما تنقل في العشر
الاواخر من رمضان وقيل بل في كل شهر من كل سنة وقيل انها معنونة لا تنقل ابدال هي ليلة
معنونة جميع السنين لا تفارقها فقل هي في السنة كلها وهو قول اي حقه وصاحبه
وقيل بل هي شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر وقيل بل في العشر الاوسط والاواخر
وقيل بل في الاواخر وقيل تحصر بالادوات وقيل باشتاعه وقيل بل في ثلاث

وعشرين اوسبع وعشرين وهو قول ابن عباس وقيل في ليلة سبع عشرة واوادي وعشرين
او ثلاث وعشرين وقيل ليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو كقول
ابن عباس وقيل في سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وقال زيد بن ارقم
سبع عشرة وقيل تسع عشرة وحكي عن علي رضي الله عنه وقيل اخر ليلة من الشهر وشذ قوم
فقالوا رفعت لقوله صلى الله عليه وسلم لا تطلوا الرجلان رفعت وهذا غلط لان اخر الحديث
يرد عليهم وهو ان يكون خيرا لكم التمسوها في السبع او التسع وفيه بضع بان المراد بردها
رفع يان علم عنها لا رفع وجودها واقول قد قيل الثاني رضي الله عنه الى انما ليلة الحادي
والعشرون او الثالث والعشرون ذكره الرازي وهو خارج عن المذكورات ثم ان ذهب الى حقيقة
مخالفة لما ذكره ولمذهب صاحبنا ايضا قال في المنظومة وليلة القدر بكل الشهر واسيرة
وعساها فاد رقال النووي اجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى اخر الدهر وهي
موجودة نزي وتحققها من ثبات الساعات من نبي ادم كل سنة في رمضان واخبار الصالحين
بها ورويت لها اكثر من ان تحصى واما قول المهلب لا يمكن زويتها حقيقة لغلطه وقال
في الكثافة ولعل الملك الى اخفاها ان يحكي من يريد بها الدنيا في الكثرة طلبا لموا ففتها
فكثرة عبادته وان لا يشك الناس عند ظاهرها على اصابتها الفضل فيها فيعطلوا في غيرها
قوله ابو اليمان بالمشاة الختانية اي الحكم يقع الكاذب في نافع للمحبي وشعب هو ابي
حمزة بالخا والزاوي المحبي وابو الزنادا المولود عبد الله بن ذكوان القرشي والاعرج هو عبد
الرحمن بن هرون القرشي المدني **قوله** اصح اسانيد في هجرة ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هرويرة
رضي الله عنه ورجال هذا الاسناد كلهم قد مر ذكرهم بهذا الترتيب في باب جاب الرسول **قوله** ان
يقدر فان قلت لم قال من يقدر ليلة القدر بلفظ المضارع وقال فيما بعده من قام رمضان
ومن صام رمضان بالماضي قلت لان رمضان وصيامه محقق الوقوع في كل سنة بلفظ يدل عليه
خلاف قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلهذا ذكره بلفظ المستقبل فان قلت قال بال
الحيز المربط بالشرط في الاستقبال مع ان المعقولة في زمن الاستقبال قلت اشعارا به
ستيقن الوقوع محقق الوجوب فضلا عن عباده فان قلت لفظ من يقدر ليلة القدر
هل يقتضي قيام تمام الليل او يكفي اقل ما يطلق عليه اسم القيام فيها قلت يكفي الاقل وعليه
بعض الآية في قتل بكائة فرض صلاة العشاء في ذلك الوقت في تمام فيها لكن الظاهر منه عرفا انه لا
يقال قام ليلة الا اذا قام كلها او اكثرها فان قلت ما معنى القيام فيها اذا ظهره غير مراد قطعا
قلت القيام للطاعة كما انه معهود من قوله وقول الله فاستن وهو حقيقة شرعية فيه **قوله** ايمان
قال النووي اي مقديقا بانتهى وطاعة واحسانا اي ارادة وجه الله تعالى لا ابرار
قد يفعل الانسان الشيء الذي يعتقد انه صدق لكن لا يعمل مخلصا بل لربا وخوف وخوف وفيه لفت
على قيام رمضان وعلى الاخلاص في الاعمال **قوله** احسانا اي حبة لله تعالى بقا احسنت
كذا اجرا عند الله تعالى والاسم الحسنة وهي الاجر فان قلت ثم انصب ايمانا واحسانا قلت
مفعول له او يمين فان قلت هل يصح ان يكون حالا بان يكون المصدر في معنى الاسم الفاعل
اي مونا محسنا قلت حينئذ لا يدل على ترجمة الباب اذا المعنوم منه ليس الا ان التام في
حالة الايمان اللهم لان يقال كونه في حال الايمان وفي زمانه مشعرا بان من جملة وكلف
الكلفة في وجه تسمية طاهر فان قلت فاليمين والمفعول له لا يدلان ايضا على انه من الايمان

فكذلك

قلت من لا بدافعنا ان القيام من مشاه الايمان فيكون للايمان اومن جهة الايمان فان قلت شرط
التميز لانه يقع موقع الفاعل فوطا ب زيد نفسا قلت المراد هذا الشرط ممنوع وليس لتمامه اعم
من ان يكون فاعلا بالفعل او بالقوة كما بول طار عمرو فحان بان المراد طيرة العرج فهو قائمة
الايمان **قوله** من دينه كلمة من اما متعلقة بقوله غفراي غفر من ذنبه ما تقدم فهو مستحب
الحل وهي مبتدئة لما تقدم من مرفوع الحل لان ما تقدم هو مفعول ما لم يسم فاعله فان قلت
الدين عام لانه اسم جنس مضاف فكل يقتضي مغفرة ذنب تتعلق بحال الناس قلت لفظه
يقتضي لانه ذكر من الادلة الخارجية ان حقوق العباد لا يد فيها من رضا المضمون هو عام
احسن حتى الله تعالى بالاجماع وخوفا على التخصيص **التي** يحتمل ان يكون المراد من
الحديث انه بعد ان يعلم انما ليلة القدر فيقومها ويجوز ان يكون نذرا منه الى قيام هذه
الليلة الى ان الغالب ان فيها ليلة القدر مونا بان صلاته فيها سب للمغفرة محتسبا بفعلها
اجزا واقول قدما توجيه اخر اذ جعل المومن السببية للمغفرة **قوله** ان بطا لهذا
الحديث ايضا حجة على ان الاعمال ايمان لانه جعل القيام ايمانا **قوله** البخاري رحمه الله تعالى
قوله البخاري رحمه الله تعالى **قوله** حري بالخا المهمة والرا المقوختين واليا المشددة هون على زخص
ابن عمر العتيقي القسبي لفتح القاف والسين الساكنة المهمة والميم المفتوحة المصري مات
سنة ثلاث وعشرين ومائتين **قوله** عبد الواحد هو ابو بشر ويقال ابو عبيدة بن زياد بالمشاة
الختانية العدي مولي عبد العيس البصري ويعرف بالثقف توفي سنة سبع وسبعين ومائة
روي للجماعة **قوله** عماره بنهم العين المهمة وخفة الميم ابن القعقاع بالقافين والميمتين
ابن شبرمة بالسين العجمة المصنوعة وبضم الراء الصبي الكوفي روي له الجماعة **قوله** ابو
زرعة بنهم الرازي وسكون الراء هو مونا وعمر واو عبد الله او عبد الرحمن بن عمرو بن حمزة بن
عبد الله الجعفي بالموحدة والجيم المفتوحة الكوفي **الكومري** نديه لا مر فاندب ايدعا
له فاجاب ففهمنا كان الله تعالى جعل جهام العباد في سبيل الله سولا ودعاه الى اياه وفي رواية
مسلم تضمن الله وفي اخرى له ايضا تحفل الله ومعناه اوجب تفضلا اي حقوق وحكمه ان يجزله ذلك
وهو موافق لقوله تعالى ان الله استخري من المومن انفسهم واولهم بالخير **قوله**
ايمان وفي السياق يقتضي ان يقال ايمان به فعد له عن الغيبة الى المتكلم التفتا تا وذكرا على سبيل
الحكاية من قوله تعالى قال ابن مائة في السواهد كان اللاتي في الظاهر ان يكون بدل
اليا لها فلا بد من التأويل وهو تقدم اسم فاعل من القول منصوب على الحال كما قد قال
انتدب الله لمن خرج في سبيله قاتلا لا يخرج له الا ايمان في ويجوز ان يكون الهاء في سبيله عايدا الى
من وسبيله المروية ثم انصرف سبيله قاله وعنه لا موضع له من الاعراب **قوله** او تصديق
وفي بعض النسخ وتصديق قالوا والواصلة وهو ظاهر فانه قلت اذا كان ما والفاصلة
فامناه انه لا بد من الايمان بالله والتصديق برسالة الله قلت او معناه ههنا انتفاع
الخلوص مع الله امكن الجمع بينهما اي لا يخلو عن احدهما ولا يجب تحاله بل يلزم الاجتماع لان الايمان
بالله مستلزم لتصديق رساله انه من جملة الايمان بالله الايمان باحكامه وافعاله وكذا التصديق
بالرسالة مستلزم الايمان بالله وهو ظاهر والمستثنى اعم عام الفاعل على اي لا يخرج حرج
الايمان والتصديق وفي بعض الروايات ايمانا وتصديقا بالانصب وفيها وفي جميع نسخ مسلم

ايما ناي ومصدقيا برسل بالصب قال **النووي** هو منصوب على انه مفعول له وتقدم له
لا يخرج المحرر الا الايمان والصديق **قوله** ارجعه اي مسكنه رجع جازا لازما من الرجوع وتقدم
من الرجوع ونال اي اصاب وجا على لفظ الماضي للمحقق وعد الله تعالى **قوله** او ادخله منصوب
لانه عطف على ارجعه **قوله** جميع المؤمنين يدعهم الله الجنة فاوجه اختصاصهم بذلك
قلت قال القاضي البضاوي يحتل ان يدخله عند موته كاقال تعالى احيا عند ربهم
يرزقون ويحتل ان يكون المراد الدخول عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب
وعذاب ولا مواخذة بدووب وتكون الشهادة مكفرة لها واقول **للمجاهدين** لما في الشهادة
والسلامة فالحالة الاولى والاجرة الغنية للتايت كان قلت **لفظة** اوفي قوله اوفية
يدل على ان للمسلم ما الاجر وما الغنية لا كلاهما قلت معناه ما تقدم من انفا وهو ان
اللفظ لا يفي احدهما بل يثبت احدهما مع جواز الاخر فقد تحتمل معناه فان قلت هي
حالة ثالثة للمسلم وهو الاجر ومن الغنية قلت هذه الحالة داخل تحت الحالة الثانية
اذ هي اعم من الاجر فقط او من الغنية فان قلت الاجر ثبات الشهيد الداخل في الجنة فكيف
يكون للمسلم والشاهد متفرق في ان لا يحدهما الاجر ولا الجنة مع ان الجنة ايضا اجز
قلت هذا اجز خاص والجنة اجز اعلى منه فمما تغاير انه اوان القسمن هما الرجوع والادخال
الا الاجر والجنة قال **النووي** قالوا معناه مع ما حصل له من الاجر بلا غنية ان لم يغنوا
او من الاجر والغنية معا ان غنوا **قوله** ان او ههنا يعني الواو اي من اجر وغنية
ولذا وقع بالواو في رواية اي داود ومعنى الحديث ان الله ضمن ان الخارج للمجاهدين
خير اكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر فقط واما باجر وغنية
واقول اللفظ لا يدل على تقدمه مع انه لا يدفع بعض السوالا **قوله** لولا هي للاسنانية
لا التخصيص اي استناع عدم القعود اي للقيام لوجود المشقة على الامة واشترى اجل
شاقا وحطاي بعد والسرية بتخفيف الراشد يد الياتقطة من الجبري اي ما خلف عنها البرزخ
في جميعا يعني لعظم الاجر فيه فارترق درجات ويل السعادات بسببه ولو دوت اللامر
هو في جواب لولا ويجوز حذفها كما حذف من ما قدمت فان قلت لا شقة على الامة في واداة
الرسول لان عامة ما في الباب وجوب المتابعة في الواداة وليس فيها شقة قلت واداة
لا تسلم انه ليس فيها شقة وليس لنا قولنا يجوز ان يشرع مودوده فيصير سببا للمشقة وتقول
المعروفه جواب لقسم محذوف اي والله لو دوت واقتل واجيا يضم الهزة فيهما في الجنة فان
قلت الفرار انما هو على حالة للحياة فلم جعل النهاية هي القتل قلت المراد هو الشهادة
فختم الحال عليها اوانه الاجيال الجبري وهو معلوم شرعا فلا حاجتي في واداة تله لا ضرورة في الوفاء
وشمر ههنا وان دل على التراخي في الزمان حمل على التراخي في الزينة هو الوجه لان
حصول مرتبة بعد مرتبة الى ان ياتي الى الفردوس لا على **النووي** في الحديث
فضل للهاد والشهادة في سبيل الله ولت على حسن النية وبيان شفقتة صلى الله عليه وسلم
على الله ورافقه بهم واستجاب طلب القتل في سبيل الله تعالى وجواز قول الانسان وودت
حصول كذا من الخير الذي يعلم انه لا يحصل وفيه انه اذا تعارض مصححان بدوي باهمهما
وانه يترك بعض المصالح المصلحة اذ يحتملها او خوف مسدة تزيد عليها قال وقالوا
وهذا الفصل وان كان ظاهره انه في قتال الكفار يدخل فيه من خرج في سبيل الله قال

البغاه وفي اقامة الاسر بالمعروف والنهي عن المنكر وغوه وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض
عين وفيه نفي الشهادة ونفي ما لا يكره في العادة من الخيرات وفيه السعي في زوال المكره
والمشقة عن المسلمين قال ابن بطال هذا الباب ايضا حجة في ان الاعمال ايمان لا نكاحا كان
الايمان بالله هو المخرج له في سبيله كان الخروج ايمانا بالله لا محالة كما تسمى العرب التي باسرا يكون
من شبهه فيقول للطريقا لانه من السبا يترك قال البخاري رحمه الله تعالى **باب**
تطوع قيام رمضان من الايمان وفي بعض النسخ شهر رمضان وتطوع امر به رفعه لا غير ومعناه
التكليف في الطاعة والتطوع بالشي التبع به وفي اصطلاح الفقه الفعل والمراد من القيام
هو القيام بالطاعة في ليلة **قوله** اسمعيل هو ابن ابي وايسر الاصمعي المديني اخ شقيقه
يعني الامام المشهور مالك وابن شهاب هو ابو بكر الزهري **قوله** حميد بن الحارث هو ابو ابراهيم
ويقال ابو عبد الرحمن ويقال ابو عثمان بن عبد الرحمن بن عوف احد ائمة المشرقة القرني
الزهري المديني واما اخ عثمان بن عفان رضي الله عنهما اول المهاجرات من مكة الى المدينة توفي
سنة خمس وتسعين وثمان مائة ورجاله هذا الاسناد كلهم مدنيون **قوله** من قاي رمضان
اي من قاي بالطاعة في ليلة رمضان والعرف يشهد عليه **قوله** ايمانا اي للايمان او رجعة
الايمان او في طلب الايمان والمراد منه اما الايمان بكل ما وجب الايمان به او بان هذا
القيام حق وطاعة او بان سبب المغفرة كما تقدم من الوجوه فيه وفي دلالة على الترجمة ايضا
في باب قيام ليلة القدر مع سائر احواله وحمل العلم القيام على صلاة التراويح **النووي**
التحقيق ان يقال التراويح محصلة لفظة قيام رمضان ولكن لا تنحصر الفضيلة فيها
ولا يحصر المراد بها بل في اي وقت من الليل صلى تطوعا حصل هذا الفضل وفيه جواز قول
رمضان بغير اضافة شهر الى شهر المشهور في هذا الحديث وشهد كحديث غفر له الذنوب
للخطايا وبصوم عرفة ان المراد غفران الصغار ولا الكبار كما في حديث الوضوء ما لم
يوت بكبيرة قال وفي التخصيص نظر لكن اجوز ان الكبار لا تسقط الا بالتوبة
او بالحد فان قيل قد ثبت هذا الحديث في قيام رمضان والاخر في صيامه
وثبت صوم عرفة كفارة سنتين ورمضان اي رمضان كفارة لما بينهما والعمر الى العمرة
كفارة لما بينهما ومن وافق تاسيه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه وخوفه ففقد
الاحاديث هل هي متداخلة ام كيف يقال فيها **فالجواب** ان كل واحدة من هذه
الحضات صالحة لتكفير الصغار فان صادفتها كفتها وان لم تصادفها فان كان صاحبها
سليما من الصغار لم يكتف به غير مكففة لصغير او موقفا لم يعمل صغيرة او فعلا وتاب عنها او
فعلا وعقبها بحسنة اذ هبتها الله الحسنات بذهب السيئات ففقد ما يرفع له بها درجات
ويكتب له بها حسنات وقال بعض العلماء ويرى ان تخفف بعض الكبار ان كان لفعلها
وقال اصحابنا كبره قيام الليل كله ومعناه الدوام عليه لا ليلة او عشر وغوه ولهذا
اتفقوا على استحبابه ليلة العيد وغيره قال البخاري رحمه الله تعالى عليه
باب صوم رمضان قوله احتسابا اي للاحتساب او رجعة
لا يكون الا للايمان والامانة اختصه بذكره اذ العادة للاحتساب في التواجم

قوله ابن سلام هو محمد بن سلام السكندري البخاري والصحيح الذي عليه الجمهور تخفيف لا به وقيل
بشد بد ها قال العارضي ليس في الاسمان سلام بالتخفيف الا عبد الله بن سلام البخاري
وقد مر ذلك في باب انا اعلمكم بالله **قوله** محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الصاد المنقوطة
ان عزوان بفتح العين المعجمة وسكونه الزاي ان جن من الصبي مولاهم الكوفي يعني ابا عبد
الرحمن وكان عزوان عبدا روسيا رجل من ضبة شهد القادسية مع مولاه واقعه توفي بالكوفة
سنة تسع وخمسين اوسنة خمس وتسعين ومائة **قوله** يحيى بن سعيد هو ابو سعيد الانصاري
فاخي المدينة وقدم في اول حديث في الصحيح **قوله** ابو سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن
ابن عوف احد العشرة المبشرة وهو ثور شدي تالعي امام جليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة
على احد الاقوال وسبق الفقيه اول الكتاب **قوله** صام رمضان اي في رمضان فان قلت
هل يعني اقل ما يطلق عليه اسم الصوم في لو صام يوما واحدا دخل تحته قلت لا يقال
في العرف صام رمضان الا اذا صام كله والسياق ظاهر فيه **فان قلت** المذكور في المصنف
اذا ترك الصوم فيه ولو لم يكن مريضا كان صائما وكان بنية الصوم لولا العذر
هل يدخل تحته هذا الحكم **قلت** نعم كما انه المريض اذا صام قاعدا للعذر له ثواب صلاة
القيام قاله الاية **قوله** ايمانا واحسانا قال يحيى السنه يقال فلان يحب فلانا
اي يطلبها ثم كلامه **فان قلت** كل من اللغتين يعني عن الآخر اذا لم يكن لا يكون الاحتساب
والحسب لا يكون الا مونا فعل غير التام فيه فائدة ام لا **قلت** المصدق للشيء ربما
لا يفعله مخلصا بل للربا وخوفه والمخلص في الفعل ربما لا يكون مصداقا بوابه ويكون طاعة
ما نور به سببا للمعصية وخوفه والقاعدة هو التاكيد ويعمل القاعدة فان قلت هل للترتيب
الكتاب وتوسط الجهاد بين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه مناسبة ام لا قلت
مناسبة تامة وهي المشاركة في كون كل من المذكورات من امور الايمان وتوسط الجهاد شعير
بان النظر يقطع عن غير هذه المناسبة والله تعالى اعلم **الخطابي** يعني ايمانا واحسانا
به وعزيمة وهو ان يصومه على معنى التصديق به والرغبة في ثوابه طيبة نفسه بذلك غير
كارهة له ولا شغلة لصيامه او سيطرة لايامه **قال** البخاري رحمه الله تعالى
باب الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله تعالى
الخشية السمحة الباب مضاف الى الجملة فالدين مرفوع ومضاف الى افظ القول فهو مجرور
واحب شدا والخشية خيرة وهو صفة للملة المقدرة والجملة بقول القول ومعنى الخشية
الميل عن الباطل الى الحق والسمحة اي السهلة اذا المساحة المساهلة والملة السمحة التي لا
خرج فيها ولا تضيق فيها على الناس في سلة الاسلام وحكمه ان تكون الدار للهدوء والبراد
باللمة الخشيفة الابراهيمية فعبارة من قوله تعالى بل سلة ابراهيم خنيفا والخشية عند العز
من كان على سلة ابراهيم ثم من اخنوخ وحم البيت خنيفا وسمى ابراهيم خنيفا لانه مال
من عبادة الاوثان ومعناه تثبت بالملة الابراهيمية التي تساهلها على السهولة والسباحة
المخالفة لاديان بني اسرايل وما يتكلفه اجارهم ودهبانهم من الشدايد والحب مع محبوب
لا يعني الحب **فان قلت** لا مطابقة بين المبتدأ والخبر لان المبتدأ مذكر والخبر مؤنث
قلت الملة الخشيفة كما نها غلبت عليها الاسمية في صارت علما وان اقل التفضيل المضاف

لقد الزيادة على اضيف اليه يجوز فيه الافراد والمطابقة له **قوله** فان قلت فيلزم ان تكون الملة
دينا وان تكون سائر الاديان ايضا محبوا الى الله وهما باطلانه اذا المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين
اذ سائر الاديان منسوخة قلت اللان قد يكثر وما الثاني فوقف على تفسير الحجة والمراد بالدين
الطاعة اي احب الطاعات هي الحجة **قوله** عبد السلام هو ابو طسرا لظا الجبهة والفا المتوخين ان
مظهر بصيغة المفعول من التطهير بالظا المهمة الاردي البصري مات سنة اربع وعشرين مائتين
قوله عمر هو ابو حفص بن علي بن عطاء بن قندم بفتح الهمزة الشديدة المقدي البصري قال ابن سعد
كان عريقة وتدلس تدلسا شديدا توفي سنة تسعين ومائة **قال** ابن عفا لم يكونوا
يقولون عليه غير المدلس ولم يكن اقبل منه في يقول حدثنا واقول وما كان في الصحيحين عن
المدلسين يعني في محول عايات سماعهم من جهة **قوله** بفتح الميم وسكون العين المهمة وهو ابن محمد
ابن عمر البخاري بكسر العين المعجمة الحجازي روي له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه **قوله**
شده هو ابو سعيد بكون العين بن ابي سعيد المقبري المدني بضم الميم وفيها منسوب الى مقبرة بدينه
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مجاورا لها وقيل كان منزله عند المقابر وقيل حمله عمر رضي الله عنه
على حفرة القبور ويحتمل انه اجتمع فيه الامران والمقبري صفة لابي سعيد وكان هو مكاتبه لا سراة
من بني ليت وقال ابن سعد هو ثقة كثير الحديث لكنه كبروني في اخلاط قبل موته بربع سنين
ومات ابوه في اول خلافة هشام بن عبد الملك وقال ابن قتيبة كان مملوكا لرجل من بني جندب بضم
الجيم وفتح الهمزة المهمة وهو بطن من لبثه كانته عا اربعين الفاشاة في كل احيى وتوفي سنة مائة في
خلافة عمر بن عبد العزيز **النووي** في شرح صحيح مسلم يقال لكل واحد من الاب والابن المقبري وان
كان في الاصل هو الاب وقاله في البالث لغات لكن الكسر غريب **قوله** يسر معناه اما ذو
يسر واما انه يسر سبيل المباحة نحو ابو خيفة فزيد اي لشدة اليسر وكثرة كانه نفسه واليسر
باسكان السين ومنها تفيض اليسر ومعناه التخفيف **قوله** لزياد الدين الاعلى في جمهور
الشيخ يعني افظ احد **قال** صاحب المطالع ان زياد الدين احد رواه بن السكن يثبت احد هذه
ظاهر والدين على هذا منسوب واما عا رواية الجمهور فيروي بصب الدين ورفع فعله على النصب
اضرا فاعل في يشار للعلم به وعلى الرفع يعني لما لم يصر فاعله اذ يشار بحتم ان يكون صيغة المفعول
وصيغة المجهول والمشادة الغالبة من الشدة تحميم الشين يقال شاده شاده اذا غلبه
ومعناه لا يبعث احد في الدين ويترك المرقق الاغلب الدين عليه وعجز ذلك المنع والقطع عن عمله
كله او بعضه ومعنى هذا الحديث ان الدين اسم يقع على الاعمال اذ التي توصف باليسر والعشر
هي للعمل والدين والايمان والاسلام يعني واحد والمراد منه التخصيص على ملازمة الرقوة والاقتضا
على ما يطيقه العاقل ويمكده الدوام عليه وان من شاد الدين وتعمق القطع وعليه الدين وقصره
وبصير الدين غائما وهو مغلوبا **قوله** سدد والتدديد بالسين المهمة التوفيق للسداد وهو
الصواب والقصد من القول والعمل ورجل سدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد **قوله** وقاربوا
بالموحدة لا بالنون اي لا تتلفوا النهاية بل تقر بواستها يقال رجل قارب بكسر الراء وسط
بين الطرفين **السيدي** قاربوا اما ان يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا فيها فافهم
ان با عدمه في ذلك لم يتلفوا واما ان يكون معناه ساعدوا يقال قارب فلانا اذا ساعدته
اي ليساعد بعضكم بعضا في امور والاو البق بوجه الباب **قوله** البشروا بقطع الضمة
وبطاعة البشروا بضم الشين من البشروا اي البشروا بالثواب على العمل وان قل **قوله**

بالعدوة فتح العين **الموهري** الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس والرواح اسم للوقت
من زوال الشمس لي الليل والتخلية لفتح العال ومنها اسم من الاجلح بسكون الدال وهو السير
اول الليل واما الرواية فهو ضم العال وهو مثل قوله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا
من الليل كان عليه الصلاة والسلام طالبا سافرا يقطع طريقه الى مقصده فنبهه على اوقاف
لشأنه التي يترك فيها عمله لان هذه الاوقات افضل الاوقات المسافر على الحقيقة الدنيا
دار نقلة وطريق الى الآخرة فنهى الله ان يغتنموا اوقات فرصتهم وفرغتهم **النووي** معناه
اغتنموا اوقات نشاطكم للعبادة فان الله وامر لا تطيقونه واستعينوا بها على تحصيل السلام
كان المسافر اذا سار الليل والنهار اياها تجزوا انقطع عن مقصده واذا سار هذه الاوقات اى
اول النهار واخره واخر الليل حصل مقصوده بغير مشقة ظاهرة وهذه هي افضل اوقات المسافر
للسير فاستعملوا اوقات النشاط وفرغ القلب للطاعة **الخطابي** معناه الامر بالانقياد
في العبادة اي لا يستوعبوا الامار ولا يلبوا في كل ما يطلب اخلطوا طرف النهار لليل بطرف النهار
واحوا انفسكم فيما بينهما ليلا يقطع بكم واقول بحصوله كونه امصيليين في الاعمال مشغولين
فيها مشغولين بالتوابع مستعينين بالاقوات المبسطة للعمل **فان قلت** كيف يدلل الحديث
على التق الثاني من الترجمة وهو قوله النبي صلى الله عليه وسلم **قلت** المحبة والعداوة بالنسبة
الى الله تعالى اما الجواز عن الاحتسان والاستقياح يعني احسن الادب ان هو الملة الخفيفة والحديث
دل على الحسن حيث امر بها بلفظ سدد واوقار بواو والماوريه سوا كان واجبا او مندوبا حسن
واما انه احسن فلان غيره يغلب الشخص ويغلبه واما ان تكون المحبة حقيقة عن ارادة اتصال التوا
عليه وتلك في الماورية واجبا او مندوبا اذ لا ثواب في غيره هذا ما امكن من بيان المناسبة
عندنا والساعلم قال البخاري رحمه الله تعالى **باب** الصلاة من الايمان
وقول الله تعالى لفظا لصلاة مرفوع ولفظ القول مجرور **قوله** عند البيت **النووي** هذا
مشكل لان المراد صلاتكم اي بيت المقدس وهذا هو مراده فبقينا ولا كلامه عليه ولعل مراد البخاري
بقوله عند البيت مكة اي صلاتكم بمكة وكانت الى بيت المقدس والمراد بالبيت الكعبة زادها
الله شرفا **قوله** عمر وهو ابو الحسن بن خالد بن فروخ بالخا المظنة الحارثي ساكن بمصر مات بها
سنة تسع وعشرين ومائتين **قوله** الغنائي في تفسيره لم يزل في شيخ البخاري عمرو بن محمد
وانما هو عمرو بن خالد بن الوائدي جميع الكتاب **قوله** زهير بصيغة المصغون حيثه بنجر الخا الجمة
وتبعهم المتأخرة المتأخرة في المثلثة بن معاوية الكوفي ساكن الجزيرة توفي سنة اثنين وثلثين
وسبعين ومائة وكان قد فتح قبله بسنة او نحوها **قوله** اسحق هو السبيعي بفتح السين المهملة
وكسر الموحدة منسوب الى سبيع جد القبيلة وهو سبيع بن صعب وهو بطن من هذيل واسم ابي اسحق
عمرو بن عبد الله بن علي الهذلي الكوفي التاجي للجليل ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان بن عفان
قال احمد العجلي شيخ السبيعي ثمانية وثلاثين من الصحابة رضي الله عنهم وقال ابن المديني روي
السبيعي عن سبعين شيخا لم يرو عنهم غيره مات سنة ست اوسبع او ثمان اوسبع وعشرين ومائة
قوله البراء بن عازب روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله في كل صلاة
ابو عمرو ويقال ابو الطفيل بن عازب بن الحرث الانصاري الاوسي الحارثي المدني روي له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا حديث وحيدة احاديث ذكر البخاري منها سبعة وثلاثين
نزل الكوفة وتوفي بها في ايام مصعب ابن الزبير وابوه عازب بالعين المهملة والراء على ايضا

علي

علي المشهور قال ابو عمرو والشيا في افتح البراء الرقي سنة اربع وعشرين صلحا وعنه وشهد مع الي موسى
عزوة تستد وشهد مع علي رضي الله عنهما مشاهده **قوله** اول بالنسبة اي في اول زمان قد ومعه عند الحجر
من مكة وما صدرية والمراد من المدينة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها اسم كثيرة يشرب
وطيبة بفتح الطاء وسكون اليا وطابة والدار والطيب اما الخلو صها من الشوك او لطيبها لساقبها
لا شهم ورجلهم وقيل لطيب عيشهم فيها واما نسبتها بالدار فلا استقرار بها واما المدينة فهي
اما من مدنه بالمكان اذا اقام به فهي فعلية وجمعها مدائن بالهمز او من دانه يدني اطاع او من داني
سكن فجاء مدائن بالهمز كعائش **قوله** او قال تلك من ابي اسحق والمراد بالاجداد هم من جهة
الابوة والطلاق للبد والطلاق هنا جاز لا نهائيا جداني رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من
الانصار وقد مر ان الانصار جمع النضير وهم الذين اووا ونضروا الاسلام من اهل المدينة
قوله قبل كسر القاف وفتح الموحدة اي غويت المقدس وجهته اي توجهها اليه والمقدس موضع
الميم وسكون القاف وكسر الدال فهو مصدر كالمرجع او مكان القدر وهو الطهر اي المكان الذي
يطهر فيه العابدين الذنوب او يطهر العبادة من الاصنام وضم الميم وفتح القاف والدال المشددة
هو اسم مفعول من التقدير اي من التطهير وقد جاء بصيغة اسم الفاعل منه ايضا ويقال البيت
المقدس على الصفة والمشهور بيت المقدس على الاضافه نحو مسجد الجامع **قوله** اوسعة عشر
سنة من البراء وسمي الشهيرة لشهرته عند الناس كلهم لاحتياجهن الى معرفته في العبادات والمعاملات
ومعناه انه صلى الله عليه وسلم صلى هذا المقدار يتوجهها الى المقدس بعد قدومه المدينة فالبقية
في اكثر من نصف زمان النبوة هي بيت المقدس **قوله** وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجبه اي عجب ان يكون قبلته جهة الكعبة قال تعالى قد نرى قلب وجهك في السماء فليؤنك
قبلة قرضاها **قوله** اول بالنسبة مفعول صلي وصلاة العصر ايضا بالنسبة ببلده وفي الصلاة
مقدراي اول صلاة صلاها مفتوحة الكعبة ولو ضوجه لم يذكره **قوله** رجل قيل هو عباد
فتح المهمة ان نصيفت فتح النون والكاف الخطي الانصاري **قوله** على مسجد وفي بعضها على
اهل مسجد وهو مسجد بالمدينة غير مسجد قبا والصلاة صلاة العصر واما اهل قبا فانه هم
الاي في صلاة الصبح قال البخاري فما به عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بينا الناس يقبا
في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن
وقد اراد ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها هكذا قالوا لكن لفظ الكتاب عطل ان يكون المراد
انه مسجد هو مسجد قبا ومن لفظهم رآه ان يكون صلاة الصبح اللهم الا ان يقال ان الفسا
التعقيبية لا تساعد **قوله** واكول تحتمل ان يراد به حقيقة الركوع وان يراد به الصلاة من
باب اطلاق الجزاء واردة الكل **قوله** اشهد بالله **الموهري** اشهد بكذا اي احلف به وقيل
سكنه اي قبل البيت الذي بمكة ولهذا قال فدار كما هم قبل البيت **قوله** كما هم موصولة
وهي متدا وخبره محذوف ونحوه اي داروا وشبهوا بالحال الذي كان سقودا على حال
دارهم او داروا بالحال الذي هم كانوا عليه ومثل هذا الكاف تسمى كاف المقارنة
اي دارهم مقارنه بحالهم **قوله** قد اعجبهم فاعل لعب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا كان بعد الاشتغال له اذا كان اذ فاعل اذ هو ههنا للزمان المطلق اي لعجبهم زمانا كان
يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم غويت المقدس لانه كان قبلتهم فاعل بهم لموافقة قبله رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبلتهم **قوله** واهل الكتاب عطف على اليهود فاما ان يراد به العموم فهو عام

عطف على خاص اي جميع اهل الكتاب والمراد به المنادي فقط خاص عطف على خاص وجعلوا
تابعهم لانه لم يكن قبلهم بل انما كان بالبيعة لليهود وتحتل ان يكون الواو معني مع وعناه
كان يصلي خويف المقدس مع اهل الكتاب وهذا هو الاصل لوجه رواية النصب **قوله** ولي اي
اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه نحو الكعبة انكروا اي اهل الكتاب **قال** تعالى سيقول
المنافقون انهم انما اتواكم لعلهم يقاتلوا في سبيل الله فيقتلوا او يذبحوا فليقاتلوا
في سبيل الله او يذبحوا في سبيل الله **قوله** على القبلة اي المنسوخة اليه بيت المقدس ورجاء
حرف العطف كما هو مذهب بعض النحاة **قوله** على القبلة **قال** قلت قيد المعطوف على لا يلزم
فاعلم مات **قوله** قتلوا اي رجاله قبل ان تحول القبلة **قال** قلت قيد المعطوف على لا يلزم
ان يكون قيدا في المعطوف عند النجاة فمن اين قيدته بقوله قبل ان تحول ولذا عند الاصوليين
عطف المطلق والعام على الخاص والمقيد ليس محصيا للعام ولا مقيدا للمطلق **قلت**
السياق يقتضي التسييد وحمل المطلق على المقيد **قال** قلت الواجب ان يقال او قتلوا با ولا يلاوا
قال تحتل ان يكون المقتولون نفس الماتين وفايدة ذكر القتل بانه كناية موتهم اشجار الشجر
واستعدادا لضياع طاعتهم او ان العقل قرينه لكونها بمعنى او فان **قلت** كما ان النكوة المعنى
يجب ان يكون بعينها الاولى فهل الضمير الواجب الى النكوة شذوذ ذلك قلت ليس شذوذ بل تحتل
المغايرة والاتحاد **قوله** فلم ندري فلم نعلم ان طاعتهم ضائعة ام لا فانزل الله الآية فان
قلت هل فرق من جهة علم المعاني بين ان يقال ما يضيع الله ايمانكم وبين ما عليه التلاوة
من القرآن العظيم قلت الفرق بالتاكيد وعدمه **وقال** الترخيص ما كان معناه ما ع
يعني فيه نفي ما كان الاضاعة وهو ابلغ من نفي الاضاعة نفسها **قال** قلت سياق كلام البراء
ليقتضي ان يقال ايمانهم بلفظ الغيبة **قلت** المقصود تعميم الامة حيا وميتا حاصرا
وغائبا فذكر الاحياء الخاطيولن تغلبا لهم على غيرهم **النووي** في الحديث فوايد
منها ما ترجم له وهو قوله الصلاة من الايمان **وسنها** استحباب اكرام القادر واقارب بالزور
عليهم **وسنها** ان حجة الانسان لا تتقال من حاله من الطاعة الى ما كل منها ليس قارح في الرضا
بل هو محبوب **وسنها** جوار النسخ وانه لا يثبت في حق المكلف حجة ببلعه لان اهل المسجد صلوا
الى بيت المقدس بعض صلاتهم بعد النسخ لكن قبل بلوغه اليهم **وسنها** ان الصلاة الواحدة
تجوز في حصتين بدليلين فيؤخذ منه انه من صلى بالاجتهاد الى جهة ثم تغير جهته في أثناء
الصلاة فظن القبلة في جهة اخرى ولم يتيقن ذلك تحول الى الثانية وبني على ما مضى من
صلاة حتى لو صلى الظهر في الجهات الاربع كل دعة الى جهة بالاجتهاد اجزاء **قال** وقد استدلل
به جماعة على قبول خبر الواحد ولا سلم لهم الاستدلال به لان هذا الواحد احتفت به قرآن عبده
فاذا العلم لان العموم كانوا متقين تحول القبلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعرفهم وغيره من
القرآن **واقول** وهذا مقطع ما يقال هذا النسخ للمقطوع به بالنظر الذي هو خبر الواحد والخلف
العلماء ان استقامت بيت المقدس كان ثابا بالقرآن امر لا ذهب اثرهم ان به السنة فيه دليل
على ان القرآن ناسخ للسنة **قال** التي هي تحول من بيت المقدس الى الكعبة بقول الواحد خلفه
بالله تصديقهم له في ذلك **قال** ابن بطال الامة المذكورة اقطع للجهنمية والمنجية
في قولهم ان الاعمال لا تسبي ما قاله البخاري رحمه الله تعالى **باب** **ح** من ادم
المرو **قوله** **قال** ما لك اعلم انه لم يدرك من مالك فهذا تعليل شذوذ بلفظ جازم فهو صحيح

ولا فصح فيه **قال** ابن جرير الظاهر انه قاض في الصحة لانه شق طع وليس كما قاله لانه موصول
من جهات اخرى **قوله** ولم يدرك شهرته وكيف قد عرف من شرط البخاري وعادة انه لا يحرم به الا
ثبتت وشوت **قال** قلت هل يصدق عليه اسم المتقطع باصطلاح الحديث قلت نعم لانه المنقطع
ما لم يتصل اسناده على اي وجه كان لكنه منقطع حكمه الفصل في كونه صحيحا لما علم من عادة البخاري
وشرط الكتاب **قال** قلت فهل هو معضل قلت ما كان الساقط من اسناده رجلين فاكثري معضلا
بفتح الضاد وهما يجمل ان يكون الساقط من البخاري وبين ما لك في هذا الاسناد من هت
الحديث رجلين وان يكون واحدا فموجب للاعضال **قال** قلت فهل هو منسل قلت هذا
يرجع الى الاصطلاح فعند الحديثين منسل اذ هو بمعنى المنقطع عندهم واما اكثر الاصوليين فقالوا
المرسل قول النبي **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم قالوا قول الحد **قال** رسول
الله صلى الله عليه وسلم **قال** ابن بطال اسقط البخاري بعض الاسناد **قال** وهو مشهور
حديث ما لك في غير الموطأ بهذه العبارة **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم الكافر فحسن
اسلامه كتب الله له بكل حسنة كان زلفها ومحى عنه كل سيئة كان زلفها وكان عليه بعد الحسننة
بعض اسناده الى سبعة صنفه والسنة بمثلها الا ان البخاري ذكره الدارقطني في غريب
حديث ما لك ورواه عنه من تسع طرق واثبت فيها كلها ما اسقطه البخاري ان الكافر اذا حسن
اسلامه كتب له في الاسلام كل حسنة عملها في الكفر **قال** ابن بطال والله تعالى ان يتفضل
على عباده بما شاؤ وهو قوله صلى الله عليه وسلم الحكيم ان حرام رضى الله عنه اسلمت على ما اسلفت
من خبر **قال** ابو عبد الله لما ذكرني رحمه الله البخاري على الاصول انه لا يصح من الكافر التقرب
فلا ثاب على طاعة ويصح ان يكون مطيعا غير متقرب كظن من في الايمان فانه مطيع به من حيث
انه موافق للامر ولا يكون تقربا لان من شرط التقرب ان يكون عارفا بالتقرب اليه هو
في حين نظره لا يعرف الله تعالى فتا ولحديث حكيم وخون على ان اكتب اخلاقا جميلة
يتفجع بها في الاسلام وانه حصل له شاميل وهو باق عليه في الاسلام وانه يراى في حسنة
التي يفعلها في الاسلام بسبب ذلك **القاضي** عياض اعناه انه يبركه ما سئل من خبر هذه
اسناني الاسلام وان من ظهر منه خبر في اول امره فهو دليل على سعادة اخرى وحسن عاقبه **قال**
ابن بطال ان الحديث على ظاهره ومعناه ان الكافر اذا فعل اخلاقا جميلة على جهة التقرب الى الله
تعالى كصدقة وصلة رحم واعتناق ثم اسلم يكتب له ذلك وثاب عليه اذا اسلم على الاسلام فله حجة
اجمية **النووي** دليله حديث ابي سعيد الذي رواه الدارقطني فهو نص صريح فيه وحديث
حكيم ظاهر فيه وهذا امر لا يحمله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله واما ما دعوى كونه مخالفا
للأصول فغير ظاهر واما قول الفقهاء لا تصح العبادة من الكافر ولو اسلم لم يقيد به في احكام
الدنيا وليس فيه تعرض لثواب الآخرة وقد يعتد بعض افعاله في الدنيا فعد **قال** الفقهاء اذا زمر الكافر
كفارة طهارة وغيرها فكفر في حاله كفروا اجزاء ذلك واختلفوا فيما لو اوجب واعتقل في كفروا
اسلم هل يلزمه اعادة الغسل فقال بعض اصحابنا يصح منه كل طهارة واذا اسلم صلى بها **قوله** زيد
ابن اسلم بصيغة التفضيل من السلامة هو ابو اسامة القرشي المكي المتألف مولى عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه واما عطاء ابن بشار لما نشأ القنانية والسنة المهمة هو ابو محمد المديني
المديني مولى ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها وقد رددتها في باب كفران العشير وهذا
الاسناد يستلزم بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو المرأة على الشيخ اذا كان القاري وحده

وهذا دليل لاهل السنة في اصحاب المعاصي لا يقطع عليهم بالتأويل ذلك في شبهة الله تعالى خلافا
 للمعتزلة حيث قطعوا بعباد صاحب الكثرة اذ اقامت بلا توبة **النووي** لا يشترط في تكفيره
 من الكفر وكتبه حسنة ان يكثر الطاعات في الاسلام ولا يزم الا خلاص في كل فعل من افعاله
 قال البخاري حدثنا الحسن بن منصور بن هرام هو ابو يعقوب الكوفي عن اهل مرو سكن
 نيسابور ورجل الى العراق والحجاز والشام روي عنه الجماعة الا ابا داود وهو واحد لا يمتنع من
 اصحاب الحديث وهو الذي ذكره عن احمد المسيل وقال حسن بن محمد سمعت شاذنا
 يذكرون ان الحسن بن علي بن ابي امامة رجع عن بعض تلك المسائل الى علقها عنه قال
 في جواب وعلمه على طهره وخرج راجعا الى بغداد وهي على طهره وعرض خطوط احمد عليه
 في كل مسألة استفناه عنها فاقوله بها تانياً واوجب ذلك احمد بن شاذنا مات نيسابور سنة احدى
 وخمسين ومائتين والمتوفى في بصرام **النووي** بصرام مذكور في الموحد **قوله** عبد
 الرزاق هو بن همام بن نافع ابو بكر الحنفي بولاهم البجلي الصنعاني روي عنه سفيان وهو
 شيخه قال اخو عبد الرزاق عبد الوهاب بن همام روى عنه عبد الله بن عمار قال
 مع عبد الرزاق بن همام خليف ان تصوب اليه اكله الا بل قال احب صلح قلت لاحد
 ابن خنبل رايت احدا احسن من عبد الرزاق قال لا قال البخاري مات سنة احدى عشر
 ومائتين باليمن روي للجماعة **قوله** نعم بن الميمون هو بن راشد ابو عمرو البصري سكن
 اليمن اذ روى الحسن وشهد جنازته قال الطبراني قد مر في بركة اثر وقد مر ذكره اول
 الكتاب **قوله** همام بن محمد هو ابو عقبة بن سفيان بن كمال البجلي الصنعاني الزماري
 كبير المال المجتهد ودار على طريقين من صنعا الانباري مشوب الى الانبار وهم قوم باليمن
 من ولد الغنم الذين جهنهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى مكة الحشمة باليمن فغلبوا الحشمة
 واقاموا باليمن والانباري هو بنع الحيرة مؤتمرا بامر سودة ساكنة ثم تولى ولعبد الالف
 واو وهما هذا اخوه بن سفيان وهو الكوفي وهب بن سفيان هامة بن سفيان وبن سفيان
 بصنعاء **قوله** احمد بن الخطاب فيه حب اللفظ وان كان الصحابة الحاضرين لكن الحكم عام
 لما علم ان حكمه على الواحد حكم الجماعة لا بدليل منفصل وكذا حكمنا وله للنساء وكذا فيما قال
 اذا سلم المراءاة عند فانه المراد منه الرجل والنساء جميعا بالاتفاق انما النزاع في كيفية السلم
 اهي حقيقة عرفية او شرعية او مجاز او غير ذلك **قوله** فكل حسنة قال في الحديث السابق للحسنة
 والسنة وهما كل حسنة وكل سنة ولا تقاوت بينهما من جهة المعنى اذا لازم فيها الاستغراق
 وكذا لا تقاوت في اطلاق الحسنة ثمة والتقييد هنا بقوله يعملها اذا المطابق لمجمله على المقيد لانه
 الحسنة المؤدية لا تكتب بالعشر اذ لا بد من العمل بها واما السنة فلا اعتداد بها ولا العمل
 اصلاً وكذلك زيادة لفظ يكت هنا اذ ثمة ايضا مقدر به لان المجاز لا بد له من متعلق وهو يكت
 او ثبت ونحوها وقال بعض العلماء لما وصف الاسلام بالحسن وحسن التي زائدة على ما هيته
 فيكون يكون في الاعمال لان الاعتقاد لا يقبل الزيادة قال البخاري رحمه الله تعالى عليه
باب احب الدين اي احب العمل اذا الدين هو الطاعة وما سببه
 لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد **قوله** ادومه هو افضل من الدوام
 وهو شمول جميع الارزسة اي التابيد فان قلت شمول الارزسة لا يقبل التفضيل فامعني
 الادوم قلت المواد بالادوم هو الدوام العرفي وذلك قابل للكثرة والقلة ومحبة الله

وهذا عند من فرق بين الاخبار والحديث وبين ان يكون معه غيره ولا يكون **قوله** يقول
 فان قلت لم يعدل عن لفظ الماضي الى المضارع مع ان القضية ماضية ومع انه هو المناهضة لمع
 قلت لغرض الاستحضار كما انه يقول الله وكان يد ويد ان يطالع الحاضرين على ذلك القول
 مبالغة في تحقيق وقوع القول وذلك كقوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب
 ثم قال له كن فيكون حيث لم يقل فكان **قوله** فحسن عطف على اسم وخبر الشرط بكفر الله
 ويجوز فيه الرفع والخبر بخواتماته خليل يوم مشيئة يقول لا عايب مالي ولا حرم
 وعند الجزم يلحق الساكنان فحرك بالكسر والرواية انما هي بالرفع وبمعنى من الاسلام الدخول
 فيه بالظاهر والباطن جميعا يقال في عرف الشرع من اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال
 ان بطلان معناه ما جاء في حديث جبريل عليه السلام الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه اذ
 مبالغة الاخلاص لله سبحانه بالطاعة والبرقية له **النووي** يعني حسنة انه لم يسل الا
 محققا برهان الشكوك **قوله** يكفر الله التكفير التعطية وهو المعاصي كالاخلاق والبطالة
 قال الزمخشري التكفير اماطة المستحق من العقاب ثواب ازديا وتوبة **قوله** زلقها
 بتشديد اللام والفاء اي اسلفها وقد سها يقال زلقته زلقا وزلقته زلقا يعني
 التقدّم واصل الزلقة القرية وفي بعض نسخ المغاربة زلقها تخفيف اللام ويؤيد هذا
 المعنى قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله اي هدمه ونحوه **قوله** وكان بعد ذلك
 اي بعد حسن اسلام القصاص وهو مقابلة الشيء بالشيء على اي كل شيء عمله بوضع في مقابلة
 شيء ان خير الخيرة وان شر الشر وهو مرفوع بانه اسم كان وهو محتمل ان يكون ناقصه وان
 تكون تامة فان قلت لم قال كان والسياق يقتضي لفظ المضارع قلت هو تحقيق وقوعه
 كانه واقع خوفاً ونا دي اصحاب الجنة **قوله** الحسنة شتلا وبشره خبره والجملة استئنافية
 قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر مثاها والى سبعة عشر ضعفا متعلق بقدر اي شتلا
 الى سبعة فمضوضوب على الحال قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله
 كمثل حبة انبتت سبع سابل في كل سبلة ما يه حبة والله يضاعف لمن يشاء الآية فان قلت
 تبين في الحديث الا انها الى سبعة والله يضاعف لمن يشاء بل يدل على انه قد يكون الا انها
 الى اكثر قلت المراد ان الله يضاعف تلك المضاعفة وهي ان يجعلها سبعة وهو ظاهر
 وان قلنا ان معناه انه يضاعف السبع بانه يريد عليها ايضا فذلك في شدة الله عز وجل
 واما المتحقق فهو الى السبع ما يه فقط **قوله** ضعف **الجوهري** ضعف الشيء مثله وضمعه
 شلله فان قلت فلم اوجب الفقيه فيما لو اوصى بضعف نصيب ابنه شللي نصيبه وضمعه نصيبه
 ثلاثة امثاله قلت المعتزلة في الوصايا والافاقير العرف العامي لا الموضوع اللغوي وقد
 يجب ايضا ان اسم يقع على العدد بشرط ان يكون معه عدد اخر واكثر فاذا قيل ضعف العشرة
 لزمن جعلها عشرون بخلاف لانه اول مراتب تضعيفها ولو قال يد عدي ضعف درهم
 لزمن درهمان ضرورة الشرط المذكور كما اذا قيل هو اخو زيد فمضى ان يكون زيدا اخاه
 واذا الزم المراد واحد دخل في الاقرار وعلى هذا له ضعف درهمين على ثلاثة دراهم
 وليس ذلك بنا على ان ما توهم ان ضعف الشيء موضوعه شلله وضعفه موضوعه ثلاثة امثاله
 بل ذلك لان موضوعه المثل بالشرط المذكور ومن المثل فيه ان يصر لزمولة ضعف الشيء امثاله
 ولو كان موضوع لضعف المثلين لكان الضعفان اربعة امثاله **قوله** الا ان تجاور الله وهذا

الدين اذ ان اتصال التواب عليه **قوله** محمد بن ابي المنصور هو ابو بصير المعروف بالزهر
روي عنه الجماعة وقد مر في باب خلاوة الايمان **قوله** يحيى بن هاشم بن سعيد القطان الاحول ابو سعيد
القمي يولاهم البصري وقد مر ذكره في باب من الايمان ان يحب لآخيه **قوله** هشام بن كبرها
وتحقيقا لشين بن عمرو ابو المنذر المدي النجاشي توفي بعد سنة ست واربعين ومائة ودفن
بمقبرة الخيزران **قوله** ابي عمرو ابن الزبير ابو عبد الله النجاشي الجليل احد فقهاء السبعة
بالمدينة عاشه خالته واسم امه والزبير والده والصدوق حقه رضي الله تعالى عنهم وقد
تقدم ذكرهما في الحديث الثاني من الصحيح **قوله** امرأة اسمها حولا ثابت الاحول وهي زكري
اسد ذكرهما في باب التوحيد **قوله** قال فان قلت لم يعطف على دخل قلت لانه جواب
سوال كان قال لا قال اذا دخل قال فقال وفي بعضها فقال باه **قوله** فلاه
اي الحولا الاسدية ولاه غير مضر فانه حكمها حكم اعلام الحقايق كما سامة لانها كفاية عن كل
علم سوت اي علم لكل علم ما هي الموثقة فيها العلمية والثابت **قوله** تذكر بالمشاة القوافية
المقبوحة وروي بالمشاة التختانية المضمومة على فعل ما لم يسم فاعله ومن صلاتها مفعول
له **قوله** به الجوهرية هو كلمة بنيت على السكون وهي اسم سمي به الفعل ومعناه اكف
فان وصلت توثقه فقلت منه به ويقال بمهنت به اي زجرته **التي** اذا دخله
التون كان نكرة واذا حذف كان معرفة وهذا القسم من قسم السنين الذي يخص بالحق
على النكرة ليفصل بينها وبين المعرفة غير سون والنكرة سون **قوله** عليكم هو ايضا من اسماء
الافعال اي الزمان من العمل ما يطبقونه الدوام عليه وانما قدرنا دوام الفعل لاصل الفعل
لدلالة السياق عليه وفي بعضها ما يطبقونه بالما المتصل بها فان قلت الخطاب مع المتنا
فلم عدل عن عليكن قلت طلبا لتعميم الحكم لجميع الامة فغلب الذكور على الاناث في الذكر
قوله لا يعل بالمشاة تحت والميم المفتوحين وتعلوا بالمشاة فوق المفتوحة اعلم
ان الملأ لا يجوز على الله تعالى ولا يدخل تحت صفاته فلا بد من تاويل وانحطفت العلماء فيه
فقال الخطابي معناه انه لا يترك التواب على العمل بالمرتكبوا العمل وذلك من كل شي تركه
فكني عن الترك بالملأ الذي هو سب الترك وقال ابن قتيبة معناه انه لا يعل اذا ملئت
قال ومثاله قولهم في البليغ فلان لا يقطع في تقطع خصومه معناه لا يقطع اذا
انقطعت خصومته ولو كان معناه يقطع اذا انقطعت خصومته لم يكن له فضل على غيره
وقال بعضهم معناه ان الله لا يتناهي حقه عليكم في الطاعة حتى يتناهي جهدهم قبل ذلك فلا
تكفوا ما لا تطيقون من العمل كني بالملأ عنه لان من تناهت قوته في امر وعجز عن فعله لم يتركه
التي قالوا معناه ان الله لا يعل ابدا ملئت اتم او لم تعلوا نحو قولهم لا اكمل حتى لشيب
الغراب ولا يبعث للتشبيه لانه شيب الغراب ليس بمكانا عادة بخلاف ملأ العباد واقول انه صحيح
لان المؤمن ايضا شانه ان لا يعل من الطاعة وهو قول ابن قنبر وقال ابن ابي بركي سمي فعل
الله ملأ على جهة المزاجه لقوله تعالى خراسية سية مثلها واقول فلقوله لا يعل حتى غلوا
خمسة نواحيه والتاويل اما في كل في ثلاثة اوجه واما في كل ما علم **قوله** اليه اي الي
الله ما وما وراي ما واظبط عزيمة عزيمة والاختيعة الدوام ثمول جميع الارضية وذلك غير مقدر
قال ابن بطال مقصود الباب انه سمي الاعمال دينا بخلاف قول المرجحة وانما قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم ذلك خشية الملأ للاحق لم يقطع في العبادة وقد مر الله تعالى من التزم

فعل البرية قطعة لقوله تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبنا عليهم الا اتباعوا من الاسفارها
قد رعايتها وابن عمر وما ضعف عن العمل ندم على مراجعته رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحيف
عنه وقال ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تقطع العمل الذي كان التزمه
الخطابي احب الدين اى احب الطاعة والدين في كلامهم الطاعة ومنه الحديث في صفة الخوارج
يمرقونه من الدين اى من طاعة الامة ويحتمل ان يكون اراد بذلك احب الاعمال الدين اى تحذف المضاهة
التي فان قلت المراد مرقون من الدين الايمان لانه ورد في رواية اخرى مرقون من الاملا
قلت الخوارج غير خارجين من الامة لان اتفاق فعمل الاسلام على الاستسلام الذي هو الطاعة
وقال والمقصود بالدين الحق لانه الدين المطلق لا يفرق منه الا ذلك وان كان دين وان كان
الظاهر كل دين وان كان باطلا اذا دمر عليه فهو احب الي الله تعالى **التي** في الحديث
فوايد كثيرة فيه ان الاعمال تسمى دينا وان استعمال الجار مجازي في اطلاق الملك على الله تعالى وفيه
جواز الخلف من غير استتلاف وان لا كراهة فيه فيهم امرا وحت على الطاعة او تنفير عن محذور
ونحوه وفيه فضيلة الدوام على العمل وفيه بيان شغفته صلى الله عليه وسلم وراقته بامته لانه
ارشدهم الى ما ينفعهم وهو ما يملئهم له والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه معرض لان يترك
فيه مقصود الاعمال وهو المحذور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه معرض لان يترك
كله او بعضه او يفعل بكلفة فيعونه الخير العظيم قال البخاري رحمه الله تعالى عليه
باب زيادة الايمان ونقصانه **قوله** هدي الهدي
هو الدلالة الموصلة الى البغية وقيل هو الدلالة المطلقة فان قلت عقد الباب في
زيادة الايمان وكيف دل هذه الآية عليه قلت زيادة الهدي مستلزمة لزيادة الايمان
قوله وقال فان قلت لم عدل عن أسلوب احويه حيث قال بل فقط قال ولم يقل وقوله
تعالى قلت لان الغرض منه ما يلزم منه وهو بيان نقصانه ولا استدلال به على انه دخله
النقصان الذي اذا قبل احد الضدين لابد وان يقبل الضد الاخر ولهذا قال اذا ترك شيئا
من الحال هو ناقص بخلاف ما تقدم من ان الغرض منه اثبات الزيادة وصريحنا استلزاما فهو
مخالف لمن جهتين قال ابن بطال الآية حجة في زيادة الايمان ونقصانه **قوله** سلم
باللام المكسورة الخفيفة اي ابراهيم هو ابو عمرو الفراهيدي البصري القصاب وقد يعرف
بالشحام وضرا هدي فتح الفا وبالراء لها المكسورة وبالمشاة التختانية والدال المهملة
قال ابن الاثير بالذال المعجمة بطن من الازك ومنهم الجليلي ابن احمد النحوي سمع من سبعين
امرأة توفي سنة اثنين وعشرون ومائتين **قوله** هشام بن كبرها ابو بكر ابن ابي عبد الله النجاشي
فتح الموحدة البصري الدستواي بفتح الدال واسكان السين المهملةين بعدها تشاة فوق مفتوحة
واخرة همزة بلا تون وقيل الدستواي بالقصر والتون والاول هو المشهور وسنواي
تورة من كور الاهوار كان يبيع الثياب التي تجلب منها قلب اليها قال ابو داود الطيالسي
كان الدستواي اسير المؤمنين في المدينة قال احد بن حبل رحمه الله لا تسل عن الدستواي
اظن الناس يرون عن ثابت من شله عسي واما ثابت منه فلا وقال احد بن عبد الله هو ثقة
الا انه كان يقول بالقدرد ولم يكن يدعوا اليه توفي سنة احدى او اثنين او ثلاث واربع وخمسين
ومائة **قوله** قتادة هو ابو الخطاب ابن دعامه البصري الا انه ومضى بالايان
اتحب لآخيه وهذا الاسناد رجاله كلهم بصرون لانه انما رضي الله عنه سكن البصرة ودفن

بعضها ولا يخلد في النار وفيه انه لا يكتفي في الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من
غير اعتقاد **قوله** ابا نوح المسموعة وتخفيف الوحدة وهو مصروف لانه فقال كمال ومنهم
من جعله افعول ففعول لوزن الفعل مع العملية ردا بوزن يدي يدي البصري العطار ذكر
التجاري عنه تعليقا لمصدر لاقيهما وذكره متابعه لا تا صلا اما لضعفه واخره واما لضعف
شيء ونحوه واما سلم فقد روي له في الاصول واعلم انه فيه فوائد الا في ما في سائر المتابعات
من التقوية والثانية ما في ذكر الايمان بدل الخير والثالثة بيان الاحتياج به لان قتاده مدلس
لا يحتج بعفته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذي عنده وقد وقع في الرواية الاولى عنه وفي
رواية هشام بالضعف حيث قال عن السرفاذ ثبت من رواية ابا نوح عند الحديث والسماع
اذ قال حدثنا المرسلنا اتصال عن غنمته واحتجنا بها وعلي هذا يحمل كل ما جاء في الصحيح من هذا
النوع واعلم ايضا ان الواسطة بين التجاري واية تحتل ان يكون سلم بن ابراهيم
وان يكون غيره **قوله** الحسن هو ابو علي بن الصباح بن شد يد الماني بن محمد بن ابي نضر
بالارب الواسطي سكن بغداد وتوفي بها سنة تسع واربعين ومائتين **قوله** جعفر هو ابو عوف
ابن عون بن جعفر بن عمر القرشي الخزرجي الكوفي مات بها سنة ست ومائتين **قوله** ابو العباس
ضم العين المهمل وفتح الميم والسبع المهمل هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن سفيان
الهدلي الكوفي روي له الجماعة **قوله** قيس بن سلم هو ابو عمرو الجدي الكوفي مات
سنة عشرين ومائة **قوله** طارق هو ابو عبد الله بن شهاب بن عبد شمس الجعفي بالموحدة
والجيم المفتوحين الاحمسي الصحابي الكوفي راي النبي صلى الله عليه وسلم وغزاه خلافة الشيخين
ثلاثا وثلاثين من غزوة الى سورة توفي سنة ثلاث ومائتين وهذا الاسناد رجاله
كوفيون الا اوله واخره وقالوا حدثنا وثنا يسمع وثنا لا يسمع وثنا لا يسمع وثنا لا يسمع
وخا ساع غنم مواحة لاصطلاحهم ولفظ سمع نص في قراءة الشيخ خلافا لحدسنا فافقه
ظاهرهما اذ لا فرق بين حدثنا واخبرنا عند كثير ولا يخفى ان لفظ قال مقدريا لا يقع
الكلام لا يتقدمه وعند القراءة يجب التلطف به عند الحديث **قوله** اليهود هو علم قوم يوي
عليه السلام ويهود معرفة اذ حل عليها لام التعريف ومما به اشتقاقا من هادواي
ما لوا اما من عبادة العجل او من دين موسى او من هاد اذ ارجع من خير الى شر ومن شر الى خير
لكثرة اتقاهم من مذاهبهم وقيل لانهم يهودون اي يتحركون عند قراءة التوراة وقيل
معرب من يهود ابن يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودي ثم حذف الياء في
الجمع فقيل يهود وكل جمع ينسب اليه جسر الفرق بينه وبين واحد الياء وعدسها بخوري
وروي **قوله** اية متدا وني كما تم صغته وتقرأونها صفة ركب ولو علينا نزلت
تقدمه لو انزلت علينا لان لو لا تدخل الاعلى الفعل ونزلت المذكور فسر لترك المقدور
خولوا تم تملكون وللجمل الشريطة خبر المتدا وانه متدا بتقدمه وني كما بكم
خبره وكذا تقرأونها وتحتل ان يكون خبره محذوفا وهو في كما بكم قدما عليه وني
كما بكم هو مفسر **قوله** معشر منصوب على الاختصاص اي اعني معشر اليهود والمعشر
الجماعة الذين شأنهم واحد **قوله** لا تخذنا ذلك اليوم عيدا اي لعظمته وجعلناه عيدا
لنا في كل سنة اعظم ما حصل فيه من كمال الدين والعبد فعمل من العوم وناسي به لانه يؤول
في كل عام قال الزخري في قوله تعالى يكون لنا عيد اقبل اي يد هو السور

بعضها

بعضها ايضا **قوله** يخرج بفتح اليا من الخروج وبضمها وفتح الاز من الاخراج **قوله** من خيري من الايمان
كما جاز في الرواية الاخرى ولان الخبر بالحقيقة هو ما يقرب العبد الى الله تعالى وما ذلك الا الايمان
فان قلت الورث انما يتصور في الاجسام دون الاحرام والايمان يعني المعاني لاجسدية فيه
قلت شبه الايمان بالجسم فاصفا اليه ما هو من لوازم الجسم وهو الوزن وشبه يسمى استعارة
بالكتابة فان قلت تنكير ايمان يقتضي ان يكون اي ايمانه كان وبأي شيء كان لكن لا بد من الايمان
بجميع ما علم بحسب الرسول صلى الله عليه وسلم به ضرورة في وجوب الخروج من النار قلت
الايمان لا يعرف الشرع لا يطلق الا اذا كان جميع ما جاء به فلا بد من ذلك في تحقق حقيقة الايمان
ويصح إطلاقه واما ذكرنا لتوحيث التعليق في تعيينه اذ لم يحصل الخروج باقرا
ينطلق عليه اسم الايمان فبالكثرة منه بالطريق الاولي فان قلت التصديق القلبي كاف
في الخروج اذ المؤمن لا يخلد في النار واما قول لاله الا الله فلا جرا احكاما لادنا عليه فافهم
الجميع منهما قلت المسئلة تختلف فيها قال بعض العلماء لا يكفي مجرد التصديق بل لابد من
القول والفعل ايضا وعليه التجاري او المراد من الخروج هو حسب حقا به اي حكمه بالخروج
لمكان في قلبه ايمان صار الى عهده انك يد عليه اذ الكلمة هي شعار الايمان في الدنيا
وعليه مدار الاحكام فلا بد من جميع الحكم بالخروج فان قلت لا يكفي قوله لا اله الا الله
بل لابد من ذكر محمد رسول الله معه قلت المراد بالجميع وصار للجواب لا والله علم لكل
كما يقال قرأت قل هو الله احدى قرات كل سورة او كان هذا قبل شروعية ضمها اليها
قوله دره بفتح الدال وشد الدال واحدة الدر وهي اصغر النمل قلت وقد صنفها شعبة
فضم الدال وخفف الراء وكان سبه المناسبة اذ هي من الحبوب ايضا كالبر والتمر والشعير والكلام
من باب الترتي في الحكم وان كان منزلا عن الشعيرة الى البرة وعن البرة الى الدرة قال
ابن بطال قال المهمل الدر اقل الموزونات وهي في هذا الحديث المصدق الذي لا
يجوز ان يدخله النقص وما في البرة والشعير من الزيادة على الدر فانما هي زيادة من
الاعمال كل التصديق بها وليست زيادة في نفس التصديق فان قيل لما اضاف
هذه الاجزا للبرة في الشعيرة والبرة للزيادة على الدر الى القلب دلل انها زيادة من التصديق
لان الاعمال فاجواب انه لما كان الايمان التام انما هو قول وعمل والعمل لا يكون الا
بنية واخلاص من القلب جاز ان ينسب العمل الى القلب اذ تمامه تصديق القلب وقد عبر
عن هذه الاجزا من الاعمال مرة بالخير ومرة بالايمان وكل ما يقع شايخ وقال غير المهمل
وتحتل ان تكون الدر واخاها التي في القلب بلا سهم من نفس التصديق لان قول لاله
الا الله لا يتم الا بنسب التصديق والناس يتفاضلون في التصديق اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة
العمل والمعاينة اما زيارته بزيادة العلم فلقوله تعالى ايمكم زادت هذه ايمانا
واما زيارته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي وتم لترونها عين اليقين
حيث جعلها مزية على علم اليقين **قوله** استد التجاري بهذا الحديث على نقصان
الايمان لانه يكون لواحد وزن شعيرة وهي اكثر من البرة والبرة اكثر من الدر فدل على انه يكون
الشخص المقابل لاله الا الله قد درس الايمان لا يكون ذلك القدر لقابل اخر واقول
لا يختص بالنقصان بل يد على الزيادة ايضا **قوله** في الحديث الدلالة لما ترجم
له وفيه دخول طائفة من عصاه الموحدين النار وفيه ان صاحب الكبيرة من الموحدين لا يخلد

العايد وان ذلك يقال يوم عيد وكان معناه يكون سوراً وترحاً وقال في قوله تعالى اليوم اكملت
اي اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشوايح وقوانين القياس
واتممت عليكم نعمي بذلك اي اكمل امور الدين لانه لا نعمة اتم من نعمة الاسلام ورضيت لكم الاسلام
دينا معني اخرته لكم من بين الامور وان ذلك بان هو الدين المرفي وحده **قوله** اي اية فان قلت
هل فرق بين ان يقال اي اية وان يقال بانك الاية قلت نعم السؤال باي انما هو عما يميز احد
المشاركات وما عن الحقيقة والعرض هنا طلب تعيين تلك الاية وتبينها عن سائر الايات التي
الكتاب مقروء **قوله** قد عرفنا معناه انما اهلنا ولا يخفى علينا زمان نزولها وضبط جميع
ما يتعلق بها في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ووصفه في زمان النزول وهو كونه قايماً حينئذ
وهو غايه في الضبط فان قلت عرفة والجمعة بلان في الزمان فا الذي يدل على كان
النزول قلت اما ان يقال علم من عرفة ايضا لان زمان الوقوف بعرفة انما هو في عرفات
واما لان عرفة قد تطلق على عرفات ايضا فيراد ههنا كلا المعنيين على ما ذهب من حوز اعمال
اللفظ المشترك في تعيينه كما لا يخفى وغيره او يقال انما قال عرفتنا المكان ولكن لم يعرف
لتعيينه فان قلت ثم يتعلق بعرفة قلت اما بقاء ما يميزه **قوله** يوم الجمعة في بعض
الروايات يوم الجمعة وهي تضم الميم واسكانها وفتحها والفرق بين فعله ساكن العين وفعله
متحرك العين ان الساكن بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل فحكه بسكون الحاء
اي مضطرب عليه ومحملة بحركة الحاء اي ضاحك على غيره وكذا ههنا فنعناها اما مجموع
فيه الناس واما جامع للناس وهذه قاعدة كلية فان قلت عرفة غير مضر فافنا
للعملية والتأنيث فاما بالجمعة مضر فافنا ايضا شطاهية كونها اسم للزمان العين وفيه
تا التأنيث قلت عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليس على ولو حمل على لا تشع من
الصرف فانه قلت كيف طابق الجواب السؤال لانه قال لا تخذناه عيداً وقال عمر رضي الله
عنه عرفنا احواله ولم يقل جعلناه عيداً قلت لما بين ان يوم النزل كان بعرفة ومن
المشهورات ان اليوم الذي بعد عرفة هو عيد المسلمين فكانه قال جعلناه عيداً بعد
ادراكنا استحقاق ذلك اليوم للتعب فيه فان قلت فلم جعلوا يوم النزل عيداً قلت
لان ثبت في الصحيح ان النزل كان بعد العصر ولا يتحقق العيد الا من اول النهار ولهذا
قال الفقيه وروية الهلال النهار لليلة المستقبلة فان قلت كيف دل هذه القصة
على ترجيح الباب قلت من جهة انها مشتملة على الاية الدالة عليها وعلى ان نزولها في عرفة
من جهة الوداع اليه هي اخر عيد للبعثة حينئذ الشريعة وادراكها
تعظيم ذلك اليوم والامانة واما المكان فهو عرفات وهو معظم الحج الذي هو احد اركان الاسلام
واما الزمان فيوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتماع فيه فضلاء وشرفاء وسامور تعظيماً
لكل واحد منهما فاذا اجتمعوا زاد التعظيم فهداخذنا ذلك اليوم عيداً وعظيماً كما اننا قد
كان في حجة الوداع وغاش النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ثلاثة اشهر قال البخاري رحمه الله
تعالى الزكاة مرفوع وقوله اسجدوا لله سجدة واحدة
استثنى من اعم عام المفعول لاجله اي ما اسروا الا حرجي الالعبادة وخفاجع حيف وهو المائل
عن الضلال الى الهدى ويقوم الصلاة من باب عطف الخاص على العام وفيه تفصيل للصلاة والزكاة
على سائر العبادات وقد مر ما في اقامة الصلاة وذلك دين القيمة اي دين الملة المستقيمة وقد جاء

معني

معني استقام ومنه انه قائم اي مستقيمة قاله الرخشي **قوله** اسجدوا لي اوتيس
وهو اسجد ابن عبد الله الاصمعي المدي ان تحت الامام مالك شيخه وخاله وابوا وليس له عم
مالك وقيد في باب تفصيل اهل الايمان **قوله** حديثي مالك قال اولادنا اسجدوا
وههنا حديثي مالك لان الشيخ قرأه ولغيره ثمة وههنا قرأه وحده **قوله** عن عه اي
سبيل هو ما فتح ابن مالك ابن ابي عامر المدي عن ابيه اي عن مالك ابن ابي عامر وهو من الطائفة
اذ يروي اسجد عن خاله عن عه عن ابيه **قوله** طمعة هو ابو محمد بن عبد الله بن عثمان القسري
التي هي المكي المدي احد عشرة المبشرة والتمانية الذين سبقوا الى الاسلام والستة اصحاب
التوري والجمعة الذين اسلموا على يد الصديق رضي الله عنهم شهدوا المشاهدة مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا بدوافه بعثته رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طريق الشام فحسب الاجار وقد
من الشام بعد رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر فكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سبيل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك سهمك قال واخري رسول الله قال واخرك وما
رسول الله صلى الله عليه وسلم طمعة الخير وطمعة الجود وطمعة الطمحات ايضا وليس هو طمحة الطمحات
الذي قيل فيه نصر الله اعطا دفوها بسجستان طمحة الطمحات لانه خزاغي مد فون
لسجستان وكان الصديق رضي الله تعالى عنه اذا ذكر يوماً احد يقول ذلك يوم طمحة وجعل
يوم طمحة نفسه وقاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثمانية وثلاثون حديثاً ذكر البخاري منها اربعة فضل يوم الجمل في بعض الصفوف فري لسهام
تقطع من رجله عرق المشاة فلم يزل دمه ينزل منه حتى مات رضي الله عنه وافر عبد الرحمن بن الحكم
انه رماه والنفت الى امان بن عثمان فقال كفيتم بعض قتلة ابيك وقالت عائشة رضي الله
تعالى عنها طمحة من فضي غيبه وما بدلوته بل قال ابن قتيبة دفن بضمطه فوه ثم رأت
بمنه بعد موته ثلاثين سنة في المنام انه يشكو اليها انه اوة فامرت به فاستخرج طمحا
ودفن في دار الحجرتين بالبصرة وقبره مشهور **قوله** بجدة الجوهري جند من بلاد العرب
وكل ما ارتفع من تامة الى ارض العراق فهو جند وهو مذكر وقال ابن بطال هذا السرحل
الجندكي هو ضام بالصام المحجة المكسورة بن ثعلبة بن بني سعد بن كير **قوله** نابر الراس
اي شقشعر الراس وينشره يقال تار العيار اي انشر ذنبه تايرو اي شقشوة واوقع
اسم الراس على الشعر اما لان الشعر منه ينبت كما يطلق اسم السماء المطر لانه من السماء ينزل
واما لانه جعل لفر الراس ذاتوران على طريق المبالغة او يكون من باب حذف المضاف لغيره
عقلية وثاير سرفوع بانه صفة لرجل وقيل منصوب على الحال فان قلت شرط الحلال يكون
كثرة وهو مضاف فكونه معرفة قلت اصافه لفظية فلا تعبد الا تحقيقاً **قوله** دوي
بفتح الدال وكسر الواو وشدة الياء المشهور وحكي ضم الدال وهو بعد الصوت في الهواء
وعلوه ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوي النحل والسمع ونقته بالنون المقنوعة
فيهما على الاشهر الاكثر وروي بالياء المشاة من تحت المضمومة فيها **قوله** عن الاسلام اي
فراضته اليه فرضت على من وحده الله وصدق رسوله ولهذا لم يذكر فيه الشهادة تان لانه
صلى الله عليه وسلم علم ان الرجل يسأل عن شرايع الاسلام ويمكن ان يسأل عن حقيقة الاسلام
وقد ذكر له الشهادة فلم يسألها طمحة منه لبعده مضمومة او لم يبق له لشهرته **قوله** الا ان
تطوع هو يشهد يد الطاء والواو كليهما على اعمام احدي التاير وقيل يجوز تخفيف الطاء

على الخذف فان قلت اي الحرفين عذرها قلت الاصلية اولى بالاسقاط من العارضة الزائدة
لانه الزائدة انما دخلت لاظهار معنى فلا تخذف لبل لا يزول الغرض الذي لاجله دخلت وتختلف
العلماء في هذا الاستئناس فقال الشافعي وغيره من يقول لا يلزم النوافل بالشروع انما استئناس
منقطع تقديره لكن التطوع خير لك وقال من شاع في التطوع يستحب له انما له ولا يجب بالتحيز
قطعه وقال اخر من استئناس متصل ويقولون يلزم النوافل بالشروع ويستدلون بهذا
الحديث ويقولون الله تعالى ولا تطعلوا انما لكم وبالاستئناس على ان حجة التطوع يلزم بالشروع ويعلم
من الحديث ان وجوب صلاة الليل ينسوخ في حق الامة وهو صحيح عليه واختلف قوله الشافعي رحمه الله
عليه في نسخ حجة الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه ان صلاة التوراة والعهد ليس بواجبة وقال
ابو حنيفة رحمه الله عليه التوراة العبدان ايضا واجبه وقال الاصطخري من الشافعية صلاة العبد
فرض كتابه **الطبيعي** الحديث مستمسك لانه اصله احدهما في شمول عدم الوجوب في غير
ما ذكر في الحديث لعدم وجوب التوراة والثاني في ان الشروع غير ملزم لانه في وجوب في آخر
مطلقا شرع فيه اوله ليس شرع وتكسب الحضم به على ان الشروع ملزم لعدم وجوب التوراة والثاني في ان
الشروع غير ملزم قال انه في وجوب في آخر الا ما تطوع به والاستئناس من النجاسات فيكون المثبت
بالاستئناس وجوب ما تطوع به وهو المطلوب قال وهذا ما لطفه لانه هذا الاستئناس رادي
قوله تعالى لا يدعون فيها الموت الا الموت الاول اي لا يجب شي لان التطوع وقد علم ان التطوع
ليس بواجب فلا يجب في آخر اصلا **قوله** وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا قول الرازي
فانه ليس ما نرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التمس عليه فقام ذكر له الزكاة وانه يوزن
بان مراعاة الالفاظ مشروطة في الرواية فاذا التمس عليه يسري لفظه الى ما يبي منه كما فعل
راوي هذا الحديث **قوله** افعل الفلاح الفوز والبقا وقيل هو لظفر وادراك البقية وقيل انه
عبارة عن اربعة اشياء بقا بلا فنا وغنى بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل فالواكفة في اللحية
اجمع الخيرات منه **النووي** قيل هذا الفلاح راجع الى لفظ ولا تقصص خاصة والخيار انما راجع
اليها يعني انه اذا المرزوم لم يقصص كان مفلحا لانه في ما عليه ومن اي ما عليه كان مفلحا وليس انه
اذ التي بزيادة على ذلك لا يكون مفلحا لان هذا مما يعرف بالضرورة فانه اذا افعل بالوجوب ففلاحه
بالمدح مع الواجب اقول واقول وله محل اخر وهو ان يكون السائل رسولا خلف ان لا يزيد
في البلاغ على ما سمعت ولا تقصص ما سمعت عنه منك الى قومي **قوله** قل ان يكون صدور
هذا الكلام منه على المبالغة في التصديق والقبول اي قبلت قوله فيما سالتك عنه فيكون لا يزيد
عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من طريق القبول وقيل يختم ان هذا كان قبل شروعية امر اخر
او انه اراد لا يزيد عليه بتغيير صفة كانه قال لا يصلي الظهر حشا او انه اراد ان لا يصلي النوافل
بل يحافظ على كل الفرائض وهذا مفسر بلا شك وان كانت مواظبة على ترك النوافل مذمومة والمراحم
ان لا يزيد على شرائع الاسلام وسنذكر في كتاب الصيام ما يوضح بعض المذكور وقال في فاحر وهو
صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذي اكرمك لا تطوع شيئا ولا تقصص ما فرض الله على
شيئا واعلم ان سقط من هذا التصريح هذه الوجوه الثمانية لانه اعتراضات الاول
ان معروف الشوط انه اذا زيد عليه لا يفتح الثاني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قرره
على خلفه وقد جاء التكرار من خلفه ان لا يفعل خيرا الثالث كيف قال لا يزيد وليس فيه جميع
الواجبات ولا المنهيات ولا المدحيات واقره الرسول بل زاد عليه حيث قال افعل واعلم ايضا

انه لم يات في هذا الحديث ذكر الخ قيل لانه لم يفرض حينئذ اولنا الرجل سال عن حاله حيث قال
هل علي غيرها فاجابه صلى الله عليه وسلم بما عرف بحاله ولعله من لم يكن الحج واجبا عليه وقيل
لم يات في هذا الحديث الحج كالم يذكر في بعضها الصوم وفي بعضها الزكاة وذكر في بعضها صلة الرحم وفي
بعضها اد الحسن تقفاوت هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان وزيادة ونقصا وسب ذلك تفاوت
الرواية في الحفظ وال ضبط فمنهم من قصر فاقصر على ما حفظه فاداه ولم يتعرض لما زاده غيره وفيه
اشتباه وقد لا يمنع من يواد الجميع في الصحيح لما عرف ان زيادة الثقة مقبولة والقاعدة الاصولية
فيما ان الحديث اذا رواه راويان واشتبهت احدي الروايتين على زيادة فان لم تكن عبارة
لا غراب الباني قبلت وحمل ذلك على البيان الراوي او ذهوله او قصاره بالمقصود منه في صورة
الاستئناس وان كانت غير متعارضة الروايات وتعين طلب الترخيم ولا يصح الحديث فيه
تفاصيل وقد عجزت بعض الروايات افعل وابيه ان صدق وقد سأل عن التوفيق بينه وبين حديث
ان النبي اكرم ان يخلعوا بابا بيك وللجواب انه وابه ليس حلفا انما هي كلمة جرت عادة العرب
ان تدخلها كلامهم غير قاصدين بها حقيقة الحلف والنهاي انما وردت في قصد الحقيقة لما فيه
من اعظام المحلوف به وبضاهاته بالله تعالى وقيل ان كان قبل النبي عن الحلف بالابا **قوله**
النووي في الحديث انه لا يجب صوم عاشورا ولا غير رمضان وهو صحيح عليه وفيه حوازل خلاف
رمضان من غير ذكر شهر وفيه انه ليس في المال حق سوى الزكاة وفيه حوازل خلاف من غير خلاف
ولا ضرورة لان الرجل حلف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه قال ان نظام
هذا الحديث حجة ان الفرائض تسمى اسلاما ولم ينكر عليه ودله قوله افعل ان صدق على سنة
انه لم يصدق في التزامها انه ليس بفعل وهذا خلاف قول المرجحة **النووي** خص هذا
الحديث بالابراهم في ان باب الزكاة من الايمان وانه كان فيه دلالة على ان الصلاة والصوم
من الايمان لانه استغنى في غير هذا الباب بغير هذا الحديث ولم يجد في هذا شي اخر قال
التجاري رضي الله تعالى عنه **باب** استماع الخيارات من الايمان **قوله**
استماع بشئ يد التا والخبائر من الجلالة بلحيم المفتوحة والمكسورة والكراهية وهي شقيقة
من حركات اسير ويقال انه بالفتح الميت وبالكسر المنعش عليه ميت ويقال عليه **الجوهري**
الخبرة بالكسر والعامه يقولون بالفتح والمعنى الميت على السرور واذا لم يكن عليه الميت فهو سرور
ومعنى **قوله** احمد هو بن عبد الله بن علي بن سويد بن مخوف بفتح الميم وبالنون الساكنة والليم
وبالفتح المخوفي والمخوف لغة الموضع وكنيته ابو بكر البصري السدي مات سنة اثنين وخمسين
قوله روح بفتح الراء وبالحاء المهملة هو ابن عباد بن العلاء البصري القيسي من قيس بن ثعلبة
قال ابن المديني من الحديثين قوم لم ير الوالي في الحديث نشا واو طلبوا عنه ثوابهم روح
ابن عباد روي له الجماعة مات سنة خمس ومائتين **قوله** عوف بالفاء ابن ابي جميلة واسم
ابن جميلة بن دية بن عوف بن مفتوحة فتون ساكنة فذال سهلة فواو فيا مشاة من تحت وقبل
اسمه بنده اي العبد وهو محمدي بفتح الميم بصري معروف بالاعرابي ولم يكن اعرابيا وكان يقال
له عوف الصدوق وكنيته ابو سهل وكان يتسبع مات سنة ست اوسع واربعين ومائة
الحسني البصري هو ابو سعيد بن ابي الحسن الاضاري مولاهم التابعي الكبير
فقال انه افضل التابعين وقد مر في باب المعاصي من امر الجاهلية قالوا لم يصح سماع
الحسن عن ابي هريرة اقول في هذا التقدير يكون لفظ ابي هريرة متعلقا بمحمد فقط

او يكون رسلاً **قوله** محمد عظمى الحسن لا على عوف هو ابن سيرين ابو بكر الصوري وسيرين يعني بابي
عمرة وقيل انه معرب سيرين بالسين المحكي اي الحلو وكان عبد الله بن مالك وكانته على عشرين
الفا فادي بحوم الكعبة وعق و امر حجابها صغية مولاة الصديق رضي الله تعالى عنه وادركه
ثلاثين من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولد لستين بقتا من خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وهو
لا يجوز نقل الحديث بالعق وكان يحدث بالحديث على حروفه وهو ثقة رفيع المرتبة امام في
العلوم ورع في فقهه فقيه في ورعه مشهور بعلم العبارة وكان يزارا وحسب يدين كان عليه
قبيل كان سبب حمله انما اشتري زينة باربعين الف درهم فوجد في زينة مفارقة فقبيل
الفارة كانت في المعصرة فصب الزيت كله فالتكسر عليه ثمته وكان به صمم وهو اخو معبد
والنبي يحيى ابن سيرين واذا اطلق ابن سيرين فالمراد به محمد وروي محمد عن يحيى عن انس
وهو من المستطرفات لكونهم ثلاثة اخوة روي بعضهم عن بعض مات بالبصرة سنة عشرين وماية
بعد الحسن عماية يوم وقال ابن المديني اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيد بن رافع العيني
وكسر المرحله عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ورجال هذه الحديث كلهم بصرون
الا باهرة رضي الله تعالى عنه **قوله** من تبع وفي بعضها اتبع ظاهره يقتضي المشي وراء
الحيارة وهو من ذهب الى خيفة واما الائمة الثلاثة الاخر فقا لوالها وقد امها افضل وحملوا
الاتباع على المعنى العربي اذ لو تقدم عليها واحداها او اتاخرت ينسب اليها الجبارة وبعد
من شيعتها كان له حكم الاتباع عرفا ورجحوا التقدم بما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم والشيخين
كانوا يمشون اما معها وايضا المشيعون للحيارة كالشفعا لها ولهذا يقولون في الدعاء وقد
جئنا كد شفعا له ومن شاة الشيع ان يتقدم بين يدي المشفوع له وقال النووي الكل على القول
لا ترجح فيه **قوله** ايماننا قدر كقيته دلالة على الترجمة في الابواب التي تتعلق برصان **قوله**
معه وفي بعضها معها ويصلي بصيغته المعروف فالضمير يرجع الى من اتبع بصيغته المجهول فتوجه
عليها قائم مقام الفاعل وكذا الحكم في يفرع من دفتها فان قلت فاقول على هذا التقدير
لو اتبع حتى لو دفت ولم يصل عليها هل له القيراطان قلت لا اذ المراد ان يصلي هو ايضا جمعا
بن الروايتين وجلال الطلق على المقيد **قوله** كل قيراط مثل احدى ايمان اعلمها واحد مصروف وهو
لجبل الذي يجب المدينة على خمسين منها والقيراط لغة نصف قيراط بالشددة لان جمعه قيراط
فانما من احد حرفي تضعيفه كايه الدينار والمقصود منه ههنا المصيب والحصة وحل العرف
كان في ذلك العهد عليه **الطبي** قبل القيراط جزا من اجزاء الدينار وهو نصف عشرة في الترابلا
واهل الشام يحملونه جزا من اربعة وعشرين جزا وقد يطلق ويراد به الشيء وقال كل قيراط مثل
احد تفسير المقصود من الكلام لا للفظ القيراط والمراد منه على الحقيقة انه يرجع حصتين من جنس
الاحمر ولا شك ان لفظ القيراطين منهم من وجهين فبين جنس الموزون اولا بقوله من احمر من بين
ثانيا المقدار من ايدى مثل جبل احد ولم يعرف له ههنا لما علم مما تقدم وهذا لا يحصل في الصلاة
فقط بل لا بد ان يكون معه ويستعمله بقوته يرجع اذ الرجوع عنه سبوق بالذهاب معه والقير
ما تقدم **قوله** تا لبعه معنى المتابعة قد سلف وعثمان الموزن اي جامع الصورة هو ابن الهيثم رحمه
ابن عيسى بن حسان العمري الصوري ابو عمرو وروي عنه البخاري في مواضع بلاطه وقد سوي
عنه في بعضها عن محمد بن اسود وهو محمد بن يحيى الذي قبله عنه وعوف ومحمد بن سيرين هما المذكوران انما
وعوف في الاسناد الاول كانا واسطة بين البخاري وبينه رجلين وهما يحتمل كونها رجلا واحدا وصي

تا بعد راجع الى روح لا الى احد لا ندية مرتبة لاني مرتبة احد فان قلت اذا قال البخاري من
فلا لا يجوز ما به سمعه منه عند مكان السماع فاذا قال تا بعد هل يجوز ما به سمعه منه قلت
قياس المتابعة على الغيبة يقتضي ذلك لكن صرحوا في المعنى ولم يصرحوا فيها **قوله** نحوه اي
ما تقدم وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تبع جنازة الى اخره فان قلت ما المستفاد
من لفظ الخوانه روي بنفس اللفظ المذكور ومعناه قلت الظاهر انه معناه **النووي**
في هذا الحديث الحديث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضوره فيه قال واعلم ان الصلاة
تحصل بها قيراط اذ انفردت فان انضم اليها الاتباع في الفراغ حصل له قيراط ثان فلما صلى
وحضر الدفن القيراطان ولمن اقتصر على الصلاة قيراط واحد ولا يقال يحصل بالصلاة مع
الدفن ثلاثة قيراطين كما يتوهم بعضهم من ظاهر بعض الاحاد بشان هذا الحديث صرح بالحديث
المطلق والمحمل محمول عليه واما الرواية التي فيها من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن
فله قيراطان معناه فله تمام قيراطين بالمجموع ونظيره قوله تعالى انتم لتكفرون بالذي
خلق الارض في يومين الى قوله في اربعة ايام قال فقضاء من سبع سموات في يومين قال
واما الدفن ففيه وجهاان الصحيح انه لتسوية القبر بالقيام والثاني انه نصب للنبي عليه السلام
يصل عليه التراب قال ثم في الحديث تنبيه على امثلة اخرى وهو ان القيراط الثاني منبذ
من اتبعها وكان معها في جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى القبر وحده ومكت في حجات
الجبارة وحصل الدفن لم يحصل له القيراط الثاني وكذا لو حضرا الدفن ولم يصلي فليس في الحديث
حصول القيراط له انما حصل القيراط لمن تبعها بعد الصلاة لكن له اجر في الجملة والله اعلم
قال البخاري رحمه الله عليه **باب** خوف الموت في الخطب عمله
قوله تحط اي يطل فان قلت القول باحباط المعاصي الطاعات من قواعدها لاعتزال
فاوجه قول البخاري بذلك قلت هذا الاحباط ليس بذاك اذ المراد به الاحباط بالكم
او بعدد الاخلاص ونحوه **قوله** وهو لا يشعرو ذلك نحو قوله تعالى وبداههم من الله ما لم
يكونوا يحسبون قال النووي المراد بالخطب نقصان الايمان وابطال بعض العبادات
لا الكفر فان الانسان لا يكفر الا بما يعتقد او يفعل ما به بانه يوجب الكفر واقول
هو ما ينافي فيه اذ الجمهور على انه الانسان يكفر بحكمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان لم
يعلم انه كفر **قوله** ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك التيمي ابو اسام الكوفي قال يحيى
هو ثقة مرجي قتله الحجاج وهو تابعي عابد قال الا عشر قال لي ابراهيم التيمي ما اكلت
من اربعين ليلة الا حبة غنم مات سنة تسعين **قوله** مكذبا اي للدين حيث لا يكون من
عمل بمقتضاه او اي لغبي اذ قول اني من المؤمنين ولا اكون ممن عمل بعملهم قال النووي معناه
انه الله تعالى ذم من امر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال تعالى لم يرتقا
عند الله انه يقولوا ما لا يفعلون فحتم ان يكون مكذبا اذ المرسل غايه العمل هذا
على المختار في ضبط مكذبا بالكر الدال وقد ضبطت بفتحها ومعناه حسب ان يكذب في رأي
عملي بخلاف القوي ويقول لو كنت صادقا فعلت هذا الفعل **قوله** ان ابي سليمان هو
عبد الله بن عبد الله بن ابي سليمان ابو بكر التيمي المكي لا قول كان قاضيا لعبد الله بن الزبير
ونوذ ناله في اوقات الصلاة مات سنة سبع عشرة وماية وابو سليمان هو بصفه المصنف
واسمه زهير وقد لم يرجع ولم يعلم حاله **قوله** يخاف النفاق اي حصول النفاق في الطاعة

تلاخوا اذا اتوا **قوله** رجلان هما عبد الله اني خذ رد بلحا المعنوية والدلالة المألوفة وكعب
ان مالك كان علي عبد الله بن كعب فطلبه فصار عاقبه ورفا صوتهما في المجد **قوله** لا اخبركم ليلة
القدر **فان قلت** الاخبار مستعدة الي ثلاثة مفاعيل فابن الاخير ان منها **قلت** هما محدوفان او
لفظ ليلة القدر وهو منزلة المفعولين اذا التفتت واخبركم بار ليلة القدر هي الليلة الغلاتية
فان قلت هل يجوز ان تكون ليلة القدر ثاني المفعولات والثالث محذوف **قلت** لا اذ مفعوله الاول
كفعل اعطيت والثاني والثالث كفعول علت **قوله** فرغت **النووي** معني رفعت اي رفع بها
او علمها والا فبقي الي يوم القيامة قال وشهد قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط لان
اخر الحديث يرد عليهم فانه قال التمسوها وان كان المراد رفع وجودها لولا مره بها التمسها واقول
فان قلت كيف يوم رطب ما رفع عليه قلت المراد طلب التمسيد في مظانها وبعين العمل صادقا
لها لا انه ما مور طلب العلم بعينها والوجه ان يقال معناه رفعت من قلبي اي لتسيتها **قوله** ان يكون
اي الرفق خيرا ليزيد واي الاجتهاد ويقوموا في الليال لطلبها فيكون زياد في ثوابكم ولو كانت
معينة لا فتعتم تلك الليلة فقل علمكم **قوله** التمسوها في السبع اي ليلة السبع والعشرون من
رمضان والسبع والعشرون منه والحسن والعشرون منه وفي بعض النسخ تقدم السبع في السبع فان
قلت من اينما استفيد التمسيد بالعشرين ورمضان قلت من الاحاديث الاحوال الدالة عليها وهو ذلك
على انها في الافراد من الليالي وقد مر في باب قيام ليلة القدر الاقوال الي فيها الى نحو من العشرين يوما
تسيتها وغير ذلك **فان قلت** ما وجد دلالة الحديث على الترجمة **قلت** من حيث انه فيه دم الملائكة
وان صاحبه ناقص لانه يستعمل من كثير من الخير بسببه سيما اذا كان في المجد وعند جهر الصوت تحضر
الرسول صلى الله عليه وسلم بل رعا بخراي بطلانه العمل وهو لا يشعر قال تعالى ولا تخبروا له
بالقول كبر بعضكم لبعض الآية فان قلنا للترجمة جزان فدلالة في الجزء الاول اظهر الحديث
الاول على الجزء الثاني ففيه لف وشروا قلنا الترجمة امر واحد فلا يجد فيه **النووي** ادخل
المجاري هذا الحديث في هذا الباب لانه رفع ليلة القدر كان بسبب تلاجها ورفعها الصوت
محصنة النبي صلى الله عليه وسلم فبقي مدممة الملاحظات ونقصان صاحبها واقول فان قلت اذا جاز ان
يكون الرفق خيرا فلا مدممة فيه ولا شر ولا حط العمل قلت ان اريد بالخبر اسم لتفضل فناء
بان الرفق عسي ان يكون خيرا من عدم الرفق من جهة اخرى كمن جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستر
لزيادة الثواب والافتقار ان الرفق عسي ان يكون خيرا وان كان عدم الرفق ازيد خيرا واولى منه
ثم ان خيره ذاك كانت تحققة وخبرته هذا مرجوة لان معاد عسي هو الرجل لا غير قال البخاري
رحم الله تعالى **باب** سوال جبريل بفتح لام جبريل بفتح لامه لانه المصدر راضاف
اليه وهو غير منصرف وهو فاعل والنبي مفعول وجبريل ملك يتوسط بين الله ورسوله بالوحي **قوله**
وعلم الساعة اي علم القيامة **الكشاف** سميت ساعة لوقوعها بغتة او سرعة حسابها او على العكس
لطولها اي فهو تسليح كما يقال في الاسود كافورا ولا نها عند الله على طولها كما غنة من الساعات عند الله
فان قلت السؤال ليس عن علمها وظاهر الكلام يقتضي ان يقال بدل علم الساعة وقت الساعة لان السؤال
هو عن وقتها لانه قال سمى الساعة قلت الوقت مقلد اي علم وقت الساعة والعقبة كلة تني لانها
للسؤال عن الوقت واما العلم فهو لا زمر السؤال اذ معناه اعلم وقت الساعة فاجري فتضمن
للسؤال عن علم وقتها **قوله** ويان عطف على سوال **فان قلت** لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم وقت الساعة
فكيف قال ويان النبي لانه الضمير ما راجع الي الاخير والي المجموع المذكور **قلت** اما انه اطلق واذا

آثره اذ حكم معظم النبي حكم كله او جعل الحكم فيها بدلا ليعلم الا الله سبحانه **قوله** ثم قال اي رسول الله
فان قلت لم عطف الجلية الفعلية على الاسم وعلى الجملة الاسمية وغيروا أسلوب الكلام قلت لان المقصود
من الكلام الاول بيان الترجمة والثاني كيفية الاستدلال منه على جعل كل ذلك دينا فان قلت
علم وقت الساعة ليس من الايمان فكيف قال كله قلت الاعتقاد بوجودها وعدم العلم بوقتها
لغير الله تعالى من الدين ايضا او اعطي لكل حكم الاكثر جازا **قوله** لو قد الوفاء للجماعة المختارة من
القوم ليقدر موهبة في العظماء والمصير اليهم واحد وفدو عبد القيس قبيلة عظيمة من قبائل العرب
ومن الايمان متعلق بقوله بين فان قلت على من عطف وما بين وقوله تعالى ومن يتبع ولا جازان
يعطف على السؤال ليدخل في الترجمة اذ لا اثر للحكاية وقد عبد القيس في هذا الباب ولا يخفى الآية
قلت الواو بمعنى مع اي يجعل ذلك دينا مع ما بين للوفد من ان الايمان هو الاسلام حيث فسر
الايمان في قصتهم بما فسر الاسلام هنا ومع الآية حيث دلت على ان الاسلام هو الدين فعلم
انه الايمان والاسلام والدين امر واحد وهو مراد البخاري رحمه الله او ما بين متبدا وقوله تعالى
عطف عليه وخبر المتبدا محذوف اي الذي بينه الرسول للوفد من الايمان والآية يدل على ما
ذكرنا اما الحديث فنحن فسر الايمان ثمة بما فسر الاسلام هنا والآية فترجى افادت ان
الاسلام هو الدين بقوله وما بين على الاول مجرور المحل وعلى الثاني مرفوع وانما ضم الي الترجمة
وما بين الى اخره لانها لم تدل على ان الايمان هو الاسلام بل على ان الكل هو الدين فاراد الاستعانة
في تحميم مراده والتقوية له بحديث الوفاء والآية **قوله** سدد بفتح الدال الشديدة الحسن
ابن مسهر الاسدي الصري وقد مر ذكره مع ما قبله فيه اني ذكر سبه كرقبة العنق في باب
من الايمان ان يحب لاجه ما يحب لنفسه **قوله** اسمعيل بن ابراهيم اي المعروف بابن علي بن
العين وفتح اللام ابو اليسر البصري ولي بغداد في اخر خلافة هرون وتوفي بها ودفن في مقاسر
عبد الله بن مالك وما كان له كتاب قط وكانوا يقولون انه يعد الحروف وتقدم في باب حب الرسول
من الايمان وذكره البخاري ثمة بالكتابة حيث قال ابن علي وهما بالاسم وهذا دليل على ان ضبط
البخاري واما ثمة حيث نقل لفظ الشيوخ بعينه فاداه كما سمعه رحمه الله عليه **قوله** ابو حيان
اما شقيق من الحياة فلا ينصرف او من الحين فيصرف هو يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي المتبحر
وروي عنه ايوب والاعمش وهما تابعيان وليس تابعي وهذه فضيلة قال احمد بن عبد الله
هو ثقة صالح مبرز صاحب سنة توفي سنة خمس واربعين ومائة **قوله** اي زرة بنهم
الزاي وسكون الراهوم بن عمرو بن جبريل الكوفي وقد سبق في باب الجهاد من الايمان
قوله بارزا للناس اي ظاهرا اليهم جالسا معهم فاته رجل اي شخص في صورة رجل **قوله**
ان تومن فان قلت ما وجه تفسير الايمان بان تومن وفيه تعريف النبي نفسه قلت ليس تعريفنا
بنفسه اذ المراد من الحدود الايمان الشرعي ومن الحد الايمان اللغوي او المتضمن للاعتراف
ولهذا عدي بالماي ان تصدق معترفا بكذا او لفظ الايمان بالله فتناول للايمان بوجوه
وصفاته اليه لا تتم الا بهية الاصل **قوله** وسلايكة هو جمع ملك نظرا الي اصله الذي هو
ملك من فعل من الاول كة بمعنى الرسالة والتا زيدت فيه لتأكيد معنى الجمع او تانيث الجمع وهو
اجسام علوية نورانية مشككة بماسا ومن الاشكال **قوله** بلقاء به قال الخطابي اي يرو
الله تعالى في الاخرة **النووي** اختلفوا في المراد بالجمع بين الايمان بلقاء الله والبعث
ف قيل اللقا حصل بالاستقبال اليه والجزا والبعث بعده عند قيام الساعة وقيل التقاء يكون

بعد البعث عند الحساب وليس المراد بالقاروة الله عز وجل فان احدا لا يقطع نفسه بها فان الرواية
مختصة بمن مات مؤمنا ولا يدري الانسان ما ختم له به واقول فيه نظرا لا مدخل لقطعه
نفسه بل اللازم ان يقطع بان حقيقته نفس الامر لا يوقل الرواية من المسائل المختلف فيها
ليست من ضروريات الدين فلا يجب الايمان بها ليتم دينه **قوله** وبشره جمع الرسول
وهو النبي الذي انزل عليه الكتاب واليحي اعم منه وقدم ذكر الملائكة على الرسل اتباعا لترتيب
الوجود فان الملائكة مقدمة في الخلق او لترتيب الواقع في تحقيق معنى الرسالة فانه يقال
ارسل الله الملائكة الى الرسول لا تفصيلا للملائكة على الرسل كما هو زعم المعتزلة فان قلت الايمان
بالكتب ايضا واجب فلم تركه قلت الايمان بالرسول مستلزم للايمان بما انزل عليهم **قوله**
ويؤمن بالبعث فان قلت لم تكرر لفظ وتؤمن قلت لانه نوع اخر من المومن به لانه البعث
سيوجد فيما بعد واخوانه موجودة الآن والمراد من البعث بعث الموتي من القبور وما يترب
عليه من الحساب والصراط والجنة والنار وغيره او جهة الانبياء والاول الاظهر **قوله** ان تعبد
الله العباد الطاعة مع الخضوع فيحتمل ان يراد بها معرفة الله تعالى فيكون عطف الصلاة والركعة
والصوم عليها لادخالها في الاسلام لانها لم تدخل في لفظ العبادة واقصر على هذه
الثلاثة لكونها من اركان الاسلام واظهار شعائره والباقي حقوقها وترك الحج اما لانه لم يكن
فرضا حينئذ واما ان بعض الرواة شك فيه فاسقطه وتحتمل ان يراد بها الطاعة مطلقا
فتدخل جميع وظائف الاسلام فيها فيكون عطف الثلاثة عليها من باب ذكر الخاص بعد العام
تبيينها على شرفه ومزيته نحو ملائكة وجبريل وذكر ولا تشرك به بعد العبادة لان الكفار
كانوا يعبدونه تعالى في الصور ويعبدون معه اوثانا يزعمون انها شركا فحق ذلك
وتعظيم الصلاة من حيث هي اسلام على جميع ان الاقامة تحتل معاني متعددة وكذا من تعربا
الصوم والصلاة والركعة وسائر ما يحسنه والمراد بالصلاة هي المكتوبة كاجابة رواية مسلم
مصرحاً به وهو احتراز من التافهة فانها وان كانت من وظائف الاسلام لكنها ليست من اركانه
فحتمل المطلقه ههنا على المقيدة في الرواية الاخرى جمعاً بينهما **قوله** الزكاة المفروضة قيل
احترازاً لمفروضة من الزكاة المعجلة قبل الموت فانها ليست مفروضة حال الاداء وقيل من جهة
النظوع فانها زكاة لغوية فان قلت ظاهر الحديث يقتضي تعبير الايمان والاسلام وتقدم مراراً ان
الايمان والاسلام والدين عند البخاري عبارات عن معنى واحد قلت اضطررت اقول العمل فيه فيها
وحدتها ونصبوا من الطرفين دلائل وقد مر بعض احكامها في اول كتاب الايمان وفي باب اذا امرت
الاسلام على الحقيقة فان **قوله** الخطاب تكلم في المسئلة رجلاً من اكابر وصار كل واحد الى قوله
القولية الاتحاد وعدمه ورد الاخر على المتقدم وصف عليه كتاباً والصحيح فيه ان مقتضى الكلام
فيه وذلك ان المسلم قد يكون مؤمناً وقد لا يكون والمومن مسلم دائماً فكل مومن مسلم بدو الحكم
واذا تفرد هذا استقام ما قبل الايات والاحاديث واعتدل القول فيها واصل الايمان المقيد
واصل الاسلام اي الامتثال فقد يكون المؤمن مسلماً اي متقاداً في الظاهر غير متقاد في الباطن
غير متقاد في الظاهر وقد **قوله** يحيى الله جيل النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام انما لما ظهر من الاعمال
والايمان اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لانه الاعمال ليست من الايمان او المقصد هو القلب ليس
الاسلام بل ذلك تفصيل الجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين ولهذا قال صلى الله عليه وسلم انما اكمل
جوبل يعلمكم دينكم والنصديق والعمل يتبينها اسم الايمان والاسلام جميعاً وقال الشيخ

ابو عمرو في الصلاح ما في الحديث بيان لاصل الايمان وهو النصديق الباطن والاصل الاسلام وهو
الاسلام والاعتقاد الظاهر ثم انه اسم الايمان يتناول ما فسر به الاسلام وسائر الطاعات
لكونها ثمرات النصديق الباطن الذي هو اصل الايمان ولهذا فسر الايمان في حديث الوفد بما هو
الاسلام ههنا واسم الاسلام يتناول ايضا ما هو اصل الايمان وهو النصديق الباطن ويتناول الطاعات
فان ذلك كله اسلام فتحقق ما ذكرنا انها محتجبان ويفتقران **قوله** الاحسان وهو حسن
بمعنى الاخلاص الاحسان يقال على وجهين لانعام على الغير نحو احسانه الي فلان والثناء
احسانه في الفعل وذلك اذا علم على احساناً او عمل على احساناً وخوذاً على احساناً لانعام وذلك
لان المراد بطل عمله فيطلم على نفسه فيقبل له احسان الى نفسه واعبد الله كما نك تراه والاعتقاد
وعلى المعنى الثاني كانه قوله تعالى اننا نراك من المحسنين اي المجيدين المتقين في تعبير الرواية كانه
سأله ما الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب بما ينبغي عن الاخلاص **قوله** كانه
فان قلت كانه ما يحل في الاعراب قلت حال من الفاعل اي تعبد الله سبحانه عن تراه فان قلت كانه
يرك ان لا يصح من الشوط لانه ليس سبحانه قلت اما ان يقدر فان لم تكن تراه فاعبدوا واعتبر
واخبرنا بما به يرك كما يقال في ان اكرمتني فقد اكرمتك احسن ان المراد ان تعبدوا كما امرت فاعتد
ما كرمي او فان تخبر بذلك فاجب بهذا وهو المحوي واما انه يقدر فان لم تكن تراه فلا تفعل فانه
يرك فان رويته مستلزماً لان لا تفعل عنه يعني فانه محذور في كونه حرام والمراد لازمه
وهو قول الباقي هذا اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد
المسلمين وهو عدة الصديقين وعبية المساكين وكثر العارفين واداب الصالحين والخصيص معاً
ان تعبد الله عبادة من يري الله ويراه الله فانه لا يستغنى شي من الخضوع والاخلاص وحفظ القلب
والجوارح ومراعات الاداب ما دام في عبادة وان لم تكن تراه فانه يرك يعني انك انما تراعي
الادب اذا رآته وزال كونه يرك لا تكون تراه وهذا المعنى موجود وان لم تراه لانه
يرك وحاصله الخت على كمال الاخلاص في العبادة وبها يتبين المراقبة فيها وقال هذا من جماع
الكلم الى اوتيا صلى الله عليه وسلم وقد ندب اهل الحقايق الى محاسبة الصالحين ليكون
ذلك ما نفعاً من تلبسه بشي من التقاض احتراماً لهم واستحساناً منهم فكيف من لا يراهم مطعوناً
عليه في سره وعلايته وقال القاضي عياض وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف
العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السرائر والتحفظ
من افات الاعمال خزان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه
اخلاف هذه الاسماء الثلاثة توهم اقترانها في احكامها وليس الامر كذلك انما هو اختلاف
ترتيب وتفصيل تبينه اسم الايمان من قول وفعل واخلاص الانبياء انه خير سالك من الاحسان
قال ان تعبد الله كما وهو اشارة الى الاخلاص في العبادة ولم يكن هذا المعنى خارجاً عن الجوانب الاولى
فذلك انه التفرقة في هذه الاسماء انما وقعت بمعنى التفصيل وبها سبل الزيادة في البيان والتوكيد
والدليل عليه انه جعل في حديث الوفد هذه الاعمال كلها ايماناً واقول علم منه ان الرواية
لا يشترط فيها خروج الشعاع ولا ابطاع صورة المري في المحقة ولا واجهة ولا مقابلة
ولا رفع الحجب فحوز انه يكون الله مرياً لنا يوم القيامة اذ في حاله تحلقها الله تعالى في الحاسة وهذه
المدكورات شروط للرواية عادة ولهذا يجوز الاشاعره ان يري اعمى الصبي لغة اندلس **قوله**
با علم البازيدت لتأكيد معنى النبي والمراد ما المسؤول عن وقتها لا عن وجودها اذ الوجود مطلق به

فان قلت لفظه اعلم مشعرة بوقوع الاشتراك في العلم والفي بوجه الى الزيادة فيكون
معناه انهما متساويان في العلم به لكن الامر بخلافه لانها متساويان في نفي العلم به قلت للزم
مستور لانها متساويان في القدر الذي يعلم منه وهو نفس وجودها اذ انما صلى الله عليه وسلم
نفي ان يكون صلحا لان يسال عنه ذلك لما عرف ان المسؤل في الجملة ينبغي ان يكون اعلم من السائل
قوله عن اشراطها اي علاماتها وقيل اوايلها ونقدها وقيل صغار امورها وهو جمع شرط
بفتح الميم والراء ومعنى شرط فلان عن فلان كذا اي جعل علامة بينهما والمراد اشراطها السابقة
لاشراطها المتأخرات لها المصانعة **قوله** كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وحولها
قوله اذ اولدت الامة لما كان الشرط تحقق الوقوع جاز بلفظه اذ الية تدل على الجزم بوقوع مدحها
ولهذا يصح ان يقال اذ اقامت القيامة كان كذا بل يكثر قائله لا بد شعوبا لشك فيه فان قلت
ما جازاه قلت محدوف تقديره في اي الولادة شرطه فان قلت اذ اولدت كيف وقع بيان
لاشراطها قلت نظر الى المعنى فقد مره ولادة الامة وتطاول الرعاة كما يقال في قوله تعالى
في ايات بنيان ومقام ابراهيم ومن دخله كان امنا ان المراد من دخله والاظهار ان يكون
اذا استحضرت الجرد الوقت اي وقت الولادة ووقت التطاول فان قلت الاشراط جمع شرط وانه
ثلاث على الاصح ولم يذكر هنا الاثنان قلت اما انه ورد على مذهب ان اقله اثنان او حذف
الثالث لخصوص الغلبة والعلامات اكثر من العشرة في الواقع قلت جاز لا نه قد يستفرض
القلة للكثرة وبالعكس ولقد جمع الكثرة للفظ الشرط واولا الفرق بالقلة والكثرة انما
هو في التكررات لا في المعارف **قوله** رخصا اي ما لكها وسيدها قات الاكثرون هو
اخبار عن كثرة الشراري واولادهن فان ولد هان سيدها بمنزلة سيدها لانها لا لا لاشا
ما يري ولده غالبا وقد تصرف فيه في حياته تصورا لما لكن اما بتصرف ابنه له بالاذن واما
بما يعلم من قرينة الحال او عرف الاستعمال **قوله** معنى ان الاما يلدن الملوك فتكون
امد من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وولي امورهم وقيل معناه ان
يصداحوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في اخر الزمان فيكثر تردادها في ايدي المشتريين
حتى تشتريها ابنا ولا يدري في هذا القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن
فان الامة قد تلد حرا من غير سيدها بوطي شبهة او ولدا رقيقا بنكاح او زنا ثم تباع الامة
في الصورتين بيعا صحيحا وتدور في ايدي من يشتريها ابنا فان قلت كيف اطلق
الرب على غير الله تعالى وقد ورد النبي بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يقل احدكم زيفا ولن
سيدي ومولاي قلت هذا من باب التشديد والمبالغة او الرسول مخصوص منه **قوله** رعاة بضم الراء
جمع رعاة كقضاة وقاض وفي بعضها رعا بضمها جمع ايضا كما جرو تجار والبهيم بضم الباء جمع الابهيم
وهو الذي لا شبه له وروي بحرا ليم ورفعا فخر جرحه وصفه للابل اي رعا
الابل السود قالوا هي شرها ومن رفع جملة صفة للرعا اي الرعاة السود
الرعا المحبولون الذي لا يعرفون جمع البهيم ومنه ابهيم الامر فوضوهم اذ لم يعرف حقيقة
ولذلك قيل للدا بة لية لاشد لها بصيم ومعناه ان اهل البادية من اهل العقافة بسط لهم
الدنيا حتى يتباهوا في اطلالة النبيا يعني العرب لتقولي على الناس وبلادهم ويزيد منهم
في بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين الاسلام كما ان العلامة الاولى ايضا فيها اتساع الاسلام
واستيلا اهل على بلاد الكفر وسي درارهم ومحصله ان من اشراطها تسلط المسلمين على العباد

وعلى البلاد قال القاضي البضاوي وذلك لان بلوغ الامر الغاية منذ راجع المودن
بان القيامة ستقوم لا متاع شوع اخر واستمرار سنة تعالى على ان لا يدع اعباده من قبل
ان بطل معناه ان ارتفاع الاسفل من العبد والسفلة للجائين وغيرهم من علامات القيامة قال
والهم بفتح الباء خطأ لانه مع ذكر الابل اذ المسيح في الغنم يستعمل **الطبي** المقصود ان علاماتها
انقلاب الاحوال والقرينة الثالثة ظاهرة في ضرورة الاعزة اذ لة ملوك الارض فتحل القرينة
الاولى اي ضرورة الاعزة اذ لة الاثري الى الملكة بنت النعمان حين سبيت وحضرت بين يدي
سعد بن ابي وقاص كيف اشدت فيينا نسوس الناس الامر امرنا اذ نحن فمهم سوفة تنصف
فان لدنيا لا يدوم نعيمها **قوله** تغلب تارات بنا وقصر **قوله** قال تطاول اي اعاص
في طول البنيان وكثرة **قوله** في جنس هو خير من هذا محدوف اي علم وقت الساعة في جملة
جنس او متعلق با علم والاربعة الباقية نزول الغيث وعلم ما في الارحام وكسب الغد والارض
اليه يموت النجس فيها فان قلت من اين استغنا للحصيرن الية هي يوافق الحصر الذي في اليد
قلت من تقدم عنده واما بيان الحصر في اخواتها فلا يخفى على العارف بالقواعد واما
الاخصار في هذا الجنس مع ان الامور التي لا يعلمها الا الله كثيرة فاما لانهم ما لوال الرسول عن
هذه الجنة فقلت جوابا واما لانها عابدة الى هذه الجنس **قوله** الية بالنصب بفعل
محدوف نحو اعني الية واقروا بالرفع بانته متداحدوف اي الية معروفة الى اخرها
وبالحري الى الية اي الى معطها وتامها قال الله تعالى ان الله عنده علم الساعة الاية
فان قلت ما الحكمة في سؤال الساعة حيث عرف جبريل ان وقتها غير معلوم لخلق الله قلت
اقله التنبيه على ان لا يطع احدا لطلع اليه والفضل بين ما يمكن معرفته وما لا يمكن **قوله** ثم
ادبراي الرجل السائل فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم للصحابة ردوه اي استرجعوه
فلم يروه وانا قال شيئا ولم يقل فلم يروه او فلم يروا احدا ما لفته يعني ما وجدوا شيئا منه
لا عين ولا اثر منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل فيه ان الله يجوز ان
يقتل لغير النبي وان يراه غيره قال لا سائلا **قوله** يعلم فان قلت هو سال فقط والناس يعلموا
الدين من الجواب لانه قلت لما كان هو السب فيه اطلق العلم عليه ولما كان عنده التعليم
اطلق عليه وصورة هذه الحالة كصورة المعبد اذا امتحن الشيخ عند حضور الطلبة ليزيدوا
طمانينة في انه يعيد الدرس ويلقي اليهم المسئلة كما سمع من الشيخ بلا زيادة ونقصان **قوله**
قال ابو عبد الله اي صاحب الجامع جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك كله من الايمان
فان قلت قاله اول جعل ذلك كله ديننا وقال ههنا من الايمان **قوله** اما جعله
دينا فظاهر حيث قال يعلمهم دينهم واما جعله ايمانا فمن اما بعينه والمراد بالايان هو
الايمان الكامل المعبر عنه الله وعند الناس فلا شك ان الاسلام والاحسان داخلان فيه
واما ابتدائه ولا يخفى ان مبدأ الاسلام والاحسان هو الايمان بالله اولولا الايمان به
لم تصور العبادة له **قوله** واعلم ان هذه الاسيلة والاحوية صدرت قبل حجة الوداع فتر
استقرار الشوع وفيه فوائد كثيرة لا تكاد تحصى ومنها ان العالم اذا سئل عما لا يعلم يصح بانه
لا يعلمه وان ذلك لا ينقصه من جلالة بل يدل على ورعه وتقواه وعدم رغبته بما ليس عنده
ومنها انه ينبغي لمن حضر مجلس العالم ان يعلم باهل المجلس حاجة الى مسئلة ان يسال عنها ليعلمه
السامعون وعليك بالتأمل والاستخراج وفقه الله تعالى قال البخاري رحمه الله

قوله ابراهيم بن حمزة والزاوي بن محمد بن حمزة
ابن مذهب بن عبد الله بن الزبير بن العوام القريشي الاسدي المدني قال ابن سعد هو ثقة
صدوق ويا في الامة كثيرا فيقيم بها وتجرها ويشهد الحديث بالمدينة وقد مر في باب
تفاضل اهل الايمان **قوله** صالح هو ابو محمد بن كيسان القفاري المدني وتقدم في آخر
قصة هرقل توفى وهو ابن مائة واربعة وستين سنة **قوله** ابراهيم هو الامام ابو بكر محمد
ابن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب القريشي الزهري المدني سبوق الحديث الثالث من
الكتاب **قوله** عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الامام احد فقهاء المدينة السبعة
مر في الخامسة منه وعبد الله بن عباس هو جبال الامة تقدم في الرابع منه ورجاله هذا
الاسناد كلهم مدنيون والثلاث منهم تابعيون واكثرهم قرشيون وابو سفيان هو حشر
ابن حبيب ابن امية القريشي قدم في السادس منه وهرقل بكسر الهاء فتح الرواسكون القاف
هو المشهور ويقال ايضا بكسر الهاء والقاف وسكون الراء وهو علم له ولقيد قصروا كذا كذا
سلك الروم وسبق فيه ايضا **قوله** قال له اي قال هرقل لابي سفيان هل يزيدون
يعني اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فان قلت القياس يقتضي ان يقال ان يزيدون بالمرور
لان امر المتصلة تستلزم الهمزة كما ان الرواية السابقة اول الكتاب بالهمزة قلت هي
منقطعة لا متصلة فتدبره بل يقتضون يعني يكون اصرا با عن رسول الزيادة واستفهاما
عن نقصان سبلنا انها متصلة لكنها لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام قال الرخشي
في الفصل امر لا يقع الا في الاستفهام اذا كانت متصلة فهو اعم من الهمزة فانه قلت شرط
المتصلة انه يقع بين اثنين صرح به بعض النحاة قلت صرحوا ايضا بانها لو وقعت بين الفعلين
جاز ايضا لما لكن بشرط ان يكون فاعل الفعلين متحدا كما في سئلنا فان قلت المعنى على
تقدير الاتصال غير صحيح لان هذه لطلب الوجود واما المتصلة لطلب التعيين سيما
في هذا المقام فانه ظاهر انه للتعين قلت يجب طلب هل على اعم منه تصحيا للمعنى
وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة صدر الكتاب **قوله** فرغت وفي الرواية
السابقة فذكرت وكذلك الايمان في السابقة ولذلك امر الايمان والمراد من الروايتين
في الامر واحد **قوله** هل يتردد فيما سبق يتردد وهدرت بدل فرغت وزيد ههنا لا
يخطئه احد وقد مر شرح الحديث بطوله فاتحة الكتاب ومقصوده هنا انه هرقل لم يفرق
بين الايمان والدين فسماه مرة دينا واخرى ايمانا **النووي** وقع هذا الحديث في بعض
النسخ في الباب السابق من غير تخصيص باب وهذا فاسد والصواب ما في التراويل
بلادنا مع اي مع وجود لفظ الجلب لان ترجمة الباب الاول لا تتعلق بها الحديث فلا يصح
ادخاله فيه واقول ليس لا يتعلق بها لان الغرض من تلك الترجمة بيان جعل الايمان
دينا وهذا يدل عليه وقال في الاستدلال به اشكال لان هرقل كما فرغ فكيف
يستدل بقوله وقد يقال هذا الحديث تداولته الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولم يتكروا
بل استحسنوه واقول لا اشكال اما اوله فلانه قد اختلف في ايمانه واما ثانيا فلان
هذا ليس من اشرع بل محاوره ولا شك ان محاوراتهم كانت على العرف الصحيح المحكي على
القولين فجاز الاستدلال بها واما ثالثا فلانه من اهل الكتاب وفي شرعهم كان الايمان دينا
وشرع من قبلنا حجة واما رابعا فلما ذكره هو بنفسه واعلم ان في اسناد هذا الحديث المتقدم

عن البخاري والزهري رجلين وفي هذا الاسناد ثلاثة وانه قد اختلف في جواز اختصار الحديث
بترك البعض وذكر البعض وشبهه ليعني بالمعجم فتح مطلقا وجوز مطلقا والصحيح انه يجوز من العالم
اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يحيل اليك ولا يختلف الملاك ولا فرق بين
انه يكون قد رواه قبل على التمام او لم يروه فان قلت فمن وقع هذا الجزم قلت الظاهر
ان من الزهري لا من البخاري لا خلافت شيوع الاسناد بالنسبة الى البخاري فليحل شيخه
ابراهيم بن حمزة لم يذكر في مقام الاستدلال على ان الايمان دين الالهة القدر فان
قلت فلم يقع الجزم قلت لان المقامات مختلفة والسيقات متنوعة فقام بيان
كيفية الوجه يقتضي ذكر الحديث بتمامه ومقام الاستدلال على هذا المطلوب يقتضي ذكر
ما يتم المقصود به اختصارا وتقصيلا لفهم المراد والله اعلم قال البخاري رحمه الله تعالى
باب فضل من استمر له دينه **قوله** ابو نعيم بضم النون هو
الفضل بن الضاد الميموني ذكر في ضمن الدال المهمة وفيه الكاف وهو ثقة واسمه عمرو بن
حامد القريشي التيمي الطائي مولى لطلحة بن عبد الله الكوفي الملاي كان يبيع للملابغ
الميم وبالميم وهو الربطة سبع خلايق من الكار وقل يتركة في كثرة الشيوع قال
ابو نعيم شاركت الثوري يعني شيخه في اربعين شيئا وخمسين شيئا وكان ياخذ على الحديث
شيئا فقال بلوموني على الاخذ وفي بيتي ثلاثة عشر نفعا وما في بيتي رغبة وروي
في النام قيل له ما فعل الله بك يعني فيما كنت تاخذ على الحديث قال تظن اني في امر
فوجدني ذاعا ليعني عني وقالت ابن خزيمة توفى سنة ثمان اوسع عشرة وما بين
بالكوفة وكان اتقى اهل زمانه **قوله** زكريا مقصور ومدود اسم اعجمي هو ابو يحيى ابن
ابن زائدة خالدين ميمون الهذلي الكوفي توفى سنة سبع او ثمان اوسع واربعين ومائة
قوله عامر بن الشعبي يعني الشافعي ويكنى ابا عمرو بن شراحيل الهذلي الكوفي مر ذكره
في باب المسلم من سلم المسلمون **قوله** النعمان هو الصحابي بن الصحابي بن بشير بن موهبة
المنقوشة والشافعي المنقوشة بن سعد بن ثعلبة الانصاري الحوزجي الكوفي واسم امته
عمه بنت ربيعة اخت عبد الله بن ربيعة وهو اول مولود ولد في الانصار بعد قدوم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واربع
عشر حديثا ذكر البخاري منها ستة وهو ممن تجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
واذا بالغا استعماله معاوية على حمزة بن علي الكوفي ثم استعماله يزيد فلما مات يزيد صار
رسا محالفا لاهل حمزة فخرجوه منها داينوه فقتلوه بتريه من قري حمزة عليه وذلك
سنة اربع وستين ورجاله الاسناد كلهم كوفيون ولفظ سمعت مشعوب طلاله ما يقولون
من عدم يصحهم سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** الحلال الى اخره اجمع العلماء على
عظم موقع هذا الحديث وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال
جامعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنية وحديث
من حذر اسلام المؤمن تركه لا يضره **قوله** ابو داود المحتاج يدور على اربعة
احاديث هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاجيه ما يحب لنفسه قالوا
سب عظيم موفقه انه صلى الله عليه وسلم فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس والمك
وغيرها وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشاد الى معرفة الحلال وانه ينبغي ترك الشهوات

وانه سبب حمايته دينه وعرضه وحذر من موافقة الشبهة واوضح ذلك بضرب المثل بالمحامي
بين اهم الامور وهي مراعاة القلب **قوله** بين اي ظاهرا هو نظرا الى ساد على الحل بلا شبهة
او على الحرام بلا شبهة وبينهما مشتبهات اي الوسائط التي تحدد بها دليلان من الطرفين بحيث
يقع الاشتباه ويعسر ترجيح احد الطرفين الا عند قليل من العلماء **النووي** معناه ان الاشياء
بلا شبهة اقسام ثلاثة اوضح لا يخفى حله كالخمر والفواكه والكلام والمشي وغير ذلك وحرام
بين كالحل والميتة والدم والربا والكذب واشباه ذلك واما المشتبهات فمعناها انها ليست
بواضحة الحل والحرم ولهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلماء فيعرفون حكمها بنظر وقياس
او استحباب وغيره فاذا تردد الشيء بين الحل والحرم ولم يكن نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد
فالحق باحدهما بالدليل الشرعي فالحق به ما راجح لا او حراما وقد يكون دليله غير خالص
عن الاجتهاد فيكون الورع تركه وما لم يظهر للجهل فيه نفي وهو مشتبه فقل بوجوب الحل او الحرام
ام يتوقف في ثلاثة مذاهب **قوله** مشتبهات ضبطت بلفظ الفاعل من الافعال والتعقيل في
والاقتعال ولفظ المفعول من الاولين ومعناه مشتبهات انفسها بالحلاله واشتبهات الحلال
اومشتبهات بالحلال **قوله** فمن اتقى اي احذر واحذر واستبرأ هو بالهوى حصل له
البقرة لدينه من الدم الشرعي وصان عرضه من كلام الناس فيه ولدينه اشارة الى ما يتعلق
بالله تعالى ولعرضه اشارة الى ما يتعلق بالناس اذ اشارة الى الشرع وهذا هو المروءة **قوله**
المحامي بكسر الحاء وفتح الميم اي موضع خصل الامر لنفسه ومنع الغير منه **الموهبي** حمية اذا
دقت عنه وهذا هي حمية اي محظور لا يقرب ويوشك من افعال المقاربة وهو ضم اليك وكسر
السين اي يقرب ويقال في ما فيه اوشك وهو مثل كاد وعسى في الاستحالة ومن يحمل ان
تكون شرطية وان تكون موصولة وتقدر الكلام فهو كراخ او كراخ ويرعى صفه ويوشك
ام صفة واما استنباط الروايات ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراخ الحرام وهو ظاهر
وتحمل على النسخة العائدة لقوله وقع في الحرام ان لا يتقدم رضاءه وكان اوقع في الحرام ونحوه ويكون
يوشك جزا الشرط ويرجع التغيير في يوافقه الى الحرام وذلك انه من كثرة تعاطيه الشبهات
يصادف الحرام وان لم يتعمه ويأثر به ذلك اذا السبب الى تقصير **الخطابي** ذلك ليل لا يعتاد
التساهل ويحمل عليه ويحسر على شبهة ثم على شبهة اعظم منها ثم اخرى اعظم منها وهكذا في يوم
في الحرام عدا وهو قول السلف المعاني تربية الكفر اي شوق اليه وقال في معنى شبهات الله يشبه
على بعض الناس دون بعض لانها في نفسها شبهة على كل الناس لانها بل العلماء يعرفونها
لانه الله عز وجل جعل عليا لاي يعرفها بها اهل العلم وطهرا قال صلى الله عليه وسلم لا يعلمها
كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس واحدهم وقال وكل شيء شبه الحلال من وجه
والحرام من وجه فهو شبهة **قوله** لا تخفف الامر حذر التنبيه يتدلى ويدل على صحة ما بعدها
في اعادتها وتكرارها دليل على غرامة بيان مدحها وعظم توقها ومحارمة أي المعاني التي
حرمها كالتبطل والسرقة ومعناه ان الملوك طعم كل منهم حبي تحبه عن الناس ومعه دخول
من دخله اوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقر به ولا يدخل حرمه خوفا من الوقوع فيه
والله تعالى ايضا حكي وهو المعاصي انك شيئا منها استحق العقوبة ومن قارب به بالحوال في
الشبهات والنقص للمقدمات يوشك ان يقع فيها فان قلت ما عطف الواو ما بعدها ولم يذكر
الواو بعد الاول والثالث ولم يذكر بعد الثاني كاي بعض النسخ اذ في بعضها هكذا الحكم قلت

عطف على مقدمه يعلم مما تقدم اية الا انه الامر كما تقدم وان لكل ذلك حجة فاجابوا واشعارا
بان من الجليلين مناسبة اذ هو بالحقيقة تشبيه بالحرام بالمحامي والمشيء ما حوله فلا بد فيه من
مشاركة بينهما وترك الواو في الثانية اشعارا بحل الانقطاع بين الجليلين وبالوجه المبدئين
حكي الملوك وبين حكي الله تعالى الذي هو الملك الحق لا ملك حقيقة الا الله تعالى واشعارا بحل
الاتحاد اذ لما كان لكل ملك حكي كان لله حكي لانه ملك الملوك والملك الحقيقي فذكره مع ما ذكره
قائده زائدة فيه وهي ان حكي محارمه وكذا بين الثالثة والاولى مناسبة نظرا الى انه الاصل
في الاقناع والوقوف هو ما كان بالقلب لانه عماد الاسرار وملاكة وبه قوامه ونظامه وعلته
يبنى فروعه وبه يتم اصوله ويحتمل ان تكون المناسبة بينهما بالصدية اي كانه حطاطا
يحفظ الصريح كذلك حفظ الصريح حفظ الاصل اي لا بد من رعاية الاصل والفرع حتى يتم البراءة
الكاملة يتعمدهما ويسلم من الطرفين شهما ونهما **قوله** ضغفه اي قطعه من اللحم سميت
بذلك لانها تضع في الفم لطعمها كان المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان
صلاح الجسد وفائدة تباين القلب وصلاح وضد نية اللام والسين ومنهما والفتح افسح
فان قلت بدخول اذ لا بد ان يكون تحقق الوقوع وهما الصلاح غير تحقق لا محال الفساد
وبالعكس قلت هو هنا بمعنى ان يقرب به ذكر المقابل وقد وقع بينهما المبادلة وسمى القلب
لنقلبه في الامور **قوله** لا بد ان يكون خالصا في البدن اذ خالص كل شيء قلبه ولما كان هو
سلطان البدن لما صلح صلح الاعضاء الاخر الى كالرعية وهو حسب الطهارة اول نقطة
تكون من النطفة ومنه يظهر القوي ومنه تنبعث الارواح ومنه ينشأ الادراك وينتهي
العقل واجمع جماعة هذا الحديث ونحو قوله تعالى لهم قلوب لا يعقلون بها عاين العقل
في القلب كاي الراس وفيه خلاف مشهور مذهب اصحابنا وجمهور المتكلمين انه في القلب
وقال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه هو في الدماغ وحكوا الاول من الفلاسفة والثاني
عن الاطباء واحتجوا بان الله افاض الدماغ فسد العقل ولا حجة لهم على قاعدتهم لان الدماغ
الله وفساد الالة يقتضي فسادها وعلى قاعدتنا ايضا لان الله تعالى احرك العادة بفساده عند
فساده مع ان العقل ليس فيه **قوله** ان يطالب هذا الحديث اصل في القول بحاجة المدارح
وفيه ان العقل انما هو في القلب وما في الراس منه فانما هو عن القلب ومنه شبهه وفيه ان من لم
يقب الشبهات فقد وجد السبل الى عرضة ودينه يجوز رد روايته وقدح شهادته **قوله**
النووي رحمه الله ليس فيه دلالة على ان العقل في القلب واستدل به ايضا على ان حلفه لا يكل
لحما فكل قلبا حث ولا صحابا فيه وجهان قالوا لا يبحث لانه لا يسمى في العرف لحما وقال
الغزالي السلاطين في زماننا طلبة فلما أخذون شيئا وجهه حقه فلا تخل بها علمتهم
ولا معاملة من يتعلق بهم جهة القضاة ولا التجارية الاسواق الى بنوها فيبرحوا واستبرأ
الدين والورع اجتناب الربط والمدارس والقناطر الى انشائها بالاموال الى لا يعلم
مالكها عاين الله منها **قوله** البخاري رحمه الله عليه **باب**
اداء الحسن من الايمان **قوله** علي بن الحنفية رحمه الله هو الامام ابو الحسن الموهبي
المجدي **قوله** ان من هو ربا في العلم وقال حنيفة ابن سالم صرنا وابن معاذ
واحد من جنس ربه الله عليهم اليه فحدث بكل شيء كتبت عنه حفظا وقيل انه كان يتم بكون
لقول الجهم اي بالخبر لاني معه شقيق سنة يصوم يوما ويفطر يوما ومات سنة ثلاثين ومائة

ودفن بمقبرة باب حرب بغداد وشعبة بنهم الشين هو الامام المشهور ابو بطام قال
الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق مرد كروية باب السلم من سلم المسلمون **قوله** ابو حمزة
بلجيم والرا هو ضربا لصاد الممثلة بن عمران بن عصام بن ضبعة الضبي بنهم الضاد المجنة
والموحدة المفتوحة البصري قال بلغني تحزب النبت خرجت الى مكة فاختلفت الى ابن عباس
خبر عوفي واستأذني فسميت الحاج عنده فقال لا تكن عوناً للشيطان ثم رجعت الى البصرة
فخرجت الى خراسان قال سلم بن الحاج كان نقيباً بنياً بوزن ثم خرج الى مرو ثم انصرف الى خراسان
وبها مات سنة ثمان وعشرون ومائة وقال ابن قتيبة مات بالبصرة قال بعض المفسرة
يروى شعبة عن سبعة رجال يروون عن ابن عباس كلهم ابو حمزة بالخاء والراء اياه الا هذا
نصرت عنه فانه بالجيم والراء يعرف هذا منهم بان اذا اطلق ابو حمزة عن ابن عباس
فهو هذا واذا ارادوا غيره فهو بالخاء فقهوا بالاسم والوصف او القسب او غير ذلك قالوا ليس
الصحيحين حمزة ولا ابو حمزة بالجيم الا هذا وقال الحاكم ابو احمد ليس في الحديث من تكفي ابا حمزة
سواء فهو من الافراد وكان ابو عمران رجلاً طليلاً قاضياً البصرة واختلف في انه صحابي ام لا **قوله**
كنت اقد فانه قلت كنت ما من واقداً للحال او للاستقبال فواجه لي بينهما قلت
اقد حكايته عن الحال المتقدمة فهو ما من وذكر بلفظ الحاد استحضاراً لتلك الصورة للحاضر من
قوله فيجسني عطف على اقد فانه قلت الاجلاس قبل القعود فكيف جابا لفا التعقيدية
قلت الاجلاس على السرير بعد القعود وما الدليل على امتناعه **قوله** السرير جمع اسرة وسرور
نصيان وجافس الراوقيل هو اخو من السرور لانه مجلس السرور وفيه انه يسحب للعالم اكرامه
القدر من حليته ورفع مجلسه **قوله** اقرى موطن عندي لتسا عدي فيهم كلام السالين اما لانه كان
يتوكل لابن عباس مراد السائل الاجمعي وبالعكس واما لانه كان يبلغ كلام ابن عباس الى زوجه عليه اما
لرحامه ولغيره وبالعكس **قوله** قال ذلك له للرواية اليه راها كما سياتي في باب التمتع ان شاء الله
اخي **قوله** سما اي نصيباً والمج السهمان بالضم ومعه اي بصاحبه لانه قال قلت
لمر عبد ربح المطابقة حيث قال معه ولم يقل عنده قلت للمطابقة لانه المصاحبة بلع من الغيرة
قوله وقد يقال وقد عدا الا يراي ورد عليه فهو وافد وجمعه وفد وجمع الوفد افراد
وفود والمراد منه الجماعة المختارة ليقف موهم في لقي العظماء وعبد القيس ابو قبيلة وهو ابن
افصى بالهمزة المفتوحة وبالف السائفة وبالصاد الممثلة المفتوحة بن دغيم بالذال الممثلة المضمومة
والعين الممثلة الساكنة وبالف النسبة بن جديلة بالجيم المفتوحة بن اشد بن ربيعة بن زارة بن لؤي بن
البحر بن حوالة القطيف والاحسا وما بين هجر الى الديار المصرية **قوله** او من الوفد شك من الزاد والنظا
انه من ابن عباس **قوله** ربيعة اي ربيعة بن زارة بن معد بن عدنان واما قالوا ربيعة لان عبد القيس
من اولاده **قوله** مرجا منصوب على المصدر وهو من المفاعيل المنصوبة بما مل من مضمون لا من افعال
تستعمل العرب كثيراً ومعناه ما دفت رجاء اي سعة فاستأثر ولا تستوحش **قوله** غير خذايا
ولان ما وفي رواية سلم غير خذايا ولا انما ما باللام في النكاح ما وفي بعض الروايات عن الخزياء ولا
النداء باللام فيها وغير منصوب على الحال فانه قلت انه بالاضافة صامعة معرفة فكيف يكون حالاً
قلت شرط تعريفه ان يكون المضاد في المضاد اليه ويحتمل وهذا ليس كذلك ويروي ايضا
كسر العين صفة للفقير فان قلت انه تكلف كيف وقعت صفة للمعرفة قلت المعرفة باللام الحسن قرب المصافة
بينه وبين النكوة فحكم النكوة اذ لا توقيت ولا تعيين فيه ولما راجع الخبر ان كساري وسكران والمريان

هو المستحي وقيل الدليل وقيل المنفخ والنداء ما جمع ندائه معي الناد وهو يناد به وقيل
جمع ناد مرو كان الاصل ناد من فاعل الخوايا تحسينا للكلام كما يقال لادريت ولا تليت والقياس لا موت
ولا العدايا ولا العشايا والقياس بالغدوات جعلت نالها بما يقارنه ومعناه لم يكن ستم باخر الاسلام
ولا اصابتكم قتال ولا سبي ولا اسروا ما اشبهه مما تشبهون او تدلون او تقصصون بسببه او تدسونه
عليه **قوله** الاية الشهر الحرام المراد به الحس فتناوله الاشهر الحرم الاربعة الحرم ورجب وذو القعدة
وذا الحجة والحرم يعرف بالامردون رجب وسمى الشهر بالشهر لشهرته وظهوره وبالحرام الحرم القتال
فيه ونحوه وفي رواية وشهر الحرام اي شهر الوقت الحرام واما تكوينا هذه الاشهر لان العريكات
لا تقابل فيها دون غيرها **قوله** هذا الجي اصل الجي منزلة القبيلة ثم سميت القبيلة به الساعا
لان بعضهم يحيى بعض **قوله** مصر ضم الميم وقع الضاد المجنة غير مصروف هو مصروف نزار
ابن معد بن عدنانة ويقال له مصر الحرا ولا خيه ربيعة الغرس لانها اقلتها الميراث اعطى مصر
الذهب وربيعة الخيل وكما يضر كواوين ربيعة والمدينة ولا يمكن الوصول الى المدينة الا عليهم
وكا لولا فانه منهم الاية الاشهر الحرم لا تمنعهم من القتال فيها **قوله** بارفصل بلفظ الضمة
لا بالاضافة والاسما واحد الا وراي القول الطالب للفعل واما واحد الا وراي الشا
وفصل اما معني الفاصل كالعهد اي يفصل بين الحق والباطل واما معني الفصل اي واضع حيث
يفصل به المراد عن غيره **قوله** من وراي اي بحسب المكان من البلاد البعيدة عن المدينة
وعلم ان يرد بحسب الزمان اي اولادنا واخلافنا والظاهر ان المراد به قومه وفي بعض
الروايات من وراينا بكسر الميم وفيه الوجه الثلاثة ايضا **قوله** امرهم بالايان فانه
قلت كيف قال امرهم بارج ثم قال امرهم بالايان قلت الايمان باعتبار الاجز الاربعة
مع اطلاق الاربعة عليه **قوله** شهادة هذا دليل على ان الايمان والاسلام معني واحد
لانه ضرر الاسلام فيما سمي ما فسره الايمان ههنا ولم يدرك الجح لانه لم يضر حكمة لان فاعلهم
كانت سنة ثمان عام الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع من الهجرة لانه صلى الله عليه وسلم علم امرهم
لا يستطيعون الحج اما بسبب كفا رضوا ما لغيره **قوله** من المغنم اي من الغنينة وهي تقسم
على خمسة اخماس للفقراء والخمس الخمسة لغيرهم المصارف الخمسة المشهورة في الفقهيات فان قلت
فلم عدل عن لفظ المصدر الصريح الى ما في معني المصدر وهي ان مع الفعل المضارع قلت
اشعاراً بمعني التجدد الذي للفعل لانه ساير الاركان كانت تائه قبل ذلك خلاف اعطاء الخمس
فانه فريضة كانت متجددة **النووي** عد جماعة الحديث من المشكلات حيث قال امرهم
باربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب عنه والصحيح ما قاله ان بطا انه عد الاربع الى
وعدهم ثم زادهم خامسة وهي اذا الحس لانهم كانوا اربعاً ودين لكن ارضوا وكانوا اصل جهاد وغنا
وما قاله الشيخ ان الصلاح انه وان تقطوا مطوف على اربع اي امرهم بارج وبان يعطوا
واقول ليس ذلك ههنا لان البخاري عقد الباب على ان اذا الحس من الايمان فلا بد ان
يكون دالاً تحت اخر الايمان كان ظاهراً لعطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما قال انه لم يجعل
الشهادة بالمؤمدين وبالرسالة من الاربع عليهم بذاك واما امرهم بارج لم تكن في علمهم انما عام
الايمان **الطبري** من عادة المبلغ ان الكلام اذا كان منصفاً لغيره من الاعراض حملوا سابقه
لانه وبوجه اليه كان ما سواه مرفوض
فهنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين
لان العموم كانوا مقرون بها بدليل قولهم الله ورسوله اعلم ولكن كانوا يطعنون ان الايمان مقصور

عليهما وانها كانتان لهما وكان الامر في اول الاسلام كذلك لم يجعل الراوي من الاوامر وجعل
الاعطاء لانه هو الغرض من الحكم لانه كانوا اصحاب غزوات مع ما فيه من ان الايمان لا يغير فيصور
على ذكر الشهادتين **القاضي** البضاوي الظاهر ان الامور الخمسة تفسر للايمان وهو واحد
الاربعة المأمور بها والثلاثة الباقية حدتها الراوي شيئا او اختصارا واحدا ان يقال الامر
بالايمان ليس تفسيرا لقوله امرهم باربع بل هو ستانفة وتفسيره الاربعة المذكورة بعد الشهادة
واقام خبره بعد حذف وفي الكلام تقديم وتأخير واي امرهم بالايمان الى اخره ثم امرهم بعبادة
باربع ونهاهم عن المومع والمأمورات الاربعة اقام الى اخره واقول فله اربعة خمسة فعددها
قوله الخ من يجوز فيه ضم الميم وتكونا وكذا في اخواتها من الثلاث الى العشر **قوله**
لختم نفع الحاملة والنون الساكنة والمشتاة المعقوفة **قوله** ابو هريرة في الخبر الحاضر
قوله ان عمر بن الخطاب قال ان من ملك جزار يوتي بها من مصروفات الاجواف
وقالت عاتكة جوارحها في جنودها بجلب فيها الجز من مصروفات ابنه اي ليلي اموالها
في جنودها بجلب فيها الجز من الطايد وكان يابس يتبدون فيها وقال عطاء جزار يعمل من ظن قدم وتغر
قوله الدباضم الدالة وشدة الموجدة والمدهو القطين المباس اي الوعامة وهو القزع **قوله**
التي يابون الموضحة والقاف المكسورة وحج تفسيره في صحيح مسلم انه جمع يفرقه وسطه ويتبدون
فيه **قوله** المرفق بشدة الماء اي المطلي بالرفق اي الفارور عما قال ابن عباس وعما قال ابن عباس
المقرب من المرفق فان قلت السوال عن الظروف والجواب بالظروف لما توجهت قلت المراد من لظلال
الحل هو الخالد اي ما في الختم ونحو القرينة ظاهرة **الطبي** معنى قوله عن الاشربة اي عن
ظروف الاشربة بخلاف المضاف او عن الاشربة اليه تكون في الاواني المختلفة بخلاف الصفه . ٥
الخطابي معنى النبي عن هذه الاربعة النبي عن الانقياد فيها وهو ان يجعل في المباحات من تبيد
او يربح خير من شرب فيفسد لا النبي عن حكم اعيان هذه الاوعية فانها لا تحرم شيئا ولا تحللها ولكن هذه
الاربعة ظروف مبنية فاذا اتبذ صا حيا فيها كان على غرضها لان الشراب فيها قد يصير مسكورا ولا يستعمل
وكذلك هذه في السقا المرفق لان العرب الذي فيه يمنع عن النفس خلافا للسقا غير المرفق لانه اذا
اشد الشراب فيه لم يكتب السقا ان تلقى فيعلم به صاحبه فيحتمل **النودي** خصه هذه الاوعية
بالنهي لانه يشرب اليه الاسكار فيها فربما شربه بعد اسكاره من يطعم عليه ثم ان النبي كان في اول الامر
ثم نسخ بقوله عليه الصلاة والسلام كنت نهيتمكم عن الانبعاذ الاربعة الاسقية فان تبدوا في كل وعاء واشربوا
مسكورا وقال مالك واحد رجة الله عليهما التحريم بان قال وذكر ابن عباس هذا الحديث لما استفتي
دليل على انه يعتقد النبي ولم يبلغه النسخ قال وفي الحديث انواع من العلم فيه وفادة الروسا
الى الائمة عند الامور المهمة وفيه استعانة العالم في تفهيم الحاصور والغهم عنهم كما فعل ابن عباس وفيه
استجاب قوله رجاء للرداء وفيه انه الترجمة في الفتوى والتحريم قبل من واحد وفيه وجوب الخس في الغيبة
سوا قلت او كثرت وان لم يكن الامار في السوية الفارزية واقول وفيه جواز اخذ الاجرة على التسليم
وفيه تحريم العلم للناس ان يحفظوا العلم واما قصتهم فاعلم انه كان سب وفادتهم ان سعد بن بلقة
اسم الفاعل والنون والقاف والدال المعجمة ان حسان بلحا الملهة المفتوحة والموحدة كان يتجرع الى يرب
فيما هو قاعده اذ مر به النبي صلى الله عليه وسلم استند ففرض عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم استند
كيف قومك ثم سأل عن اسر ففرض رجل رجل يسيرهم باسمهم فاسلم ففرض وقيل الفاتحة واقرأ باسم ربك
ثم رجل الى حجر وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم معه الى جماعة عبد القيس كما يذهب به وكتبها ما لم تطلعت

عليه امراته وهي بنت المنذر بن عابد بالذال المعجمة وكان متقد يصلي ويقرأ ففكرت امراته ذلك وذكرته
لايها المنذر فقالت علي من تدعون من يرب يغسل اطرافه ويتعبد للهمة اي القبله فيحيي ظهره مرة
ويضع جبينه على الارض اخري فلاقيا معا رما فيه فوقه الاسلام فلوهم واهموا على السراي ولو
اهم صلى الله عليه وسلم في قلب المنذر ثم اخذ المنذر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب
الى قومه عصفور بن العيين والصادق المهملتين فقرأ عليهم فوقه الاسلام فلوهم واهموا على السراي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجه منهم اربعة عشر رجلا وريسهم المنذر المعصومي فلما دنوا الى
المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم لجلسائه انكم وفد عبد القيس خير اهل المشرق وفيهم اربع اي
المنذر وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاشج لان كان به وجهه وباقي الصفة الحديث يدعيه قال
البخاري رحمه الله عليه
ما كان الاعمال بالنية **قوله**
لحسية **الموهري** يقال اختبى كذا اختبى كذا اختبى بالهمزة الحسنة بالكسر وفي الاجر **قوله** فدخل
هو من قول البخاري لان نية ما حاذ في بعض النسخ قال ابو عبد الله فدخل **قوله** الاحكام اي تاسمها
فدخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والمجارات اذ يشترط في كلها القصد اليه ولهذا الوصف لانه
من غير قصده الى نعت ورهنت وطلقت وتحت لم يصح شي منها قال قلت ما تقول في الخ طحا
الوجب الديني في العاقلة او لا وعلى القائل اجرا وفي الانكافات الواقعة بغير القصد الموجبة
للضمان قلت ذلك من قبل ربط الاحكام بالاسباب كالضمان في مال الطفل بالافه ولو وجهه
المذلول ونحو **قوله** وقال الله الظاهر انه جملة خالية لا عطف وعلى بينه تفسير لقوله ساكنة
وحذف حرف التفسير منه ويريد به ان الاية ايضا تدل على ان جميع الاعمال على حسب النية فهي
مقوية لما قاله فدخل فيه ذلك **قوله** ونفقة الرجل ستلا وتكسبه باحاله وصدقه خير لمبداء
والمقصود منه تقوية ما ذكره **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم اي قال يوم فخر مكة لاجهاد بعد
الفتح ولكن جهاد ونية ذكره البخاري في باب لا تجوز بعد الفتح وهذا ايضا تقوية ما ذكره **قوله**
عبد الله بن مسلمة يفتح الميم واللام هو القعبي روي عنه الشيخ الخمسة قال مالك انه خير اهل
الارض وسري في باب من الدين الفرائض العتق واما ما ذكره فقال الامام المشهور شرفا وغيا **قوله**
يحيى بن سعيد الامصاري ومحمد بن ابراهيم هو ابو عبد الله النبي ولفظه في وقاص هو النبي
من ذكر الثلاث في الحديث الاول من الصحيح وهو تابعون روي بعضهم عن بعض ورجل هذا
الاسناد كلهم مدنيون **قوله** الاعمال بالنيات هذا وان كان غير كلمة انما هو مفيد المحصر
لان معناه كل عمل فنية ولا عمل الا بالنية والامام صدق الكل وكذا لكل امرء ما نوي ايضا مفيد
للمحصر لان التقدم من طريق المحصر فاجلتا مفيد تال له كذا في الحديث السابق المذكور فيه انما
في الجملتين فان قلت المحصر ممنوع لمن صار مصداق بنية القضا او النذر ليس له ما نوي اذ لا
يقع لا قضا ولا نذر قلت ذلك لعدم قابلية المحل اذ لا شك ان المقصود ما نوي اذ كان المحل
قابلا له فان قلت الضرورة بنوي المستاجر ولا يقع ما نوي قلت يقع ما نوي وهو لا يكون
للمستاجر بل النواوي فان قلت فلم وقع للنواوي وقد نوي لغيره وكان القياس ان لا يقع لما نوي
كان قضا رضاه قلت العتق بينهما ان العتقين ليس يشترط في انهما داليج ولهذا الواحرر
مطلقا في وقت الحج فله ان يصرفه الى ما شا او حرره بالفضل قبل الفرض انصرف الى الفرض وان
الاحرام شديد التثبت والذموم فاذا لم يقبل الشخص احرامه يصرف الى ما يقبل الوقت ما حرره
لواحرر ما لم يجز غير اشهره الاجماع لا ينعقد عمره لان الاحرام شديد المتعلق وان لم يقبل الوقت ما حرره

انما جعل في امر الله ما جوفه قلت من حيث ان قيد المعطوف عليه قيد في المعطوف او نقول في
حي ابتداءه وما جعل بنداً وخبره وذات ما جعل فيه فانت ما جوفها فان قلت معنونه ان
الاي با لواجب اذا كان ما يافيه فلا يجوز عليها قلت هو حق نعم ليقطع عنه العا بكن لا يحصل له
الثواب **النوي** هذا بيان لقاعدة مهمة وهو ان ما اراد به وجه الله ثبت فيه الاجر وان حصل
لقاؤه في ضمنه حظ نفس بلذة او غيرها ولهذا سئل صلى الله عليه وسلم بوضع المني في فم الزوجة
ومعلوم انه غالبا يكون لحظ النفس والشهوة واشتماله عليها فاذا كان الذي هو من خطوط النفس والحمل
المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه طاعة وعملا اخر ويا اذا اراد به وجه الله فكيف الظن بغيره بما
يراد به وجه الله وهو ساعد للخطوة النفسانية وتمثيله صلى الله عليه وسلم باللقمة سابعة في تحقيق
هذه الطاعة التي ذكرتها لانه اذا ثبت الاجر في لقمة لوجه غير مضطرب فكيف الظن بغيره
اللقمة المحتاج او اطعمه كسوة او رغبنا او فعل له من افعال البر ما هو في معنى هذا اذ عمل من نفسه من
العبادات الدينية ما شقته فوق شقته من اللقمة الذي هو من الحقائق بالحكم الادبي قال البخاري
رحم الله عليه **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة والدين النصيحة لله ولرسوله
ولايمه المسلمين وعامتهم **قوله** الدين الذي اخبرني عن محل التصب فانه نفعل القول ولم يكن والامر
في عايتهم لا تدك لا يتابع الائمة لا استقلال لهم واعادة اللام بدل عليه هذه الحديث ذكره البخاري
تعليفا وقد رواه مسلم عن عتيق الدارقي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا
لن رسول الله قال لله ولكل به ورسوله ولايمه المسلمين وعامتهم وليس لغيرهم في هذا الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا في صحيح مسلم غير هذا الحديث وهو من افراد مسلم وهذا حديث عظيم
الثاني وعليه مدار الاسلام **الحظاي** النصيحة كلمة جامعة معناها حارة للحظ المصون
له ويقال هو من وجيز الاسماء وتخصر الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة لتوفي بها العبادة عن
معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلامهم كلمة اجمع لطير الدنيا والاخرة منه وقيل النصيحة
ما خذ من نحل الرجل ثوبه اذا خاطبه فشرها فعمل الناصح فيما سخره من صلاح المصوح له بما يبيده
من خلل الثوب وقيل ما خذ من نعمة العسل اذا مضته من الشح شبهوا تخليص قول من النفس من
العسل من الخلط وسبى ليدب غمار الدين وقوامه النصيحة كقوله الحج عرفة اي عماره ومعظمه واما النصيحة
له فمعناها يرجع الى الايمان به والى الشكر عند ترك الاحادية صفاته ووصفه بصفات الجلال والكمال
وتنزيهه عن النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته وموالاة طاعته ومعاداة من عصاه والاعتزال
بنته وشكره عليها والاطلاع في جميع الامور قال **حقيقة** هذه الاضافة راجعة الى العبدية في نصيحة نفسه
فانه تعالى غني عن نعم الناصح وعن العالمين واما النصيحة لكا به بجانها فلا يمان بان كلامه وتنبيهه لا
يشبه شي من كلام الخلق ولا يدرى على شله احد من المخلوقات ثم تعظمه ولا تفرق ولا تود واقامة حرمة
في التلاوة والصدقة بما جافيه ونهم علومه والعمل بحكمه والتسليم لمقتضاه والبحث عن احواله وسننه
وعموده وحضوده وسائر وجوهه ونشر علومه والدعاء اليه واما النصيحة لرسوله فمقصودها على الالة
والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في اوامره ونواهيه ونصرتة حيا وميتا واعظام حقه واجابته في
واللطيف في تعليمها وتعليمها والخلق بالخلق والنادب باديه ومحمد اهل بيته واصحابه واشيا
النصيحة للايمه فها ونهم على الحق وطاعتهم فيه وتذليلهم برفق وترك الخروج عليهم بالسيف وغو
والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات اليهم هذا على المشهور من المراد بالاية اصحاب الحكومة
كالخلفاء والولاة وقد ناول بعلم الدين ونصيحتهم فقول ما روه وتقليد هم في الاحكام واحسان الظن بهم

واما نصيحة العامة فارشادهم لمصالحهم في اخرتهم ودنياهم وكذا الذي عنهم وتعليمهم ما حصلوا
واعايتهم على البر والقوي وسروراتهم والشفقة عليهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير قال ولم يذكر
البحاري اسناد هذا الحديث لانه راوي هذا من طريق عتيق وهو اشهر طريقه سهل في الصالح وليس سهل
من خريطة يقال في حديثه نصحا ونصاحته وهو بالادب والاسم النصيحة قال الاصمعي الناصح المخلص
وكل من خطى قد نصح ويقال نصحه اي صدقته وعضد البخاري الحديث بالاية وهي قوله تعالى ليس على الضعفا
ولا على المرضى الية **قوله** مدد فيج الدال ويحيى هو ان سجد الغطاء المصري وهو الذي تمتد
لاهل العراق رسم الحديث وتقدم ما به باب من الايمان ان يحب لاجيه **قوله** اسمعيل هو ابو عبد الله بن ابي
خالد الجلي الكوفي الثاني ويسمى الميزان وتقدم من باب المسلم من سلم **قوله** وليس في حازم بلحا
المهمة والزراي ابو عبد الله الاخشي الكوفي الثاني الجليل ادر له الجاهلية وجاليل النبي صلى الله
عليه وسلم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق سمع من العشرة المشرفة ولا يعرف احد من
من العشرة غيره وقيل لم يسمع عبد الرحمن بن عوف قال ابو داود هو احوذ الناس اسنادا ومن طرف
احواله انه روي عن جماعة من الصحابة لم يرو عنهم غير منهم ابو داود ومن اسانيه مات سنة اربع
اوسع او ثمان وتسعين وابوه ابو حازم صحابي رضي الله عنه **قوله** حور بن عتيق الجهم هو ابو عبد الله الجهمي
منسوب الى بحيلة يقع الموحدة وهي بنت صعب بن سعد العسيرة نسب اليها القبيلة المعروفة روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما به حديث ذكر البخاري منها تسعة نزل الكوفة ثم تحول منها الى
قرقيسيا وبها مات سنة احدى وخمسين وهذه الثلاثة حملون كوفيون سكنون بالي عبد الله وهذا
من النوادر وقيل كنيته جبر ابو عمرو وكان اسلامه في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله عليه
وكان عمره رضي الله عنه بقول جبر بن يوسف هذه الامة اية في حسنة ولا تحفي الفرق بين حديثنا وحديثي
وبينهما وبين المعنعن لما تقدم **قوله** بايت المبالغة في عهد العهد وعلى اقام الصلاة الاصل فيه
اقامة الصلاة وانما جاز حذف التا لان المضاف عوض عنها ويران الاقامتها معان وان في اركان
الاسلام بذكر الصلاة والزكاة ولم يذكر الصوم والحج لانها اهم اركانها واطهرها وهما اما العباد
الدينية والمالية فان قلت الحديث لا يدل على الزجة قلت يدل على بعضها المستلزم للبعض الاخر
اذ النصيحة لاجيه المسلم لكونه مسلما انما هو فرع الايمان بالله ورسوله **الحظاي** حبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم النصيحة المسلمين شوطا في الدين يابح عليه كالقلاة والزكاة فذلك قوله ثوبا بها
قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة تسمى ديننا واسلامنا وان الدين يقع على العمل كما يقع
على القول قال **وهي** فرضها يتجزي فيه من قامة به ويسقط عن الباقي وهي لا رتبة على قدر
الطاعة اذ اعلم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع امره وامر على نفسه المكروه فان خشي ان يكون هو في
سعة وقيل لا يكون الرجل ناصحا لله ورسوله والمسلمين الا من بدأ بالنصيحة لنفسه واجتهد في
طلب العلم ليعرف ما يحب عليه وقال **الحافظ** الطبراني ان جبر بن امرئوساه اذ يشير اليه فشرشا
فاستراه له ثلاثمائة وجاهه وبصاحبه ليعده الثمن فقال جبر لصاحب العرش فترسل جبر
من ثلاثمائة ابيغنيه بارب مائة قال ذلك اليك يا ابا عبد الله قال فترسل جبر من ذلك ثم لم يرد
في ذلك فقال اليه يا عتيق رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصيحة لكل مسلم وكان اذا همر السلعة
بقرا المستوي عيوبا ثم خيره فقبل له اذ فعلت ذلك لم ينفذ للدين فقال يا ابا عبد الله رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكل مسلم **قوله** ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدي المصري المعروف بخمار

محمدي

بالهجرة وبالمراد هو لقب له روي لان العالم الشريفي المصنف وكان بعيدا منه لكن لم يزد هذه اللفظة فاشتهر
به روي عنه الاممي وكان بعيدا من العزلة وقال ابو حاتم اذا حدثك عارضا فاقم عليه مات سنة اربع
او ست وعشرين ومائين بالصورة قال البخاري رحمه الله تعالى لعمر عارضا **قوله** ابو حاتم
يفتح العين المهملة هو الواضح الواسطي ومرة اول الكتاب قبل قصة هرقل **قوله** زيا دكر الراي
وبالمشاة المختارة بن علافة بكسر العين المهملة وبالفتح فابن مالك الثعلبي بالمشاة الكوفي وكنيته
ابوما لك مات سنة خمس وعشرين ومائة **قوله** يوم مات المغيرة بن النعمان بن الحارث بن ابي ربيعة
والكوفي اسم عام للمنفق روي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة مائة حديث وسنة وثلاثون حديثا
روي البخاري منها عشرة مات سنة خمس مائة بالكوفة في الطاعون واليا بها من قبل معاوية وولا عمر
البصرة مدة قالوا وهو اول من وضع ديوان البصرة **قوله** سمعت جريزا قال قلت ما وجهه اذ جري
ذات والمجموع هو الصوت والحرف فقط ثم التمام لا دخل له في امر السماع ولو قال سمعت جريزا رحمه الله
لكان صحيحا قلت لفظ جريزا مقلد لغيره وتقدر سمعت جريزا رحمه الله لانه صحيح فان قلت لم يقل قام
قلت استنبأ قال الزنجري في قوله سمعنا من راي يقول سمعت رجلا يتكلم فيوقع الفعل في
الرجل ويحذف المسموع لانه وصفته بما يسمع او جعلته حاله عنه فاعتكف عن ذكره ولولا الوصف
والحال لم يكن منه بد وان يقال سمعنا كلامه **قوله** عهد الله اي اثنى عليه بالجميل واثنى عليه اذ ذكره الجليل
ويحتمل انه براد بالجد وصفه بخل بالمال لان وبالشاة وصفه بخل بالمال في قوله اشارة الى
المصفات الجودية والثاني في الصفات العدمية اي التبرعات **قوله** عليكم بانقا الله اي الروا
القاوه وهو اسم من اسماء الافعال ووجهه منصوب على الحالية وان كان معرفة لانه صا ولا ما بان
في معنى واحد واما بانه مصدر ووجه واحد نحو وعده وعدا **قوله** الوقاد فيع الواو والهم والواو
والسنة يفتح السين السكون والدعد وبانقا الله اشارة الى ما يتعلق بمصالح الدين والوفاء والكم
الى ما يتعلق بمصالح الدنيا وانما تفهم بالحلم والسكون لان الغالب ان وفاة الامم يودي الى الفتنة
والاضطراب بين الناس والمخرج والمخرج وذكر الاتقا لانه ملاك الاسرار وراسل جبر **قوله** حتى
ياتكم اميراي بهله الامير الذي مات فان قلت مقتضى لفظ حتى انه لا يكون بعد اتيان الامير
الاتقا والوقاد والسكون لان حكم ما بعدها خلاف ما قبلها قلت لاسل ان حمله على ما قبله سلبا لانه غاية
للاسر بالاتقا لا للاسور الثلاثة او غاية للسكون لا للاتقا او غاية للثلاثة وبعدها غاية
بمقتضى غدا تيات الامير يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذه اسبغ على قاعدة اصولية وهو انه شرط اعتبار
المخالفة فبعد ان مفهوم الموافقة واذ اجتمع تقدم المفهوم الموافق على المفهوم المخالف **قوله** فانما ياتكم
الان اياما والآن اما ان يريد به حقيقة فيكون ذلك الامير جريزا نفسه لما روي ان المغيرة اسخف
جريزا على الكوفة عند موته وقتل ابنه عروة بن المغيرة او يريد به المدة القريه من ان يكون ذلك
الامير زيدا اذ ولاه معاوية بعد وفاة الكوفة **قوله** استغفر واوي بعض الروايات استغفوا
لا يريد اي استلوا الله لا يريد كسر العفو فانه كان بعد العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما يعامل
بالناس وفي مثل السائر كما تدبر تدان وفي كل تكلم بك ان ذلك قال ابن بطال جعل الوسيلة الى عفو
الله بالحق با غلب خلال الخير عليه وما كان تحديده حياته وكذلك كل احد يجزي يوم القيامة ما حسن
اخلاقه واعماله **قوله** قلت ترك الواو العاطفة لانه اما بذكر عن اب اسيدناط ومروطي هو
تشديد اليا على الاصح من الروايات ولفظ النصح محرر وعطف على السلام ومثله يسمى بالعطف التلخيص
يعني لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطف والنصح على الاسلام وذلك كقوله تعالى اني جاعل للناس

اما قال ومن دري وفي بعضها والنصح عطف على قدر اي شوط الاسلام والنصح وفيه ان
اليقده سنة وفيه دليل على كمال شفقة الرسول صلى الله عليه وسلم لامة وقد تقدم معنى النصيحة حاصلها
الينا مبادية ما هو واجب عليك بالنسبة الى الله تعالى ورسوله وخوارج المسلمين وعوامهم **قوله** على هذا
اي على المذكور من الاسلام والنصح كليهما والمراد من المسجد النبوي وذكر المسجد للنبوة على شرف مكان القسم
وموضع النصيحة ليكون اقرب الى القول **قوله** اي لنا معكم فيه اشارة الى انه وقاما با مع به النبي صلى الله
عليه وسلم وان كلامه صادق لا لص عن الاعراض الفاسدة **قوله** زيا اي من المنبر او معناه انه قد لا في
في مقابلة قام فخر الله على اعظم نعم كتاب الايمان والهدى رب العالمين والصلوة على سيد الاولين
والاخرين وعلى اله واصحابه واتباعه اجمعين ورضي الله تعالى عنا وعن الدنا وعن سيونا وعن ساير
المسلمين **قوله** البخاري رحمه الله تعالى لس **قوله** من الله الرحمن الرحيم **قوله**
كتاب العلم باب فصل العلم انما قدم هذا
الكتاب على ساير الكتب الذي بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم فان قلت فلم لم يرد على
كتاب الايمان قلت لان الايمان اول واجب على المكلف واوله افضل الامور على الاطلاق لانه
واشرفها وكيف لا وهو مبدأ كل خير علم وعملا ومشتا كل كمال دقا وحلا واما تقدم كتاب الوحي فله توقف
معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه واوله اول خير نزل من السماء الى هذه الامة **قوله** درجات
منصوب بانفعول برفع ورفعه الدرجات عبارة عن الفضل والمراد منه كثرة الثواب وكذا طلب زيادة
العلم بدليل فضله لانه فضل لما اسره بطلبه بقوله قد رب زدني علما فان قلت
هذا هو ترجمة الباب فان ما هذا ترجمته اذ لم يذكر فيه حديثا اصلا فضلا عما يدل على المخرج عليه
قلت قال بعض النسايبين بوب البخاري الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالمدح اليها الاحاد
المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب وخوف شيئا منها اما لانه لم يثبت عنه حديث يناسبه
بشروطه واما لا مراحروا **قوله** بعض اهل العراق ترجم ولم يذكر شيئا فيه قصدا منه ليعلم
انه لم يثبت في ذلك الباب شيئا فان قلت فانقول فيما يترجم بعده هذا باب فضل العلم
ونقل فيه حديثا يدل على فضل العلم قلت المقصود بذلك الفضل غير هذا الفضل اذ كان
معنى الفضلة اي الزيادة في العلم وهذا بعض كثرة الثواب عليه وبمقتضى حقيقة انه ان شاء الله تعالى
باب من سئل علما بضم السين وهو مستعمل في حديثه حلية حالية عن معقول
ما لم يسم فاعله وقال قائم بالغا ثم احاب ثم لانه الايمان حصل عقب الاستعانة بخلاف الاجابة
قوله جريزا بكسر السين المهملة وباليونين هو ابو بكر الباهلي البصري روي عنه البخاري في
ابوداود وروي له الترمذي وابن ماجه مات سنة ثلاث وعشرين ومائين **قوله** فيلج بضم الفاء وفتح
اللام وسكون الخاء تانية وبالهجرة ابن سليمان بن المغيرة الخراساني المدعي ابو يحيى واسمه عبد الملك وقيل
لقب له غلب عليه قال ابو حاتم وابن معين انه ليس بقوي وقال ابن عدي لا بأس بدوقه
اعتمد البخاري وروي له سلم وابوداود والترمذي مات سنة ثمان وستين ومائة **قوله** ح وحده
ابراهيم اذا كان الحديث اسنادا له او تركتوا عند الانتقال من اسناد قبل ثمانية الى اسناد اخر ح وحده
حاهمة معززة قيل انها مأخوذة من التحويل ليحواله من سناد الى اسناد ويقول القاري اذا انتهى اليها
ح واستثنى في قراءة ما قبلها وقيل انها مأخوذة من الشين اذا تحو كوفها حالت بين الاسنادين وانه
لا يلفظ عند الانها اليها شي وقيل انها مأخوذة من قولك لولا اني لم اجد في الحديث واهل المغرب اذ وصلوا اليها
يقولون الحديث واهل المغرب اذ وصلوا اليها يقولون الحديث وقد كتب جماعة من خطاطي العراق التجر

بوضوحه فيشعر بالفرق بينه وبين حكاية من لا يسمونه من الاسناد الاول وهي كبر في
سليم فليد في هذا الصحيح وقد مر وما ابراهيم هو المذنب المبرور الخراي بالزاي القرشي المدي ابو مخنف
لوكي البخاري عنه في غير موضع من الصحيح ثم روي فيه عن محمد بن ابي طالب ابو حاتم الرازي
جا ابراهيم الي احدث من اجل فاستاذن عليه فلم ياذن له وجبر حتى خرج فلم عليه فلم يرد عليه السلام قيل له
لانه خلط في القرائن **قال** ابو حاتم الرازي جا ابراهيم الي احدث من اجل فاستاذن عليه فلم ياذن له وجبر حتى خرج فلم عليه فلم يرد عليه السلام قيل له
عن الخراي فقال نعمة مات سنة ست وثلاثين ومائتين بالمدينة وفي بعض النسخ حديثي ابراهيم والفرد بينهما
سبق ان الشيخ اذا حدث به وهو السامع وحده يقول حديثي واذا حدث ومعه غيره يقول حديثنا **قول**
محمد بن فضال اي المذنب وهو يتي باني عبد الله مات سنة سبع وتسعين ومائة **قول** حديثنا انا في صحيح
ابي سليمان السابق انفا **قول** هلال بن علي المشهور بصلابة ابي يونس انا في اسما مة الفهردي القرشي المدي
نوبة اخر خلافة هشام بن عبد الملك **قول** عطاء بن يسار بالمتناهة **الحكاية** والمهمة ابو حاتم المدي
مولى ام المؤمنين يمونه وكان عطاء قاصدا وري القدر مات سنة اربع وتسعين على الاشبه بالامراء
قيل بغيره وتقدم في باب كثر ان العشير **قول** ابو هريرة اخلف في اسمه واسم ابيه علي بن ثلثين
قولا وكان له هرة فكنى بها وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة الاف حديث ولا ثمانية واربعين
وسبعون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية عشر واربعين مروي عنه ثمان مائة رجل والتركيب في البو
اثني عشرة الف نسخة وفي مائة المدينة مائة سنة سبع وخمسين ودفن بالبقيع ومرو ذكره في باب امور
الامان ورجال الاسناد الاخير كلهم مدونه **قول** بينهما اصله بين فريد عليه ما وهو ظرف ران معني
المفاجاة والافصح في جوابه ان يكون فيه اذا واذا وقال الاممعي لا يستعمل الاطرحما وقيل انه ظرف
تضمن معنى الشرط فلذلك اقتصى جوابا والعال في جوابه اذا كان مجردا من كلمة المفاجاة قول الاممعي
المفاجاة ومعني الحديث جا اعزاني وقت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم **قول** سجدت خبر المتبادر
وحذف معنونه الاخبار والقوم هم الرجال دون النساء قال تعالى لا يستخفون من قومهم ثم قال فلا
نساء من نساء وقال **الشاعر** اقوم الحصن نساء **قول** قد تخرق النساء في عسل النع
لان قوم كل بني رجال ونساء وجمع القوم اقوام والعرب هو الجمل المعروف من الناس والنساء الهم
عريف وهم اصل الابصار والاعراب منهم سكان المبادية خاصة والنسبة اليها اعراجله لا واحد له
وليس الاعراب جمعا للعرب **قول** مبي الساعة اي يوما لقيانه وتقدم في حديث سوا جبريل وجوه في
سبب تسميتها بالساعة **قول** تحدث اي تحدث القوم وفي بعض الروايات تحدثه كخوف الجرح وسماي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما قال الاعراي فله سوا له هذا لم يلق الي الجواب **قول** حي اذا قضى حديثه
تعلق بقوله ففني حديثه لا بقوله لم يسمع ونظم فقال الى هنا جملة معتدلة بالفا وذلك جازي كثر
ساعة فان قلت على مر عطف لم يسمع اذ لا يصح ان يعطف على ما تقدم اذا الاضرب انما يكون
عن كلام نفسه بل لا يصح عطف اصلا على كلام غير العاطفة قلت لا تسلم استماع صفة العطف والاضراب
بين كلام سكتين واما الدليل عليه سلما لكن تكون الكل من كلام البعض على طريقة عطف العليل كانه قال
البعض الآخر للبعض الاول فل لم يسمع او من كلام البعض الاخر بان يقدر لفظ مع قبله كانه قال سمع بل لم
يسمع **قول** ان السائل عن الساعة اي عن زمانها الساعة وفي بعض النسخ ان اراد السائل اراد ان يسمع الجهر اي اظن
وهو من كلام الراوي يعني اظن ان قاله ان السائل **قول** ها انا فانا استد وخبره عذوف وهو
السائل وحاصر في نسبة **الكهركري** وها قد يكون جواب النذاعيد ويقصر وايضاها مقصورة للنتن
اذ قيل لدايم اننا فقولها انا اذا فان قلت لم ترك العاطفة عند ذكر العاطفة الجواب وسواله

قلت لان المقام كان مقام المقابلة والراوي يحكي ذلك كما قاله الاعرابي ذلك سائل سائل ما اذ اكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه وبالعكس في بعض النسخ فقال كيف اصاعتها بالفا والباي بلاها وذلك
لان السؤل عن كيفية الاضاعة تنفع على ما قبله فلهذا عقبه بالفا خلافا لحواله **قول** اذ وسد الامر
يقال وسدته التي فتوته اذا جعل تحت راسه اي فوض الامر والمراد من الامر جسد الامر الذي يتعلق بالدين
كل خلافة والقضا والافضا وخو وكان الحق ان يقال لغير اهله فاف بكلمة الله التذلل ليد على تصني معني
الاسناد فان قلت هل يجوز تأخير الجواب عن السؤل فيما يتعلق بالدين قلت المسئلة ليست ملج
تعلما بل هي مما لا يكون العلم بها الا لله تعالى ولين سلنا فعل الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مستغلا به كان الهم منها اوله اخره انتظارا للوحي او اراد ان يتم حديثه ليلا يخلط على السامعين
او اراد تعليم فوايد منها انتج على القاصي والمدرس والمفتي فقدم الاشق ومنها ان من ادب المتعلم
ان لا يسال العالم ما دام مشغلا بحديث او غيره لان من حق القوم الذين يأتونهم ان لا يعطوه عنهم حتى
يتنه وفيه الفرق بالمتعلم وان حاية سوا له اوجه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوجه على سوا له قبل كان
حديثه وفيه من اوجه العالم الذي لم يهتم بالسائل لقوله كيف اصاعتها فان قلت السؤل انما هو عن كيفية
الاضاعة لقوله كيف والجواب بالزمان لا بيان الكيفية فوجهه قلت ذلك يتضمن الجواب اذ لم يرد منه
بيان كيفية ما بالثبوت المذكور فان قلت اذا هنا هل تضمن معني الحازاة امر لا قلت الظاهر لا
والغاية فانظر الساعة للفرع وجواب شرط عذوف معني اذا كان الامر كذلك فانظر الساعة
قال ابن بطال وفيه وجوب تعليم السائل وقال معني اذا وسد الامر لي غير اهله ان الامة قد اتهم الله
تعالى على عباده وفرض عليهم النصيحة لهم فينبغي لهم تولية اهل الدين والامانة بطريق امور الامة
فاذا قلدوا غير اهل الدين فقد ضيعوا الامانة التي فرض الله عليهم وقد جأ عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى يوتن لخاني وهذا انما يكون اذا غلب الجهل وضعف اهل الحق عن القيام به ونصرت
لغيره بالله ما نحن فيه من ذلك **قال** البخاري رحمه الله تعالى **باب**
من رفع صوته باعلم **قول** ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدي البصري المعروف بعارم
بالعين المهمة وبالراء قيل هذا لقب ردي له لان العارم الشر والمفسد وكان هو بعد ان ذلك
واقول يحتمل ان يكون لقباصا لخامن فوه عريت العظمى اعراي عرفت والعارم معناه العري
اي المبالغ في الدين والعلم وخو وقد مر ذكره في باب الدين النصيحة **قول** ابو عوانه بفتح
العين هو الوضاح اي عبد الله البكري بولي يزيد بن عطاء الواسطي وكان من سبي جرحانه ومرسب
عقده وقيل كان مولاه قد خيره بين الحرية وبين كتابة الحديث فاخار الكتابة وتقدم في باب كيفية
بد والوحي **قول** اني بشر بكسر الموحدة وبالجملة السكوي جعفر بن اياس اي وحشة الواسطي البصري
مات سنة ثلثة واربع وخمسين ومائة روي له الجماعة **قول** يوسف في سنة اوجه وقد تقدم
هو ابن ساهك بن نصر اذ بضم الباء وكسرهما وبالزاي قاري يكي لاند من العوس وزل مكة ولم يكن له
ولا يمتي اليه مات سنة ثلثة عشرة ومائة **النووي** ما هك بفتح الحاء وغير منصرف
لانه اسم اعجمي **قال** الاصيل جسر ها وصرفه فان قلت فيه الجملة والعلية قلت
شرط العجرة مقوم وهو العلوية في الجملة لان ما هك معناه القير فواي الوصف اقرب **قول**
عبد الله بن عمر بن الخطاب العامر القرشي سلم عبد الله قبل والده وكان بينهما اثنا عشرة واخذ
عشر سنة مات بكه اوبا لطايف او مصر سنة ثلثة وخمسين وستين في ولاية يزيد بن معاوية
ومر ذكره في باب المسلم من سلم **قول** ما فرهاها الضيق وقع مفعولا سلقا اي ما فرنا تلك السفرة

وذلك كقولهم زيد اظنه سطلق اي زيد سطلق اظن الظن او ظنا **قوله** فادركنا ان الحسن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد ارفعنا العصر اي اغتسلنا الصلاة وقتها واولنا الصلاة اذ اها والصلوة
كانت صلاة العصر يعلم في كتاب العلم وفي الوصية ان شاء الله تعالى وقال يحيى السيرة اي دنا
وقتها وفي بعض الروايات ارفعنا بفتح القاف وفتح الصاد لان الصلاة مونة غير حسي وفي
بعضها ارفعنا بفتح القاف ونصب الصلاة اي احزنا الصلاة حتى يدنو وقت الصلاة الاخرى
قال ابن السكيت ارفعنا الصلاة اساخرا عنها جردنا وقت الاخرى هارفعنا الليل وناشا
وارفعنا القوم لحملونا **قوله** فجلنا هو من افعال المقاربة وهو في الاستعمال شذوذا فقلت
لا ارجل للرجل بل رجلان فالقياس ان يقال رجلنا قلت بلع اذ اقول بل بالجمع بعد التوزيع فيخرج
الرجل على الرجل قال قلت فيكون لكل رجل رجل قلت حسن الرجل ينال الواحد والآخر
والعقل بعين المقصود سيما فيما هو محسوس فان قلت المصحح على ظهور القدم لا على الرجل كلها
قلت اطلق الرجل واريد البعض اي القدم والقرينة للعرف السري اذا المعهود سجد ذلك
للاعتقاد جمع العقب كبر القاف وهو موزن القدم فان قلت للاختصاص بالنافع والمشتبه
ان اللام تستعمل في الخير وعلى في الشر كقولها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قلت هو الاختصاص
ههنا نحو وان اسام فلما ونحو وهم عذاب اليم **قال** يحيى السيرة معناه ولم لا يحاسبه الاعتقاد
المقتصرين في غسلها ونحوه القربة وقيل اراد ان العقب محض العذاب اذ اقتصر في غسلها
قال وفيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء **واقول** وجه الاستدلال بان
الوضوء بالنار لعدم طهارتها ولو كان المصحح كما فينا او عذر ترك غسل العقب بالنار لان قوله
بالمصحح قال بوجوب مسح الاعقاب فدل ان المراد الغسل وانما قال مسح اشارة الى تقليل استعمال
الماء فيه وعدم الاستباض او اراد بالمصحح الغسل لما روي عن ابي زيد الانصاري رضي الله عنه انه قال
المصحح كلام العرب قد يكون غسلا ومنه يقال مسح الله ما بك اي غسله عنك وطهره فان قلت
ظاهر القرآن واستحوا برؤسكم وارجلكم بالحض بول على وجوب المصحح عليها قلت قراء الجوز
قراءة نصب فلا بد من التناول وتناول الجوزاء على المجاورة كقولهم محضب حزب اولي من تناول
النصب فانه محمول على الجوز والمجور ولان الموافق للنسبة الثابتة الشاذية فيجب المصير اليه
واحصرا الاستدلال عليه ان جميع من وصفه وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوا من سجد
تستقون على غسل الرجلين **قوله** او ثلثا ثلث من عبد الله عمر وقال ابن بطال انما تركنا
البيتي صلى الله عليه وسلم الصلاة في الوقت الفاضل لانهم كانوا على طمع من ان ياتي البيتي صلى الله
عليه وسلم فيصلا معه لفضل الصلاة معه فلما ضاق عليهم الوقت وخشوا فواته تومضوا سجدة
ولم يباغوا في وضوءهم فادركهم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فزجرهم وانكر عليهم
انفسهم للوضوء بقوله وقيل للاعتقاد من النار وهذا الحديث تفسير لقوله واستحوا برؤسكم
وارجلكم والمراد منه غسل الرجلين لا مسحها واجمع الخصم بان ما كان حكم الوجه واليد في الوضوء الغسل
وحكم الرأس المصحح وسقط التمسك من الرأس والرجلين لحكمهما بحكم الرأس شبه وفيه ان الغسل ان
للعالم ان ينكر ما راه من التضييع للفرابي والسفر وان يغاظ القولية في ذلك وقد رفع صوته بالاعمال
وفيه تكرار المسئلة توليد لها وبالفقه في وجوبها وفيه حجة في جواز رفع الصوت في المناظرة
بالعلم وذكر ابن عيينة قال مررت بابي حنيفة رضي الله عنه وهو مع اصحابه وقد ارتفعت اصواتهم
بالعلم قال البخاري رحمه الله عليه **باب** قول الحديث المراد به

الحديث

الحديث اللغوي لا الاصطلاحي الذي هو المشتغل بالحديث النبوي صلى الله عليه وسلم **قوله** الحديث
بصفة الصغير ينسبوا الى احاد اجداد المسمى بحديث هو ابو بكر عبد الله بن الزبير العنبري الاسدي المكي الامي
مات بمكة سنة ثمان عشرة وثمانين في اول الكتاب وهو شيخ البخاري لكن لفظ قال لا تدل حتما على انه
سمعه منه فتمثل الواسطة وفي بعض النسخ وقال لنا الحديثي وهو احط مرتبة من حديثنا ونحوه سواك ان زيادة
لنا اول لا بد يقال على سبيل المذلة خلاف نحو حديثنا فانه يقال على سبيل النقل والعمل وقال جعفر
ابن حمدان النيسابوري كل ما قال البخاري فيه قال في فلان فهو عرض وسأولة **قوله** بن عيينة اي سفيان
بضم السين وفتحها وكسرهما هو الهلال المكي مات سنة ثمان وتسعين ومائة وتقدم اول الكتاب **قوله**
واحدا اي لا تفاوت بينهما كما هو متفق في اللغة وذهب سلم الى ان حديثنا لا يجوز اطلاقه الا على ما سمعه
من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما روي عن الشيخ وهو مذهب الشافعي وهو راجع الى المشرق وقيل هو مذهب
اكثر اصحاب الحديث وهو الشافعي والمالك في اهل الحديث والاول على درجة واصطلاح قوم من
المتأخرين على اطلاقنا ثانيا في الاجازة فهو ادي من اخبرنا **واقول** سمعت هو لما سمع من لفظ الشيخ
سواك الحديث معه او مع غيره فهو احط مرتبة من حديثنا وقال الخطيب البغدادي ارفع اجارا
في ذلك سمعت ثم حدثني ثم اخبرني ثم انبأني **قال** ابن بطال قال طائفة حديثنا لا يكون الا بشهادة
واخبرنا قد يكون مشافهة وكما وبشهادة لانك تقول اخبرنا الله بكذا في كتابه ورسوله بكذا ولا تقول
حديثنا الا ان يشاهد الخبر وقال الطحاوي لم يخبرنا في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
قال تعالى يومئذ تحدث اخبارها وقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بيمين يميني الذي
ذهب جماعة الى انه يجوز ان يقال فيما روي في الشيخ حديثنا واخبرنا وهو مذهب ابن عيينة ومالك
والبخاري ومعظم المجازين والكوفيين وذهب سلم الى الفرق بينهما اي ما تقدم وذهب طائفة
الى انه لا يجوز اطلاق حديثنا واخبرنا في القراءة على الشيخ وهو مذهب احمد بن حنبل رحمه الله عليه والمشهور
عن المناي ثم كلامه فان قلت هل يعلم من هذا الكتاب تحت البخاري في ذلك قلت نعم حيث
نقل مذهب الاتحاد من غير رده عليه وغير ذلك من مذهب الخلفا شعوبا زبلا اي عدم الفرق **قوله**
ابن سمعون اي عبد الله بن سمعون الصحابي الكبير صاحب التيجين صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسم وكان سادس سنة مذكورة اول كتاب الايمان وعبد الله اذا اطلق كان هو المراد من بين المبادلة
ونقل البخاري منه تحليقا **قوله** الصاد قاي في نفس الامر والواقع المصدوق اي بالنسبة الى
الله تعالى والي الناس اي المصدق والصاد قاي بالنسبة الى ما قال هو لغیره والمصدوق اي بالنسبة
الى ما قال غيره اي جبريل له **قوله** شقيق بفتح الشين المجدة هو ابو ايل تقدم في باب خوف الموت
من ان يحبط عمله وذكره ثمة بكنته وههنا باسهم كما تقدم ايضا الش وهو النسيان ما لا يخاد من رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخر من مات من الصحابة بالبصرة وابن عباس وهو خير الامة ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو هريرة وهو اكثر الصحابة رواية من رسول الله صلى الله عليه وسلم وترسرا
واما حذيفة فهو اب الجمان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقبة يعلم وحده
شهد هو وابوه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وقد قتل ابو بوبه قتل المسلمون خطأ
روي له عشرون حديثا تفرد البخاري بها ثمانية وولاه عمر المديان فزله ويات بها سنة ست
وثلاثين واما الحديثان فهما مذكوران في كتاب الرقائق وكذا حديث ابى العالمة **قوله** ابو
العالمة باعين المهمل والمثناة التمانية الظاهر اند رفعه بضم الراء وفتح القاف بهر ان الرائي
اعتقه امرأة من بني دياج ادرك الجاهلية واسلم بدموى رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين مات

الجاري بالواسطة وبغير الواسطة قال **الجاري** سمعت ابا عاصم يقول من عقلت ان الغيبة حرام
ما عقلت احدا قط مات بالوصية سنة اثني عشرة وما بين لقب بالليل لا بد من الغيبة البصيرة فذهب
الناس ينظرون اليه فقال له ان جرحي لا يضرني فقال لا اجد منك عوضا فقال انت تبيل
اولف به لغيره ولا بد ان كان بلازم زنا او عاصم بالباب فقال له ايها فقال ذلك البيل
وقيل لغيره الهندي وسمعت ليس فيه اشعارا بان حدث له الجواز انه حدث قاصدا سماع غيره
الجاري منه ولهذا قال بعضهم سمعت احط مرثية من حديثي واخبرني **قوله** سواي في صحة
النقل وجواز الرواية الا ان مالكا استحب القراءة على العالم ذكرنا ان رطبي ان لما قدمه من
المدينة سالوا عنه ان يسمع الامين والمأموننا وبعثوا اليه فلم يحضر فبعث اليه امير المؤمنين فقال
العلم يوتي اهلها ويوفر فقال صدق شكووا اليه فصاروا اليه فسالوه ان يقرأ عليهم فاني وقال
ان علمها هذا البلد قالوا انما يقرأ على العالم مثل ما يقرأ القرطبي على المعلم وروي ايضا ان قال
العرضي خير من السماع **قوله** عبد الله بن يوسف بن ابوي محمد التميمي اصله من دمشق وولد تيمس
وقال البخاري لقته بمصر وكان من اثبت الناس ومنه سمع الموطأ مرة اول كتاب بدو الوحي
التي هو ابن سعد بن عبد الرحمن المصري القمي وكان اهل بيته يقولون نحن من الغر من اهل اصحابنا
قال ابن كير التي افقه من مالك ولكن كانت الخطوة لما كنت تقدم في الحديث الناجية كتاب
الوحي **قوله** سعيد المقبري اي ابن ابي سعيد قدم الشام مرابطا وكان ثقة كثير الحديث لكنه
كبروني في اخطأ قبل موته والمقبري في الاصل منه لا يسهل ان كان حجا ورا المقبرة بدو رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقيل ان يزل له كان عند المقام برويت لا نعرفه في الله عنه جعله في
القبور وفيه باب المقبري ثلاث لغات والكفر غريب ومرت باب الدين يسر **قوله** ابو ثوبان التيمي
الفتوح والميم المكسورة وشريك هو ابو عبد الله القري المدي رجل مشهور من اهل الحديث
عنه الثقات توفي بعد سنة اربعين ومائة **قوله** بينا اصله بين فاصلة بدو الرايد توحي
سندا وجلس خبره قال **الجاري** بينهما وبيننا سبعة او تسعة او تسعة من المذبة من الظروف
الزمانية اللازمة للاضافة الى الجلة ولكونها طرقتين يتصان في معنى الجازات لا بد لهما جواب
والعامل فيها الجواب اذا كان مجزا من كلمة المفاجات والافغى المفاجات **قوله** جلوس جع جالس
كشود وشاهد واللام في المجد للبعد اي سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وللجل وزوج الناقة
وفان اخيه اي ابركه **قوله** عقله الجوهرية قال الاصمعي عقلت البعير عقلت عملا
وهوان ثني وطيفه مع ذراعيه فليشد هما جميعا في وسط الذراع والوطيف هو مستدق الساق
والذراع من الابل **قوله** بين ظهورهم بفتح الظاء والنون قال في الفايق يقال قام فلان
بين ظهورهم وبين ظهورهم اي بينهم والحام لفظ الظاهر ليدل على ان اقامتهم بينهم على سبيل التظليل
هم والاسناد ايهم وكان معنى التثنية فيه ان ظهورهم قد اقامه واخرواه فهو مكثوف جا بيبه
هذه الصلة ثم كثر جرحه استعمال في الاقامة بين القوم مطلقا والزم يكن يكونا واما زيادة
الالف والنون بعد التثنية فانما هي للتاكيد كما يزداد في النسبة نحو افضائي فافضائي الى النفس
ونحو **قوله** الابيض فان قلت سذكر في باربعة النبي صلى الله عليه وسلم ابيض ليس ببيض
ولا دم قلت المراد ثمة انه ليس ببيض بلون الجس كرمه المنظر وهما انه ابيض باضاضا
ازهر اللون وسيجي ان شاء الله تعالى ثمة التوفيق بين الاحاديث الواردة فيه **قوله** فقال
لدا الرجل اي المجهود بقوله دخل رجل **قوله** ابن عبد المطلب بفتح التاء لانه من ابي مضاف

وفي يا اي ذكر كلمة النداء **قوله** اجبتك فان قلت متى اجاب جرح اخبر عنها قلت اجبت بمعنى سمعت
او المراد منه انما الاجابة وانما اجاب الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه العبارة لانه اجاب عما سأل
من رعاية غاية التعظيم والادب باذخاله الجمل في الجسد وخطابه باكرم محمد ويا بن عبد المطلب
قوله فلا تجد علي هو بي معنى لا تعضب يقال وجد عليه موحدة في الغضب ووجد طلوع
وجودا ووجدنا لله وجدانا ووجد في الحرمة وجد ووجد في المال حده اي استغنى فوجد
ستعمل الحجة معان من الوحدة والوجود والوجدان والوجد والحدة **قوله** بذلك اي طهره
والله لخصرة الاستفهام في المواضع الاربع والاهم اصله يا الله فحذف حرف النداء وجعل الميم
بدلا منه والجواب هو نعم وذكر اللهم للمعترك وكانها استشهادا لله في ذلك تأكيدا لصدقه **قوله**
انتدك بضم الشين معنى اسلكك بالله **الجوهري** تشدت فلانا تشد تشدا اذ قلت
لقد تشدتك الله اي سالتك بالله كانك ذكرته اياه فتشدا اي يذكر **قوله** الصلوات الحسن وفي
بعض الصلوات فان قلت الصلاة مفردة فكيف يوصف بالحسن قلت هي الحسن فتحتل الصلاة
هذا الشهر اي شهر رمضان من السنة اي من كل سنة اذ اللام للعموم وهذا الشهر
الاشارة اليه لنوع هذا الشهر لا لشخص ذلك لعمية **قوله** على فقروا بنا فان قلت اصناف المصروف
فماية لا تحصر على الفقر قلت ذكرهم باعتبار انهم اغلب من سائر الاصناف ولا بد من مقابلة
ذكر الاغنياء **قوله** انت قال قلت من ان عرف حقيقة كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وصدق
رسالة اذ لا يجوز فيما جري من هذه القصة وهذه الايمان لا تعيد الا تأكيد او تفسير
قلت الرجل كان موصفا عارفا بنبوته عالما بحجته قبل الوفاء ولهذا ما سأل الاعن نعم
الرسالة الى جميع الناس وعن شرايع الاسلام فان قلت فلم ما ذكر الحج قلت اما لانه قبل فرضه
الحج واما لانه لم يكن من اهل الاستطاعة له **قوله** من وراي بفتح الميم وجاز تنون الرسول
وكسر الميم ومن قوي يانه **قوله** وانا ضار فابده ذكر بيان شرفه ايمانه لانه من المشاهير
ولان ايمانه سب ايمان قومه ومنه اليه اخبرني سعيد تقيما لبيان شرفه **قوله** بني سعد اي ابن بكر
هوازن وهم طائر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي العرب سعود قبائل شي منها سعد بن مسعود
هذيل وسعد بن مسعود كرهذا وفي المثل كل واد بنو سعد **قوله** عارض الظاهر ان هذا
الرجل لم يات الا بعد اسلامه وانما جاسستسا وشافا فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ ابن
الصلاح وفيه دلالة لجهة ما ذهب اليه العلماء ان العوام المقلدين يوسون وانه يتبعيهم بحجرا عتقا
الحق جزا من غير ترك وتزول خلافا للمعتزلة وذلك انه صلى الله عليه وسلم قررهما على ما اعتقد
عليه في تعرف رسالته وصدقه وحجود اخباره اياه بذلك ولم يكن عليه ولا قال له نج عليه معرفة
ذلك بالنظر في عجائب والاستدلال بالدلة القطعية قال ابن بطال وفيه قول خبر الواحد
لان قومه لم يقولوا له لا نقبل خبرك عن النبي صلى الله عليه وسلم جرحا تا بناس طريق اخر وفيه جواز
ادخال البعير في المحمود هو دليل على طهارة احوال الابل وارواها اذ لا بد من ذلك منه مدة كونه
وفي جواز تسمية الابل ولا على دون ان يجنيه الا انه يخرج في حق النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا تحيلوا
دعا الرسول بينكم كدنا بعضكم بعضا وفيه جواز الاتكان بين الناس في المجالس وان يعرف الرجل
بصفته من البياض والحمر والطول والقصر ونحو والاستحلال على المنزلة ليعلم اليقين قال وصد
ضار لانه صلى الله عليه وسلم كان يعرف في كاهلية بالصدق في احاديث الناس فلم يكن يند الكذب
على الناس ويذكر على اسك قال هرقل لابي سفيان مع انه ما كذب بالتحلف اقول ليس هو دليلا على طهارة

ابواله اذك هو محرم احتمال نعم لو بال ولم يبرهنه لكان دال عليها وليس فيه جواز الاتكال مطلقا بل لسيد القوم فقط وليس صدق بضمير لما قاله اذ كان القدر لا يفيد الاثبات بل لا بد في صدق الرسول صلى الله عليه وسلم مع العلم بالحجزة يكون ايمانا قطعيا محزوما به **قوله** سوي هو ابن اسمعيل ابوسيلة المنعزكي السوزكي البصري مري في كتاب كيف كان بدو الوحي وهو وان كان شيخا للبخاري لكن يحتمل هنا ان يروي عنه بالواسطة فيكون تعليقا وفائدة ذكره الاستشهاد به وتقوية ما تقدم **قوله** علي بن عبد الحميد بن مصعب الازدي المعنى ابوالحسن الكوفي مات سنة احدى او اثنين وعشرين ومائتين واستشهد به البخاري في هذا الحديث **قوله** سلمان هو ابن المغيرة البوسعيدي العلبي البصري مات سنة خمس وستين ومائة **قوله** ثابت هو ابن اسلم ابو محمد الثاني العاجي البصري وبناته بضم الموحدة وبالنون بطن من قوش **قوله** انس رضي الله تعالى عنه انه لا يخبر أصلا وان ثمان مائة مائة من ثمان مائة ثلاث وعشرون ومائة وهو من زهاد ما بقي البصره وعندهم ورجاله من طريق موسى بن كهم بصرى قال البخاري رحمه الله تعالى **باب** ما يذكر في المناولة اعلم ان المناولة من أقسام طرق تحمل الحديث وتلقية وهو نوعان أحدهما المناولة المعروفة بالإجازة كما ان يرفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه شيئا ويقول هذا سماعي فاحجزت لك روايته عنى وهذه حالة تحمل السماع عند مالك والزهري ويحيى ابن سعيد الأصبهاني فحجز إطلاق حديثنا وأخبرنا فيها والصحاح انه منقطع عند رجبته وعليه أكثر الأئمة وتابها المناولة المحجزة عن الإجازة بان سناوله اصل السماع كما تقدم ولا يقول له اجزت لك الرواية عنى وهذه لا تحجز الرواية بها على الصحيح ومراة البخاري من الباب القسم الاول **قوله** الى البلدان الى اهل البلد وهذا على سبيل المثال والا فالحكم عام بالنسبة الى اهل القرى والصحاري وغيرها فان قلت كلمة الاشارة لا بد لها من تتعلق فما المتعلقة قلت الكتاب وهو مصدر ولفظه الكتاب يحتمل عطية على المناولة وعلى ما ذكرناه **قوله** ان المكاتبه ايضا من أقسام طرق للحديث وهو ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه ويحجزه فوعده المفترضة بالإجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انه يجوز الرواية بها بان يقول كتب الى فلانة قال حدثنا فلان كذا وقال بعضهم يحجز حديثنا وأخبرنا فيها ان هو ابنه ما كان خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمرارا واما عثمان فهو امير المؤمنين احد الخلفاء الراشدين والتوريه احد عشرة المشرة بن عثمان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف يسكن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاب الرابع اسلم قدما وهاجر الحزبين تزوج ابنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيه ثم مات ثم أم كلثوم روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسنة وأربعين حديثا ذكر البخاري منها احدى عشر قتيل يوم الجمله لئلا يكثره خلون من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وهو ان تسعين سنة وفي الخلافة ثلثي عشرة سنة وبسبب بعضنا لم يدر في موضعه مع ما روي النسبة باب جمع القرآن حذيفة قد مر على عثمان وكان يغاري اهل الشام في فتح اريسية وادرسجان مع اهل العراق فقال حذيفة لعثمان يا امير المؤمنين ادر لك هذه الامه قبل ان تحلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فاسل عثمان الى حفصة ان ارسل اليها بالصحة فليسمعها بالصحة ثم ردها اليك فارسلت بها حفصة اليه فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاصي وعبد الرحمن بن الحز بن هشام ففتحوها في المصاحف ورد عثمان الصحيفة الى حفصة وارسل الى كل ائمة بمحض مما استخاروا فيهم **قوله** عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بن عمر عاصم بن عمن بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشي العدوي المدني مات له سنة احدى وسبعين ومائة قال كت اري الزهري ياتيه الرجل بالرجل لكتاب لم يقرأه عليه

ولم يقرأ عليه فيقول اروي عنك فيقول نعم وقال ما اخذنا نحن ولا مالك عن الزهري الاعراضا **قوله** يحيى هو ابن سعيد الانصاري ومالك هو الامام المشهور وتقدم سمرارا **قوله** ذلك اي المناولة والكتابة ويجوز الاشارة بذلك الى المتن في عنوانه **قوله** اهل الحجاز ويحيى سميت به لانها حجزت بين بخرو العود وقال المتن يحيى هو مكة والمدينة والامامة ومخالفة ما في قولها كثير والمدينة والطائفة مكة **قوله** يحدث النبي صلى الله عليه وسلم وذلك الحديث على سبيل التعليق والسرية لسدة الباطنة من الحديث **قوله** اسمعيل المشهور باسمعيل بن ابي ادريس الاصمعي المدني مري باب طلوع قيام رمضان وابراهيم ابن سعيد هو ابو اسحق سطع عبد الرحمن بن عوف الذي تقدم في باب تفاضل اهل الايمان وصالح هو ابن كيسان البخاري المدني ابو محمد بن قتيبة اخو قتيبة هيرقل وابن شهاب هو الزهري وذكر في الحديث الثالث من الصحيح وعبد الله الامام الجليل احد الفقهاء السبعة وكان اعمى قبل القصة الهوقلية ورجل هذا الاسناد كلهم مدنيون **قوله** بعث بكما به رجلا اي بعث رجلا لمساكنا به مصاحبة واسم هذا الرجل عبد الله بن حذافة السهمي والحزب بلفظه التثنية علم بلد قريب من حرونه وليس ولم يقل الى ملك البحرين الا لملك ولا سلطنة للكفار اذ الكل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولن ولاية والفاية فدفعه عا طقة على قدر اي فذهب الى عظيم البحر فدفعه اليه ثم بعثه العظم الى كسري فدفعه اليه وليتمى شمله بالفا العقيمة **قوله** كسري فبحر الكاف وكسرها لغت ملوك القرس وقبيل الروم والنجاشي للحيثه وخاقان للترك وزعول للقطر والعز لمصر وتبع لحزب الموصري هو عرب كسرو وجهه كاسره على غير قياس لانه قياسه كسرون فبح الراء **قوله** فلما قرأه اي كسري الكتاب مرقه اي خرقة وفرقه والذي مرق الكتاب من الاكاسرة هو روث هرير بن اوشروان **قوله** فحسب اي قال الزهري طنت وسعيد بن المسيب نسخ اليه على المشهور ما امرنا بعين فقه الفقهاء مري باب الايمان هو العمل **قوله** فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم اي على كسري واتبعه دعا عليه اذ كان بالشرو ودعا له اذ كان بالخير **قوله** كل مرقق يقع الراي صدر كا لتزريق ومنه قوله تعالى ومن قناهم كل مرقق ومعناه ان يفرقوا كل نوع من التفرق **قوله** في التاريخ انهما بنه سريو يد قتله بان مرقق بطيئة ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر يقال يقال ان بروي لما اتين بالهلاك وكان ما حوزا عليه فتح خزانه الادوية وكتب على حقة التسم الدوا النافع للجمع وكان ابنه مولعا بذلك فاحماله في هلاكه فلما قتل اباه فتح الخزانه فزاي الحقه قنائل منها مات من ذلك التسم ولم يبق لهم بعد الدعاء عليهم امرنا فادبر عنهم الاقبال وماتت عنهم الدولة واقبلت عليهم الجوسه حتى القى صواعق اخرهم في خلافة عمر رضي الله عنه حين توجهه سعد بن ابى وقاص الى العراق فان قلت الحديث كيف دل على الترجمة قلت وجه دلالة على الجزاء الثاني منها ظاهر واما الجزاء الاول فدل عليه الكتاب الذي ماول اسر السرية وفي الحديث كتابه الكفار ودعاهم الى الاسلام وجواز العلم بالكتاب وخبر الواحد وجواز الدعاء عليهم حين اساءوا الادب واهانوا الدين قال ابن بطال فيه ان الرجل الواحد يجزي في حمل كتاب الحاكم الى الحاكم وليس شرطه انه يحمله شاهدان كما يضع اليوم القضاة وانما هو على شاهدتين لما دخل الناس من الضائقة فحيط لخصيص الدماء والفروج والاسوال بشاهدتين **قوله** محمد بن مقاتل بصيغته الفاعل من المقالة بالفاظ والمقابلة الموقافية المروزي قوله بنفاد واشعل باجره الى مكة وجاور سابع مائة مائة ست وعشرون ومائة **قوله** عبد الله اي ابن المبارك بن واضح الحنظلي ابو عبد الرحمن المروزي وفصايه كثير في كتاب الوحي **قوله** قتادة اي ابن دعامة ابو الخطاب السدي

البصري وكان آية وكان ابن المسيب له ما كتبت ان الله خلق شجرة من الايمان ان يحمله لاجله
ما يحمله نفسه **قوله** كتابا اي الي الخمر والروم وقدمات الروايات صريحين هامة كتاب اللباس
قوله او اراد لفظه او شك من انى وانهم اياه الروم والجم والسياب بل عليه وكانوا لا يعرفون
الا الحرف من حروف كشاف سرهم واشعارا بان الاحوال المعروضة عليهم ينبغي ان يكون مما لا يطلع
عليها غيرهم **قوله** خاتمة فيه لغات والمتهور منها اربعة في التا وكسرها وخاتمة وحيثما فتح الحرف
قوله نفسه متدا وحده رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت اي العائنة للجملة الى المتدا قلت اذا كان
لغيره من المتدا لاجل حاجته الى العائنة فهو في نفسه لا كونه في نفسه هذه الكلمة واغتر
اشا له يكون حسب المفعول **قوله** في يده اما حاله عن البياض او عن المضاف اليه اي الخاتم في كافي نظر
الي بياض الخاتم حاله كونه الخاتم في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت الخاتم ليس في اليد بل في
الاصبع قلت اطلق الكل واراد الخاتم فان قلت الاصبع في الخاتم لا الخاتم في الاصبع قلت
هو من باب القلب نحو عرضت الناقة على الخوض **قوله** فقلت اي قال تبعه قلت لقنادة وفي الحديث
جواز ختم الكتاب واتخاذ الخاتم واستعمال العضة للرجال عند الختم ونقش الخاتم ونقش اسم صاحب
الخاتم ونقش اسم الله تعالى فيه بل فيه كونه مذكورا وفيه ايضا جواز الكتابة بل يدورها الى الكتاب فان قلت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشيا فكيف قال النبي باسناد الكعبة اليه قلت ان قلنا الاي
من لا تحسن الكتابة لا من لا يعرف الكتابة اخلا فصولا فهو وقد نقل ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتب بيده وسبحان الله تعالى في كتاب الجهاد وان قلنا الاي من لا يعرف الكتابة فيجوز هذا
الاستدلال ان يكون حقيقة بان تصدق هذه الكتابة منه خارقة للعادة على سبيل الإعجاز وان يكون مجاز
عن الامر بالكتابة فان قلت المجاز لا بد له من قرينة خافية قلت القرينة العقلية وهي كونه
اشيا غير عارف بالكتابة والقرينة العادية اذ العرفان السلطان لا يكتب الكتاب بنفسه قال
البخاري رحمه الله عليه **باب** من تعدت نيتي به المجلس **قوله** فرجة
بضم الفاضلة بمعنى المفعول كما تصبغة بمعنى المقبوض وانما قال في الحلقة ولم يقل في المجلس لظان
ما في الباب من ذكر الحلقة فان قلت فلم قال اوله بل بلفظ المجلس قلت للاشعار بان حكمها فيما عني فيه
واحد **قوله** اسمعيل بن ابي عبد الله الاصبغي بفتح الحزنة وبالموحدة وبالهاء المهملة المشهور باسمه
ابن ابي اولين بن اخته ما كذبنا ان لا امر من باب تطوع قيام رمضان وفي غيره **قوله** الحق
ابن عبد الله بن ابي طلحة بن سبل النضاري البخاري المديني التابعي كان ما لك لا يقدم عليه احدا في الحديث
ما ت سنة اثنين وثلاثين ومائة قال البخاري رحمه الله تعالى انه بقي باليمامة الى زمن بني هاشم
وكان اوله ولهم سنة اثنين وثلاثين ومائة **قوله** ابا نيرة بضم النيم وبالراء المشددة اسمه
يزيد وهو من اهلها في كنهه كان يلزم عتلا فكتب اليه وكان شيخا قديما **قوله** عقيل بن عاصم
وهو اسن بن علي رضي الله عنهما بعثت سنة وها اخوان من الاب والامم شهد المذكور وهو عقيل بن ابراهيم
المشركين مكرها واسرى سدهم اسم قبل الحذبية وكان من علم قريش يا ما وباشا بها ومثلها
وساقها وترك عليها وحق معاوية ومات بعد ما عني في دولته **قوله** اي واقفا لمقاضي المكورة
وبالاء المهملة الليق بالمائة الخمائة ثم بالثلاثة اسم الحارث المديني شهد بدر اروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا ذكر البخاري منه هذا الحديث قال المديني في
الكتاب له روي له الجماعة لا البخاري وهو ذا سوسه جا وبعكة سنة ومات بها في ثمان وستين
من الهجرة ودفن في مقبرة المهاجرة **قوله** بينما فان قلت لقد مر ان بينما اصله بين زيد بن

لفظة وهو من الظروف اليه لزم اضافتها الى الجملة فان تلك الجملة هي قلت حاس خبر متدا حذف اي
هو ليس فذه هي الجملة وحاج في بعض الروايات صرحا به والعامل هنا في بين معنى المعاجلة المشفاعة من لفظه
اذا قبل **قوله** ثلاثة نفر البصري النفر بالتحريك عدة رجال من الثلاثة الى العشرة فان
قلت اقل ما يفهم منه ههنا تسعة رجال لان اقل النفر ثلاثة لكنه ليس كذلك اذ لم يكن المقبوله الا رجلا
ثلاثة قلت معناه ثلاثة هي نفركا النفر هو بيان للثلاثة او المراد من النفر معناه العرفي اذ هو حسب
العرف يطلق على الرجل فكانه قال ثلاثة رجال فان قلت ميزا لثلاثة لا بد ان يكون جمعا والنفر
ليس بجمع قلت النفر اسم جمع في وقوعه تغييرا لجمع نحو قوله تسعة رهط **الكتاب**
انما جاز تمييز التسعة بالرهط لانه في معنى الجماعة فكانه قيل تسعة نفير والنفير بين الرهط
والنفير ان الرهط من الثلاثة الى العشرة ومن السبعة الى العشرة والنفر من الثلاثة الى التسعة ولا يخفى
بخالفه لما في الصحاح **قوله** فاقبل اثنان فان قلت يقال اولا اقبل ثلاثة ثم قال فاقبل اثنان
والحال لا يخلو من ان يكون المفعول اثنان او ثلاثة فاما معناه قلت المراد من الاقبال والا اقبال
الي المجلس واي جصتهم وتاينا الاقبال الي رسول الله صلى الله عليه وسلم او المراد فاقبل من تلك الثلاثة
اثنان **قوله** واما الثالث فان قلت فلهذا مذكرا قال سقته ما ذهب واحد قلت علم
من ذكره اوله انه لم يقبل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ذكره ثانيا انه ادرست في دها به
ولم يرجع **قوله** فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عما كان يشتغلا به من الخطبة او تعليم
العلم او اللاد وعقوب **قوله** الا اخبركم الا حرف البنية سوا فيه ما كان فيه ما كان في الخطبة به نفرا
او ثمن او مجموعا وحتم ان تكون الهمة للاستفهام ولا للنفي وفي الكلام طي فانه قالوا اخبرنا
فقال اما احدهم **قوله** فاوي الى الله اوي بالهمزة المقصورة وفاو الله بالمدودة والمقصود
قال الجوهري اوي فلان الى منزله ياوي اويا على فاعول واوية ايوا واوية اذ انزلته
بل فعلت وافعلت بمعنى واحد واعلم ان الايو هو الازل عندك لا يصور في حق الله تعالى
وكذا الاستحالة لا تدفعوا ونكحوا ويعتري الانسان من خوف ما يدبره ولذا الاعراض لانه التقا
الي حصة اخري فهي مجازات عن لوازمها كرامة ايضا للخير والارادة للايو وتكون العمان للاحتيا
والادلاله للاعراض ونحو ذلك والقاعدة الكلية في اشارة هذه الاطلاقات اليه لا يمكن حملها
على ظواهرها ان يراد بها غاياتها اولوازمها فان قلت ما العلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى
المجازي قلت اللزوم فان قلت ما القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة قلت العقل اذ لا
يصور عقلا صدورها عن الله تعالى فانه قلت ما الفائدة في العدول عن الحقيقة اليه قلت
فوائد كثيرة كيان الشيء بطريق عقلي وزيادة توضيح وتحسين اللفظ فان قلت هذا من ايت
نوع من المجاز قلت من باب المشاكلة فان قلت هذه الافعال الثلاثة اخبار او دعا قلت
جازا باعتبار الزمن لكن الاول اظهر وتحقق ايضا ان يكون من باب التشبيه اي يفعل الله كما يفعل
المؤوي والسعي والمعرض **الكتاب** فان قلت كيف جاز وصف القدم بالاشيا قلت
هو جاز على سبيل التمثيل مثل تركه يترك من يترك شيئا حيا منه فان قلت ما وجه مناسبة
هذا الباب بكتاب العلم قلت من جهة انه المراد بالحلقة حلقة العلم وفي الحديث ان
السنة للجوارح على وضع الحلقة ولذا دخل ان يجلس حيث ينبغي اليه المجلس وان لا يراحم الجلاس
ان لم يجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم وهذا محمول على من ذهب معرضا لا لعدم
ضرورة قال ابن بطال فيه ان من جلس في حلقة علم انه في كفا له وفي ايوانه وهو من تضع له الملايكة

اجتمعوا وكذلك سجد على الماعز ان يروي المتعلم لمولده فواه الله وفيه ان من فضل الله وحجاسه
فانما من فضله ان الله يسبحه فلا يعذب واما لما المذموم في العلم فهو الذي سجد على
العلم وان من اعرض عنها فانه الله يعرض عنه ومن اعرض الله عنه فقد تعرض للخطية **قوله** الفرجة
بضم الفاء فتحها لغتان وهي الخلل بين الشياطين والخلقة باسكان اللام وحكي الجوهر فتحها
واما لفظة الاحرف فقد رجم بعضهم انه لا يستعمل الا في الاخير خاصة والمحدث صرح في الرد عليه حيث
استعمل فيه في التاج ايضا وهو في الوسط **باب** **قوله** رب هو للتقليل لكنه كثرة الاستعمال للتكثير بحيث
عليه وسلم رب مبلغ او عاني رب مبلغ بفتح اللام اي مبلغ اليد في هذه الجار والمجرور كابقا
غلب على الحقيقة كايضا صارت حقيقة فيه وسبلغ بفتح اللام اي مبلغ اليد في هذه الجار والمجرور كابقا
المشترك ويراد المشترك او عا افضل التفضيل الوحي وهو الحفظ وقصصة المبلغ وسامع اي سامع
شي ولا بد من هذا القيد لان المقصود ذلك من خصا يصير رب المضاف لا يدخل الا في ذكره ظاهرة او صم
فانظاهرة يلزمها ان تكون موصوفة بفردا وحيدة ومنها ان الفعل الذي يسلطه على الاسم
يجب ان يكون مفعولا لا مفعولا نشاءا والتقليل والمصادر الكلام وفعله كحي تحذوفا في الاكثر ومنها
ان فعلها يجب ان يكون ماضيا وهما فعله تحذوفا كانه او علمت ووجدت وفيها لغات
عشر الاربعة موصوفة او مشددة مفتوحة او مضمومة او مسكنة والرافعة مفتوحة والماسدة
او مخففة ورب تاء التانيث والتأنيديدة او مخففة وهي حرف عند البصريين اسم عند الكوفيين
وهذه الحديث رواه معلقا وهو اما معنى الحديث الذي ذكره بعد بالاسناد فهو من باب نقل
الحديث بالمعنى واما انه ثبت عند هذه اللفظ من طريق اخر **قوله** مشددا للمتلين
المفتوحين وشدة الدالة الاسدي البصري تقدم في باب من الالفاظ ان سجد لحيه وقبل فيه
انه كان له ريقا وقيل في ذكر اياه انه رقية للعقرب **قوله** شربكم الموحدة والشين المحمية
ابن الفضل بن لا حق ابواسمير البصري ثقة كثير الحديث يصلي كل يوم اربعين ركعة وكان عتقا
مات سنة ست وثمانين ومائة **قوله** ابن عوف اي عبد الله بن عوف بالعين المهملة المفتوحة
وبالنون ابن اربطان بفتح الهجزة وسكون الراء فتح الطاء المهملة وتخفيفه للموحدة والنون
البصري التابعي راي الشرايين ما لك قال ابوالاحوص كان ابن عوف في زمانه يسمى سيد القراء
وقال خارجة صحبت بن عوف اربعين سنة فاعلم ان الملايكة كتبت عليه خطيبته
وقال هشام هو اصدق البشر في زمانه مات سنة خمس ومائة **قوله** ابن سيرين هو محمد
ابوبكر الانصاري مولاهم البصري التابعي اذ ركة ثلاثين صحابيا ولا يجوز نقل الحديث بالمعنى
نرى في باب اتباع الجنان **قوله** عبد الرحمن بن ابوبكرة هو ابو بكر الموحدة وبالمهملتين
اول مولود ولد في الاسلام بالبصرة مات سنة ست وتسعين **قوله** عن ابي ايمن بن ابي بكره ثقيف
بضم التاء وفتح الغاء ان الحديث بكلمة بالكاذ واللام والدالة المهملة المنفردة التثنية المعاني
وانه روي الى النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة من حصص الطائيف فكاه النبي صلى الله عليه وسلم بان يكره واقفة
بالبصرة سنة احدى وخمسين تقدم في باب المعاني من اسرارها هدية ورجال الاساد كلهم يقرنون
قوله تقدم على غيره وذلك كان في يوم النحر في حجة الوداع **قوله** او زمانه شك في
الراوي **الجوهري** الخطاط الزمان **قوله** الزمان الخطاط الذي يستد فيه الزمان
في طريقه المقود وقد يسمى المقود زمانا وزمت البعير خطيبته قال والبرقة حقة من صفير غزل
في لحم الف البعير وقال لا ينبغي ويجعل في احد جانبي الخنزير **قوله** سبسمية اشارة الى

توبيخ الامور باكلية الى الشارع والاعتزال كما الغوى من المتعارف المشهور **قوله** اعراضكم جمع عرض
بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او سلفه وجبركا المدح نسبة التخراب الى
الاخلاق الحميدة والذم نسبة الى الاطلاق الردية فاد من قال العرض للخلق اخلاقا لا سم للادب
المذموم وقيل العرض للحسب اي لا يجوز القدح في العرض كالعينة وذلك كما قيل في الدسا
والغضب في الاموال وانما شبهه في الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد ايضا في بعض الروايات
لانهم لا يرون استحابة تلك الاشياء وانما حرمتها حال وانما قدم السؤال عنها باي يوم واي شهر
تذكرها للحرمة ولتقررها في نفوسهم لينبئ عليها ما اراد تقرر على سبيل تأكيد الحرمة وتأكيد
النووي وفيه التشبيه دليل على التعبد ضرب الاشكال والمحاق للظن والنظر
قيا **قوله** ليلع الشاهد في الحاضر في المجلس الغائب عنه وهو على صيغة الامر فالعائ
مكسورة وظاهر الامر للوجوب فعل منه ان التبليغ واجب والمراد منه ما تبليغ المذكور وهو ان
وما كره الى اخره واما تبليغ جميع احكام الشريعة والغائب مفعول ليلع والظاهر ان فيه
مقدراي الغائب **قوله** منه صلة افضل التفضيل فان قلت صلتها كالمضاف اليه فكيف جاز
الفصل بينهما بلفظة له قلت جاز لان في الطرف سعة كما جاز الفصل بين المضاف والمضاف
اليه قال الشاعر فرسي لا يكون ويدي كما جرت يوما محز به نيل
وتد اخرج الفصل ايضا بينهما بغير الظرف اذ لم يكن احدا من كل وجه قال ابن بطاينة ناظرا
من المذهب كما هو ظاهر في النقل عنه فيمن الفقه العالم واجبه عليه تبليغ العلم لمن لم يبلغه وبينه
لمن لا يفهم وهو المتبادر الذي اخذه الله على العلماء ليدينه للناس ولا يكتمونه وفي انه قد ياتي في احد
الزمان من يكون له من العلم ما ليس له تقدمه الا ان ذلك يكون في الاقل لانه رب موضوعه
للتقليل وعي موضوعها الاطلاع وليست لتحقيق الشيء وفيه ان حامل الحديث يجوز ان يؤخذ عنه وان
كان جاهلا بعنايه وهو ما جرت به تبليغه بحسب في زمن اهل العلم وفيه ان ما كان حراما يجب على العالم
ان يتركه حرمة ويحفظه عليه بالبلغ ما يجد كقول النبي صلى الله عليه وسلم في التسيهات وفيه جواز
الغفود على طهر الدواب اذا اجمع الى ذلك وانما خطب على البعير ليسيع الناس وانما اسكن الانسان
نخطا به ليقرب الحديث ولا تستعمل باسماكه **باب** العلم قبل القول
والعمل يعني ان الذي يعلم اولاه يقال ويعمل به فالعلم تقدم عليها بالذات وكذا تقدم عليها بالمشق
لانه علم القلب وهو اشرف اعضاء البدن قال ابن بطاينة العمل لا يكون الا مقصودا به معني
تقدما وذلك المعنى هو علم ما وعد الله عليه من الثواب **قوله** فدايا لعلم حيث قال فاعلم انه
لا اله الا الله ثم قال واستغفر له ذلك والاستغفار اشارة الى القول والعمل ويعلم من الآية ان
التوحيد مما يجب العلم به ولا يجوز فيه التقليد ومذهب اكثر المتكلمين ان ايمان المقلد في اصول
الدين غير صحيح وقال يحيى السفة يجب على كل مكلف معرفة علم الاصول ولا يسع فيه التقليد
لظهوره لا يله **قوله** ان العلم بفتح الاء وهو ظاهر وروي بكسرهما على تقدير باب هذه
الجملة او على سبيل الحكاية **قوله** وروى العلم بفتح الواو ولشد يد الراء المفتوحة والمكسورة
وبفتح الواو وكسر الواو المخففة واحدا من سائر النبوة تحط وافراي كثير كما في **قوله** علما انما
نكر لينا ولانواع العلوم الدينية وليد رج فيه القليل والكثير وسهل الله له اي في الاخرة
او المراد وفقه الله تعالى للاعمال الصالحة فتوصله بها الى الجنة او سهل عليه ما يريد به عمله
لانه ايضا من طرق الجنة برفقها ومن لفظان العلما الى ههنا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

وذكره البخاري تعليقا لانه ليس بشرطه **قوله** او يعقل اي يعلم وحذف معقول لعقل لانه جعل
كالعمل اللازم فغناه لو كان من اهل العلم لما كان من اهل النار **قوله** يفقهه اي يفهمه اذ الفقه الفهم
وتحتمل ان يراد به المعق ووجه الاصطلاح اي الفهم الاحكام الشرعية العلمية المكتسبة لادلتها
التفصيلية وفي بعض الروايات يفهمه **قوله** بالتعلم وفي بعضها بالتعليم اي ليس العلم المعتمد
الا ما حوز عن الانبياء ورواهم على سبيل التعلم والتعليم فيفهم منه ان العلم لا يطلب الا على علم
الشرع وهذا هو اوجه رجل للعلم لا يصرف للاصحاب الحديث والتفسير والفقه وهذه
تحتمل ان يكون من كلام البخاري **قوله** ابو ذر بن عبد الله بن جندب روى عنه
بضم الجيم فيها القري لغفاري اسم وهو رابع اربعة وحديث اسلامه واقامته عند زمزم مشهور
يروى ما ياتي حديث واحد وثمانين روى البخاري عنه اربعة عشر حديثا وروى كريمة باب المعاصي من
امر الجاهلية **قوله** الصمامه **الجوهري** الصمام والصمام السيف الصارم
الذي لا ينهي هذه هي اشارة الى القفا فمضوا نحو الغنى يذكرون وتوالت القفا فمضوا نحو الغنى يذكرون
والذال المنقطة اي طنت اي اقدر على انفاذ كذا اي تبليغها وتحيروا اي الصمامة على اي على
قفاي فان قلت لولا سماع الثاني لا سماع الاول على المشهور فغناه انفاذ الانفاذ لا سماع الوضع وليس
المعنى عليه قلت هو مثل يوم يحف الله بعباده يعني يكون الحكم نائبا على تقدير النقص بالظن والادراك
فالمراد ان الانفاذ حاصل على تقدير عدم الوضع فعلي تقدير عدم حصوله او في اوان لو ساجد
الشرطية يعني حكما حكم ان من غير ان يلاحظ الانفاذ وفيه بيان فضيلة التعليم والتعلم **قوله**
ربا يبين منسوب الى الرب واصله ربيون فزيد الالف والنون للتأكيد والمبالغة في النسبة وسواء
ربا يبين لا يبين منسوب الى الرب تعالى كما هم لا يخلصهم الغنم لله وشدة تعليقهم بهم لا يلبسون
الا الى الرب اولاهم من نون العلم اي يعومون به يقال لكل من قام باصلاح شيء واتمامه فندبه ربه
قوله حكاية حكيم والحكمة هي القول والعقد والفعل وقيل الحكمة هي الفقه في الدين وقيل الحكمة
معرفة الاشياء على ما هي عليه والفقهاء جمع الفقيه والفقه الفهم لغة والعلم بالاحكام الشرعية العلمية
اصطلاحا وفي بعض الاحكام جمع حليم باللام والحلم هو الطمأنينة عند الغضب وفي بعضها علما وهو ربا
ذكر لخاص بعد العام والظاهر ان حكاية حكيم تفسير للربا يبين **قوله** بصغار العلم قل كراهي خربا
قل كلياته او يفروعه قبل اصوله او يعمده قبل تفصيله ولفظ ويقال هو من كلام البخاري لان
كلام ابن عباس رضي الله عنه فان قلت هذا كله هو الترجمة فان ما هذه الترجمة قلت اما ان اراد
ان يلحق الاحاديث المناسبة اليها فلم يتقبله واما ان لا اشعار بان لم يثبت عنده بشرط ما يناسبها
واما ان لا يكتفي بما ذكره تعليقا لان المقصود من الباب بيان فضيلة العلم ولعلم ذلك من المدح والثناء
وحدوثا واجتماعا سكوتيا من الصحابة بحيث انتهى الى عدم الضرورة فلم يحج الى الزيادة والسبب
اخر والله اعلم روي في شرح السنة عن اي الدرداء رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم يقول من سئل طريقا علم سئل الله طريقا من طرق الجنة وان العلم هو رتبة الانبياء ان الله
ينزلهم يورثوننا راولادهم وانما ورثوا العلم فمن اخذ به اخذ حظا وافرا قال وهذا حديث
عزيز لا يعرف الا من حديث عاصم بن رجا قال ان بطال وانما اراد ابو ذر بقوله الحق على
العلم والاعتباط بفضله حين سئل عليه قيل نفسه في حجب ما يرجون ثواب لشه وفيه من الفقه
انه يجوز للعالم ان ياخذ في الاسر بالمعروف بالفتنة وتحتسب ما يصيبه من ذلك على الدنيا
قوله ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخولهم بالموعظة

تخولهم

تخولهم بالموعظة **قوله** تخولهم بالحق المجبة اي تبعدهم والتخول التعمد والموعظة النصيحة والذكر
بالعواقب وعطف العلم على الموعظة من باب عطف العلم على الخاص على ولا يكتفي وجوب **قوله**
كيلا يفروا اي كيلا يميلوا عنه ويتباعدوا عنه **قوله** محمد بن يوسف هو ابو محمد السكندر بالوجه المذكور
والمشاة الساكنة الفتاينة والكاف المفتوحة والنون الساكنة والالف المهملة وهي قرية من قرى
بخاري **قوله** مفيان ابن ابي عينة الهلالي سكن مكة ومات بها في سنين مفيان ثلاثة اوجه
والمشهور منها مريخ اول حديث من الكتاب **قوله** الاغش هو الامام ابو محمد سليمان بن مهران كسر
الياء الاسدي الكاهلي الكوفي المتابعي تقدم في باب ظلم دون ظلم **قوله** اي وابل هو شقيق بن الحسن
ابن سلمة الكوفي اذ ركن من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وهو من اجل اصحاب ابن مسعود رضي الله عنهم
وسبق في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله **قوله** كان النبي صلى الله عليه وسلم يخولنا فان قلت
كان لسوء خبرها ما ضا وتخولنا اما حال او استقبال فواجه الجمع بينهما قلت كان يراد به الاستمرار
وكذا الفعل المضارع اجتماعهما يغيد تخولنا الارزينة قال الاصوليون فوهم كان حاتم كرم الضيف
يفيد تكرار الفعل في الارزينة واما تخولنا فهو بالحق المنقطة وباللام وكان ابو عمرو يقول انما
هو تخولنا بالنون والتخول التعمد وقد روي الاغش روايته باللام وكان الاصحى يقول ظلمه ابو
عمرو ويقال تخولنا وتخولنا جميعا وزعم بعضهم ان الصواب يخولنا بالحاء المهملة وهو ان ينفذ
احولهم اليه يشطون فيها بالموعظة فيعظم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا ومن الناس من روي ذلك لكن
الرواية في الصحيح بالا عجم **التميمي** تخول فلان فلان اذا تعبد وحفظه وكنه اجنب
فيه الحفاة التي هي خلال بالحفظ **قوله** السامة مثل الملاثة بنا ومعني فان قلت يقال سامة
من التي يستعمل من فان صلته قلت محمد وفي تقديره من الموعظة فان قلت هل يصح ان يكون المراد
من السامة سامة رسول الله صلى الله عليه وسلم من القول قلت لا ويدل عليه السياق فان قلت لم يتعلق
لفظ علينا قلت اما بالسامة بضمين معني المشقة فيها اي كواهيته المشقة علينا او بتعدد الصفة
اول حال اي السامة الطارية علينا او طارية علينا واما تحذوف اي سفة علينا اذ المقصود بيان
رفقه عليه الصلاة والسلام بالامه وسفة عليهم لياخذوا بشايطان وحصل عن حجب وملك **قوله**
مغناه تبعدهنا اي يراني الاوقات في وعظنا ونحري منها ما يكون مظنة القبول ولا يفعله كل يوم
ليلا سامر والحامل المقيم والوكيل المتعبد بالمال وشله النون قال ابن السكيت معني
تخولنا يصلحنا ويقوم علينا ومنه فوهم حال المالة تخوله اذا احسن القيام عليه **قوله** محمد بن بشير
بالموحدة المفتوحة والشين المجبة الشديدة ابن عثمان البصري يكنى ابا بكر ولفظ ببندار
واشتهر به لانه كان ببندار في الحديث جمع حديث بلده والبندار يضم الموحدة وسكون النون بالمهملة
وبالراء الحافظ روي عنه اصحاب الاصول السنة مائة سنة اثنين وخمسين وماتين **قوله** يحيى
ابن سعيد اي القطان الاحول ابو سعيد التميمي البصري كان يقف بين يديه الامام احمد بن حنبل
ويحيى ابن معين وعلي بن المديني يسألونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم لا يجلسون هسه له وعظا
له واجلا مريخ باب من الايمان ان يحب لاجنه **قوله** شعبه ابو سطر ام ابن الحجاج الواسطي البصري
تقدم في باب المسلم من سلم السهلون **قوله** ابو الصباح بالمشاة الفوقانية ثم التحانية المشددة
والحاء المهملة هو زيد بن حنبل بفتح الضمير ضم المضاد المحبة وفتح الموحدة وبالعين
المهملة البصري مائة سنة ثمان وعشرين ومائة ورجاله هذا الاسناد كلهم بصوليون **قوله** يسروا
من اليسر فيمنع العسر قال قلت لابي اسامة بن جندب ما الفائدة في قولنا يسروا قلت لا نسلم ذلك

ما

حال اعطا الله تعالى في حال غيره واما فائدة حذف معمول يعطي فهو جعله كاللغز اعلا ما بان المقصود
منه بيان لجاد هذه الحقيقة اي حقيقة الاعطال بيان المعمول اي المعطى **قوله** ولن يزل الفرق بين
ناله يزول وزال يزول ان الاول من الافعال الناقصة ويلزمه الثاني خلاف الثاني **قوله** على الله
اي على الدين الحق ويجزى يا اي امر الله اي القيامة واما ضربا هما بذلك لان الظاهر بحسب السياق يتقيد
ذلك فان قلت **قوله** في غاية لما ذقلت لقوله لن يزل فان قلت حكم ما بعد الفاعل في الجملة
قبلها فليزمنه ان يوم القيامة لا يكون هذه الامة على الحق وهو باطل قلت ليس باطلا اذ المراد من
الدين الحق التكليف ويوم القيامة ليس زمان التكليف او يقال ليس المقصود منه معنى الغاية بل هو كونه
لتاكيد التأكيد نحو قوله تعالى ما دامت السموات والارض فان قلت تحتل ان يكون غاية لقوله لا يزل
بل هو اولى لانه اقرب قلت نعم وذلك اما بان يكون معنى يا اي امر الله بلاء الله فيضربهم حينئذ فابعد
بخلاف ما قبلها واما ان يكون ذلك لتأكيد عدم المضرة كما قال لا يضربهم من خالفهم ابدا وعبر عنه
بقوله اي يوم القيامة وهو كقوله لا يزل وقوله فيها الموت الا الموت الاول يعنى لا يضربهم الا يوم
القيامة ولما لم يكن المضرة يوم القيامة فكانه قال لا يضربهم اصلا فان قلت اذا جاء الدجال مثلا
وقتلهم فقد اضربهم قلت على تفسيره بلاء الله ظاهر هو ذلك وعلى تفسيره يوم القيامة يقال
ذلك ليس مضرة اذ الشهادة اعظم المنافع من جهة الاخرة فان قلت هل جاز تنازع الفعلين في حتى
فيتعلق بها قلت لا أحد ورثه فان قلت هل فرق بين حتى يا اي امر الله وبين الي ان يا اي امر الله قلت
الفرق ان مجرد حتى يجب ان يكون اخر جزء من الشيء واما يا اي امر الله فانه قال في الكشف
في قوله تعالى ولوا هم صبروا حتى تخرج اليهم الفرق بينهما ان حتى تخص بالغاية المضروبة الي المعية
لقوله اكلت السمكة حتى راسها ولو قلت حتى نصفها او صدرها لم يجز والى غاية فان قلت هل فيه
دلالة على حجية الاجماع قلت نعم لان معنومه ان الحق لا يبعد والامة وقد استد بعض العلماء بعبارة استماع
خلوا العصر عن المجتهد قال ابن طال وفي الحديث فضل العلماء على سائر الناس وفضل الفقه في الدين
على سائر العلوم واما ثبت فضله لانه يعود الى حشيه الله والزام طاعته وقوله انما انا قاسم بديلي
لم يستأثر من مال الله شيء ومنهم ولذلك قوله صلى الله عليه وسلم مالي مما انا الله عليكم الا الحسن والحسين ورد فيكم
واما قال انما قاسم بديلي نفوسهم لما ضلته في العطا ومعنى والله يعطي واسطعكم ما افسد عليكم
لا انا فمن قسمة له قليلا قد لا يقد الله له ومن قسمة له كثير فقد رده ايضا ويريد بقوله ولن يزل هذه
الامة ان الله اخر الامم وان عليها تقوم الساعة وان ظهرت اسرارها وضعف الدين فلا بد ان حتى من امته
من يقوم به فان قيل قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقول احد الله وقال ايضا
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قلنا هذه الاحاديث لفظها على العموم والمراد منها المخصوص فاما
لا تقوم على احد يوحده الله لا بوضع كذا فانه به طائفة على الحق ولا تقوم الا على شرار الناس بوضع كذا
اذ لا يجوز ان تكون الطائفة القائمة بالحق التي توحده الله في شرار الناس وقد جازت بيننا حديث لا
البا هي رضي الله عنه ان صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرة على الحق لا يضربهم من خالفهم
قيل واين هم رسول الله قال بيت المقدس او كاف بيت المقدس **النووي** لا مخالفة
بين الاحاديث لان المراد من امر الله الترخ المنيه اليه تاتي قريب القيامة فتاخذ روح كل مؤمن ومومنة
وهذا قبل يوم القيامة واما الحديثان الاخران هما على ظاهرهما اذ ان عند القيامة واما هذه
الطائفة فقال البخاري هم اهل العلم وقال الامام احمد لم يكونوا اهل الحديث فلا يكون هم
وقال القاضي عياض انما اراد احمد اهل السنة والجماعة وقال **النووي** يحمل ان تكون هذه الطائفة

معرفة

معرفة من النوع المومنين منهم بقا تولد منهم فقها ومنهم محدثون ومنهم زهاد اي غير ذلك **باب**
الفهم في العلم فان قلت قال الجوهر في الفهم والعلوم والعلوم والعلوم والعلوم والعلوم والعلوم والعلوم
في العلم قلت المراد من العلم المعلوم فكانه قال باب ادراك المعلومات **قوله** على هو ان عبد الله بن جعفر
ابن جعفر النوفلي وكسر الجيم وبالحاء الجهم المشهور باب المدة في مولي عروة بن عطية السعدي البصري
وكان اصله من المدينة اما مبرز في هذا الشأن وكان سفيان بن عيينة يسميه حبة الوادي واذا اقلع ابن
المدني من مجلس سفيان كان سفيان يقوم ويقول اقامه الحباله لم تجلس مع الرجاله ويقوم من مجلسه قال
الا عين رأت ابن المدني في سئلنا واحدا من جيل عن عيينة في معنى من يسار وهو على عيينة
وقال ابن الاثير كان علي بن ابي ناس في معرفة الحديث وعلمه وقال ابو حاتم كان علماني
الناس مات بالعسكروا بالبصرة وابشور داي سنة اربع وثلاثين واثني والظاهر ان لفظ عبد الله
من العزيزي او من راو واخر من رواه الصحيح **قوله** سفيان هو ابن عيينة الهلالي الكوفي اذ كان
ثلاثين نفسا من التابعين تقدم في اول الكتاب **قوله** قال ابن ابي شيحة بالسنن كما مرنا واسم
اي شيخ يسار بالمشاة النخانية وبالسبب المهمل وهو عبد الله التميمي المكي كان قد راي مات سنة اثنين
وثلاثين ومائة **قوله** مجاهد هو ابن جهم بالجيم المفتوح وبالموحدة الساكنة ابو الحجاج قال عرضت القول
على ابن عباس ثلاثين مرة وقال كان ابن عمرو ياذي الركاب ويسوي على شيان اذ اركبت مات
بمكة وهو صاحب مزية اوله كابر الايمان واعلم انه روي عن مجاهد معناه عن ابن ابي شيحة بلفظ قال
والبخاري لا يذكر المعنعن الا اذا ثبت السماع ولا يكتفي بحديثه كما كان السماع لا اكتفاء بسلم فالمعنعن اذ لم
يكن من المدلس كان اعلى درجة من قال لا قال انما تذكر عند الحاجة ولا على سبيل النقل والتمثيل
ثم في لفظه اشارة الى انه جاور معه وحده وقال البخاري لما قلت قال في ثلاثة فهو عرض وسأ
مما روي عن سفيان في ان يكون عرضا لسفيان ايضا والله اعلم **قوله** الى المدينة الامم للعهد
اي مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر سدا النخبة والظاهر انه من مكة **قوله** الاحدثا
يريد به الحديث الذي بعده متصلا به **قوله** فاتي بخارجهم المهرة والجار بالجيم المضمومة وبالميم المشددة
تم الغفل وهو الذي يوكلم منه وشبهها بفتح الميم اي صفها بالحجة ووجه المشابهة بينهما قد مر في باب
قول المجتهد حدثنا واخبرنا **قوله** فاردت ان لقوله اي في جواب الرسول صلى الله عليه وسلم
حيث قال حدثوني ما هي كما علم من سائر الروايات **قوله** ضكت فمهم التاخير صيغة المتكلم
وسكوته كان استحيا وتعظيما للاكثر قد سبق في شرح مثل هذا الحديث مرتين قال ابن طال
التفهم والعلم هو التفقه فيه ولا يتم العلم الا بالتفهم ولذلك قال علي رضي الله عنه والله ساعدنا الا
كتاب الله او فهم اعطيه رجل مومن فحمل الفهم درجة اخرى بعد حفظ كتاب الله لان بالفهم له تبين
معانيه واحكامه وقد نفي عليه الصلاة والسلام العلم عن لافهم له بقوله رب حامل فقه لا فقه له
وقال مالك ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور يضيء السيرة القلوب بذلك فم المعاني فمن اراد
الفهم فلخصر خاطره ويفرغ ذهنه وينظر الى بساط الكلام ويخرج الخطاب ويتدبر انصالة
بما قبله وانصالة منه ثم يسأل ربه ان يلهمه الى اصابع المعنى ولا يتم ذلك الا لمن علم كلام العرب
وقصص اعراضها في مخاطبها وابداع جوده في حجة وثاق ذهن الاستدلال ان يعرفهم من بساط الحديث
ونفس القضية ان التجربة هي النحلة لسوا الله صلى الله عليه وسلم لهم عنها حتى اني بالجار وقوي ذلك عند
بقوله من رجل وشمل كلمة طيبة شجرة طيبة وقال العلماء في النحلة شبيهها الله بالمومن وقول ابن جهم
ان صاحب ابنه عمار في المدينة فلم يحدث احدينا واحدا فذلك والله اعلم لانه كان يتوقى الحديث

ابن عيسى بن علي بن محمد بن علي بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو
عبد الله القريزي الهجري المديني تولى سمرقند يعرف بالقريزي **قوله** يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف ابو يوسف القريزي الهجري المديني ساكن بغداد توفي سنة ثمان ومائتين
حدثنا ابن ابي اسحق ابراهيم بن سعد المذكور انفا توفي بيت المال ببغداد وتوفي نسا وهو من جملة شيوخ
الشافعي تقدم مر في باب تفاضل اهل الايمان **قوله** صالح هو ابن كيسان يفتح الكاف وبالياء الساكنة
وبالسين المهملة المديني المتابعي توفي وهو ابن مائة سنة وثمانين سنة ابتدا بالعلم وهو ابن تسعين
سنة مريخ اخر قصة هرقل **قوله** ابن شهاب ابو بكر محمد بن الزهري القريزي المديني سكن الشام
وعبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الامام ابو عبد الله احد فقهاء المدينة السبعة وقد مر
في اول قصة هرقل وعقبه بنهم العين المهملة وبالمثناة المفتوحة الساكنة وبالموحدة المفتوحة هو
اخو عبد الله بن مسعود ورجل هذا الاسناد كلهم مدنيون واما ابن عباس فهو الحنظلي المديني ذكر
مرارا وقال اول حديثه وثانيا اخره ان لوحظ الفرقان في الحديث عند قراءة الشيخ والاختار
عند القراءة على الشيخ فذلك لا لا تعتبر العبارة للتيقن في الكلام **قوله** ثماري شقيق التماري
وهو ثماري زرع والتطليل والحرو هو بالرفع وتحتل الضب بان يكون مفعولا معه وهو بالحاء المهملة
المضمومة والراء المشددة وتليق بفتح القاف وسكون المثناة التمانية وبالسين المهملة وحسن كسر
الحاء وسكون الصاد مملكتين وحرو هو ابن اخي عيلينة بن حصن كان احد الوفدة الذين قدموا على النبي
صلي الله عليه وسلم مرجعه على ثوبك والقاري يفتح القاء والراي المحففة ثم الرا **قوله** في
ما حب موسى اي الذي ذهب موسى اليه وقال له هل اتبعك لانه كان رفيقه عند الذهاب
قوله اي بنهم الهرة وفتح الموحدة وبالياء المشددة ابن كعب ابن المذررا الانصاري الحنظلي
التجاري يفتح التولد وبالجم الشديدة روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واربعة
وستون حديثا ذكر التجاري منها سبعة احاديث كان رجلا قصيرا خفيفا ايضا الراي الهجاء شدة الغيبة
الثانية وبدراما بعدها من المشاهدة وكان كاتب الوحي وهو واحد السنة الذي حفظوا القرآن على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا فقها والذين كانوا يفتون على عهده ايضا وقرأ الصحابة للحكايات
تعالى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني الله ان اقرأ عليكم القرآن ولم يشاركه احد من
الاناس في هذه المنفعة سماه النبي صلى الله عليه وسلم سيد الانصار وسماه عمر سيد المرسلين
مات سنة تسع عشرة او عشرين او ثلاثين بالمدينة **قوله** حامي الحزن قيس وفتية بنم اللام
وكسر القاف وبالياء المشددة يقال لفتية لقاء بالمد وتلي بالضم والقصر واسما بالشد يسمعي
واحد والما بالقصر الجماعة وبني اسرايل اي اولاد يعقوب **قوله** علي عبدنا خضروني بعضا بل
عبدنا الخضر فان قلت خضروني فليدخل عليه الله التعريف قلت قد روي في العلم الواحد
من الامة المسماة به فنجري رجل وفرس فنجري على اضافته وعلى ادخال اللام عليه ثم بعض العلماء
دخول لام التعريف عليه لازم نحو الجمل للثريا وفي بعضها غير لازم نحو الحاد والحضون هذا
القسم فان قلت هي رواية بل له من معطوف عليه مضرب عنه فاذ لك قلت قد روي او
حي الله اليه لا تغفل لابل عبدنا خضروني اي قل الاعلم عبدنا خضروني قلت فالتعريف حينئذ لا يلزم
عبد الله لا عبدنا قلت ورد على طريقة الحكاية عن قول الله تعالى فان قلت لم يعط
على المذكور في كلام موسى قلت لما اختلف في جواز كون المعطوف في كلام منكم اخر **قوله**
فما لموسى السبل اليه اي قال فادلفي اللهم عليه فحج الله له الحوت اية اي علامة للملكان الخضر

ولقائه وذلك انه لما قال موسى عليه السلام ان اطلبه قال الله له على الساحل عند الصخرة قال يرب
كيف لي به قال تاخذ موسى في كبد غيت فقدته هو هناك فقبل احدهم مملوكة وقال
اقتناه اذا وقعت الحوت فاخبرني وكان عتي ويتبع اتر الحوت اي ينظر قدماه فرقد موسى واصطرب
الحوت وفتح الحوت قبل ان يوشع حل الحوت والحوت في المثل قبل ليلة على شاطئ عين السبي عين الحياة فلما
اصاب السمكة روح الماء وبرده عاشت وقيل توشع يوشع من تلك العين فاصبح الماء على الحوت فصار موضع
في الماء **قوله** قناه اي صاحبه وهو يوشع بنهم المثناة التمانية وفتح الشين المجتبه وبالعين المهملة
ابن نون وهو مصروف كفوح واما قيل قناه لانه كان تخدمه وتبعه وقيل كان يأخذ العلم منه
قوله نسيب الحوت اي نسيب تقدم امره وما يكون منه مما جعل امارته على الطغرى بالطلب
من لق الحضر **قوله** قال اي موسى ذلك اي فقدان الحوت هو الذي كان يعني اي يطلبه لانه علا
وحيد المقصود ونوع اصله بنى لخد في الياء تخفيفا كما في قوله تعالى والليل اذا يسر وكان ذلك في
جمع بحري فارس والروم بما يلي الشرق **قوله** فازداد اي فرجا على اثارها قصصا اي قصصا
قصصا اي يتبعان اثارها اتباعا **قوله** من شأنهما اي من شأن الحضر وموسى والذي قص الله تعالى
في كتابه اشارة الى قوله تعالى قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني ما علمت ارشدا الى قوله تعالى
ويسلونك عن ذي القرنين واي ان لابن عباس في هذه القصة ثمار من عمار وبينه وبين الحور
في صاحب موسى هو الخضر امر غير عمار وبينه وبين نوف الكافي في موسى هو موسى بن عمران امر غير
وستاني هذه القصة تمامها في اخر هذا الكتاب وكتاب الانبيا وكتاب التفسير ان شاء الله تعالى
قال ابن بطال وفيه جواز التماري في العلم اذا كان كل واحد يطلب الحقيقة ولم يكن متغنيا
وفيه الرجوع الى قول اهل العلم عند التنازع وفيه انه يجب على العالم الرغبة في التزبد من
العلم والحرض عليه ولا يفتع بما عنده كما لم يفتع موسى بعلمه وفيه وجوب التواضع لان الله تعالى عاب
على موسى حين لم يرد العلم به اليه واره من هو اعلم منه وفيه حمل الزاد واعداه في السفر بخلاف
قول الصوفية **النووي** وفيه انه لا بأس على العالم والفاضل ان تخدمه المفضول ويتقني
له حاجة ولا يكون هذا من اخذ العوض على تعليم العلم والاداب بل من سرات الاصحاب
وحسن التعمير ودليله حمل قناه غداها والله اعلم **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب **قوله** هذا الحديث رواه على صورة التعليق وهل
يقال لشدة حيث ذكر اسناده متعاقبا انه مرسل فيه خلاف **قوله** ابو عمر يفتح الميمين هو
عبد الله بن عمرو بن الحجاج البصري المشهور بابي عمر المقعد بنهم الميم وفتح العين كان ثقة
ثقة صحيح الكتاب وكان يقول بالقدر مات سنة اربع وعشرين ومائتين **قوله** عبد الوارث هو ابن
سعيد بن ذكوان بالذال المعجمة المفتوحة العنبري بالنون وبالموحدة البصري المعروف بالسوري
قال التجاري قال ابنه عبد الصمد ما سمعت اي يقول قطرة في القدر وانه مكذب عليه
مات بالبصرة سنة ثمان ومائة **قوله** خالد هو ابو المنازل بن مهران الحداد المصري التماري كثير
الحديث واسع الرواية قال ابن الاثير والمنازل بنهم الميم والنون وبالزاي والحاء
تشد يد الدال المعجمة وبالمقد قبل انه ما حلا فلا فظ ولا باعها ولكن تزوج امرأة فنزل عليها في
الحدا بن قسب اليهم وقال ابن سعد لم يكن محلا ولا لكن كان يحلب اليهم وقال غير واحد
خالد فظ واما كان يقول احد وعلا هذا النحو وعلا هذه الحديث فقلت بالحداد وكان قد
استعمل على دار العصور بالبصرة ومات سنة احدى واربعين ومائة في خلافة اي جعفر المصنوع

قوله عكرمة اي المضر القرشي ابو عبد الله مولى عبد الله بن عباس اصله من البر من اهل
المعزبه كان الصوري قاضي البصرة فوهبه لابن عباس حين جاء اليها على البصرة ليعي ابن طار بن ابي
عنه ومات ابن عباس وعكرمة عبد فباعه على من عبد الله بن خالد بن يزيد بن معاوية باربعة الاف دينار
قاضي عكرمة عليا فقال له ما خير لك بعت غلاما لا ينك فاسقا له قاله فاعقده وقال الحارث
ابن عبد الله دخلت على علي بن عبد الله وعبد الله مولى علي باب كيف فعلت ان فعلوك هذا بولاكم فقال
اذ هذا الكذب علي اني قال لخير من سعيد كان كثير العلم بخرا من الجور ولكن كان الناس يتكلمون فيه
وكان ذلك لانه يري واي الخواص وقال يحيى بن معين اذ ارايت من تكلم بعكرمة فانه لله
الاسلام وقال البخاري ليس احد من اصحابنا الا يخبر بعكرمة وقال ابو احمد بن عدي لم يستمع
الاية من الرواية عن عكرمة وادخله اصحاب الصحاح صحاحهم وقال السبقي روي له البخاري دود سلم
وقيل لسعيد بن جبير هل احد اعلم منك قال عكرمة مات سنة اربع وخمسين وست اوسع وما حجة
ولما مات قال الناس مات افقه الناس ورجال هذا الاسناد اكثرهم اوكلم بعبودك لان عكرمة
ايضا كان اوكلم في البصرة وكذا ابن عباس كان سكن البصرة مدة **قوله** يعني اي الى نفسه والله اعلم
يا الله في حذف حرف الندا وعوض الميم عنه ولذا لا يخفى عان واما نحن وما علمنا ان نقول كذا
سبح او صليت يا الله ما اردد علينا شيئا سلبا فليس يثبت وهذا من خصائص اسم الله تعالى
كما اختص بالبا في القسم ويقطع من يمينه يا الله ونحو ذلك وكانهم لما ارادوا ان يداهوا باسمه فتميل
عن تبادله باسمهم من اول الامر حذفوا حرف الندا من الاول وزادوا الميم لقربها من حروف العلة
كالنون في الاخر وخصت لان النون كانت ملبسة بصيغ النسا صورة وشددت لانها خلف حرفين
واختار سبوح ان لا توصف لانه وقع خلف حرف الندا بين الموصوف والصفة كوضع حرف الندا
بينها ومذهب الكوفيين ان اصله يا الله اقر اي اقصد تخيير فيصرف فيه **قوله** علمه الكتاباي
القرآن لان الجنس المطلق محمول على الكتاب اولان العرف الشرعي عليه او كان الامر للعلم فان
قلت المراد نفس القرآن اي لفظة او معانيه اي احكام الدين قلت اللفظ باعتبار رد لآياته
على معانيه فان قلت التعليم منعد الى ثلاثة بفاعيل ومعنوها الاول كقول اعطيتني البا
والثالث لمعنوي علمت يعني لا يجوز حذف الثاني او الثالث فقط فكيف معنا قلت علمت يعني علم
فلا يفتي اي مفعولين فان قلت هرازان لا يستجاب دعا النبي صلى الله عليه وسلم قلت لكل النبي
دعوة مستجابة واجابة البا في شبهة الله تعالى واما هذا الدعاء لما لا شك في قبوله لانه كان
علما بالكتاب خبر الامة عن العلم ربي المفسرين ترجمان القرآن وكونه في الدرجة الاقصى والمحل
الاعلى منه مما لا يخفى قال ابن بطال كان ابن عباس من الاجبار والراغبين في علم القرآن والسنن
اجيب هذا الدعاء وفيه الحصر على تعليم القرآن والدعاء الى الله في ذلك وروي البخاري في الحديث
في فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم وقال فيه اللهم علمه الحكمة وفي كتاب الوصايا اللهم فقهه في الدين
وقالوا الحكمة بالقرآن في قوله تعالى يوتي الحكمة من يشاء وبالسنة في قوله تعالى ويعلم الكتاب الحكمة
وكلاهما دليل صحيح وذلك ان القرآن حكمه احكم الله فيه لعباده حلاله وحرامه وبين حكمه امره ونهيه
ولذلك سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم حكيم بفضل ما بين الحق والباطل وبين لهم حلال القرآن ومعاني
السنن والفقه في الدين هو كتاب الله وسنة رسوله فاعني واحدا **قوله** اسمعيل هو ابن عبد الله المشهور
باسمعي بن اي اويس ابن اخت مالك واني وليس من عم مالك مرسى باب تفضل اهل اليمان في غير

اليوم

ولذا سائر الرواة تعد موامرا وعنه بضم العين المهملة وبالمثناة الفوقانية الساكنة وبالموحدة
قوله اتاناه هي لاني من الجور ولا يقاد اتانه ولما كان الحارثا ملا للذكر والاني حصصه بقوله
اتاناه فان قلت لم يبق في الحارثا فليست عن لفظ اتاناه قلت لان الثانية حارة تختم بالموحدة
وللثانية فلا يكون نصا في النون **قوله** فاهزن الخ لم اي قارب يقال ناهز الصبي البلوغ
اذ افاز به والمراد بالاختلام البلوغ الشرعي وهو شق من البلوغ والضم وهو ما يراه النائم واختلف
العلماء في ان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقيل عشر وقيل ثلاثة
عشر وقيل خمسة عشر **قوله** يعني الجوهرية هي تصور موضع بكه وهو مذكور في
فان قلت هو علم للبيعة المعينة فيكون غير مصرف قلت لما استعمل مصرفا علم انهم جعلوه علما
للكائن **قوله** فيه لقمان الصرف والمنع ولهذا تكت بالالف والماء والاف وجود صرفها وكما بها
بالالف سميت بها لما يعني من ادماي تراق **قوله** اي غير جداري سوجها اليه وقيل المراد الي غير
سوقة فان قلت لفظ اي غير جداري لاني شيا عن فكيف فهو بعسر ستره قلت اجتاز عن عمار
عن سوره بالغوم وعن عدم جدار مع انهم لم يتركوا عليه وانه مظنة انكار بدل على جدوت امر
لم يبعد قبل ذلك من كون المورع السترة غير منكر فكيف ستره اخري غير الجدار لم يكن لهذا
الاخبار فائدة **قوله** بين يدي صوحا عن القدام لان النصف لا بدله وبعض العرف يحتمل ان يراد
به صف من الصفوف او بعض من الصف الواحد يعني المراد منه اما جز من الصف واما جز من صفته
قوله ترع يقال رعت الماشية ترع رتوعا اي اكلت ماشاة وقيل اي ترعي **قوله**
فلم يتركاي رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي ايضا بلفظ الجوهري اي لم يترك احد لارسل الله
صلى الله عليه وسلم ولا غيره ووجه التمسك به انهم جوزوا المورعين يدي المصلي اذ لم يكن ستره
برواية ابن عباس وانما تجله في الصبي فممن منه فنول سماع الصبي اذا اده بعد البلوغ فان قلت
ليس في هذه الحديث سماع الصبي والترجمة في السماع قلت المقصود هو وما يقوم مقامه
كقوله برار رسول الله صلى الله عليه وسلم في سلتنا لمورده رضي الله عنه فان قلت عقد الباب
على الصبي الصغير والصغير فقط على ما في بعض النسخ والمناظر الاختلام ليس صغيرا فوجه
المطابقة بين الترجمة وماله الترجمة قلت المراد من الصغير غير البالغ وذكره مع الصبي من
باب التوضيح والبيان قالوا وفي الحديث ان صلاة الصبي صحيحة وان مورع الجار بين يدي المصلي لا يقطع
الصلاة قال ابن بطال وفيه جواز سماع الصغير وصنطه النبي وجواز شهادة الصبيان بعد
ان يكبر وفيما علموه في حال الصغر وفيه انه اذا فعل بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم شي ولم يتركه فهو
حجه وفيه جواز الركوب الى صلاة الجماعة وانه الامام يجوز ان يصلي الي غير ستره **قوله** محمد بن يوسف
البحاري السكندري ابو احمد مرسى باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوزهم **قوله** ابو شهر بن مسعود
الميم وسكون السين المهملة وسرها وبالحاء عبد الامع بن مسهر العسائي الدمشقي **قوله** ما راي احد
في قوة من الكور اعظم قدرا ولا احل عندا هلهما من اني شهر بدشقي كانه اذا خرج الى المسجد اصطفا الناس
يسلمون عليه ويقبلون به وحمله المامون الى بغداد في ايام الحجة فجاءه ثمان عشرة ومائتين ودفن
قاضي ومدراة الى السيف فلما راو ذلك منه حمل الى السجن فمات ببغداد سنة ثمان عشرة ومائتين ودفن
باب السرق **قوله** يحيى بن معين ندر خرجت من باب الانبار والي ان رجعت لمارسل الي سهر **قوله**
قوله محمد بن حرب بالحاء المهملة المفتوحة وبالراء والموحدة هو الا بر اي الذي يكون فيه كبت
صفاء بحا لسائر لونه الكولا في فتح الحاء المعجمة وبالنون المحصي يعني ابا عبد الله وفي فضاء شتات

ما من سنة اربع وتسعين ومائة **قوله** الذي يري بضم الزاي وبالموحدة والمنشأة الساكنة المختارة
والدالة المهمة هو ابو الهذيل محمد بن عامر الزبيدي الشافعي قال اقتنع الزهري عشرين
سنة بالرصافة قال محمد بن عمار هو ثقات المسلمين واذا كان الزبيدي عن الزهري فاستدل به
قال محمد بن سالم ان الزهري سمع منه فقال هذا لي وحدثني الوليد بن اظهر كرمي وداود بن مسكين
جني من العلم مات بالشام سنة ثمان واربعين ومائة **قوله** محمود بن النضر نفع المراد بالموحدة المكونة
ابن سراقدة بالسبب المهمة المضمومة وبالغاف للزري الاضاري يعني بالميم وقيل بالاحمد هو
حتى عاينه ابن الصامت نزل بيت المقدس سنة تسع وتسعين **قوله** عقلت اي عرفت ويقال
الشراب من فيه اذاري به والضمير في مجازيحه الى محمده فهو مفعول مطلق ويحتمل ان يكون مفعولا به
دلوياه من ياره ولو ذلك كان من يريه دارهم وانا ان من سنين جملة معترضة وقت حال اما من هنا
عقلت وامان ما وهي فان قلت ما وجه دلالة على الترجمة قلت استدلالهم به على اوجه الروي
الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلاطه ربه وغير ذلك فان قلت فضل حكم مثل هذا الصبي بانه صحابي
قلت نعم لصدقه حر الصبي عليه وهو سلم راي النبي صلى الله عليه وسلم فاختار من الاولين فجاءه وجهه
جواز مدعيه الصبي اذ ادعاه النبي صلى الله عليه وسلم **باب** في طلب العلم والحديث الذي في الباب انما يدل على الخروج
الى البحر والسفر فيه مع كونه حظرا ولا يخفى ان السفر في البر بالاطراف الاولى لقلة الخطر **قوله**
جا بن عبد الله بن عمرو والزهري الاضاري المديني يعني بابي عبد الله او اي عبد الرحمن او اي محمد بن
في كتاب بدو الوحي **قوله** عبد الله بن ابيس بن مضر بن زبيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن
حلف الاضاري بن عبد الله بن ابيس بن مضر بن زبيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن
عليه وسلم وبني رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية وحده وهو الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر
توفي بالشام في زمان معاوية سنة اربع وخمسين روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون
حديثا روي له مسلم حديثا واحدا في ليلة القدر ولم يرو عنه البخاري قوله في حديث واحد فان
ابن بطال يعني حديث السنن على السلم وقال غيره رخص المدينية المية فادركه في الشام فصح منه
حديثا في المطال والقصاص بين اهل الجنة والنار قبل دخولها وقيل انه الحديث الذي
ذكره البخاري في باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده في اواخر الكتاب وهو ما قاله عبد الله
ابن ابيس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يقول تحشر الله العباد فيناديهم بصوت سمعه من بعد كاسبه
من قرب انا الملك انا الديان **قوله** خالد بن يحيى نفع لنا المعجزة وكسر اللام والياء المشددة الكلاوي
نفع الكاف والعين المهمة للمضي وفي بعض النسخ بعد لفظه في لفظه قاضي حمص **قوله** محمد بن حرب
هو المديني نفا وهو بلفظه ضد الصلح **قوله** الاوزاعي نفع الحمزة وبالي الزاي والعين المهمة
اسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن ابيس بن مضر بن زبيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن
الشام والمعرب على مذهبه قبل استقامته في مذهب مالك كان يسكن دمشق خارج باب الفراء
وهو تابعي التابعين والاوزاعي بطبرستان من همدان يسكن الميم وقيل الاوزاعي قسري
عند باب الفراء يسكن وقيل هو شبه الى اوزاع القبائل اي فرقها وبها يا مجتعة من قبائل بني وكان اسم
عبد العزيز فسمي نفسه عبد الرحمن وكان اصله من بني السهلي اجمع العلماء على امامته وجلالته وعلو مرتبته وكان
فضيلته قبل ان يهجره في سنة ثمان الف سنة قال عبد الحميد بن مسعود ان العشرة من سبعة ائمة
كان بالساحل من دمشق وقد فشا الاوزاعي ثمه ونحو نقول عند القدر رحمة الله ابا عمرو وقد كنت اخافك اكثر

عن ولا في وعن سفينة الثوري انه بلغه مقدم الاوزاعي فخرج لقيه بذي طوى فحل سجين راي البعير
القطار ومنه على رقبته وكان اذا من جماعة قال الطريق للشيخ وذكر ابو يحيى الشيرازي في الطبقات
ان الاوزاعي سئل عن الفقه يعني سئل في وله ثلاث عشرة سنة وكان مولده بعلبك سنة ثمان وثمانين ومائة
في سنة سبع وخمسين ومائة اخر خلافة الى جوفه دخل الحجاز فذهب للحجاز في حاجة واغلق عليه الباب ثم
جاء فتح الباب فوجده ميتا سوتا في رقبته مستقبل القبلة رحمة الله عليه **قوله** الزهري بضم الزاي هو
ابن شهاب وذكره البخاري في كل موضع باللفظ الذي نقله شيخه فلما تارة يقول ابن شهاب وبارة الزهري
وتارة محمد بن سلم وهذا من جملة ضبطه واحيائه وذكر رقبته رجال الاسناد ومعنى الحديث قد رقبه هذا
في باب ما ذكره في ذهاب سوي ووقع في هذه الرواية في بعض النسخ تاري والحري بلفظ هو في عطف
على المرفوع المتصل بعين التاكيد بالمفصل وذلك جاز عن بعض النسخ والحري بلفظ هو في عطف
الحا المهمة وسكون الصاد الغني المهمة والغزالي نفع القاري بفتح القاف وتخفيف الزاي وبالي بعد الالف واما
التقارنا بين المتارين في البابين فسهلة لسهولة لسهولة **باب** في شرح **قوله**
فضل من علم وعلم **قوله** محمد بن ابي عبد الله المهمة وبالمدينة كريب الهذلي يسكن الميم والدال المهمة
الكوفي المشهور بابي كريب بضم الكاف صغر كريب بالموحدة مات سنة ثمان واربعين ومائة **قوله**
حماد بن محمد المهمة وبالميم المشددة انما سامة بضم الميم من يزيد بن الزيادة الكوفي القري ابو اسامة
كثير الحديث واسع الرواية صحيح الكتاب صاحب الحديث قال كتب باصبعيها ثمان مائة الف حديث
مات بالكوفة سنة احدى وثلاثين **قوله** يزيد بن محمد المهمة وسكون القافية واهمال
الدال ابن عبد الله بن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري المكي بابي بردة الكوفي روي له الجماعة **قوله**
ابن بردة بضم الموحدة وسكونه الراعي ابن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري الكوفي **قوله** ابي موسى
هو عبد الله بن قيس نفع القاف الاشعري صاحب الحديث الميم الى مكة ثم هاجر منها الى الحبشة ثم هاجر من الحبشة
الى المدينة فله ثلاث هجرات مذكورة وذكر ابنه وسبط ابنه بابي الاسلم افضل وفيه هذا الاسناد
لطف وهو ابن يزيد اسوي عن جده وحده عن ابيه وهم مع الراويين الاخرين كلهم كوفيون **قوله**
مثل نفع المتشكك المراد منه هنا الصفة العجيبة الشأن لا القول الماير **قوله** الهدي هو الدلالة
الموصلة الى البقية والعلل هو صفة توجب تميزا لا تختمل متعلقه القبض وجمع بينهما نظرا الى
الى ان الهدي بالنسبة الى الغير اي التميز والعلم بالنسبة الى نفس الشخص اي الكمال واما الى الهدي
هو الدلالة والعلم هو المدلول وقيل الهدي والعلم هو الطريقة والعمل **قوله** نفعه بالمول
اي طيبة طاهرة وفي بعض النسخ نفعه بالمتشكك والعين المهمة المعنوية وبالموحدة وقد تمكن العين
ايضا رواه الخطابي وقال هو مستقيم المنة في الجبال والبحور وقال صاحب المطالع هذه
الرواية الاولى غلط من الناقلين وتحييف واحالة للمعنى لانه انما جعلت هذه الطائفة الاولى مثلا
لما بينت والبقية لا ثبت **قوله** ثبت من القول وفي بعضها قيلت بالياء احد الواو سبعة قالوا
منها اسكت **قوله** الكلابي هو الهذلي وهو النبات بالياء ورطبا واما الغيب ولللام مقصور فخصان
بالرطب وللشيش خص بالياء وعطف الغيب على الكلام عطف الخارج على العام والخصيص بالذكر
لغايدة الاهتمام به لشرفه ونحو **قوله** اجاد ب بالميم وبالدال المهمة هي الارض التي لا ثبت كلا
وقال الخطابي هي الارض التي عتقك الما فلا يسرع فيه الضوب وقالوا هو جمع حطب على غير
قياس كقواله حسن جمعه بحسن لوجه حطب وهو من الحطب الذي هو الحطب **قوله**
وقال بعضهم اطرب بالحا المهمة والراء وبعضهم بها والدال وليس لي وبعضهم اجار ب بالميم والراء

والمهمة قال وهو صحيح المعنى انه ساعدته الرواية والاحاد ما لا يثبت الكلام عنها انها حادثة
بارزة لا يسترها النبات وبعضهم اخذوا بالحق المجردة والدالك ذلك وبالفلسفة والمنشأة جمع اخذوا بكرة
الجزء وهو الغدير الذي يمكن انما وقفات صاحب المطالع هذه كلها مقولة مروية **قوله**
سقا قال اهل اللغة سقي واسقي بمعنى لغتان وقيل سقاء ناوله للشرب واشغاه جعله سقيا
قوله زرعو وقع بدله في صحيح مسلم راعوا من الرعي **قوله** طافية اي قطعة ارض من الارض
والقبيعان بكسر القاف جمع القاع وهو الارض المستوية وقيل المساء وقيل الى نبات فيها وهذا
هو المراد في الحديث **قوله** فقه الفقه الفهم يقال فقه بكسر القاف يفقه كفهم ليفهم واما
الفقه الشرعي فقالوا يقال منه فقه فقه يضم القاف وقفات ابن دريد بكسرها كالا ولـ
والمراد منه ههنا هذا الثاني فضم القاف على المشهور وعلى قول الزبيدي بكسرها وتدرج بالحق
والمشهور الضم **قوله** من لم يرفع بذلك راسا يعني بكسر القاف ذلك وبه انه لم يثبت اليه
من غاية تكبره **قوله** هدي الله الكافي يذكر الهدى عن ذكر العلم لان في قوله مستلزم لفي قوله
العلم قيل واما اختيار الغيث من بين ساير اسماء المطر ليوذنه باصطلاح الخلق اليه حينئذ
قال الله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقد كان الناس قبل المبعث قد
استخوان موت القلب ونصب العلم جرحا صابهم الله برحمته من عنده واما ضرب المثل بالغيث المتشابه
اليه بينه وبين العلم فانه الغيث يحيي البلد الميت والعلم يحيي القلب الميت **النسوي**
معنى هذا التمثيل ان الارض ثلاثة انواع فلكذلك الناس فالنوع الاول من الارض ينتفع بالمطر
يحيى بعد ان كان ميتا وينتفع الكلا فينتفع به الناس والدواب والنوع الاول من الناس
يلعبه الهدى والعلم فيحفظه ويحيى قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني
من الارض ما لا تغسل الا تسفح فيفسد بها لكن فيها فائدة وهي مساكن الماء لغيرها فينتفع به الناس والنبات
وكذلك النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم اذهان نافذة ولا راسخ لهم
في العلم يستنبطون به المعاني والاحكام وليس عندهم اجتهاد في العمل به فهم يحفظونه حيي
اهل العلم للنتع والانتفاع فياخذ منهم فينتفع به هؤلاء نفعا بما بلغهم والثالث من الارض هو
المسباح الذي لا يثبت فيه فحش لا تنتفع بالما ولا تمكنه لينتفع به غيرها وكذلك الثالث من الناس
ليست لهم قلوب حافظة ولا اذهان راعية فاذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لغيرهم
اي الاول المنتفع النافع والثاني للنافع غير المنتفع والثالث لغيرها او الاول اشارة للعلماء والثاني
الي نقله والثالث الي من لا علم له ولا نقل ولا يحصى ان دلالة اللفظ على كون الناس ثلاثة انواع غير
ظاهرة قال وفي الحديث هذا النوع من العلم منها ضرب الامثال ومنها فضل العلم والتعليم
ومنها الخ عليها وذم الاعراض عنها **الخطابي** هذا مثل ضرب لمن قبل الهدى وعلم
ثم علم غيره ففقه الله ونفع به ولم يقبل الهدى فلم ينتفع بالعلم ولم ينتفع به اقوال
ضلي هذا التقدير لم يجعل الناس ثلاثة انواع بل نوعان **الطبري** والعقبة البداية
هي المقصود وذلك ان اصاب منها طافية معطوف على اصاب ايضا وكانت الثانية معطوف على كانت لا
على اصاب وقسمت الارض الاولى الي البقية والى الاحادب والثانية على عكسها فالاولى وكانت تحت دتر
اي وسر وفي شفا اي شفع وهو عن قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات من
جهة انه عطف على الاناث على الذكور ولا ثم عطف الزوجين على الزوجين وكذا ههنا عطف على كانت
على كانت ثم عطف اصاب على اصاب فالخامس انه قد ذكر في الحديث الطوفان العالي في الاهتدا

والعالي في الضلالة فغير عن قبل هدي الله والعلم بقوله فقه وعن اي قبولها بقوله لم يرفع به لك
راسا لان ما بعدهما وهو ثقة الى اخره في الاول ولم يقبل هدي الله الى اخره في الثاني عطف لنفسه
لفقه ولقوله لم يرفع وذلك لان الفقيه هو الذي علم وعلم ثم علم غيره وترك الوسط وهو قسما احدهما
الذي انتفع بالعلم في نفسه فحسب والثاني الذي لم ينتفع هو نفسه ولكن نفع الغير قال في شرح المطهر
المصالح اعلم انه ذكر في تقسيم الارض ثلاثة اقسام وفي تقسيم الناس باعتبار قول العلم قسمين احدهما
من فقه ونفع الغير والثاني من لم يرفع راسا واما ذكره لذلك لان القسم الاول والثاني من اقسام الارض
كقسم واحد من حيث انه ينتفع والثاني هو ما لا ينتفع به وكذلك الناس قسمان من يقبل ومن لا يقبل
وهذا يوجب جعل الناس في الحديث على قسمين من ينتفع به ومن لا ينتفع به واما في الحقيقة فالناس على
ثلاثة اقسام فمنهم من يقبل من العلم بتدريسا يعلم به ولم يبلغ درجة الافادة ومنهم من يتعلم ويبلغ ومنهم
من لا يقبل واقول وتحتلف لفظ الحديث لتثليث القسمة في الناس ايضا بان يقدر قبل لفظه
بعبارة من بقرينة عطفه وعلى من فقه كاي قول حسان الشاعر • ان محمدا رسول الله منكم • ويده
ويصره سوا • اذ تدبره ومن يده وحيد يكون الفقيه بمعنى العالم باللفظ مثلا • في
مقابلة الاحادب والنافع في مقابلة البقية على اللفظ والنسب الى المرتبين ومن لم يرفع راسا
مقابلة القبيعان فان قلت لم حذف لفظ من قلت اشعارا بانها في حكم شيء واحد اي في
كونه انتفاع في الجملة لا جعل البقية والاحادب حكما واحدا ولهذا لم يعطف بلفظ اصحاب
الاحادب فان قلت لم كرر لفظ مثل في من لم يرفع قلت لانه نوع اخر مقابل لما تقدم فان قلت في
الحديث تشبيهه او تشبيه واحد قلت تشبيهات مفارقة متعددة باعتبار ان احدا تشبيهه
ما بعينه الله من الغيث الكثير وتشبيه النوع الناس با انواع الارض وخبرها فان قلت هما
من اي قسم من اقسام التشبيه قلت الاول من تشبيه المعقول بالمحسوس والثاني تشبيه المحسوس
بالمحسوس ويحتمل ان يكون تشبيها واحدا من باب التمثيل اي تشبيه صفة العلم الواسل الي
انواع الناس من جهة اعتبار المنفع وعدمه بصفة المطر المصيب الي انواع الارض من تلك الجهة
فان قلت فقله فذلك مثل من فقه هل هو داخل في التشبيه او تشبيه اخر ذكرنا لنتبينه الاول
وليان المقصود منه **قوله** قال ابو عبد الله اي الاسماء صاحب الجاه قال اسحق وفي بعض
النسخ بعده عن اي اسماء يعني حامدا ب اسميه والمقصود منه انه روي اسحق عن حماد لفظ طافية
بدل ما روي محمد بن العلاء حماد لفظ بعية واما اسحق فالاشبه ان المراد به رايه به بالهسا
والواو المفتوحين والختانية الساكنة والها المكسورة وهو المشهور ويقال ايضا بالها
المضمومة وبالختانية المفتوحة وهو اسحق بن ابراهيم بن محمد بن فتح الميم والمنقطة الساكنة واللام
المفتوحة ابو يعقوب الخطابي المروزي ساكن يثرب قال **عبد الله** بن طاهر له لم قبل
لك ابن راهويه قال اعلم ايها الامير اني ولد في طريق مكة فقال المروزي واهويه له
ولد في الطريق وهو بالغا رسية راه وهو احادب كان المسلمين وعلم من اعلام الدين مات ببلد بول
هنة ثمانية وثلاثين وماتين وتحتمل ان يراد به اسحق بن نصر السعدي البخاري بالحاء والمجتمعة
نزيل المدينة توفي سنة اثنين وثلاثين وماتين او اسحق بن منصور بن هرام الكوفي المروزي مات عام
احدي وخمسين وماتين اذ البخاري في هذا الكتاب يروي عن الثلاثة عن اي اسامة قال
الضائي في كتاب تقييد الممثل ان البخاري اذا قال حدثنا اسحق بن منصور حدثنا ابو اسامة
يعني به احدهما الثلاثة ولا يخلو منهم واما لفظ قال فمؤادون مرتبة من حدث او خبر اذ هو

يدرك عند المذاكرة لا عند النقل والتجمل مع انه يحتمل التعليق ايضا لاحتمال ان يروي بالواسطة والله اعلم
باب رفع العلم **قوله** ربيعة اي المشهور ببيعة الرازي
 ابو عقبة ابن فروخ بالحق المجهة بالغا وبالراء المشددة المضمومة وبلحا المجعة الي عبد الرحمن بن
 المديني التاجي الفقيه كان يكثر الكلام ويقول الساكت بين الثمام والاخر قال **قوله** يحيى بن سعيد
 ما رايته اعقل من ربيعة كان صاحب بعضات اهل المدينة وريسه في الفتيا قال سالك ذهب
 حلاوة الفقه ندمت ربيعة توفي سنة ست وثلاثين ومائة في دولة ابي العباس بالمدينة او بالاساء
 وهذا تعليق من التجاري بصيغة الجزم الدالة على انه من صحيحات التعليقات لا من مضافها **قوله**
 يصحح وفي بعضها يضع اي بان لا يفيد الناس ولا يسي في تعليم الغير وقد قيل ومن من المستوحين
 فقد ظلم **قوله** التميمي قال الفقه لم يسمع من البلط للفتا ظنية ونسب للاصح او المثل الحاجة
 الي رزق من بيت المال او طول ذكره وعدم شهرة فضيلته يعني اذ ولي القضا انتشر علمه وقال
 ابن بطال يعني قول ربيعة ان كان له قول العلم وفهم فقد لزمه من فرض طلب العلم بالعلم غير
 فيبقى له ان يحتج فيه ولا يصح طلبه فصيح نفسه اي لا يوقع العلم ولا يظهر الجدل **قوله**
 عروان بكر العين بن بليس يعني الميم ضد الميمنة البصري بن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب
 اي ابن سعيد بن ذكوان التميمي البصري بن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب
قوله ابو التياح يعني المنشاة الفوقانية ثم المنشاة القنانية المشددة والحاملة واسمه
 يزيد من الزيادة البصري قال ابو اياس ما بالبصرة احب الي ان يلقى الله غيبته من ابي التياح
 مرعي باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحولهم ورجل هذا الاسناد كلهم بصريون لا اناس
 بصري ايضا **قوله** اشراط الساعة اي علاماتها واحداها شرط بفتح الشيف والرواية سميت شرط
 السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها **قوله** ان يرفع العلم هو في محل
 المنصب بان اسم ان وليس المراد منه نحوه من صدور الحفاظ وقلوب العلماء بل رفعه بعبث جلته
 وقص العلماء **قوله** يثبت الجدل وفي بعض النسخ ثبت للجل من البت وهو الشرطي في بعضها
 ثبت من الناس بالنون **قوله** يشرب الخمر قال قلت شرب الخمر كيف يكون من علاماتها
 والحال انه كان واقفا في جميع الازمان وقد جحد النبي صلى الله عليه وسلم بعض الناس لشربه اياها
قوله المراد منه ان يشرب شرابا فاحشا او ان نفس الشرب وحده ليس علامة بل العلامة
 مجموع الامور المذكورة **قوله** يظهر الزنا اي يفتش ويشتري **قوله** سدد بضم الميم
 وفتح السين والداله المهملتين وحكي هو انه سعيد القطان التميمي وشيخه اي ابن الحجاج
 الذي قيل فيه انه امير المؤمنين في الحديث وقادة في القاف الاكبر المفسر وذكره الاسناد
 بهذا الترتيب مرعي باب الايمان ان تجل اخيه وكلهم ايضا بصريون **قوله** لا حدثكم
 بفتح اللام وهو جواب قسم محذوف اي والله لا حدثكم ولهذا جاز من قول النون المولدة عليه
 وحد ثنا هو كما يرمق المفعولين لقوله لا حدثكم فان قلت من اين عرف ان احدا لا يحدث
 لبعده قلت لعده عرفه باخبار الرسول صلى الله عليه وسلم له اوقال تعالى انه لم يسمع الله
 غيره من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال **قوله** اب بطال يحتمل ان الشا قال ذلك لانه لم يسمع
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيره او لما راي من التغيير ونقص العلم فوعظهم بما سمع من النبي
 صلى الله عليه وسلم في نقص العلم انه من اشراط الساعة ليحضرهم على طلب العلم ثم اني بالحدث على
 نفسه **قوله** سمعت هو بيان او بدل لقوله لا حدثكم وتقدم توجيه كيف جعل ذلك سوعا

ان

قوله ان يقل العلم كسر القاف وهو في محل الرفع بالابتداء فان قلت قل العلم يتبع ما يفي به
 والرفع عدم نفايه فوجه الجمع بينهما قلت القلة وقد نطق ويراد بها العدم او كان ذلك باعتبار الزمان كما يقال
 ثلا لعل في ابتداء الاشراف والعدم في انهاء ولهذا قال ثمة يثبت للجل وهذا **قوله**
 يكثر النساء اي بسبب لاهم الفتن وقتل الرجال فيها كما ورد في المواضع الاخرى وكذا في قلة العلم وظهور
 للجل والزنا لان الساجد لالشيطان وهن ناقصات عقل ودين **قوله** لحين امره يحتمل ان يراد بها
 حقيقة هذا العدد وان يراد بها كونها كرا من الكثرة ولعل الشرفية ان الاربعة هي كذا نصاب الزوجات
 في غير النكاح مع زيادة واحدة عليه ليصير فوق النكاح سابعة في الكثرة لان الاربعة منها عمن تولد عشرة
 لانه فيها واحد واثنان وثلاثة واربعة وهو مجموع عشرة ومن العشرات الميات ومن الميات الالف في اصل
 جميع مراتب الاعداد في يد فون الاصل واحد اخرم اعتبر كل واحد منها بعشرة اسماها ايضا تاكيد للكثرة
 وسابعة فيها وقد تقرر شله في قوله تعالى خمس الف سنة **قوله** القيمري من يقوم بامرهم
 فانه قلت ما فائدة التعريف وحق الظاهر ان يقال قيم واحد قلت فائدة الاسعار بما هو معروف من كون
 الرجال قوامين على النساء فالامر للبعد فان قلت هل يخص هذه الامور بالذكر فائدة معلومة قلت
 والله اعلم يحتمل ان يكون ذلك لانها شعيرة باخلال الضرورات للمساواة رعايتها في جميع الامور
 التي تختص بها صلاح المعاش والمعاد ونظام احوال الدارين وهي الدين والعقل والنفس والنسب والمال والنفوس
 العلم على حفظ الدين وشرب الخمر بالعقل وبالمال ايضا وقلة الرجال بسبب الفتن بالنفس وظهور الزنا
 بالنسب وكذا بالمال غلبا فان قلت لم كان اختلا هذه الامور من علاماتها قلت لان الخلق لا
 يتوكلون سدي ولا يبي بعد هذا الزمان فعين خراب العالم و**قوله** روي القيامه
باب فضل الدين **قوله** سعيد بن عفيف بضم العين المهملة وفتح القاف والراء
 مرعي باب من يرد الله به خيرا يفقهه **قوله** اللبث بالثنية بن سعيد الامام الكبير المصري وعقل
 بضم المهملة وفتح القاف واللام من خالدا لا يبي بفتح الهمزة وسكون المشاة القنانية واللام وان شأنا
 اي الزهري قد مر في اوائل كتاب الوجي وغيرها **قوله** حمزة بالحاء المهملة وبالراء اي بن عبد الله
 ابن عزمين الخطاب المكني بابي عارة بضم العين القوي العدوي المدني السامي روي له الجماعة
قوله بينا هو بين فاشيع فحة النون فصار بينا وانيت هو بضم الهمزة وعامل فيه والاصمعي
 لا يستفهم الا طرح اذ واذا ومرارا **قوله** فشرت اي من ذلك اللبن واني بكسر الهمزة على تقدير
 كونه حية لا تبدأ وفتح الهمزة على تقدير كونها جارة والري بفتح الراء وكسرها بمعنى واحد فان
 قلت الري لا يري فاما معناه قلت من قيل الاسعاره جعل الري كسهم فاضيف اليه ما هو من خواص
 الجسم وهو كونه مرثيا فان قلت حق الظاهر المضي فاما فائدة العدول فيه عن الماضي الى المستقبل
 قلت فائدة استحضار صورة الروية للمسامحة قصد الي ان يصورهم تلك الكالة وتوفا وحداثا
قوله سخر الضمير فيه اما راجع الى اللبن واما الى الري فيجوز وهو حال ان كان الروية بمعنى
 الابصار او معقول ثانه لاري ان كانت بمعنى العلم **قوله** من اظفاري وفي بعضها في اظفاري
 فالظفر ما نشأ للخروج واما طرفه **قوله** اولته اي عبرته والتا ويل في اللغة التصغير بما يؤول
 اليه الشيء وهذا المراد منه تعبير الرويا والعلم اي اولته العلم وبالرفع في المود به هو العلم واما
 تفسير اللبن بالعلم فلا ستر اكهما في كثر النفع بهما وفي انها سببا للصلاح فاللبن غذا الانسان وسبب
 صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب صلاح في الدنيا والاخرة وغذا الارواح وفي الحديث دليل
 على منقبة محمد صلى الله عليه وسلم على جواز تعبير الرويا وعلى رعاية المناسبة بين التعبير ومالة التعبير

الاصمعي

في تطلق اي فاشع عليه فاي الاطلافا فيسبب فقا د شلي لا تكون له امر توطا فطلقها
الريرو قبل من بها المير فضاحت با بنها عبد الله فاقبل فلما راها فادامك طلق ان دخلت
فقال له اقبل اي عرسنة ليمنك فاقبح عليه فخلصها منه فبات منه وبقيت عندها بها الى ان
قتله الحجاج مات بمكة سنة ثلاث وتسعين بعد ما نزل ابنها من الحشمة بليدا ليسيرو ولها قريب
من مائة سنة وقطعا ادرجت شيئا لغدا وانها واباها وجدها اربعة صحابيون وكانت من
اعبر الناس للدرويا وتعليمه من ابها اني بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم **قوله** ما شان الناس
اي فاي مضطربين فترين فاشارت اي عاقبة رضي الله تعالى عنها الى السها ليعي انكسفت الشمس
فاذا الناس قيام اي لصلاة الكوف وقيام جمع قاي **قوله** سبحان الله سبحان الله سبحان الله
اي التورية فان قلت فكيف اضاف قلت نكر فاضاف وقال ابن الحاجب كونه علما انما هو في غير
حالة الاضافة وهو مفعول مطلق التزم اضار فعله **قوله** ايد نصرة الاستغفار وحدها
جوتيد محذوف اي ايجابة اي علامة لعذاب الناس كما نها مقدمه له قال تعالى وما نزل بها
الاخوفا او علامة لقرب زمان القيمة واما راتما او علامة لكون الشمس مخلوقة داخلية
تحت القصر سمرة لقدرة الله تعالى ليس لها سلطنة على غيرها بل لا قدرة لها على الدفع من
نفسها فان قلت ما تقول فيما قال اهل الحشمة ان الكوف سبه حيلولة القوم فيها وبين
الارض فلا تترى جيبه الاقوى القوم هو كذا لا نوره وذلك لا يكون الا من الشرح عند كور
المنير في احدى عقدي الراس والذنب ولد اثار في الارض هل جازية القوم ارام لا قلت المقدمات
كلها متنوعة ولين سلما فان كان غرضهم ان الله تعالى اجري سنة بذلك كما اجري باحترق الخطب
اليابس عند سائر النار له فلا يارب وان كان غرضهم انه واحد عقلا وله تايين بحسب ذاته فهو
باطل لما تقرر ان جميع الحوادث مستندة الى ارادة الله تعالى ولا موثر في الوجود الا الله **قوله**
فقه اي للصلاة في علاتي وفي بعضها تخلافي الغشي وهو فتح العين واسكان الشين وروي
ايضا بكسر السين وتشد يدا ليا وهو من معرف يحصل بطول القيام في الحر وغير ذلك وعرفه
اهل الطب بان يعلل القوي الحركة والحشاشة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه فان قلت
فاذا تعطلت القوي فكيف صبت الما قلت ارادت بالفتش الحالة القريبة منه فاطفقت الغشا
عليها بجاز او كان الصب بعد الافاق منه **قوله** ما من شي لم اكن اريته الا رايته ولفظ اريته
بضم الهاء فاد العلم يحتمل انه راي رويته من بان كلف الله من الجنة والنار ملاه واذا رايته بينه وبينها
كما فرج لدن المسجد الاقصي حين وصفه بمكة للناس وقد تقرر في علم الكلام ان الروية امر خلفه الله تعالى
في الراي وليست شروطه بمعية ولا موجه ولا حرج شعاع وغيره بل هذه شروط عادية جارية لا تعلق
عنها عقلا وان تكون روية علم وحي باطلاعه وتعريفه من مورهما تفصيلا بالمر يعرفه قبل ذلك
فان قلت اي هذا نوع من الاستثنا وكيف وقع الفعل مستثني قلت هذا استثنا مضمر وقال النحاة
كل مضمر متصل ومعناه كل شي لم اكن اريته من قبل معاني ههنا اريته في معاني ههنا اريته في موضع
الحال وتقدم ما من شي لم اكن اريته كما ناله حال من الاحوال الا في حال رويته اياه وجاز وقوع الفعل
مستثني بمثل هذا التاويل فان قلت لفظ الشئ اعم العام وقد وقع ذكره في سياق الشئ ايضا ولكن بعض
الاشياء مما لا يجر رويته قلت فالا مولى من عام الا وقد خص الله الاو الله بكل شي عليم والمختصر قد
يكون عقليا وعرفيا فخصه العقل بما رويته والعرف بما يليق ايضا لانه ما يتعلق بالدين والشرع
وخبرها فان قلت هل فيه دلالة على انه صلى الله عليه وسلم راي في هذا انما هو ان الله تعالى قلت

ثم اذ الشئ تبنا وله العقل ولا يبعه والعرف لا يقتضي احراجه ولقط المقام يحتمل المصدر والزمان والمكان
قوله في الجنة والنار بالنصب في عاطفة عطفت الجنة على الصبر المنسوب في رايته وفي بعضها بالحز
في حارة فان قلت فعلى هذا التقدير قد تكون الجنة مصرة قلت الغاية في حارة لا يكون حكم
ما بعد خلاف ما قبلها بل يجب ان لا يكون سيما اذا كان معي مع وحمل الرفع بان تكون حارة ابتداء
اي في الجنة مرسة فهو على كل السكة حتى راسها في حوار الوجه الثلاثة فيه **قوله** مثل او قريب هما غير
التنوين مضافان الى فئة المسيح فان قلت فكيف جاز الفصل بينهما وبين ما اصنف اليه با حوى وهو قوله
لا ادري اي ذلك فان قلت اما قلت في حلة معصية مؤلفة لمعنى الشك المستفاد من كلمة او المولدة للشئ
لا يكون اجبية منه فجاز في قوله با هم سم عدي فان قلت فهل يجب ان يكون لشي واحد مضافا فان قلت
ليس ههنا مضافان بل مضاف واحد وهو احدهما على التبيين ولين سلما فقد روي في قوله المسيح او قريب
فئة المسيح في هذا اللفظ فيها دلالة الاخر عليه نحو قوله بن ذراري وجهه الاسد فان قلت
فا توجيهه على ما في بعض النسخ من وجود لفظ فئة ومن لا يتوسط بين المضاف والمضاف اليه في اللفظ
قلت لا سلم امتناع اظهار حرف الجر بينهما اذ بعضهم جوزوا التصريح بما هو مقدر من اللام ومن غيرها
في الاضافات وهو شل قوطم لا ابا لك ولين سلما فلما ليسا بمضافين الى الفئة المذكورة الى هذا التقدير
بل مضافان الى الفئة المقدرة والمذكورة هون فئة هو بيان لذلك المقدر فان قلت وفي بعضها قربا
بالنصب والتنوين فاوجهه قلت يكون من حيلة صلة له ويقدر لفظ قبل لفظ قربا ليكونا مثل مضافا
اليه فان قلت لفظه اي مرفوعة او منصوبة قلت الرواية المشهورة الرفع وهو خبر مبتدأ قال قلت اسما
ومهم المفعول محذوف وفعل الدراية معلق بالاستفهام لانه من افعال القلوب ان كانت اي استفهامية
وتحوز انه يكون ايضا مبتدأ مبنيا على الضم على تقدير حذو صدر صليته والتقدير لا ادري اي ذلك هو فانه
اسما واما توجيه النصب فبان يكون مفعول لا ادري ان كانت موصولة او مفعول قال استفهامية
او موصولة او يقال انه من سريطة التفسير بان تشغل قالت بضمه المحذوف وتحتمل انه يكون
الدراية بمعنى المعرفة **قوله** المسيح سي سبيح لانه يحمر الارض ولانه مسوح العفن ودجال لا ر
الدجل الكذب والتوبه وخط الحق بالمباطل وهو كذاب موه خلائط ووصف بالرجال التميز عن المسيح
ابن مريم ووجه الشبه بين القنطين بالشد والهول والجوم ولكن ثبت الله الذين اسوا بالقول للثابت
في الحياة الدنيا وفي الآخرة **قوله** يقال هو بيان لقوله يقتول اي يمتحنك ولهذا المراد حل الواو
عليه وما علمك الخطاب فيه للمتكلم فان قلت لم جمع اول حيث قال في قنور كمر وافرذنا حيث
قال وما علمك قلت هو من قبلة الجمع بالجمع فيفيد التوزيع ولا بد قال لكل احد انك تفتن في قبرك
اولا السؤال عن العلم يكون لكل واحد بانفراد واستقلاله وكذا لكل واحد جوابا عن خلاف الفتنه
فان قلت هل يقال للاستفهام مع جمع الخطاب كما خفي فيه التفات قلت عرف بعض علماء المعاني
الاتفات بحث يتناول الاتفهام من صنف نوع الصبر الى صنف اخر من ذلك النوع **قوله** قال
في السرور في شرح الحاشية عند قوله احيا اياك يا يحيى الامام **قوله** انه التفات وكذا في قوله تعالى
يا يحيى النبي اذ اطلقتم الناس وعنه لكن الجهور على خلاف **قوله** بهذا الرجل اي محمد صلى الله عليه وسلم
ولم يقل في لانه حكايه من قول الملايكة للمقبور والمقابل هو المكان السابق لان السما بان المنكر
والنكر ولم يقول رسول الله ليل يلقن منها اكرام الرسول صلى الله عليه وسلم ورفع مرتبته فيعطيه هو
تعليلها لا عقلا **قوله** او الموقن شك من فاطمة ومعناه المصدق بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
او الموقن بنبوته **قوله** بالبينات اي بالمجرات الدالة الموصلة الى البينة فاجبا اي قبلنا بنبوته

معتقدا حقيقتها معتزفا بها واتعنا فيما جاء به الدنيا ونقول الاجابة تتعلق بالعلم والاتباع بالعمل
قوله ثلاثا اي يقول هو محمد ثلاثا من بين بلفظ محمد ومرة بصفته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
قلت فاذا قال هذا المذكور في مجموع ثلاثا يلزم ان يكون هو محمد صلى الله عليه وسلم متولا لسبع مرات لكن
ليس كذلك قلت لفظ ثلاثا ذكر للتوكيد المذكور فلا يكون المقول الا ثلاث مرات **قوله** صالحا اي شقيا
بالحاكم واحواله اذا الصلاح كونه التي في حد لا تنفع **قوله** ان كنت ان هي الخفة من الثقل اي ان
الثان اما المتأق اي غير المصدق بقلبه لنبوته وهو في مقابلته المؤمن والمراتب اي الشك في
في مقابلته المؤمن **قوله** فقلته اي قلت ما كان الناس يقولون في بعض النسخ بعده وذكر الحديث اي اياه
وهو كما جاء في الروايات الاخرى انه يقال لا دريت ولا تلت ويضرب مطارق من حديد صرير يصيح صيحة
يسمع من بلبه غير الثقلين هذا وفي الحديث سائل متعدي من قول العلوم منها كون الجنة والنار مخلوقين
اليون واثبات عذاب القبر وسؤال منكر ونكير وحروج الدجال والرواية ليست مشروطة بشيء عقلا
من المواجزة وعجزها ووقوع روية الله صلى الله عليه وسلم وان من ارباب في صدق الرسول صلى الله عليه
وسلم وصحة رسالته فهو كافر ومنها جواز التخصيص بالخصائص العقلية والعرفية **قوله** منها جواز وقوع
الفعل مستثنى صورة وتعدد المضامين لفظا الى المضافة الواحد واظهار حروف الجر بين المضافات
والمضافة اي **قوله** منها سنة صلاة الكسوف وتطول القيام فيها واستحباب فعلها في المسجد وبالجاعة
وهو حجة على العراقيين حيث قالوا بعدم الجاعة فيها وانما تشترع هذه الصلاة للناس **قوله** منها جواز
حضورهن ورا الرجال في الجاعات وجواز السوا عن المصلي وانتاع الكلام في الصلاة وجواز الاذان
فيها ولا كراهية فيها اذا كانت حاجية وجواز التمسك للنساء في الصلاة فانه قلت **قوله** التمسك هو
لا التمسك اذ انما بين في قلت **قوله** التمسك من تخصيص التمسك بين ان لا يسمع الرجال صوتهن وفيما
يخبر فيه القصة جرت بين الاثنين او التمسك هو الاول لا الواجب وفيه استحباب الخطبة بعد صلاة
الكسوف وفيه ان الخطبة يكون اوطا التمسك والتسليم على الله تعالى قال **قوله** ان يظلم فيه ان الرجل
اذا اشار بيده او راسه او شيء يرفع به اشارة جاز وفيه حجة لما لك في اجازة لعالم المرأة الصالحا
ومبايعتها وتكلمها وتحدثها **قوله** النودي وفيه انه العتي لا يقض الضوم ادم العقل باقيا
وهذا محمول على انه لم تكن افعالها تنوالية ولا بطلت الصلاة **قوله** فانه قلت من ان علم
ان العتي والصباح كانه في الصلاة قلت حيث جعل ذلك مقدمات على الخطبة والخطبة تسعة في
للمصلاة لا واسطة بينهما بدليل الفاي فانه قلت هذا الحديث لا يدل الا على بعض الترجمة
وهو الاشارة بالراس كما ان الاولين لا يدل لان ايضا الا على البعض الاخر وهو الاشارة باليد قلت
لا يلزم ان كل حديث في الباب على تمام الترجمة بل اذا دل البعض على البعض تحت دل المجموع على المجموع
صح الترجمة وشك من في كتاب الوحي قال **باب** تعرض النبي
صلى الله عليه وسلم والتعرض على النبي صلى الله عليه وسلم والتعرض على النبي صلى الله عليه وسلم
ما لك ان الحوثر صغر الحارث بالمشقة ان حشيش الحارث الملهمة المفتوحة وبالشين المجبة المكرة
المليح يكتفي ابا سليمان قد مر على النبي صلى الله عليه وسلم واقام عنده اياما ثم اذ له في الرجوع الى الله
روي له خمسة عشر حديثا نقل البخاري منها ثلاثة ما تندر اربع وتسعين بالبصرة **قوله** اهليكم جمع
الاهل وهو جمع مكسر نحو الاهلال والاهالي وتصح بالواو والنون **قوله** لاهلوه وبالفاء والنا
نحو الاهلات وفي بعض النسخ يدل فعلهم فعظومهم **قوله** محمد بن بشارة بالوحدة المفتوحة
وبالشين المجبة الشديدة بن عثمان البصري يكتفي باي بكر ولقبه بشارة وقد مر في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم يتطهر **قوله** عند ربا العين المنقطة المصنومة والنون الساكنة والعال الملهمة المفتوحة
على الاظهر هو محمد بن جعفر الجعفي البصري وسبب تسميته بعند مع تمام احواله من في باب علم دون
علم **قوله** الي حمزة بالجيم وبالراء هو بصري وعمره المصري وهو من الافراد في الحديثين في باب
اما الحسن بن الانبان والرجال كلهم بصريون **قوله** انزجهم اي اعبر للناس ما اسمع عن ابن عباس وبالعكس
وقد مر الذين يقدرون اما الناس وعلموا السلطان جمع وافد وعبد القيس بن ابي ربيعة من العرب يملكون
قربا من خوفهم وانا قالوا ربيعة لان عبد القيس لها ولادة **قوله** التيمي قالوا ذلك لان ربيعة بطر
من عبد القيس وهو سبوه منه يشهد عليه كتب الاسباب **قوله** قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجا
اي صاف سعة والترديد في القوم والوقفا على الراوي والظاهر انه من ابن عباس **قوله** ندي
هو جمع ندانة بمعنى النادم هو علي بن ابي وقيل هو جمع نادم وكان الاصل ناد من فانتج كجوابا حسنا
للكلام كما يقال لا دريت ولا تلت والقياس لا يلوث **قوله** شقه بضم الشين المجبة السفر البعيد وما
قالوه بكسرهما وفيه في المسافة والحي القليلة ومضرب الميم وفيه المضاد غير مضرب **قوله** يدخل في الروا
السابقة ويدخل بالواو وهنا بضم الواو وروفا وبجروفا فانه حال او استيفاء او بدل او وصفة
بصفة وجزمه بانه جواب الاسرار **قوله** المدخول ليس كمنه لهم فكيف يكون حاله **قوله** حال مقدرة
اي يحتمل مدري دخول الجنة وفي بعضها يحتمل الجزم ايضا وفي هذه الرواية يدخل بدل سدا وهو جواب
للامر بعد جواب **قوله** واعطوا فان قلت لم حذف النون منه قلت **قوله** الواو والعا طرفة اذا كان
المعطوف عليه اسما يقدرك ان الناسبة بعدها **قوله** الدبا بضم الدال وبالموحدة المشددة وبالمسدة
اليعطين الياس والحتم بالمهلة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقانية المفتوحة الحرة الحضر
والمزقة بالفاء الشديدة المفتوحة المطلي بالزقة اي القار **قوله** رعا قال اي ابو حمزة وفي بعضها
لا واو عند رعا الا ولانية والتقر بالنون المفتوحة والقاف المكسورة للجنح المتقور فان قلت
فاذا قال المقيمين يلزم التكرار لانه هو المزقة **قوله** حيث قالوا المرفق هو المقيم يجوز والذ الزقة
شي يشبه القار **قوله** الزقة بالكركا لغير وما تحت هذا الحديث واسولها واجوبها وفواها
تقدمت بطولها وعرضها ونسها وفرضها باب اباد الحسن بن الانبان قال ان يظلم وفيه انه من علم
علما انه يلزمه تسليمه لرايعله وهو اليوم من القروض الحكاية لظهور الاسلام وانتشاره واما في اول
الاسلام فانه كان فرضا فثما اي يلزمه في كل الاسلام وبلغ مشارقا لارض ومغارها وفيه انه يلزم تعليم
اهله الفرائض لعموم لفظ من وراكم والله اعلم **باب** **قوله** الرحلة بضم الراء هو
الارتحال واما الرحلة بالضم هو المرحول اليه فان قلت ما الفرق بين هذا الباب والذي تقدم
من باب الخروج في طلب العلم قلت الفرق بان يطلب العلم في سكة خاصة وقت للتخصر وتزيت
به وليس كذلك ليس كذلك **قوله** محمد بن مقبل بضم الميم وكسر المثناة الفوقانية ابو الحسن المروزي
نزل بهام ثم جاور مكة ومات بها مرة باب ما يدكر في المناولة **قوله** عبد الله بن المبارك ابو عبد
الرحمن المروزي قال اسمعيل بن عياش بالشين المجبة ما على وجه الله شل عبد الله وقال لا اعلم
ان الله خلق حصة من خصال الخير لا جعلها فيه مرة باب بد والوحي **قوله** عمر بن عبد الواد بن سعيد
ابن حنين مصفوا القرشي النوفلي المكي قال **قوله** عبد الله بن احمد بن حنبل سالت ابي عنه فقال هو بن سئل
من يكون عنه **قوله** عبد الله بن ابي مليكة مصفون بضم الميم هو عبد الله بن عبد الله بن ابي مليكة زهير
ابن عبد الله التيمي القرشي الاحول المكي كان قاضيا لابن الزبير اذ كان ثلاثين رجلا في باب
خوف المؤمن ان يتكلم عليه **قوله** عقبه بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة بن الحارث بالمشقة ان

عامة القرشي المكي ابو سودة على المشهور عند الحديث وهو كسر السين المهملة وسكون الراء وفتح الواو
والعين المهملة اسم يوم فتح مكة روي له البخاري ثلاثة احاديث قال صاحب الاستيعاب ان
ملكه لم يسمع من عقبة وشيخا عبيد بن ابي مريم واقول هذا سهو منه لما سجد في كتاب النكاح
في باب شهادة المرصعة ان ابن ابي مليكة قال حدثنا عبيد الله بن ابي مريم عن عقبة بن طارق
قال وقد سمعت من عقبة لابي يحدث عبيد احفظ فمما اصرح في سماعه من عقبة قوله
ان باب بكسر الهزة وباء الموحدة بن غزير المهملة المفتوحة وباء الزاي المفتوحة وباء المكررة من العزة بن قيس التميمي
وعنه بعض الروايات غزير بن غزير العيين وباء الزاي المفتوحة والواو كنية ابيه ابي اهاب امريجي ولم يسم
اسمه قوله ارضعتني ولا اخبرتني وفي بعضها ارضعتني واخبرتني بالمال الحاصلة من
اشباع الكثرة فان قلت ولا اخبرتني على ما عطفه قلت على ما علم فان قلت لم قال
اعلم بصيغة المضارع واخبرت بصيغة الماضي قلت لانه في العلم حاصل في الحان خلاف في الاجزاء
فانه كان في الماضي فقط قوله المدينة هو متعلق بما تقدم ولا بقوله فركب وضاع بعقبة رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم في المسئلة النازلة به قوله كيف هو ظرفه سواء عن الحال وقد قيل
هو ايضا حاله وهما يستدعيان عاملا يجعل فيها يعني كيف تباشرها وتفضي اليها وقد قيل انك
اخوها ان ذلك بعيد من ذي المروة والورع وفيه واجب على المرأة ان تحتجب موقفا عنهم وان
كان في الدليل يري الساحة والشدة قد قيل ذلك ان صدقا وان كذبا فاقتدارك من قوله
اذ قيل لا فان قلت هل كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حكما قلت هذا احمد
انه ثبت الرضاع بشهادة المرصعة وحدها يمينها لكن الاكثر انه محمول على الاخذ بالاحتياط
والورع لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح اذ لم تجز مراه ولا ادا شهادة بل كان ذلك
بحسب اخبار واستشعار وانما هو كما يراى قبل فيه شهادة النساء المخلص من اربع نسوة عند
الشافعي وامرأتين عند مالك فان قلت هل فيه دليل على انه لا يشترط العددة في الرضا
في ثبوت الرضا قلت هو عدم التعرض لا بالدلالة ولا بعد ما قال مالك واحباب
الوجيفة قليل الرضا وكثيره سواء في التحريم والبراد او ابو ثور اقله ثلاث رضعات
والشافعي واحد خمس رضعات وقد روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان فينا اهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر رضعات تحرم فليسكن خمس رضعات فان قلت النكاح
ما انعقد صحيحا على ثبوت الرضا والمفارقة كانت حاصلة فامعنى فارقا قلت
اما ان يراد بها المفارقة الصورية او يراد بالطلاق لان في مثل هذه الحالة هو الوظيفة ليل
لغير تكاثرها قطعا قال ابن بطال وهذا يدل على حرصهم على العلم واثارهم على انهم
الي الله تعالى قال الشعبي لو انه رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى اليمن حفظ كلمة
مستغفها فيما بقي من عمره لمارس في تصيب الشبيبة معنى الحديث الاخذ بالوثيقة في باب
العروج وليس قول المرأة الواحدة شهادة يجوز لها الحكم في اصل من الاصول وفيه كيف وقد قيل
فيه الاحتراز من الشبهة ومعنى فارقتها طلقها ما
التاويل قوله
ابو البان هو الحكم بن نافع وشيخ هو بن ابي حمزة بالمهملة وباء الزاي قدما في كتابه والوجه قوله
وقال ابن وهب هو حويل من الاسناد قبل ما به الى اسناد اخر يعني ثبت عن الزهري بطريقين
وفي بعض النسخ قبل لفظه وقال كلمة مهمة وهو ما اشار الى التحويل والتحليل او الى الحديث او الى
وقد سبق تحفيقه وهو عبد الله بن وهب مري في باب من يرد الله بدخيرا فيقهره في الدين قوله بولس

قوله

في لقات سنة وهو ابن يزيد الايلي سلفه في كتاب الوحي وابن شهاب هو الزهري وحافظ البخاري
على ما سمع من لفظ الشيخ حيث قال اوله عن الزهري وثانيا عن ابن شهاب مع انهما عايناه عن شخص
واحد وهو محمد بن مسلم سبط شهاب الزهري قوله عبيد الله بن المنصور بن عبد الله بن ابي ثور بالمتلة
القرشي النوفلي التميمي روي له الجماعة وعبد الله بن عباس وعمر بن الخطاب قدما في اول الصحيح
قوله وطاهروا لرفع ويجوز فيه المضرب ايضا والانصار جمع ناصروا وضروهم عبارة عن الصحابة
الذين اودوا وضروا رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل المدينة وهو انهم اسلاي سبي الله الاوس
ولم يخرج ولم يكونوا يدعون الانصار قبل نصرته رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قبل نزول
القرآن بذلك قوله في بني امية بن زيد اي في هذه القبيلة ومواضعهم والعوالي جمع العالية
وعوالي المدينة عبارة عن قري لقرب مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من نواحيها في جهة الشرق
واقرب العوالي الى المدينة على مسلين او ثلاثة اسال او اربعة واعدها ثمانية قوله يبرأ من صاحبي
من العوالي الى المدينة والى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلم العلم من الشرايع وعوها فاذا نزلت جيته ان
كانت اذا شرطية فالعلماء فيها جيت او نزلت وان كانت طرفية فالعلماء جيت قوله الانصاري
فان قلت للمع اذا اراد النسبة اليه يرد الى المفرد ثم يسب اليه قلت الانصاري صار
علماء فهو كما لمفرد فهذا سب اليه دون الرد قوله يوم نوبته اي يوما من ايام نوبته وقطر
عطف على مقدم راي فمع اعتزال الرسول صلى الله عليه وسلم عن زوجته فرجع الى العوالي لما الى باي
فضرب وشلهذه الفا يسمى بالفا القصصية قوله ففرغت بكسر الزاي اي فحقت لانه الضرب
الشديد كان على خلاف العادة وسيجي الحديث في كتاب تفسير القرآن ببسوطا قال
عمر بن الخطاب عنه كما يخوف ملكا من ملكه غسان ذكر لنا يريانه ليسوا لنا وقد املت صدورنا
منه فتوهمت لعله جاء الى المدينة فحقت لذلك قوله امر عظيم اراد اعتزال الرسول
صلى الله عليه وسلم عن الازواج فان قلت ما العظة فيه قلت كونه مظنة الطلاق
وهو عظيم لا سيما بالنسبة الى عمر فان نبتة احدي زوجاته قوله فدخلت اي قال عمر
فدخلت اي نزلت من العوالي جيت الى المدينة فدخلت فالفا فيه قصصية ايضا وفي بعض النسخ
دخلت بدون الفا قوله حفصة اي بنته زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين رضي
الله عنها روي لها ستون حديثا اخرج البخاري منها ثلاثة وكانت تحت خليس بالحاء المعجمة المضمومة
والمؤمن المفتوحة واهل البيت السبي ما جرت معه ومات عنها فلما نابت خطبها رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث او اثنتين من الهجرة ولما طلقها نزل الوحي يقول راجع حفصة فانها صائمة
تؤامه وانما زوجتك في الجنة فراجها نوبت سنة احدي واربعين او خمس واربعين وصلي عليها مروان
ابن الحكم قوله الخلقك وفي بعضها طلقك والهمزة محذوفة قوله الله اكبر فان قلت هذا الكلام
في اشكال هذه المقامات يدل على النجى فاذ لك هنا قلت كان الانصاري ظن الاعتزال طلاقا او
نا سباع الطلاق فاحذر عمر عن الطلاق حسب ظنه ولهذا سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الطلاق فلما راي عمر ان صاحبه لم يصيب في ظنه نجى منه بلفظ الله اكبر قال ابن بطال في المحرر
على طلب العلم وفيه ان لطالب العلم ان يظفر في معيشته وما يستعين به على طلب العلم وفيه قول اخر
الواحد وفيه ان الصحابة كانوا يخبر بعضهم بعضا بما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويجعلونه ذلك مستندا ليس في الصحابة من يكذب ولا غير ثقة واخبر
وفي جوار ضرب الباب ورفعه ودخله الابا على النبات بغير ان تاروا جهن والنفس من الاقوال سيما بما

بالعاش وفي هذا الحديث دليل على ان من عرفنا سنة ولم يظهر صاحبها كان له ملكها سواء كان غنيا او
فقرا وهو مذهبنا ومذهب احمد وقال الخليفة لا يملكه العبيد والحديث حجة عليهم فيه كما
يؤيدهم القاطن الاصل وفيه ايضا دليل على ان ملكها بعد التعريف لقوله ثم استمتع بها وغير الخليفة
ايضا اذا كانت نكاحا يملكها والا فلا ثم القائلون بان ملكها قالوا هل يدخل في ملكه باختياره او غير اختيار
فندوا اكثرهم يدخل بغير الاختيار **وقال** في شرح السنة اخلفوا في انه لو ادعى رجل اللقطة
وعرف عفاها ووكاها فذهب مالك واحمد الى انها تدفع اليه من غير مينة اقامها علينا وهو
المقصود من معرفة العفاص والوكا **وقال** الثاني والخليفة اذا وقع في النقص في المني
فله ان يقطعه والافدية لانه قد يصيب في المصفة بان يسرع الملقط يصفه في هذا فافدية
معرفة القف من لا يخلط بما له اختلاطا لا يمكنه التمييز اذا جازا لهما والمرد بالسقاطتها
لا ينفذ اذا وردت الماشورة من الما ما يحتملها مدة وهي من اطول الهام ظاهرا **وقيل** ان يريدها فترد
الما عند اختيارها اليه فحمل النبي صلى الله عليه وسلم صبرها على ما اووردها اليه بثلاثة سقاها
وبالحدا خفا فضا فافيا تقوي بها على السير وشبهها من كانه معه جدا وسقايه من **الموطائي**
في لفظه ثم استمتع بانها لاهالة بعد التعريف يفعل بها ما يشاء بشرط انه يرد لها اذا جازا صاحبها
ان كانت باقية او قيمتها ان كانت تالفة فاذا ضاعت اللقطة نظر فان كان في مدة السنة لم يكن عليه
شي لان يريدها ما تالفة وان ضاعت بعد السنة فعليه العزامة لانها صارت دين عليه واما عضه
فانه كان يسوء صاحبه والابل بالخالقة لذلك اسما وصفه انما يقال لها الصالة لانه انما تنصل ليد
عن الحجة في سيرها وهي لا تقدر اسباب القدرة على العود الى ربها لقوة سيرها واما نهية الارض
وذلك معنى الحديث ومعنى السقاها ايضا ترد المياه رجاء وخسنا فقتل سريا ورثا لا يامرد واث عدد
ثم هي تمنع على الافات من سبع يريدها ويرتد اها ولذلك جعل الامر في الغنم بالعكس لضعفها
وجعل سبيلها سبيل اللقطة **قوله** حبرنا العلاء هو بركب الكوفي وابواسامة هو حمار زبانية
الكوفي وسيريد ضم الموحدة والبال المملكة وابومردة هو عامر بن ابي موسى الاشعري وقد مر في
باب فضل من علم وكلم كوفون **قوله** اشيا هو غير معروف قال الخليل انما ترك معرفة لان اصله
فلا كاشعرا جمع على غير الواحد فقلوا الهزة الاولى الى اول الكلمة فقالوا اشيا ففقد سره لفعلا
وقال الاخفش والفرا هو افلا كالا نبيا فخذت الهزة الثانية بين الياء والالف للتخفيف فوزنه
ايضا وقال الكماي هو افلا كالا فراح وانما تركوا صرفها لكثرة استعمالها لانها شربت
بفعلا **قوله** كرهها وانما كره لانه ربما كان سببا لخرم في على المسلمين فتلحقهم به المشقة او ربما كان
في الجواب ما كره السائل ويسوء وربما احفوه صلى الله عليه وسلم والحفوة المشقة والاذي فيكون
ذلك سببا لهلاكهم وهذا في الاشيا التي لا ضرورة ولا حاجة اليها ولا يتعلق بها تكليف ونحو
وفي غير ذلك لا تصور الكراهة لان السؤال جند اما واجبا واما مندوب **قوله** سلوني عما
شئتم وفي بعض النسخ تحذف الالف قال بعض العلماء هذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على انه
اوحى اليه انه لا يعلم كل ما يسأل عنه من الغيبات الا باعلام الله تعالى وقال القاضي عياض هذا
الحديث قوله صلى الله عليه وسلم سلوني انما كان غصبا **قوله** حذافة تضم المملكة وبالذال المجه
والفا وشبهه يفتح الشين المنقوطة والشاء التثنية الساكنة وبالواوحة **قوله** ما في وجهه اي من
انثر الغضب وتوب اي من الاسيلة المكرهمة وفي الجملة مما لا يرضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما جاء من ترك على ركبته برك وتخفيفه الرأيا قال برك البعير وسوكا

اي استناخ وكل شيء برك واقا فقدم برك فان قلت فاذا كان البروك للبعير فكيف اساره الى الانسان
قلت على طريق الجواز المسمى بغير المصلحة وهو ان يكون الحكة موضوعة لمصلحة من الحقائق مع عدم تبينها
لكذلك الحقيقة لا مع ذلك القيد بمعنى القرينة مثل ان يستعمل المسفرة وهو موضع اسفه البعير لمطابق
الشقة فقول زيد عليه السلام **قوله** عبد الله هو ابن حذافة بن زهير القريني السهمي من المهاجرين الاولين
وهم الذين اذركوا امة الرضوان وقيل الذين صلوا الى القسطين بته رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى كسري كجاب شريك كسري الكتاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم من ترك ملكه تقبله اسه
سبرونه وكان ابن حذافة فيه دعابة فيل انه حل حزام دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
حي كان يفتح قال ابن وهب قلت للثب بن سعيد ليحكى قال نعم واسره الرومي في زمن عمر فاراد
على الكفر فقصه الله سبحانه منهم ومات مصر في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وكان سب سوا له عن بعض
الناس كان يظن في سبه على عادة الجاهلية من الطعن في الانساب وحاجي صحح مسلم انه كان يدعي لعن ابنه
ولما سمعت امه سوا له قالت ما سمعت بابن عمرتك انت ان تكون امك تارفت ما يعارف الجاهلية
تفتضح على عين الناس فقال والله لو لعني بعد اسود لحقت به فان قلت من اين عرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه ابنه قلت اما بالوحي وهو الظاهر واما انه حكم بحكم الغرض او بالقياس او
بالاستحسان **قوله** رضينا معناه رضينا بما عدنا من كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السؤال
ابح كتابه وبروكه وقول هذه المقالة انما كان ادبا واكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومفقه
على المسلمين ليلا يوذوا النبي صلى الله عليه وسلم فيدخول تحت قوله تعالى ان الذي يوذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والاخرة الآية وسيجي في كتاب التفسير عن ابن رضي الله تعالى عنه انه قال رجل
من ابي قال فلان قترت يا ايها الذين اسوا الانسلوا من اشيا ان تدركم سوكم وعن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما كان قوما يلبسون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزا فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل فصل
ناقة ابن نافي فانزل الله تعالى فيهم هذه الآية **قوله** ضحك اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض
النسخ وجد قبله لفظ ثلاثا اي ضحك ثلاث مرات **الموطائي** يشكر من هذين الحديثين معنى الغضب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال لا يقضي القاضي وهو غضبان ثم قد فصل الحكم ههنا في وقت غضبه
والجواب ليس قيا من سائر الناس قيا به لانه لا يجوز عليه غلظة الحكم بعن عليه قولا ولا فعلا لعصية
اساياه ولذلك حكم الزبير في حال غضبه حين قال لا يضاركي له ان كان ابن عمرتك قال ابن حنبل
وفيه فهم عمر رضي الله تعالى عنه وفضل علمه لانه حتى ان يكون كثرة سوا لهم له كالتفت والشك في اسره
وفيه وجوب التواضع للعالم وفيه انه لا يسأل العالم الا فيما يحتاج اليه **ما**
من عاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه كسر الهمزة وفي بعضها ليفهم عنه بفتحها وزيادة عنه **قوله** فقال
اشارة الى ما في الحديث الذي سنده في كتاب الشهادة وهو ان صلى الله عليه وسلم قال الا انتمكم با كبر
الكل بر ثلاثا قالوا اي رسول الله قال لا شرارك بالله وحقوق الوالدتين وحطس وكان منكما فقال الا وقول
الزور فاراد بكررهما حتى قلنا لبيته سكت ولفظ الا محذوف وهو حرف التنبيه ذكر ليدل على تحقيقنا
بعده وثابته وقول في الحديث مرفوع عطف على الاشراك ففهمنا ايضا مرفوع لا ند حكايته عنه والزور
بضم الزاوي اي الكذب والميل عن الحق وانت الضمير في تكررها نظر الى الجملة الاولى الشهادة المرواة بقول
الزور والى الثانية اولى الثلاثة ومعنى ما زال يكررها اي مادام في مجلسه لا مدة عمره وهذه لفظة
من الحديث مذكورة هنا مجزومة على سبيل التعليق **قوله** ابن عمر اي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنهما وهذا ايضا تعليق بصيغة التخصيص وقال اي في حجة الوداع وثلاثا اي ثلاث مرات

مرية باب حب الرسول وتحتل ان يكون عطفا على قال حدثنا شعبه فيكون المراد حدثنا سليمان قال
حدثنا اسمعيل فخرج من التعليل **قوله** عن عطاف يروي رواه بلفظ عن بلفظ سمعت كاي رواية شعبه
وقال ان عباس هو مقلد قال اسمعيل ايضا والعرض منه انه رواه مطلقا لا بلفظ سمعت وانه حمير
بالشهادة على رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير شك والمشهور عليه خلاف الرواية الاولى وفي بعضها
قال ابن عباس بدو الوافعي هذا التقدير الموقول امروا واحد هو هذا المجموع لا امر ان قال
ابن بطال في الحديث انه يجب على الامام اقتداء ما ورعته وتعليمهم ووعظهم الرجال والنساء
ذلك سواء وفيه دليل على ان الصدقة تخرج من النار قال **قوله** لا يجوز لامرأة عطية المرأة بغير اذن
الزوج واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها فحول على
غير الرخصة واقول **قوله** والمراد من ما رواه في استحباب وعط
النساء وتذكيرهن الاخرة واحكام الاسلام وحثن على الصدقة وهذا اذا لم يتبع على خلافه
او خوف قلة او الموعوظ وغيرها وفيه ان النساء اذا حضرن صلاة الرجل يكن يعزلنهن وفيه
ان صدقة التطوع لا تحتاج الى احتجاب وقبول ويكفي فيها المعاطاة وفيه دليل على ان الصدقات
العامة انما يصرفها في مصالحها الامام وفيه جواز صدقة المرأة من مالها بغير اذن زوجها ولا
يتوقف ذلك على ثلث ما رواه قال مالك لا يجوز الزيادة على الثلث الا برضي الزوج ودليلنا ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يسأل هل هذا باذن ازواجه ام لا وهل هو خارج من الثلث ام لا ولو اختلف
الحكم بذلك لسال **قوله** ايها ما يستحب اخراج النساء عن ذوات الجمال في العيد من
واقول وفيه ان الاصل في الناس العقل وفيه الضرفات الصحة اذا لم يقبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن كون الملقبات عاقلات بالغة ام لا فان قلت **قوله** الحديث دل على الوعظ
فما وجه دلالة على التعليم حتى يدل على تمام الترجمة قلت **قوله** من جهة ان الامر بالمصدق
يستلزم التعليم **باب** **قوله** الحرس على الحديث والحديث
في اللغة الجديد وفي عرف العامة الكلام وفي عرف المشرعة ما يتحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم وكأنه لو خطب فيه مقابلة القرون اذ ان قدم وهذا حديث **قوله** الجوهرية
الحديث ضد القدم ويستعمل في قليل الكلام وكثيره لانه يتحدث شيئا فشيئا **قوله** عبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيى سبطي شريح بالملامات الاولى القرشي العامري المدي ابو القاسم الفقيه
قوله سليمان بن بلال ابو محمد البجلي القرشي البرقي المدي مرية باب امور الايمان
عمرو بن اي عمرو بن العيين وبابها ابو عثمان المدي مولي المطلب بن عبد الله بن حنظلة بن
المهملة وسكون النون وفتح المهملة وبالموحدة الحزوي القرشي مات في خلافة ابي جعفر المنصور
قوله سعيد بن اي سعيد المدي بفتح الباء وضما وان كان الاصل الكسر ابو سعيد المدي
مرية باب الدين ليس ورواه الحديث باجمعهم مديون **قوله** قال رسول الله وفي بعضها
قال قيل رسول الله والشفاعة تشق من الشفع وهو من التي الى مثله كان المشفع له كان ضررا
فجعله الشفع شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة الضم الى اخر ما وثاله واكثر ما يستعمل في الضمار
من هو اعلى مرتبة الى من هو ادنى **قوله** لقد ظننت الامر فيه جواب قسم محذوف وبما هو ر
اصلا يا ابا هريرة في ذمت الحمزة خفيفا وليس لي ضم الامر وفيها لان كلمة ان اذا وقعت بعد
الظن يجوز في مدخلها الوجهان الرفع والنصب واولا خلف في انه افضل او قول الصحيح
الاول واستمالا لمن من جملة ادلة صحته وهو منصوب لانه في حكم الظرف وقعت حاله

ويعجز الرفع بانه صفة احد قال سيبويه هو غير لغة اقدم منك **قوله** لما ريت ما موصولة والعائد
محذوف ومن يانية او مصدرية ومن تبعية فنعول ريت اي لرويتي بعض حرصك **قوله** من
قال لا اله الا الله احترارا من الشرك وخالصا من قلبه احترارا من النفاق فان قلت المشرك في
والمناقب لا سعادة لها وافضل التفضل شرك في الشركة قلت **قوله** الافعل بمعنى الفاعل يعني
سعيد الناس كقولهم الناقص والاشج اعدلا في مروان يعني عادلا في مروان او هو يعني الحق في
المشهور والتفضل بحسب المراتب اي هو اسعد من لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص الموكد البالغ
غايته والدليل على ازالة تأكيد ذكر القلب اذا الاخلاص بعده القلب فقايدته التأكيد في
قوله تعالى فانه اتم قلبه **الكشاف** فان قلت هل لا انقص على قوله فانه اتم وما فائدة
ذكر القلب والجمل هي الاية لا القلب وحده قلت **قوله** كتاب الشهادة هو ان يصرها ولا يتكلم فيها
ولما كان انما معتق بالقلب اسدلية لان اسناد الفعل الى الجارحة التي يعمل بها يبلغ الاضلال
تمول اذا اردت التأكيد بغيره عيني وسبقه اذ في او قول علم عن السعادة لها من الدلائل الخارجية
الدالة بالضمح عليه فان قلت فهل يكفي مجرد لا اله الا الله دون محمد رسول الله قلت لا يكفي
لكن جعل الجزء الاول من كلمة الشهادة شعارا للمجموعا فالمراد الكلمة تمامها كما تقول قرأت المذ لك
الكتاب اي المشهورة تمامها فان قلت **قوله** الايمان هو التصديق القلبي على الاصح وقول الكلمة
لا جوار احكام الايمان عليه فلو صدق بالقلب ولم يقل الكلمة فضعف بالشفاعة قلت **قوله** نعم
لنم يكن مع التصديق منافذ فقايدة القول حكما عليه تلك السعادة او المراد بالقول القول
النفسي لا اللساني او ذكر على سبيل التعليل اذ الغالب ان من صدق بالقلب قال باللسان
الكلمة فان قلت التقييد بالناس هل يقيد في السعادة من الحق والملة قلت لا اذ هو مفهوم
القلب وهو مردد ليس بحجة عند الجمهور فان قلت فهل للعصاة واحباب الكفار شفاعة
قلت نعم وهو مذهب الجماعة واما المعتزلة فقالوا الشفاعة لمطيع ولزيادة الثواب
وليس للعاصي ولا سقاط العقاب واطلاق الحديث حجة لنا عليهم فان قلت من قلبه متعلق بقوله
خالصا او بقوله قال قلت جاز الامران والظاهر الثاني فان قلت هو ظرف لغو امر مستقر
قلت ان يتعلق يقال هو لغو ولا يستغنى عنه حيزه با شي من قلبه فان قلت ما حمله
قلت الاحكام اللغوية محللة من الاعراب والمستقر هنا منصوب على الحال وفي بعض النسخ بدل ذلك
خالصا مخلصا **قوله** او من نفسه شك من اي هوررة **القاضي عياض** الشفاعة خمسة
اقسام اولها خاصة بنينا محمد صلى الله عليه وسلم وهي الاراحة من هول الموقف الثانية في ادخال
قوم الجنة بغير حساب وهذه ايضا وردت في بنينا صلى الله عليه وسلم الثالثة الشفاعة لقوم قد
استوجبوا النار فيشفع فيهم بنينا صلى الله عليه وسلم ومن يشاء الله الرابعة فمن دخل النار من المذنبين
فتدحيت الاحاديث باخراجهم من النار لشفاعة بنينا صلى الله عليه وسلم والملايكة واخوانهم
من المؤمنين الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وهذه لا تنكرها المعتزلة
كما يكره الاولى **النووي** الاولى هي الشفاعة العظمى قيل وهي المراد بالمقام المحمود والخاصة
بنينا صلى الله عليه وسلم الاولى والثانية تكون الثالثة والرابعة ايضا والله اعلم
قال ابن بطال في الحديث ان للعالم ان يفرس في تعليمه فيظن في كل واحد منهم وان يبيعه على
تفرسه ليعتد على الاجتهاد في العلم والحرس عليه وفيه ان للعالم ان يبين اذا سئل فان لم يبين بعد ان
يسال فقد كتم لان يكون له عذر فيعذر وفيه ان الشفاعة انما تكون في اهل الاخلاص خاصة

اقول وفيه فضيلة اي هوية ربي الله تعالى عنه وجواز القسم للتاكيد والخطاب بالكيفية واشتات
الشعاع يوم القيامة **باب** كيف يقبض العلم **قوله** كيف يقبض العلم **قوله** كيف يقبض العلم
العزراي الخليفة الراشد الاموي تزي اول كتاب الايمان **قوله** ان يكون حرم بالمهمة المفتوحة
والراي الساكنة هو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري ابو جبريل القضا والامر والموسم من عمر
ابن عبد العزيز مات بالمدينة سنة ثمان مائة **قوله** ما كان من حديث وفي بعضها ما كان عندك من حديث
وكان اما ناقصة واما تامة **قوله** لا يقبل خطاب بصيغة النفي وفي بعضها غيبة على سبيل النفي
وليفقوا العلم بصيغة الامر ويجوز فيه تسكين الامر كاي بعض الروايات والافتتاح هو الاشاعة
وليجلسوا من الجلوس لان الاجلاس ويحيى يعلم بلفظ الجمل من التعليم ولا يعلم بصيغة المعروف
من العلم **قوله** العلامة ابن عبد الجبار ابو الحسن الطائري العطار المصري ساكن مكة مات سنة ثمان مائة
وما بين **قوله** عبد العزيز بن مسلم باللام المكسورة الخليفة للخراساني القسبي نعم القاف
ويكون المهمة وفتح الميم سكن البصرة وقال يحيى بن اسحق كان من الابداليات سنة سبع وتسعين
وما بين **قوله** عبد الله بن دينار القسبي المدني مولى ابن عمر تزي بلعب امور الايمان **قوله**
بذلك يعني جميع ما ذكره وفي بعض النسخ بعده يعني حديث عمر بن عبد العزيز تزي قوله ذهبت العلم
والمقصود منه ان العلاري له كلام عمر تزي قوله ذهبت العلم فقطم فان قلت لم افساد
كلام عمر عن كلامه والعادة تقدم الاسناد قلت المعزق بين اسناد الخبر وبين اسناد الاثر
واما على رواية العلا فظاهر ان مراده ان ما رواه البعض تمام **قوله** ابن بطال في امر عمر
سكاته حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وان لا يقبل غيره للحض على اتباع السنن وصحتها
في الحجة عند الاختلاف وفيه انه ينبغي للعالم ان يشر العلم واذا عتبه **قوله** اسمعيل بن ابي اويس
بصيغة التصغير والسين المهمة تزي باب تفاضل اهل الايمان وما لك اي الامام وهما بكر
الها وعررة بضم المهمة وتقدم مولى كتاب الوجي وعبد الله في باب المسلم من سلم المسلمون **قوله**
يقول بلفظ المضارع حكاية حال الماضي واستحضار كانه لا يصلح ان يقال قال ليطابق سمعت
قوله انما افعول مطلق عن معنى يقبض كورج الفقير وكه ينزعه صفة مبنية للنوع ومما
ان الله لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل ان يرفعه من بينهم الى السماء ويجوز من صدقهم بل يقبضه
لقبض ارواح العلماء وموت جملة **قوله** في ابتداء دخلت في الجملة ولم يبق بضم الميم اي لم يبق
الله عالما وفتحها ورفع عالم واتخذ اصله اتخذ فقلت الجملة تامة اذ عم التلخيص التلخيص
الجملة وبالتنوين جمع راس وروسا بالمد جمع رليس واذا ظرفية والعامل فيها التلخيص وتحتل
ان تكون شرطية فان قلت اذا الاستقبال ولم نقل المضارع ماضيا فكيف يمكن ان قلت
لم جعل النفا ماضيا واذا جعل نفي النفا مستقبلا وبقيال تعارضا وتساوقا في غير اصله وهو
المضارع او عباد لا فيقيد الاستمرار فان قلت اذا كان شرطية يلزم يلزم من انتفا الشرط
انتفا الشرط ومن وجوب الشرط وجود الشرط لكنه ليس كذلك كجواز حصول الاتحاد مع وجود
العالم قلت **قوله** ذلك في الشرط العقلية المادية غيرها فلا تسلم اطراف القاعدة ثم ذلك
الاستمرار انما هو بوضع لم يكن للشرط بدل فقد يكون لشرط واحد شروط متعاقبة كصحة الصلاة
بدون الوجوه عند التيمم او المراد بالناس جميعهم فلا يصح ان الكل اتخذ وارسا جمالا لا اعدده
بقا العالم مطلقا وكذا ظهر فان قلت المراد لعل الجمل هو الجمل البسيط وهو عدم العلم
بالشي لا مع اعتقاد العلم به ام الجمل المركب وهو عدم العلم بالشي مع اعتقاد العلم بغيره المراد به الله

المتن

المشترك بينهما المتداولهما **قوله** فسيلا وبضم السين والضلال مقابل الهداية وهي الدلالة الموصلة
الى البقية فان قلت اهدى لخص بالمتبين امر عام للقضاء لجاهلين قلت عام اذ العلم بالشي يستلزم
القنوي به فان قلت الضلال يتقدم على الاثنا فاما معنى الفاء قلت المجموع المركب من الضلال والاضلال
هو متعقب على الاثنا وان كان الجزء الاول مقدا عليه او الضلال الذي بعد الاثنا غير الضلال الذي قبله
فان قلت ما وجد التوفيق بين هذا الحديث وبين الذي تزي باب من ردا الله بدخرا بفقعه وهو
لن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله تعالى وامثال قلت هذا
بعد بيان امر الله ان لم يقسوا بيان الاثر باتيان القيامه او عدم بقا العلم انما هو في بعض المواضع كغير
بيت المقدس مثلا ان هزناه به فيكون محولا على التخصيص جمعا بين الأدلة وفي الحديث التحدث عن اتخاذ
الجهل راسا وفيه دلالة للقالين بجواز حلول الزمان عن المجتهدين ما هو مذهب الجمهور خلافا للمناسبة
قال ابن بطال مع الحديث ان الله تعالى لا يهب العلم لحفقه ثم ينتزعه بعد ان يفضل عليهم به
والله تعالى ان يسترجع ما وهبه لعباده من علمه الذي يودي الى معرفته والايمان به ورسوله وانما يكون
قبض العلم بتضييع العقل ولا يوجد فمن بقي من خلفه من مضى قد اذرع عليه الصلاة والسلام يقبض
الخبر كله ولا ينطق عن الهوى **باب** هل يعمل للشي يوما على
حدة في العلم ويوم روي بالقبض والرفع وذلك نابع لرواية بحمل معروف ونحوه ولا على حدة اي على
انفراد وهو على وزن العدة **قوله** اقول اعطى كل واحد منهم على حدة اي على حاله
والها عوض من الواو **قوله** ادم هو ابن ابي اس تزي باب المسلم من سلم المسلمون **قوله** ابن
الاصهاني اي عبد الرحمن بن عبد الله الاصهاني الكوفي اصله من اصهبان خرج منها حين اقتصرها
ابو موسى الاشعري الكوفي وقيل كوفي كبراني اصهبان وهو نفع الهرة وكسرها وبالبا وبالفاء
واهل المشرق يقولون اصهبان بالفا واهل المغرب بالباء هي مدينة بمرقا العجم عظيمة كثر الخدث
فيها **قوله** اصباح ذكوان بفتح الجيم وسكون الكاف غير بضرب تزي باب امور الايمان وابو سعيد
الخدري بضم المعجمة وسكون المهملة في باب من الدين لغوار من القلق **قوله** قال الساري بعضها
قالت النساء وهكذا جاز الايران في كل اسناد في ظاهر الجمع والرجال بالضم فاعل غلبنا والجمل يستعمل
متديا الى مفعول واحد بمعنى فعل والى مفعولين بمعنى صير والمراد هنا لازمه وهو اليقين ويوما
مفعول به لا مفعول فيه وهو من نفسك ابتداء بفتح المعجمة با جعل معنى هذا الجمل بفتحها اختيارك
يرسل الله لاختيارنا وتحتل ان يكون المراد من رقت نفسك باضمار الوقت والطرف مفعول ليومنا
وهو ظرف مستقر على هذا الاختلاف **قوله** لقين اللقافية اما بمعنى الروية واما بمعنى الوصول
والاقلية وعظمن الفا الفصيحة لان المعطوف عليه محذوف اي قوني بوعدهن ولقين في اليوم الموعود
فوعظن وامرهن وحذف المامورية اما لارادة اتحاد حقيقة الامر لهن واما لارادة عموم المامور
به اي الحذف اما بحمله كالفعل اللازم بالنسبة اليه واما للتعميم وتحتل ان يكون فوعظن وامرهن
من تمة الضمة لليوم والفاية فان فضيحة وتحتل ان يكون لقين استنفا **قوله** امراه
وفي بعضها من امره ومن زايدة وتقدم صفة لها وسكن حال منها مقدم عليها وخبر المتدا الجملة
التي بعدالة الاستئنا لانه استئنا مفرغ اعرابه على حسب العوازل فان قلت كيف وقع الفعل
ستني قلت على تقدير الاسم اي ما امره مقدمة الاكايها حجاب فان قلت المتلافة
مذكر فعل يشترط ان يكون الولد ليت ذكورا فيحصل لها الحجاب قلت تذكيره بالنظر الى لفظ
الولد والولد يقع على الذكر والانثى وفي بعضها حجابا بالقبض خبر المكان **قوله** وانثى وفي

بعضها وأنتبه فان قلت على مر عطف وأنتبه قلت على ثلاثة وشبهه لبي بالمعطف العلفي وهو
في القرارة اني جاعلك للناس ما انا قال ومن ذري يعني ما المرأة تقدم آتيت ولديها الا كان لها حجاب
قوله محمد بن بشار بالموحدة المعقودة وبالجملة المستدرة الملقب سنداً رتبة باب ما كان النبي يحرم
بالموحدة وعند رستم الجملة وسكون النون وفي الجملة على المشهور وبالراوي محمد بن جعفر المصري رتبة بارظ
دون ظم **قوله** بهذا اي بهذا الحديث وقدر الاسناد الاول لعلود رجه انه بين شعبة والطبري رجل واحد
وهو امر خلافاً لثاني فان بينهما رجلين وقال الاول ان الاصل في هذا الحديث ان الاصل في هذا الحديث
على لفظ الشيخ وهو من جملة احباطه **قوله** ابا حازم بالمهمل وباب الزاي هو سنان مولى عزة بالهمزة
المفتوحة وباب الزاي الشديدة الا تحكي الماي الكوفي مات في ولاية عمر بن عبد العزيز ذكر انه جالس
مروعة حتى سئل وهذا تعليق من البخاري عن عبد الرحمن **قوله** لم يبلغوا الف بكسر الميم اي لم
يلغوا زمان التكليف وسن العقول والثلث الائم **الوجه** في ما بلغ الف لم يلف اي المعصية
والطاعة اي زاد هذا الراوي في الحديث المذكور بعد لفظ ثلاثة لفظ لم يبلغوا الف وبقي لفظ
الحديث سابقه ولا حجة لخله ولفظ البخاري يحمل ان يكون موقفاً على اي موزة قال ابن بطال وفيه
سوال النساء عن مرد بن جواز كلامه مع الرجال في ذلك وفي ما بين الحاجة اليه وقد اخذ العلم عن سنان
السلف **قوله** وفي جواز الوعد وبيان الاجر المتكفل فان قلت فهل للرجل ثلث المرأة اذ افقه
الولد في يوم القيامة قلت نعم لان حكم المكلفين على السوا الا اذا دل على التخصيص
باب من سمع شيئا فلم يفرجه فراجعه وفي بعضها فراجعه فيه **قوله**
سعد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الحافظ الحلي الراوي ابو محمد المصري ويروي عن البخاري
تارة وعن سعيد بن عبد الله الذهلي عنه اخرى مات سنة اربع وعشرين ومائة في ثمانين سنة قاله كتابنا في
فيه واساله ان يتحدث فاستمع واساله رجل اخر في ذلك فاجابه فقال له الاول اجبتك فلم يتحدث وليس
هذا حق المعلم فقال ابى مريم ان كنت تعرف ابا حمزة من اي حمزة وكلاهما من ابى عباس حديثنا
وخصتنا كما خصنا به **قوله** نافع بن عمر بن عبد الله الحافظ القرشي المكي الملقب بضم الحيم وفيه المني
وبالحاء المهملة مات بمكة سنة تسع وستين ومائة **قوله** ان اي ملكة اي عبد الله بن عبد الله بن علي
بصيغة المصغر مزية باب حرف الميم في الخط عليه **قوله** عائشة اي الصدقة بنت الصديق رضي الله تعالى
عنها سبق ذكرها في اول الصحيح وهذا الاسناد مما استدركه الدارقطني في البخاري وسليم قال
اخلفه الرواية فيه عن ابى اي ملكة فروي عنه عن عائشة وروي عنه عن القاسم بن عائشة **قوله**
هو اسد ران صغير لانه يحمل على انه سمع عنها بالواسطة وبدون الواسطة فزواه بالوجهين فالاستدراك
مستدرك **قوله** كانت لا تسمع فان قلت كانت لا تسمع لانها في ولا تسمع للمضارع فكيف اجتمعها قلت
كانت هنا لتوق خبرها دائماً والمضارع للاستمرار فينبغي ان ياتي اوحي بلفظ المضارع استحضاراً للصورة
الماضية وحكاية فعله وان كان مضارعاً لكن معناه على الماضي فان قلنا الاراجعت سننا تسجل او تسقط
قلت تسقط وراجعت هو صيغة لموصوف محذوفه اي كانت لا تسمع شيئا مجهولاً موصوفاً بصيغة الامر موصوفاً
بانه مرجوح فيه **قوله** وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب عطف على قوله ولا عائشة واعلم ان هذا
التدريس كلام ابى اي ملكة مرسل اذ لم يسند الى صحابي **قوله** اوليس يقول الله فان قلت همزة الاستفهام
تقتضي الصدارة وحرف العطف يقتضي عدم الصدارة فما تقدمه قلت **قوله** هناك اشالة بقدر هو المعطوف
عليه هو مدخل الهمزة نحو ان كان كذلك وليس يقول الله تعالى فان قلت ما اسم ليس كاي بعض النسخ وليس يقول
الله تعالى قلت اما ان يكون ليس بمعنى لا فكل اولاً يقول الله واما ان يكون فيه ضمير الشأن **قوله**

يسيرا اي سهل هنيئاً لا يثقل فيه ولا يعترض ما يقع عليه كما ينشأ حجاب الشاهد وجه المعارضة ان
الحديث عام في تعذيب كل من حوسب والاية تدل على عدم تعذيب بعضهم وهو حجاب اليمين وجوابها ان
المراد من الحساب في الآية العرض يعني لا يراز والاعطار وعنه عائشة رضي الله تعالى عنها هو ان يعرف ذنوبه
ثم تجاوز عنه وذلك بكسر الكاف **قوله** نوقش من المناقشة وهي الاستقصاء في الحساب والحل في جود فيه
الرفع والجر لان الشرط ماض وهما الرواية وهو كسر اللام وهو لا يرمي ونعيم يقول هلكه هلكه يعني هلكه
والمعنى هنا على اللزوم وان احتمل التعدي ايضا والظاهر ان الحساب منصوب بنزع الخافض اي في الحساب
اي من حركية حسابه المضايقة يهلك **التوروي** قوله عذب له معنيين احدهما ان نفس المناقشة
والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه ينقص الى العذاب بالنار ويؤيده الرواية
الاخرى يهلك مكان عذب ومعناه ان التعذيب غالب على العباد من استقصى عليه ولم يسأل هلكه
وادخل النار ولكن الله يعفو ويعظمها دون الشرك لمن شام كلامه وفي الحديث بيان فضيلة عائشة رضي الله
تعالى عنها وحسبها على التعلم والتحقيق فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يصح من المراجعة اليه وفيه
اثبات للحساب والعرض والعذاب وجواز المناظرة ومقابلة السنة بالكتاب وتفاوت الناس في الحساب
وغير ذلك **باب** يبلغ العلم الشاهد الغائب **قوله** قاله
ابن عباس يروي رواه عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا تعليق من البخاري
ذكره تقوية للحديث الذي في الباب واستشهاداً له وشبهه ليس بمعضلاً **قوله** عبد الله بن يوسف التميمي
والثلاث هو ابن سعد الغامي المصري قدم بغداد وعرض عليه التصور ولاية مصر فاني واستغفاه وتقدم
في اول الصحيح وسعيد بن ابى اي سيد الفزاري باب الدين بشر **قوله** اي شرح فيهم الجملة
وفي الراي وبالحاء المهملة وخويلد بن عمرو الخزاعي العدوي الكوفي سلم قبل فتح مكة وكان محل احد
الوية التي كعب يوم الفتح روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثاً ذكر البخاري منها ثلاثة
مات بالمدينة سنة ثمان وستين **قوله** عمر وفتح العين المهملة بن سعد بن الصاحي القرشي الاموي ابو
عقمان المديني الاشجق الامير خرج على عبد الملك فجدعه عبد الملك وابنه قبله صبراً سنة سبعين **قوله**
البهوت بضم الموحدة جمع البهت بمعنى المبعوث وهو الحديث الذي يبعث الى موضع وكان سعيد يبعث الحديث الى مكة
لقتل ابى الزبير **قوله** قام صفة للقول والمقول هو حديثه الى اخره والعداي اليوم الثاني من يوم
فتح مكة وذكر ادناي للتأليف والا فالسماح لا يكون الا بالاذنه ولزيادة التأليف ذكرها بلفظ التلخيص
كما اراد بعد ذلك المبالغة في تحقيق حفظه اياه وتثبت زمانه وهما في لفظه وغير ذلك ووعاه اي حفظه
وبه اي بالقول وحديثه بيانه لقوله تكلم وحين طرقت اقام وسمعت ووعا وانصرف وعمل ان يرا بقاءه
قال به واعلم ان كل ما في الانسان من الاعضاء اثنين نحو الاذن والعين فهو موت بخلاف الانف
وغيره **قوله** حرما الله اما ان يراد به مطلق المحرم فيتنا ولد كل محرماً بها واما ان يراد به ما ذكر بعد
من سفل الدم وعصا الشجر **قوله** لم يحرمها الناس اي ليس يحرمها الناس حتى لا يعتد به بل يحرمها
الله تعالى وان حذرها بوجي الله تعالى لا انه اصطلح الناس على حذرها بخبر اذن الله تعالى وامره فان قلت
جاء في الحديث ان ابراهيم حرم مكة قلت اسما المحرم الى ابراهيم من حيث انه سلفه فان الحاكم بالشرع
كلها هو الله تعالى والانبيا يبلغونها فان قلت كانت محرمة من يوم خلق الله السموات والارض كما ثبت
في الاحاديث قلت لعنه لما رفع البيت المعمور الى السماء وقت الطوفان اندرست حرمتها اوصارت
شريعة متروكة منسية الى ان احياها ابراهيم عليه السلام وقيل معناه انه تعالى كتب في اللوح المحفوظ
يوم خلق السموات ان ابراهيم يحرم مكة بامر الله **قوله** لا يرد تقدم ان هذا اللفظ من النوادر

حيث كان عليه دائما تابعا للامه في الحركة وخص من بين ما يجب الايمان به هذين الامرين الايمان بالله
واليوم الاخر في القيامة لان الاول اشارة الى المبدأ والثاني الى المعاد والوفاي داخله تحتها وقد استدرج
من يقول الكفار ليسوا بالخطابين بالفرع والجواب ان صلى الله عليه وسلم قال فذلك لانه المؤمن هو الذي يبقا
لاحكام ويتبع حرمات المحرمات ولذلك جعل الكلام فيه وليس فيه ان غير المؤمن ليس بخطابا بالفرع وقيل
انما وصفه بالايمان ليشعر بالعلية يعني من شأن المؤمن بالله وجوابه انه لا يخالف الامارة ولا يحل ما حرم الله
تسفيك بكسر الغاي على المشهور وحكي فيها وكذا يعصه والمراد من اسالة الدم القتل والعصا القطع فان قلت
لا يعصه عطف على يسفك فغناه لا يحل ان لا يعصه قلت لا زبدت لتأكيد معنى النبي لغناه لا يحل ان
يعصه واما الشجر فالذي لا يستنبه الاذنب في المادة متفق عليه وغيره محل الخلاف ولفظ الحديث
عام وفي بعض النسخ فيها بلفظها **قوله** فانه احد هو فاعل فعل محذوف وجب حذفه لانه لا يلزم اجتماع
المفسر والمفسر والامكن المفسر مفسرا والمفسر مفسرا وخبر قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك
وترخص شق من الرخصة وهو حكم ثبت لعدم قيام الحر لولا العذر وقد اخرج به من يقول فحيث
عنوة اي قهرا والجراعه انه لا يدعي ان قاتل فيها واخذها قهرا وحل الشئ لا يستلزم وقوعه اوله
عنوة يقتضي نصب الحرب عليهم والطعن بالرجح والري بالسهم والضرب بالسيف ولم يقع ذلك واما قتل
من استحق القتل خارج الحرم في الحرم فليس معنى القتال في شئ وتاويله عند من يقول فحيث صلحا
ان معناه يرخص بجواز القتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه دخلها متنهيا للقتال لو احتاج اليه
قوله ادن دوي بصيغة المجهول والمعروف فانه قلت تقتضي الظاهر انه يقال له لا يضر فيه
النفات قلت لان السياق في قوله لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكاية قول المترخص وساق
هذا هو تضمنه جواب المترخص وقضية الانفات يقتضي اجابا السياق ويجوز ان يكون التفاتا
اذا قدر قلنا ترجمنا احد لقتالي فوضع لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع **قوله** ساعده اراد به
مقدار من الزمان من يوم الفتح وهو زمان الدخول فيها ولا نعلم من الحديث اباحة عضد الشجر لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في تلك الساعة **قوله** حرمتها اي الحكم الذي في مقابلة الاباحة المستفادة من لفظ
الاذن ولفظ اليوم يطلق ويراد به يومك الذي انت فيه اي من وقت طلوعه الى غروبه ويطلق ويراد
به الزمان الخاص المعهود وقد يكون اكثر من يوم واحدا واقل وكذا حكم الاس فانه قلت ما المراد به
هنا قلت الظاهر انه الحاضر وتحتل ايضا المعنى الاخر اي ما بين الطلوع الى الغروب وتكون الام
حبيد الامر للهد من يوم الفتح اذ عود حرماتها كان في يوم الفتح لا في غيره الذي هو يوم صد وهد الفتح
وكذا الام في الاس يكون معهودا من اسن يوم الفتح **قوله** ما قال عمر واعي في جوابك ولا يبعد اي مكة وفي
بعضها لا يبعد اي الحرم اي لا يعصم العاصي شلا كالظام **قوله** ولا فارا بدمي اي يلجأ الى الحرم ملتسبا
غير حق خوفا من العقاص **قوله** تحريمه لفتح الخاء المجهة واسكان الراء وبالموحدة على المشهور ويقال
ايضا يضم الخاء واسلها سرقة الابل وتطلق على كل خيانة وقال الخليل هي العنادية الدين الخارب
وهو النخل المسند في الارض قال الشاعر الخارب اللص يحجب الخاربا وقد يجري لخرية
في اكثر الكلام يجري التهمة وقيل العث وقيل بعض الخاء العورة وبفتحها المعلة الواحدة من الخرازة
وهي اللصوصية وفي بعضها بلفظ تحريمه يعني السرقة وفي بعضها بلفظ خيانة ويليها وفي بعضها بخرية
بالجيم المسورة وبالزاي وبالمنشاة الخناية قال ابن بطال بن دوي بالضم ارادها الفسق
ومن روي بالفتح اراد السرقة وقال اخلفه تا ويل الحديث فله ابو شريح على العمود وعمود
على الحصون فاحج ابو شريح بالحديث على وجهه ونبي عمرو عن بخت الخيل الى مكة وابا الربي الى الخلافة

من يريد وعبد الملك لانه يبيع لانه الزبير قبل هولا وهو صاحب البيعة صلى الله عليه وسلم واما قول
عمر فليس جوابا لاي شئ لانه لم يخلف معه في ان من اصاب حدا في غير الحرم ثم لما الى الحرم هل يجوز ان يقا
عليه في الحرم ام لا وانما انكر عليه ابو شريح بعثه ليل التها ونصب الحرب عليها فاحسن في استدلاله وحج
عمرو عن الجواب وجوابه عن غير سؤاله وقال اخلف العلماء في الصحابي اذ روي الحديث هل يكون اولى
تبا ويلي من ياتي بعده امره فقال طائفة تا ويل الصحابي اولى لانه الراوي للحديث وهو علم
يخرجه وسبه وقال اخرون لا يلزم تاويله اذ لم يصب التا ويل قال وفيه من التقه ان يجب
على العالم الانكار على الامير اذا اغتصب من الدين وان لم يسأل عنه **الطبي** لما سمع عمرو ذلك
رده بقوله انا اعلم يعني سمعك وحفظك لكن ما فهمت المعنى المراد من مقابلة فان ذلك الترخص كان سبب
الفرع عنوة وليس سبب قتل من استحقه خارج الحرم والذي انا جرده من القتل الثاني لان الاول
قلنا تركي فهو من القول بالموجب يعني الجواب مطابق وليس بخافية عن غير سؤاله **الخطابي**
ظاهر الحديث يحترم الدماء كلها كان ذلك حقا او لم يكن ويؤله وانما اذلت فيها ساعة ولا يجوز
ان يكون صلى الله عليه وسلم قد باح دما حراما عليه لانه ذلك اليوم ولا في غيره من الايام واليه
ذهب قوم فقالوا الجاني اذا فر الى الحرم لم يقتض منه ما دام تقيما فيه الى ان يخرج وقال بعضهم
انه كل ما جناه في الحرم اقتض منه فيه وما جناه خارجا فلا يقتض فيه وقال الامام ابو الحسن
الماوردي من اصحاب الشافعي في كتاب الاحكام السلطانية من ضاير اهل الحرم ان اهلهم لو غفروا على
اهل الحرم فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيغ عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة وقال الجمهور
يقالون على الغنم اذ لم يكن ردهم عن البيعة الا بالقتال لان قتال البغاة من حقوق الله تعالى التي لا يجوز
اضاعتها فحفظها في الحرم اولى من اضاعتها وقد نص الشافعي في كتاب اخلاف الحديث من كتب الامر على حوار
قتالهم وقال القفال المروزي في شرح التخصيص في اوله المنكح لا يجوز القتال بمكة
حيث لو تضمن جماعة من الكفار والعيان بالله فيهم لم يجوز لنا قتالهم فيها **قوله** وهذا بعيد وفي
الحديث فوائد غير ما تقدم منها ان العالم اذا انكر على الامير عليه رعاية الرفق كما استاذن منه في
الحديث وذكر التوكيد في الكلام وتقدم الحديث المقصود وشرف مكة واسان القيمة واخصاص
الرسول صلى الله عليه وسلم بخصاصه وجواز القياس على الرسول صلى الله عليه وسلم لولا العلم بكون الحكم
من خصائصه وجواز الشيخ او الشيخ الا باحة للرسول صلى الله عليه وسلم بالحرم وجواز الجادة ومخالفة
التابعي للصحابي بالاجتهاد واسا علم قال البخاري رحمه الله عليه حدثنا عبد الله بن عبد الوها
ابو الجحى بالمهمل والجيم المفتوحين وبالموحدة البصري مات سنة ثمان وعشرون ومائتين **قوله**
حاد بفتح المهملة وتشديد الميم بن زيد بن درهم البصري وكان جده درهم من سبي مجستان مائة باب
وان طائفة من المؤمنين اقتلوا قال ابو زرعة حماد بن زيد بن درهم اثبت من حماد بن سلمة
ابن دينار روى عن عبد الله بن موية السجعي عكس فقال فضل ابن سلمة علي بن زيد كفضل الدينار على الدرهم
ولم يرو البخاري عن ابن سلمة روي عنه الجماعة غيره **قوله** اليوب اي السخيا في سبوقه بار طلوة
الايمان ومحمد بن ابي سبوق مائة باب اتباع الجنايز واني بكرة هو عبد الرحمن بن ابي بكرة مائة باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم رب بلغ والبكرة بفتح الموحدة بفتح الصغير سبق في باب وان طائفة
من المؤمنين والرجال كلهم يصرون قال الامام الغساني في كتاب تعيين المهمل روى بعض
الشيخ عن محمد بن ابي بكرة عكس ابن ابي بكرة بينهما وفي بعضها عن محمد بن ابي بكرة عن ابي بكرة بتدليل
عن بلفظان وكلاهما وهم فاش **قوله** قال هو بدل عن النبي يعني ذكر قال النبي صلى الله عليه وسلم

انتم عليا سيف مسموم في جبهته فا وصله وما غلبه ليلعة وتوفي ليلة الاحد التاسع عشر من رمضان
سنة اربعين وعنه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر ولما حضرته الوفاة قال فرتي ولم رب الكمية وكتب وصيته
فلما فرغ من الوصية قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم لم يتكلم الا الله الا الله في توفى ودفن في النجف
وصلى عليه ابنه الحسن وكان عنده فضل من حوطة رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصي ان يحط به وتوفي
وهو ابن ثلاث وستين سنة في الاحم وكان ادم اللون ربه ابيض الراس والحية وكانت له طويلة
حسن الوجه كان له القبر ليلة البدر المن ودفن بالكوفة رضي الله عنه **قوله** لا تكذبوا علي فان
قلت هل فرق بين كذب عليه وبين كذب له ام الحكم فيهما سواء قلت يعني كذب عليه نسبة الكلام
اليه كما اذا سوا كان عليه اوله فانه قلت الكذب على الله داخل تحت الكذب على الرسول ام قلت
نعم ان المراد من الكذب عليه الكذب في الدين فانه قلت الكذب من حيث هو مصيبة فكل كاذب عام وكل
عاص على النار لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان لدنا ربحا عظيما فافادة لفظه على فان الحكم عام
في كل من كذب على احد قلت لا شك ان الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم اشد من الكذب على غيره
لكونه مقصدا شرعا ما باقيا الى يوم القيامة فيخص بالكره الكذب عليه كبرية وعلى غير مصيبة
والصغار ومكفرة عند الاجتناب عن الكبار والمراد من قوله ومن يعص الله الكبرية فانه قلت الشوط
سبب للجرا وكيف يصور سببية الكذب للامر بالولوج لغيره سبب للولوج نفسه قلت هو
سبب للارزاق لان الامور لا تزام وتكون الكذب سببا لزام للولوج معني فانه قلت
ما معنى الكذب قلت فيه ثلاثة مذاهب مذهب اهل الحق ان الكذب عدم مطابقة الواقع والصدق
مطابقته والثاني انها مطابقة الاعتقاد ولا مطابقته والثالث مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة
ولا مطابقة مع اعتقاد الاطابقة وعلى الاخير يكون بينهما الواسطة **النووي** معني هذا
الحديث ان هذا جزاؤه وقد يجازي به وقد يعفو الله عنه ولا يقطع عليه بدخول النار وهذا سبيل
كل ما جاز الوعيد بالنار لا يحجب الكبار وغير المكفر ثم ان جوزي وادخل النار فلا تخلف فيها بل لا بد
من خروجه منها بفضل الله ورحمته **باب** حديثنا ابو الوليد ههنا
ابن عبد الملك الطيالسي البصري شيخ الاسلام من باب علامة الايمان حب الاختصار **قوله** جامع
بالجم ابن شداد بالهجرة وبا لمهملتين الاولى منها مشددة ابو جحر الاسدي الكوفي مات سنة ثمان
عشرة ومائة روي له الجماعة **قوله** عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي القرشي اشترى نفسه
من ابي سريته مرات مات سنة اربع وعشرون ومائة **قوله** عن ابيه اي عن عبد الله بن الزبير وهو ابو بكر
ويقال ابو جيب بضم الجاء المعجمة وفيه الموصلة الاولى وسكون الفتحة الثانية بينهما الصحاح ان الصحاح
اسير المؤمنين هو اولد سولود ولد في الاسلام لها جرن بالمدينة ولدته امه بنت الصديق بقبوات به
النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره فربما شدة فضله ثم تغلبت فيه وكان اولي دخل جوفه في رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم دعا له وكان اطلس لالحية له وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث وثلاثون
حديثا ذكر البخاري منها سنة وهو احد العباد لة الاربعية هو ابن عمرو بن عباس وابن عمرو واما ابن سعود
فليس منهم وقول الجوهري انهم تقدم بيان غلظه كان صواما فواثما وصولا للرحم عظيم الجاهدة
فتم له ثلاث ليل ليل تصلي قائما وليله راكعا وليله ساجدا في الصباح وغزا الزبيبة فاقاه
ملكهم في مائة الف وعشرين الفا والمسلون عشرون الفا فظن ان الزبير سلكهم قد خرج من عسكره فاخذ ابن
الزبير جماعة فقصده فقتله وكان الصبي عايدة ولما مات يزيد بن معاوية بوجع للخلعة سنة اربع وستين
واجتمع على طائفة اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان مائة الف من اهل الكوفة وحملوها بين

وجع بالناس ثمان مائة في الخليفة الى ان حصروه الحجاج بمكة اول ليلة من ذي الحجة سنة ثمان وسبعين
وجع الحجاج بالناس ولم يزل يحاصره الى ان اصابته رمية حجر فأت وصلى حجة وحمل راسه الى خراسان
رضي الله تعالى عنه **قوله** للزبير بن الزبير اي لابي عبد الله بن العوام تشديد الواء القرشي احد
العشرة المبشرة واحد السنة اصحاب السوركي واحد لها جرن بالهجرة بن جوارى النبي صلى الله عليه
وسلم وامه صفية بنت عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت واسلم هو رابع اربعة اقسام
خمس عايدة الصديق رضي الله عنهما وهو ابن سنة عشر سنة فعد به به بالذنان ليرك الا سلام فلم يفعل
وهاجر الى ارض الحبشة وشهد المشاهدة كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روي له عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا ذكر البخاري تسعة منها وهو اول من سلم السيف في سبيل الله وثبت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وكان ابيض معتدك اللحم خفيف العارضين ومناقبه كثيرة سياج
بعضها وترك الزبير يوم الجمل القتال وانصرف عنه فجمعة جماعة من الغزاة فقتلوه بواد ذي السباع بنا
البصرة ودفن ثمة ثم حوّل الى البصرة وقبر مشهور بها **قوله** لا اسمعك وفي بعضها ان لا اسمعك
تحدث ومناه لا اسمع حديثك وتحدث فحدث فغايله الثلاث **قوله** اما تخف الميم من حروف
التيه واي تكبر الهمة ولم افارقة ايم افارق رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد به عدم المفاارقة العترة
اي ما فارقة سفر ولا حضرا عايدة من يلازم الملوك فانه قلت قدما جريا للحبشة قلت
ذلك قبل ظهور شوكه الاسلام اي ما فارقة عند ظهوره او اي في اكثر الاحوال **قوله** لكن وفي
بعضها لكن وفي ان واخوانها لكان بون الوقاية لها وعدم الاخلاق فانه قلت شرط لكن ان توسط
بين كلايين متباينين فاهنا قلت لا زير عدم المفاارقة السباع ولا زير السباع التحدث عادة ولا ز
الحديث الذي ذكره في الجواب عدم التحدث فيبين اللذين منافاة فضلا عن المفاارقة فانه قلت
المناقب لسمعت قال ليواقفا مضيا فا القايمة في العدول الى المضارع قلت استصار صور
القول للحضرة والحكاية عنها كانه يزعم انه قال له الات **قوله** فليكنوا بكسر الهمزة والاصل
وبالسكون هو المشهور والنو اتحاد الحياة اي المنزل يقال تنو الرجل المكان اذ اتخذ موضعاً
لمقامه **الجوهري** تنوات منزلا اي منزله **الخطابي** ظاهره امر ومناه خبر
يريد ان يوتمة مقعد من النار قال ولم يخش الزبير عن نفسه من الحديث ان كذب فيه عدا ولكنه خاف
البرق او يخطي فيكون ما يجري من الغلظة فيه كذا اذ لم يتيقن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قاله
وفيه من العلم انه لا يجوز الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاشك وغالب الظن في بيعة سها
ولعل محته قال ابن بطال قيل النبوة ان كان الى الكاذب فلا شك انه لا يبو نفسه وله الى
تركه الى سبيل وان كان الى الله فامر الله بما لا سبيل اليه غير جاني فاجيب **قوله** انه معني ادعوا
الله تعالى فان في ذلك عامر في كل كذب او خاص قلت اخلفوا فيه فقبل معناه الحضور
اي الكذب في الدين كما ينسب اليه تحريم طلال او تحليل حرام وقيل كان ذلك في رجل بعينه كذب سبيل
الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته وادعي عند قومه انه نبي الله ليحكم بينهم واحتجاج الزبير به سبي
الخصيص فهو عامر في كل كذب حربي وديني **الطبري** الامر بالنبو تنفكم وتغليظ ادلوها
معه في التاديب كذلك يكن كذلك وايضا فيه اشارة الى نفي العقد في الذب وجراته اي كانه
تصدي الكذب التهمة بقصد في جراته النبوة واقول **قوله** وختم ان يكون الامر على حقيقته
بان يكون معناه من كذب في نفسه بالنبوة ويلزم عليه فلقوله فليكنوا نوحها اربعة
فانه قلت قصد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن في الواقع كذا اهل بائنه

الخطابي

قلت يا ثم لكن لا يسبب الكذب بل يسبب تصد الكذب لان قصد المصيبة معصية او لئلا وزعمه رجع
الرسول فلا يدخل تحت الحديث **قوله** الحديث لئلا يصدقها فلو ايد منها فمعرفة رقا عدة لاهل السنة
ان الكذب يتناول اجارا العامد والمسامي عن النبي غلاف ما هو منها تعظيم عزم الكذب عليه صلى الله
عليه وسلم وانما حاشة عظيمة ولكن لا يكفر بهذا الكذب الا ان يستحل هذا هو المشهور **وحكي**
امام الحرمين عن والده انه يكفر بوقوع منه ثم ان من كذب عليه صلى الله عليه وسلم عدل حديث
واحد شق وردت روايته كلها وبطل الاحتجاج بجميعها فلو كانت وحسنت توثيقه لقال الامام احمد
رحمة الله عليه وجماعة من اصحابنا لا نقبل روايته بما لم يختم على جرحه دائما فان قلت هذا كلام
للقواعد والمختار انقطع بجملة توثيقه وقبول روايته بعد هذا وقد اجمعت صحة روايته تركا كذا حسرا
فاسم ومنها انه لا فرق في عزم الكذب عليه بين ما كان في الاحكام وما لا حكم فيه كالتزويج والتمويه
والمواظفة فكله حرام من الكبر الكبار بخلاف الكرامة حيث جوزوا وضع الحديث فيما لا حكم فيه وامان
ابن الزبير في الرواية والاكثر منها فلو كانت خاف العطف والنسب والغالب والناسي وان كان لا
ثم عليه فقد نسب الى تقريظ لشاهله او نحوه وقد يعلى بالناسي لبعض الاحكام الشرعية لعزومات
المتكافؤ وانتفاض الطهارة **قَالَ** وهذا الحديث حديث في نهاية من الصحة وقيل انه موثر
وحكي الامام ابو بكر الصيرفي في شرحه لرسالة الشافعي انه روي عن الثوري عن سفيان بن عيينة
مرفوعا **وقال** بعض الحفاظ انه روي عن اثنين وستين صحابيا وفيهم العشرة المبشرة **قَالَ**
ولا يعرف حديث اجتمع على روايته العشرة الا هذا واحديث روي عن اكثر من ستين صحابيا الا هذا
وقال بعضهم رواه ما يشك من صحابته **وقال** الشيخ ان الصلاح ثم لم يزل عدد من ازياد
وهي على التوالي والاستمرار وليس في الاحاديث ما في مرتبة من التواتر وقيل لم يوجد الحديث
مثال للتواتر الا ذلك **قَالَ** حدثنا ابو عمر بن النعمان وسكون المهمل بينهما وبالرأيهما
المشهور بالمعتمد عبد الله بن عمر بن الخطاب المنفرد بالصوري **قوله** عبد الوارث اي ان سفيان
ابن ذكوان التيمي السجستاني البصري وتقدمنا في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب
قوله عبد العزيز بن ابي شبيب بن الميمون وقع الها الا في البصري الباني في جمع الموحدة وبالوحدتين
مر في باب حب الرسول في الايمان **قوله** حدثنا المراد به حبس الحديث ولهذا اجاز وقوع الكثير صفة
له لاحديث واحد والايضا اجتماع الوحدة والكثرة فيه والحديث اذا اطلق في عرف المشرقة يصاد
بتحريض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ منع متعد الى مفعولين وان الخففة مع معمولها هو المفعول
الاول والمشددة مع الاسم والخبر في محل الرفع بانه فاعل اي بمعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تنزل
الحديث فاذا قلت الحديث لا يمنع كثرة الحديث الصادق بل يجب التثنية والكثرة والتثنية اذا كان صادقا فكيف
حمله ما قلنا كثرة الحديث وان كان صادقا فاجزائي الكذب غا لباعادة ومن حاكم حول الحاشية ان يقع
فيه فالعقل للاعتناء عن الاخبار اليه ولو كان وقوعه على سبيل التدرة **قوله** كذا عام في جميع
انواع الكذب لان الكثرة في سياق الشرط كالكثرة في سياق النفي في افادة العموم **قوله** المكي بالكان
واليا المشددين ابن ابراهيم ابو السكن بالمهمل والكاف المتوحدتين البليغ التيمي ولد سنة ست وخمسة
ونماية في باب من احبب القيا باشارة اليد **قوله** يزيد معروف مصارع الزيادة اي ابي عبيد
سعد بن عبد الاسمي سولي سنة ابن الاكوع بنجر الحرة وسكون الكاف في الورد والمهمل وهو لغة العوج
الكعب ايطوف الزيد الذي يلي الامام وادم الاكوع سنان بن عبد الله الاسمي المدني وسليمان بن مكي
اسم ابي ايسا والي عامر وقيل هو ابن عمرو بن الاكوع شهد بقة الرضوان وابع رسول الله صلى الله عليه وسلم

روى الامام ابو بكر الصيرفي
في شرحه لرسالة الشافعي
انه روي عن الثوري عن
سفيان بن عيينة مرفوعا
بعض الحفاظ انه روي
عن اثنين وستين صحابيا
وفيهم العشرة المبشرة
قَالَ ولا يعرف حديث
اجتمع على روايته
العشرة الا هذا واحديث
روي عن اكثر من ستين
صحابيا الا هذا
وقال بعضهم رواه ما
يشك من صحابته
وقال الشيخ ان الصلاح
ثم لم يزل عدد من ازياد
وهي على التوالي
والاستمرار وليس في
الاحاديث ما في مرتبة
من التواتر وقيل لم
يوجد الحديث مثال
للتواتر الا ذلك
قَالَ حدثنا ابو عمر
بن النعمان وسكون
المهمل بينهما وبالرأيهما
المشهور بالمعتمد
عبد الله بن عمر بن
الخطاب المنفرد
بالصوري
قوله عبد الوارث
اي ان سفيان
ابن ذكوان
التيمي
السجستاني
البصري
وتقدمنا
في باب
قول النبي
صلى الله
عليه وسلم
لهم علم
الكتاب
قوله عبد
العزيز
بن ابي
شبيب بن
الميمون
وقع الها
الا في
البصري
الباني في
جمع
الموحدة
وبالوحدتين
مر في
باب حب
الرسول
في
الايمان
قوله
حدثنا
المراد
به حبس
الحديث
ولهذا
اجاز
وقوع
الكثير
صفة
له
لاحديث
واحد
والايضا
اجتماع
الوحدة
والكثرة
فيه
والحديث
اذا اطلق
في عرف
المشرقة
يصاد
بتحريض
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
ولفظ
منع
متعد
الى
مفعولين
وان
الخففة
مع
معمولها
هو
المفعول
الاول
والمشددة
مع
الاسم
والخبر
في
محل
الرفع
بانه
فاعل
اي
بمعنى
قول
النبي
صلى
الله
عليه
وسلم
لا
تنزل
الحديث
فاذا
قلت
الحديث
لا
يمنع
كثرة
الحديث
الصادق
بل
يجب
التثنية
والكثرة
والتثنية
اذا
كان
صادقا
فكيف
حمله
ما
قلنا
كثرة
الحديث
وان
كان
صادقا
فاجزائي
الكذب
غاية
لباعادة
ومن
حاكم
حول
الحاشية
ان
يقع
فيه
فالعقل
للاعتناء
عن
الاخبار
اليه
ولو
كان
وقوعه
على
سبيل
التدرة
قوله
كذا
عام
في
جميع
انواع
الكذب
لان
الكثرة
في
سياق
الشرط
كالكثرة
في
سياق
النفي
في
افادة
العموم
قوله
المكي
بالكان
واليا
المشددين
ابن
ابراهيم
ابو
السكن
بالمهمل
والكاف
المتوحدتين
البليغ
التيمي
ولد
سنة
ست
وخمسة
ونماية
في
باب
من
احبب
القيا
باشارة
الي
يد
قوله
يزيد
معروف
مصارع
الزيادة
اي
ابي
عبيد
سعد
بن
عبد
الاسمي
سولي
سنة
ابن
الاكوع
بنجر
الحرة
وسكون
الكاف
في
الورد
والمهمل
وهو
لغة
العوج
الكعب
ايطوف
الزيد
الذي
يلي
الامام
وادم
الاكوع
سنان
بن
عبد
الله
الاسمي
المدني
وسليمان
بن
مكي
اسم
ابي
ايسا
والى
عامر
وقيل
هو
ابن
عمرو
بن
الاكوع
شهد
بقة
الرضوان
وابع
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم

يؤيد ثلاث مرات في اول الناس واسمهم ولهم روي لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وسبعون حروفا
خرج البخاري منها احدى وعشرون وكان تجارا راسيا حسنا يستق القيس فاضلا خيرا سكن الرعدة ويقال
انه كلمة الغيبة قال سلة رابا الغيبة قد خفيها فطليته بجمعة من رعدة منه فقال وعك ما لي ذلك عرفت
الي رزق رزقه الله ليس من مالك فزعتني قال قلت اما عبد الله ان هذا الجب ذيب يكلم فقال
الذيب اعجب منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصول الخلد يدعوك الى عبادة الله وتابوع الاعداء الا
قال فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت مات سنة اربع وسبعين بالمدينة وهو ابن ثمانين سنة
قوله ما لم اقل ايلم اقله والحاديد المفعول يجوز حذفه فان قلت هذا يخص بالقول امرينا ولا
نسبه فعل الميم لم يفعله قلت اللفظ خاص بالقول لكن لا شك ان الفعل في معناه لا يشترط ان يكون
الاتماع وهو الحسنة على الشريعة ومشرعها صلى الله عليه وسلم وكلمة من في من النار يحتمل ان يكون بيانها
وابتداء فان قلت اختلاف الروايات في اللفظ مع الاشتراك في المعنى يحسن تهمنا على كتماننا
ومن قبل على ما لم اقل ومن كذب على عمد اهل ليقال انه متواتر قلت شله يستوي بالتواتر من جهة المعنى كما تقدم
للمشترك للفصل من جميع اللفاظ متواتر واعلم ان هذا الحديث اسناده من عوالي الاسانيد لان الرجل
بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وهذا اول ثلاثيات البخاري في معرفة قال يحيى السنة
الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب بعد كذب الكافر على الله تعالى وكذا تومر الصحابة
والتابعين انما راجع الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خوفا من الزيادة والنقصان والغلط فيه حتى ان
التابعين تركوا كتاب رفع المرفوع فيوقف على الصحابة ويقول الكذب علينا اهل من الكذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال معني المور المتروك ولقد دار بين الزهري وربيعة معانته فقال
ربيعة للزهري انا انما اخبر الناس بما راي ان شاوا واخذوا به وان شاوا تركوه وانت انما تحبهم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانظروا ما تحبهم به **قوله** موسى بن اسماعيل المنفرد بالصوري السجستاني
وان عوانة بن يحيى المهمل ونخلة الواو وبالون اسم الوضاح من الوضوح الواسطي وقد تقدمنا في كتاب
الوحي **قوله** اي حصين بن يحيى المهمل وبكر الصاد المهمل قال الغساني لا علم في الصحاحين
من اسمه حصين بن يحيى كما ومن يكتفي بالي حصين غير هذا الرجل وهو عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي
التابعي الحافظ العتاهي كان شيخا ثقة صاحب سنة مات سنة ثمان وعشرين وساية **قوله** اي اصح
اي ذكر ان السلطان الزيات الذي تولى باب امور الايمان **قوله** تسموا بصيغة الامر من باب
التعجيل وهو ما يقتضيه في معناه وهو بمعنى التسمية ولا تنسوا من الحكاية وهو من التعجيل ومن الافعال
على حسب اختلاف النسخ والاسم بخوزيد والكثيرة بخابوزيد واعلم ان العلم ان يكون شعرا مدح او
بذم وهو اللقب واما ان لا يكون فاما ان تصدر نحو الاب والامر وهو الحكاية والا وهو الاسم فاسم النبي
صلى الله عليه وسلم محروك كنيته ابو القاسم ولقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيد المرسلين **الحجوري**
التكدي ان سمي بشي وتزيد غيره ويقال كنيته وكنته كلبا وعكنا والكثيرة بالضم والكمروا كني فلان
كلها وكنيته ابا زيد وبني زيد واختلاف العلماء في هذه المسئلة فقال اهل الظاهر لا يحل التكني
بالي القسم لاحد سوا كان اسمه محمدا واحدا ولم يكن لهذا الحديث وخوم وقال مالك يباح التكني سوا اسمه
لما روي انه نادى رجلا بالقبص يا ابا القاسم فان قلت اليد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكونوا كني
ثم نسخ ولم يبق الا لتاسي **قَالَ** ابن جرير انما كان النبي للتزوية والادب لا للتحريم **قَالَ** جماعة

روى الامام ابو بكر الصيرفي
في شرحه لرسالة الشافعي
انه روي عن الثوري عن
سفيان بن عيينة مرفوعا
بعض الحفاظ انه روي
عن اثنين وستين صحابيا
وفيهم العشرة المبشرة
قَالَ ولا يعرف حديث
اجتمع على روايته
العشرة الا هذا واحديث
روي عن اكثر من ستين
صحابيا الا هذا
وقال بعضهم رواه ما
يشك من صحابته
وقال الشيخ ان الصلاح
ثم لم يزل عدد من ازياد
وهي على التوالي
والاستمرار وليس في
الاحاديث ما في مرتبة
من التواتر وقيل لم
يوجد الحديث مثال
للتواتر الا ذلك
قَالَ حدثنا ابو عمر
بن النعمان وسكون
المهمل بينهما وبالرأيهما
المشهور بالمعتمد
عبد الله بن عمر بن
الخطاب المنفرد
بالصوري
قوله عبد الوارث
اي ان سفيان
ابن ذكوان
التيمي
السجستاني
البصري
وتقدمنا
في باب
قول النبي
صلى الله
عليه وسلم
لهم علم
الكتاب
قوله عبد
العزيز
بن ابي
شبيب بن
الميمون
وقع الها
الا في
البصري
الباني في
جمع
الموحدة
وبالوحدتين
مر في
باب حب
الرسول
في
الايمان
قوله
حدثنا
المراد
به حبس
الحديث
ولهذا
اجاز
وقوع
الكثير
صفة
له
لاحديث
واحد
والايضا
اجتماع
الوحدة
والكثرة
فيه
والحديث
اذا اطلق
في عرف
المشرقة
يصاد
بتحريض
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
ولفظ
منع
متعد
الى
مفعولين
وان
الخففة
مع
معمولها
هو
المفعول
الاول
والمشددة
مع
الاسم
والخبر
في
محل
الرفع
بانه
فاعل
اي
بمعنى
قول
النبي
صلى
الله
عليه
وسلم
لا
تنزل
الحديث
فاذا
قلت
الحديث
لا
يمنع
كثرة
الحديث
الصادق
بل
يجب
التثنية
والكثرة
والتثنية
اذا
كان
صادقا
فكيف
حمله
ما
قلنا
كثرة
الحديث
وان
كان
صادقا
فاجزائي
الكذب
غاية
لباعادة
ومن
حاكم
حول
الحاشية
ان
يقع
فيه
فالعقل
للاعتناء
عن
الاخبار
اليه
ولو
كان
وقوعه
على
سبيل
التدرة
قوله
كذا
عام
في
جميع
انواع
الكذب
لان
الكثرة
في
سياق
الشرط
كالكثرة
في
سياق
النفي
في
افادة
العموم
قوله
المكي
بالكان
واليا
المشددين
ابن
ابراهيم
ابو
السكن
بالمهمل
والكاف
المتوحدتين
البليغ
التيمي
ولد
سنة
ست
وخمسة
ونماية
في
باب
من
احبب
القيا
باشارة
الي
يد
قوله
يزيد
معروف
مصارع
الزيادة
اي
ابي
عبيد
سعد
بن
عبد
الاسمي
سولي
سنة
ابن
الاكوع
بنجر
الحرة
وسكون
الكاف
في
الورد
والمهمل
وهو
لغة
العوج
الكعب
ايطوف
الزيد
الذي
يلي
الامام
وادم
الاكوع
سنان
بن
عبد
الله
الاسمي
المدني
وسليمان
بن
مكي
اسم
ابي
ايسا
والى
عامر
وقيل
هو
ابن
عمرو
بن
الاكوع
شهد
بقة
الرضوان
وابع
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم

من السلف التي عن النبي باي القم مخصوص عن اسم واحد ولا يابا لكينة وحدها من لا يابا
من الاسمين لما روي انه النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن احدى اسميه وكينته والحاصل انه مني عن
التكني باي القم مطلقا وينهي عن التكنية بالقسم لئلا يفي ابيه باي القسم والسادس انه التسمية
ممنوعة مطلقا سواء كان له كنية او لا وجا فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تسمون اولادكم عذرا
تلقونهم **قوله** فقد راي فان قلت الشرط ينبغي ان يكون غير الجزا سببا له متقدما عليه وهما ليس
كذلك قلت ليس هو الجزا حقيقة بل لازمة نحو فليست بشرقا فانه قد راي وهو روي بالسبعين في ذلك
الشرط والجزا اذا اخذ صورة ذلك على الكمال والغاية نحو من كان تنجس في الله ورسوله فنجس في الله ورسوله
ونحو من ادركه الحان فتدركه المري اي ادركه مري سناهاية بانه فان قلت ما معنى الروية فيه
هل المراد منه حقيقة الروية او غيرها قلت قال القاضي المبالغة في معناه رويها بصحة ليست باصفا
العلم ولا من تشبهات الشيطان وقد رايه الراي خلاف صفته المعروفة كن براه اضر الخلية وقد رايه
في زمان واحد احدهما في المشرق والاخر في المغرب وراه كل منهما في مكانه وقال **قوله** اخذ ذلك بل
على ظاهره وليس مانع ان ينحرف فان العقل لا يحيله حتى يضطرب الي التاويل وما قوله فانه قد روي
على خلاف صفته او في مكانين فانه تعبير في صفاته لا في ذاته فكون ذاته مربية وصفاته متخلصة
والروية امر متخلف الله تعالى في الحلي لا تشترط بمواجهة ولا حدق الابصار ولا تكون المراد ظاهرة
بل الشرط كونه موجودا فقط حتى جاز روية العي الصين ثقة اندلس ولم يبق دليل على ما جبهه في الله عليه
وسلم بل جبهه الحديث ما يقتضي بقاءه وقال **قوله** ابو حامد الغزالي السمعاء انه راي حسي وبدي
بل راي مثالا صار ذلك المثال له تادكي بها المعنى الذي في نفسي اليه بل البعد في البقعة ايضا
ليس الاالة النفس والحق انما يراه مثالا حقيقة روحه المقدسة التي هي محل النبوة فراه من الشك ليس هو
روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق **قوله** فله ثلاثة توجهات وجوا لا سور
اوسطها **قوله** الشيطان اما شقيق من شاطراي هكذا هو فقلنا واما شيطان اي بعد فهو فعال والمراد
منه اما ليس بشخصه فالامر للعهد واما نوعه فالامر للجس **قوله** لا يمثل اي لا يتصور في صورتي
قال **قوله** القاضي عياض قال بعضهم خسر الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بان روية الناس اياه بحجة
وكلمه اصدق ومنع الشيطان ان يتصور في طمته لئلا يكتف على لسانه في التورم كما خرق الله تعالى العادة
للانبياء بالمتجره وكما لا يستحال ان يتصور الشيطان في صورته في القطة قال **قوله** يحيى السندي روي
النبي صلى الله عليه وسلم في المنام حتى لا يمثل الشيطان به وكذلك جميع الانبياء والملائكة عليهم الصلاة
والسلام لا يمثل بهم انتهى فان قلت انه راه حقيقة فمن رايه في المنام هل يطلق عليه الصحاح ام لا قلت
لا اذ لا يطلق عليه حد الصحاح وهو سلم راي النبي صلى الله عليه وسلم اذ المراد منه الروية المعهودة
لجارية على العادة او الروية في حياة الدنيا لان النبي صلى الله عليه وسلم هو المجرى عن الله تعالى وهو ما كان
مخبرا للناس عنه الا في الدنيا لا في الغيب ولهذا يقال مدة نبوته ثلاثة وعشرون سنة على انالو التزنا
اطلاق لفظ الصحاح في عليه جاز وهذا حسن واوئي فان قلت الحديث المسموع عنه في المنام هل
هو حجة يستدل بها قلت لا اذ لا يشترط في الاستدلال به ان يكون الراوي ضابطا له عند السماع واليوم
ليس حال الضبط **باب** كناية العمل **قوله** ابن سلام في محرابه
ابن سلام البيهقي قال **قوله** المعدي في الكمال سلام تخفيف الامر وقد تشده من لا يعرف وقال
الدارقطني هو بالتشديد لا بالتخفيف من كتاب الايمان **قوله** وكيع يفتح الواو وكسر الكاف والسين
المهمله بن الجراح بالجيم المفتوحة وبالراء المشددة وبالمهمله الزا في بعض الراويين المعهودة وبالسنة المهمله

من تاجي طه التا بين بالكونة اصله من يسا بورا وسمو قد واصبهان قال **قوله** حماد بن زيد لو شئت لقلت
وكيع ان يح من سفيان وقال **قوله** الامام احمد ما رايته اوعى للعلم ولا احفظ من وكيع ما رايته شك في
حديث الا يوما واحدا ولا رايته معه كما بالاول مرة قطه وقال هو اوجب الي من يحيى سعيد فقيل
له كيف فقال كان وكيع صدقا الحفظ ان حياته فلما ولي القضاء هجره وكيع وكان يحيى صديقا لهما
معاذ فولي القضاء بعد ذلك فم يحيى وقال ابن معين ما رايته افضل من وكيع وكان يحيى يقول في حجة
وكان قد سمع منه شيئا كثيرا مات بعد منصرفا من الحج يوم عا شوال سنة سبع وثمانين ومائة **قوله**
سفيان تحفل ان يراد به الثوري وان يراد به ابن عيينة لان وكيعا يروي عنهما وهما يرويان عن مطرف
ولا يخفى هذا الالتباس في الاسناد لانه ايا كان منهما فهو اسما محافظا مطبوعا شهره على شرط البخاري
ولهذا يروي لهما في الصحيح كثيرا لكن قال القاضي في كتاب التقييد هذا الحديث محفوظ عن ابن عيينة
وقال **قوله** ابن سعيوم الدمشقي هذا هو سفيان ابن عيينة ولم يبيد البخاري عليه قال وقد رواه يزيد
العدني بالمهملين المفتوحين والنون عن الثوري ايضا وتقدم ذكرهما مرارا **قوله** نظرف بضم الميم
فتح المهمله وكسر الراء المشددة والفاء ابن طريف بالمهمله المفتوحة البكر الكوفي قال ما سيرني الى ذلك
كذبة وان في الدنيا كلها وقال داود بن علي ما عرف عريسا ولا عجميا افضل من مطرف مات سنة اى واثنين
واربعين ومائة **قوله** الشعبي يفتح الشين ابو عمرو وعامر الكوفي التاجي الجليل من باب المسلم
من سلم المسلمون **قوله** ابو حنيفة بضم الحيم وفتح المهمله وسكون المثناة التحتانية والفاء وهما ابن عيسى
الشوابي المهمله وتخفيف الواو وبالمدا الكوفي الصحاح يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة
واربعين حديثا ذكر البخاري منها اربعة وكان علي رضي الله تعالى عنه يكرمها باحجية وسميه وهما الخير
وهما الله وكان يحبه وتلقبه وجعله على بيت المال بالكونة توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ
الحكم ومات سنة اثنتين وسبعين رضي الله تعالى عنه **قوله** هل عندكم الخطاب لعلي رضي الله تعالى عنه
ولجمع للتعظيم ولاراد به مع سائر اهل البيت او لا لتفات من خطاب المفرد الي خطاب الجمع على منزه
من قال من علم البيان يكون مثله الثقات وذلك لقوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء لافرق
ان يكون الانتقال حقيقة او تفديرا عند الجمهور **قوله** كتاب اي مكتوب من عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم واما سلاله ذلك لان الشيعة كانوا يزعمون انه صلى الله عليه وسلم خسر اهل البيت لاسماعه عيسى
باسرار من علم الوحي لم يذكرها غيره اولانه كان يري منه علما او تحفيقا لم يحده عند غيره **قوله**
لاي لا كتاب عندنا الا كتاب الله وكتاب مرفوع واعطيه بصيغة المجهول وفتح الياء والمفعول الاول
هو مفعول مالم يسم فاعله والثاني الضمير والمراد من الفهم المعنوي ما يفهم من تحوي الكلام ويدرك
من يواظن المعاني التي هي غير الظاهر فنصه كوجه الاولية والمفاهيم وسائر الاستنباطات ولا شك
انه الناس متفادون في هذه **قوله** الصحيحة اي الكتاب وكانت معلقة بقبضة سيفه اما احتياطاً
واستحضاراً واما لكونه منفردا سماع ذلك والظاهر انه سبب اقتران الصحيحة بالسيف الاستعداد
بان يصلح الذين ليست بالسيف وحده بل بالفتنة تارة وبالدرة تارة وبالعقوبات فلا يوضع السيف
في موضع التذكير بل يوضع في كل موضع فان قلت الاستنباط متصل ام لا قلت متصل لان المعنوي
من الكتاب كتاب ايضا لان المفاهيم طابع للمناطيق **قوله** مما هذه وفي بعضها وما هي استفهامية بخلاف
المذكورة اولافها موصولة **قوله** العقل اي الدية واما سميت به لان الابل كانت تعقل اي تشد
بنسب ادروي المقتول والمرام احكامها ومقاديرها واصنافها واسنانها **قوله** فكان كبرها
هو ما يقتضيه به وفقه واقفه معني اي خصه والاسير فيقول معنى الماسور من اسره اذا شده بالاساور

وهو القدر القاف وبالمهلة لا هم كانوا يشهدون الاسير بالقدس سمي كل انبياء سئل وان لم يشهد به والمقصود
ان فيها حكمه والترغيب في تخلصه وانه من انواع البر الذي ينبغي ان يعتم به **قوله** وان لا يقتل مسلم بكافر
وفي بعضها ولا يقتل فان قلت كيف جاز عطف المهلة على المفرد قلت هو مثل قوله تعالى فيه ايات بينات
مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا اي فيها حكم العقل وحكم حرمة قصاص المسلم بالذي فيه دليل على ان المسلم
لا يقتل بالكافر قصاصا وعليه ذلك والتأني واحد وذهب الخنفية الى ان القصاص لما روي عن عبد الرحمن
السلمي ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل الذمة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل قاتل
القاضي البضاوي انه سقط لا احتجاج به ثم انه لخطا اذ قيل ان القاتل كان عمرو بن امية وقد عثر بعد
الرسول صلى الله عليه وسلم سينا ومثروك بالاجماع لانه روي ان الكافر كان رسولاً فيكون سينا
لا ذنباً وان المستان لا يقتل بالمسلم وفا قام انما هو يسوخ لانه روي انه كان قبل الفتح وقد قال
صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خطبة خطبها على ارجح البيت الشريف ولا يقتل من كفر ولا ذم ولا ذم
قال **قوله** ومعنى كانه رضي الله عنه انه ليس عنه شيء سوى القرارة وانه صلى الله عليه وسلم لم يخص بالسيف
والارشاد قوما دون قوم وانما وقع التفاوت من قبل الفهم واستعداد الاستنباط واستثنى ما في
الصيغة احتياطاً لاحتمال ان يكون فيها ما لا يكون عنده غيره فيكون منفردا بالمعلم به قال وقيل
كان فيها من الاحكام غير ما ذكرنا ولعله لم يذكره ما فيها اذ التفصيل لم يكن مقصوداً حينئذ وذكره ولم
يخطه لراوي قال **قوله** ابن بطال فيه ما تقطع بدعة المتشعبة المدعين على ان الوصي وانما هو
يعلم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعرفه غيره حيث قال ما عنده الا ما عنده الناس من كتاب الله تعالى
فتراحل على الفهم الذي الناس فيه عباد ربهم ولم يخص نفسه شيء غير ما هو مشترك به غيره واقول وفيه
ارشاد الى انه للعالم الفهم ان يستخرج من القرآن لفهمه ما لم يكن سقوطاً عن المعنونة لكن بشرط موافقته
للأصول الشرعية وفيه اباحة كآية الاحكام وتقيدها وفيه جواز السؤال عن الامام فيما يتعلق بخصيته
قال **قوله** البخاري رحمه الله عليه حديثا ابو نعيم في النول وفي المهلة وسكون الياء الفصل في حق القاتل
وسكون المعجمة ان كان ضمن الدالة المهلة وفيه الكاف والياء الساكنة وبالنول وهو لقب واسمه عمر
وكان من اركان معقده وفضله ودينه وامانه واقبانه وعظمه من باب فضل من استبأ لدينه
قوله شيان شيخنا المجدد ابن عبد الرحمن ابو معاوية الحنفي البصري التميمي المودع ما قد بلغه
ودفن بمقبرة الجنان اربع باب البين سنة اربع وستين ومائة في خلافة المهدي حدث عنه اهل اهل البصرة
وعلى بن الجعد وبين وفاتها تسعين سنة **قوله** يحيى بن ابي كثير في فتح الكاف وبالمهلة ابو نصر
اليماني البصري كان من العباد مات سنة تسع وعشرين وثمانين وثلاث مائة **قوله** الى سلمة بالمهلة
واللام المفتوحة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف كان وجهه كدنيا دهر في سنة كآب الوحي **قوله**
خزاعة ضمن المعجمة وبالفراي جي من الذرد سوا بذلك لان الازد لما خرجت من مكة وتفرقت في البلاد تملت
عنهم خزاعة واقامتها ومعنى خرج فلان عن اصحابه انه تخلف عنهم **قوله** منهم اي من خزاعة فيل
بوليت ذلك الحزاعي وفاضل بصيغة المجهول والراجلة الناقة التي تصنع لان رجل ويقاد الراجلة المركب
من الابل ذكر كان اذ اني والفعل بالفاء والكاف سلك الدرع على غفلة وفي بعضها بدل القتل بالقاف
وباللام **قوله** او الغيل الذي ارسل الله على اصحابه طيرا ابيل تربهم بحجارة من سجيل حتى وصلوا
الى بطن الوادي قوساً من مكة **قوله** واحملوه اي قال لهم ابو نعيم للسامعين احملوا هذا اللفظ
على النكاح وفي بعضها قال ابو عبد الله اي البخاري احملوه على النكاح على الاول هو قول ابو نعيم وعلى الثاني
هو قول المؤلف واما غير اللفظ فجازر بلفظ الغيل بالفاء واللام من غير ترتيب بينه وبين ما في احاديث الشيخ

قوله سلب بالمعروف وبالمؤمنين بالباء والمجهول والمؤمنون بالواو وفي بعضها بدل عليها عليهم اي
على اهل مكة **قوله** الا وانها فانه قلت الاها صمد الكلاهما المعطوف عليه بالواو والمناسبات ان
يقاد به وله الواو والواو الا انهم هم المفرد وله قلت هو عطف على تقدير اي الا ان الله جليس عنها وانما لم
تحل لاجد ومعنى حلال مكة حلال القتال فيها فان قلت لم تغلق المضارع ماضياً واعطى بعد الاستعانة
كليف حتمان وظاهر ما في سائر النسخ من لاجل مكة لا قلت معناه لم يحكم الله الماضي بالحال والمستقبل
قوله ساعى اي ساعى الى الحكم فيها وفي بعد الفتح وحرام خبر لقوله انها فانه قلت ما بال الخبر
ليس مطبقاً للبدا قلت لفظ حرام وان كان في الاصل صفة شبيهة لكنه اصحمل وصغية لعلته
الاسمية فلتساوي التذكير والتانيث فيه او انه مصدر يستوي فيه التانيث والتذكير والتثنية والجمع
قوله لا يجزي اي لا يجزي بقاء اخليته اي حوزته وقطعته وذكر السؤال دال على منع قطع
سائر الاشجار بالطريق الاولى ولا يصح ان لا يقطع وساقطتها اي ما سقط فيها بفعله المالك اي
اللقطة والمنفذ اي المعروف واما طالها فيقال له فاشد لا منشد قال **قوله** في شرح الشبهة
المودي من الشوك كالمعوج لانه لا يقطع كالحيوان المودي فيكون من باب تخصيص بحدث بالقياس وكذا لا
يسقط الياس في الصيد الميت واما لقطتها فقيل ليس لواجدها غير التعريف ابداً ولا يملكها
بحاله ولا يصح ان الا ان يظفر بصاحبها بخلاف لقطة سائر البقاع وهو اظهر تولى الشافعي وذهب
ماتد والاكثرون الى انه لا فرق بين لقطة الحمار والحرم وقالوا تعني الا لمنشد انه يعرفها كما يعرفها
في سائر البقاع حوله كما لا يخفى لا يتوهم انه اذا نادى عليها وقت الموسم لم يظهر ساكنها جاز سلكها
واقول هذا بنا سب المقام لا الكلام ورد في الفضائل المحققة بمكة وحيدة لا ينبغي الاخصاص نحو
عند الشافعي رحمه الله عليه روي البهايمية كلا الحرام خلافاً لا في حيفه واحمد رحمه الله عليه **قوله**
من قتل بضم القاف فان قلت المقول كيف يكون خير النظر قلت المراد اهل مكة واطلق عليه ذلك
لانه هو السب له **الخطابي** فيه حذف وتقدمه من قتل له قاتل وسائر الدويات تدل
عليه وقال ايضا والاكثر على ابا حنيفة الشوك ويشبه ان يكون المحذور منه الشوك الذي يرعاه الابل
وهو بارق منه دون الشوك الصلب الذي لا يرعاه فيكون بمنزلة الخطب ونحو **قوله** يعقل شق
من العقل وهو الدابة يقال عقلته اي اعطيت دينه واهل القليل معقول سالم ليس فاعله ضمير فيه
راجع الى المقول فان قلت هل يجوز الاقتصار في الحرم قلت جاز عند الشافعي واما لفظ المحذور
فلا ينبغي ولا يشك ولا بد من حمل لفظ القتل على العمد المعد وانما يتصور العصاص فيه فانه قلت
اذا جاز القصاص في الحرم فلم انكر الرسول جازاً خزاعة اذا ما كان سبب الحظية الا انهم فعلهم قلت
لعلمهم قبلوا غير القاتل من بني لث على ما هو عادة الجاهلية فان قلت فالذي احل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولم يحل لاحد بعده جواز القصاص لنا فيه والقتال مع الكفار ان تحصنوا والعياد بالله تعالى
بالحرم وجواز كل قتل وقتال على كذا جاز له ذلك واستاع القتل والقتال بغير الحق كان متمتعاً عليه
قلت الجواب ما قال الشافعي ان معناها تحريم نصب القتال عليهم بما يعم كالمخبيق وغيره اذا انكر
اصلاح لكاتبه ولا ذلك خلافاً ما اذا تحصنوا به لاجل خزاعة جاز قتالهم على كل حال بخلاف الله اعلم
في بعض النسخ بقاء بالفاء يقال اذنت المالك اي اعطيته وفي بعضها بقاء يقال فداء وفاداه
اذا اعطى فداءه فانه قلت فيلزم التكرار سوا كان من الاجوف او من الناقص اذ هو معنى يعقل
بمعنى قلت هذا التقيد من خصص العقل بالدية التي تجلها العاقلة وهي دية القتل الخطا
والعذا بدية تجلها الحاي فان قلت فصل هو من باب تنازع الفعلين على لفظ الاقل قلت نعم

قالوا وفيه اي على تقدير القاف حجة للتأني في ان الولي بالخيار بين القصاص وبين اخذ الدية
وانه اخبار الجاني على اي الامرين شاء وقال مالك ليس للولي الا القتل او العفو وليس له الدية الا برضى
الجاني وقال اهل العراق ليس له الا القصاص فانه ترك حقه منه لم يكن له ان ياخذ الدية وفيه
ايضا دالة لمن يقول القاتل عمد احب اليه القصاص وهو احد قولين للتأني في القتل
ان الواجب القصاص لا غير وانما يجب الدية بدله بالاختيار **قوله** لا بد فلا بد لاي شاهد السب
المجة وبالجملة الوقف والدرج ولا يقال بالثبوت قالوا ولا يعرف اسم اي شاه هذا وانما يعرف بكنيته
وهو كذا يعني وقيل للجاني اي شي كتبه له قال هذه الخطبة **قوله** رجل من قريش اي العباس
الا لا حرج كسر الحزبة وسكون المجة وكسر الهمزة المنقطه وهونيت معروف طيب الرعيه **قوله**
يؤتى لانه يستغفر به البيت فوق البيت وقبور لانه لا يستغفر به فخرج الجحد المتخللة بين اللسان
فان قلت ليس في كلام العباس ما يستغفر به الا من عند الله المستغنى عنه قلت مثله ليس مستغنى
بل هو مخرج بالاشتراك فانه قال قد يرسل الله لا يحل شوكها ولا يعضد شوكها الا الاخر وانما
الواقع لفظ الرسول هو ظاهر انه استغنى من كلامه السابق فانه قلت كيف جاز وشرط الا
ستغنى الاتصال بالمستغنى منه وهما قد وقع الفاصلة قلت جاز الفصل عند عابر فلذلك
ايضا جوزه ذلك الفصل كان ليبرا وهو جاز اتفاقا ولين سلما عدم الجواز فيقدر تكرار لفظ
لا يحل شوكها فيكون استغنى من الجواز من الاول وفي بعضها الاخر منين فالتاني تا ليدل
فان قلت بل هو حجة من جواز انما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاختيار وجوز تفويض الحكم
الي النبي صلى الله عليه وسلم فيكم بدونه اجتهاد قلت لا لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم اوحي اليه
في الحال بالاستغنى الاخر وتخصيصه من العموم او احي اليه قبل ذلك انه ان طلب احد استغنى
شي منه فاستغنى عما علم انه يحتاج اليه استغنى بحكم الضرورة بلحج المحظورات قال ان بطا
فيه اباحة كتابة العلم وكره قومه كتابة العلم لا يفسد لصناع الحفظ والحديث حجة عليهم ومن الحجة
عليهم ايضا ما اتفقوا عليه من كتاب المصنف الذي هو اصل العلم وكان للنبي صلى الله عليه وسلم كتاب
يكتبون الوحي وقال الشعبي اذا سمعت شيئا فكتبته ولو في الحائط اقول
محل الخلاف كتابة غير المصنف فما اتفقوا عليه لا يكون من الحجة عليهم وفي صحيح مسلم لا يكتبوا عني غير القرآن
فليحج الحديث وكان بين السلف الخلاف في كتابة غير القرآن ثم اجمع المسلمون على جوازها بل على
استحبابها فاجابوا عن هذا الحديث بانهم في حق من يوثق بحفظه وتخاف ان يتركه في كتابه ويحدث
ابي شاه عمن لا يوثق بحفظه وان كان الذي حصره في اخلاطه بالقرآن فلما امر ذلك بسبب اشتغال
القرآن اذ في كتابه او بان الذي عن الكتاب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يخلط فيكتبه
على القاري او انه نهي بن زيد او بان ما منسوخ قال البخاري رحمه الله عليه **قوله** دنا على ابن عبد الله
ابن المديني الامام وكان ابن عيينة يقول مع انه شيخه تعلم منه اكثر مما تعلم في وكان بسيد حجة الواي
مر في باب الفهم بالعلم **قوله** سفيا بالحرركات الثلاث فيه ابن عيينة ضمن العين بصغير العين
تقدم اول الكتاب **قوله** عمرو بن لو او هو ابن دينار ابو محمد المكي المحمي بضم الميم وفيه الميم والمهملة
التايعي احدا لائمة المجتهدين اصحاب المذاهب الاثرية بفتح الحزبة وسكون المثلثة وبالهمزة المشقة
من الترمذي بالتحريك وهو سقوط التثنية قال ابن عيينة حديث سمعته من احب الي من عشرين
حديثا من غيره مائة سنة وست وعشرين ومائة وانما قال احب الي لانه لا شريك له في السماع له عند
الاخبار له والفرق بين الحديث والاخبار مرارا عند من يعرف بينهما **قوله** وهب ففتح الواو

وسكون

وسكون لها ابن ميه بضم الميم وفي النون وكسر الموحدة المشددة ابن كامل الصنعاني التايعي لليل
العقد المشهور بمعرفة الكتب الماضية قال **قوله** قرات من كتب الله تعالى اثنين وسبعين كتابا وهو
من ابا الفرس الذين بعثهم كسري الى اليمن وقيل اصله من هراء مائة سنة اربع عشرة ومائة **قوله**
اخيه اي همار بن نعيم الها وشدة الميم ابن ميه وهو ايضا تاجي وكان اكبر من وهب توفي سنة احدى وثلاثين
ومائة مريه باب حسن سلاط المرء وهو لا تايعون من اهل الفرس يروي بعضهم عن بعض لانه ابا عمرو
فارسي ايضا **قوله** اكبر بالنسب ويحتمل الرفع ايضا وهو فعل التقطيل وجاز وقوع الفاصلة
بينه وبين لفظ من لا يبالى البت اجيبه عبد الله بن عمرو وهو ابن العاص الصحابي الجليل سق في باب المسلم
من سلم المسلمون وانما قلت الرواية عنه مع كثرة ما حمل لانه سكن مصر وكان الوارد له اليها فليل
تخلوا في هرة فانه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة فانه قلت الاما كان هو
استغنى متصل ام مقطوع قلت عمل الانقطاع اي لكل الذي كان من عبد الله اي الكفاية لم تكن سني
والجرح عذره بقرينة باقي الكلام سواء يلزم منه كونه اكثر حديثا اذ العادة جازية ان يحصل اذا
لا يما شيا شلا وسمايه الاحاديث يكون الكتاب اكثر حديثا من غير امر لا ويحتمل الاقتصاد نظر الي
المعني اذ حدثنا وقع بميزان التمييز كالحكمور عليه فكانه قال ما احد حديثه اكثر من حديثي الاحاديث
حصلت من عبد الله وفي بعض الروايات ما كان احدا اكثر حديثا عنه مني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب
ولا كتب فانه قلت فعل الصحابي كيف دل على جواز الكفاية الذي هو المقصود من رجعة المباح
قلت ان قلنا قول الصحابي وفعله حجة فظاهر والا فلا استدلال انما هو بغير الرسول صلى الله عليه
وسلم كما تبه **قوله** تالعه اي تابع وهما معرا وهو متابع ناقصة سملة الماخذ حيث ذكر المتابع عليه
يجيها ما ثم انه يحتمل ان يكون بين البخاري وبين عمر الرضا المذكورين بعينهم ويحتمل ان يكون
غيرهم كما يحتمل ان يكون من باب التعليق عن عمر **قوله** عمر بن الخطاب وسكون المهملة بينهما ان
راشد مريه كتاب الوحي وهما هو الذي تقدم ذكره انما اخوه وهب وفايدة المتابعة القوية **قوله**
حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي الكوفي ابو سعيد سكن مصر ومات بها سنة سبع او ثمان
وثلاثين ومائة **قوله** ابن وهب عبد الله بن وهب ابن سلم المصري ابو محمد مريه باب من رده الله به
خيرا **قوله** يونس بن يزيد الايلي القرشي مولي معاوية وابن شهاب اي الزهري وقد حفظه القراء
في قايين ليلة قال الشافعي لوله لذهبت السنن من المدينة وعبد الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ابو عبد الله الفقيه الاعني المديني احد الفقهاء السبعة بالمدينة تقدم موان كتاب الوحي رضي الله
تعالى عنهم **قوله** كتاب فان قلت حق الظاهر ان يقال ان يوثق بما يكتب به الشيء كالتعلم والدواة
قلت هو من باب المدح اي يوثق بآراء الكتاب اي الكتابة اذ الكتاب والكتابة بمعنى واحد
وذلك بخلاف مثل القرية او ارباب الكتاب ما من ثبانه ان يكتب فيه اي يحول الكا عند الكتب فان قلت
ما معنى كتب ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان اميا قلت الذي لا يحسن الكتابة يحول كما الحيلة
الكتابة اي امره بالكسوة واكتفى بحجوه بالاسر ويجوز الرفع بالاستيناف **قوله** ان تضاوا وفي بعضها
لانضوا كسر الضاد **الكوهري** الصلاد ضد الرشاد وضلت بفتح اللام اصل كسر
الضاد وهي الفصيحة واهل العامة يقولون ضلت بالكرام اصل بالفتح وفاضل بالكرام عفي صاع
وهلك فان قلت لانضوا اي اوثق قلت نعم وقد حدثنا النوك لانه بدل من جواب الاسر وقد جوز بعضهم
تقدم جواب الاسر من غير حرف العطف **قوله** حسنا اي كاشفا وهو خبر سيد الخدوف واللفظ بفتح
اللام وبالهمزة ساكنة ومفعوله هو الصوف والجلبة **قوله** قوموا عني اي قوموا مستعدين عني

الطبي. رب كاشية كالبان لوجب استيقاض الازواج اي لا ينبغي لمن ان يتعاطى ويتعبد
على كونه طاهي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رب كاشية حصلت الزوجية المسروقة بها وهي عارية
عنها في الاخرة لا ينفعها اذ لم ينفذها مع العمل قال الله تعالى فلا تناب بينهم **باب**
السرقة العلم باضافة الباس اليه وفي بعضها في العلم والسرقة بالليل **قوله** سعد بن عفير
بضم المهملة وفتح الفاء المصرك مرة باب من برد الله به خير واليت هو ابن سعد المصري سق
في اول الصحيح **قوله** عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو جلد ويقال ابو الوليد المصري مولى المشايخ
سعد بن روق امير مصر له شاعر ابن عبد الملك وروى عنه الليث وكان اكبره توفي سنة سبع وعشرين
وماية **قوله** سالم بن ابي عبد الله بن عمرو بن الخطاب مرة باب الحيا من الائمة **قوله** ابي بكر بن
سليمان بن ابي حنيفة بضم المهملة وسكون المشددة واسم عبد الله بن حذيفة وابو بكر معروف بكنية
وهو ياتي قري عدوي **قوله** صلى بنا وفي بعضها لما فانه قلت الصلاة لله لاهم قلت معناه
صلى يا ابا لنا والعشاء بكر العين وبالماء يريد به صلاة العشاء وهي الصلاة التي وقتها بعد غروب
الشفق **الكوهدي** هو من صلاة المغرب الى العتمة والعشاء المغرب والعتمة ورعر
قوم انه من الزوال الى المغرب والعشاء بالفتح والمد الطعام **قوله** اريكم بحضرة الاستغفار
وفتح الراء والخطاب فانه قلت الروية فيه بمعنى العلم او يعني الابصار قلت يعني الابصار
ولم يترك مفعول به وكم حرف لا محل له من الاعراب ولو كان اسما كان مفعولاً رايته في ان
يقال ارايتكم لان الخطاب لجماعة واذا كان جماعة وجب ان يكون بالياء والميم كما في علموا كذا فان
رعاية المطابقة فانه قلت هذا يلزمه ايضا في التا فان التا اسم فيبني على ان يكون ارايتكم
قلت لما كان الكاف والميم مجرد للخطاب اختصرت عن التا والميم بالتا وحدها للعلم بان جمع
تقول كم والفرق بين حرف الخطاب واسم الخطاب ان الاسم يقع مستقداً ومستقداً اليه والحرف
علامة لتستعمل مع استقلال الكلام او استغنايه عنها باعتبار السند والمستد اليه فوارها وازان
التونين وبالمسبة وايضا اسم الخطاب يدل على عين ومعنى الخطاب وحرفه لا يدل على الثاني
قوله فانه راس وفي بعضها على راس فانه قلت فاما اسم انه قلت فيه ضمير الشأن **النووي**
المراد الكل من كان تلك الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة سوا قل عمره قبل ذلك
املا وليس فيه نبي عيسى احد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة **قوله** وفي احتراز عن الملايكة
وقد اخرج هذه الاحاديث من شذوذ الحديث فقال الحضرة علي السلام ميت والجمهور على حياته ووجوده
بين اظهرنا وتا ولون الحديث على انه كان على البحر الاعلى الارض **قوله** بعضهم هذا على سبيل القالبه
فانه قلت فاقول في عيسى قلت هو ليس على الارض بل في السما او في النواذر فانه قلت فاقول في الميث
قلت اما لانه ليس على الارض بل في الهواء في النار او المراد من لفظ من لفظ من هو الانس والله اعلم
قال ابن بطال انما اراد الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذه المدة يحرم الخيل الذي هم فيه فوعظهم بغير
اعمارهم واعلم ان اعمارهم ليست كاعمار من تقدم من الاصغر لحياتهم وفي العباد **قوله** حدثنا ادريس
ابن ياسر ابو الحسن التميمي ويقال النبي الخراساني مرة باب المسلم من سلم **قوله** الحكم بالمهملة والكاف
المفتوحين ابن عثمة بضم المهملة وباءا بفتحين من فوقها انه الناس ابو محمد وابو عبد الله مولى اسوة
من كذا الكوفي القتيبة العابد القات صاحب السنة قال الاوزاعي قال يحيى بن ابي كثير يعني
وعطا واصحابه احيا القتيبة الحكم بن عتيبة قلت نعم قال اما انه ما في لايها انه منه وقيل
كان اذا اجتمع على الناس في مسجدني كانوا كلهم على الاصل عليه وكان اذا قدم المدينة اخذوه ساربه النبي

صلى الله عليه وسلم يصلي اليها مائة ثلاث عشرة او اربع عشرة او خمس عشرة ومائة **قوله** سيد بن جابر
بضم الجيم وفتح الموحدة الوالي الكوفي قبله الحجاج وتقدم في كتاب الوحي **قوله** سمونة بنت الحارث
الهلالية ام المؤمنين رضي الله عنها تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ستا وسبع من الهجرة وروى لها
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة واربعون حديثا خرج البخاري ثمانية ثمان مائة حديثا واحد في ثمان
وقيل سنة ست وستين لشرفه المكان الذي تزوجها فيه الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يفتح
السيف المهملة وكسر الراء والفاء وصلى عليها عبد الله بن عباس قيل انها اخرازا واج النبي صلى الله عليه
وسلم اذ لم يتزوج بعدها وهي اخت لباة بضم اللام وموحدة خفيفة مكررة بنت الحارث الهلالية
زوجة العباس وامر اولاد عبد الله والفضل وغيرهما وهي اول امرأة است بعد خديجة رضي الله عنها
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها وهي لباة الكبرى واختها لباة الصغرى امر خالد بن الوليد
رضي الله عنهم **قوله** في ليلتها الخصة بها حسب قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين الازواج **قوله**
فصلي فانه قلت ما وجه صحة الفا هنا اذا الصلاة ثم الجي ليس بعد الكونه عندها قلت في الفا التي تدخل
بين الجمل والفصل لان الفصل اما هو غيب الاجال ذكره الزحشري في قوله تعالى فانه فاوان فان
الله غفور رحيم **قوله** ثم جازي في المجدد في منزله في تلك الليلة اي بيت سمونة ولفظ ما تركه
الاجاز هو لميمونة مثالا والاستغفار من سمونة وحذف الهمزة بقرينة المقام والعلية تصغير
العلام واليا مستدرة وهذا تصغير الشفقة نحو يا بني والمراد منه عدا **قوله** او كذا هذا شك
من ابن عباس فانه قلت يقول القول شرطه ان يكون كلاما لا كلمة قلت الكلمة تطلق على الكلام ايضا
بجمله الشهادة ولفظ يشبهها قريبة له ولم يعلم سدا صلى الله عليه وسلم صلى بعد هذا التماسا املا
قوله ثم صلى ركعتين فانه قلت خافا برة الفضل بينه وبين الحسن ولم يجمع بينهما بان يقال فصلي
سبع ركعات قلت اما ان لا يصلي الحسن وسلام والركعتين بسلام وان الحسن يافتد العباس به والركعتين
بغير افتداه **قوله** عظيمة الغبطة الخيري صوت الانف والخطيط اي المدود من صوته وفي
الغبطة والخطيط صوت يسع من تردد النفس قال ابن بطال الغبطة صوت النائم وقيل الغبطة
اعلى من الخير قال ولفظ او خطيطه شك من الحديث ولم اجد عن اهل اللغة بلغا قال وفيه
فضل ابن عباس وصدقه على صغر سنه انه يغيب النبي صلى الله عليه وسلم طول ليلته وقيل ان العباس في
اوصاه مراعاة النبي صلى الله عليه وسلم ليطلع على عمله بالليل **قوله** ثم خرج هذا من خصائص الرسول
صلى الله عليه وسلم اذ نومه مصطحما لا ينقص الوضوء لان عينيه تنامان ولا ينام قلبه فلو خرج حديث
لاخره خلاف غير من الناس ويحتمل ان يكون فيه حذف اي ثم توضع ثم خرج وان لا يكون الغبطة من
النوم الناقص قال يحيى لمسة فيه جواز الجماعة في النافلة وجواز العمل للسير في الصلاة وجواز الصلاة
خلف من لم يوالامة واقول وجواز بقية الاطفال عند الحارث وان كانت عند زوجها وفيه الاشعا
نقسم الرسول صلى الله عليه وسلم بين زوجاته وجواز التخصيص والذكر بالصفة حيث لم يقل يا محمد الله والله
سوقا لما مور الواحد عن ابن الامام واذا وقف على لسانه يحول الى يمينه وان صلاة الصبي صحيحة وان صلاة
الليل احدي عشر ركعة وجواز الرواية عند الشك في كلمة بشرط التخييم عليه فانه قلت ما الذي يشبه
من الدلائل في الترجمة قلت لفظ نام العليم او ما يفهم من حمله على عيشه كما صلى الله عليه وسلم قال
لا يرعاس فمن عيني فقال وقت جعل العمل بمنزلة القول واذا الغالب ان الاقارب اذا اجتمعوا لا بد
الا بحري بينهم حديث للموافقة وحديث النبي صلى الله عليه وسلم كذا فائدة وعلم ويعلم من كذا انه ان يدخل بيته
بعد صلاة العشاء باصحابه وحديث عباس بن صالح ولا يكلم اصلا **باب**

حفظ العلم **قوله** عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الارمني العامري القزويني المدني ابو القاسم روى عنه البخاري
وروى له ايضا ما كذا هو الامام المشهور وابن شهاب هو الزهري والاعرج هو ابو رواد وعبد الرحمن
ابن هرم القزويني مولاهم كان يكتب المصاحف ومرة بامير الرسول صلى الله عليه وسلم قال العمل بمثل
ذكر الراوي بلفظه واصفته الذي يكرهه اذا كان المراد تقريبه لا نفسه وجوز ان كان كذا جوزوا جميعا للحاج
قوله اكثر الوهريه اي من رواية الحديث وهو من باب حكاية كلام الناس او وضع المظهر موضع المضمير
اذ حق الظاهر انه يقول اكثر **قوله** ولولا انك تقول قال لا يقول يقولون وحذف اللام عن جواب
اولا وهو جائز وتم تلوا مقول الاعرج وذكر بلفظ المضارع استحضار الصورة التلاوة لا نه فيها وز
بعضهم تلاوا المراد من الاثنين ان الذين يسمون بالخراليتين ومعناه انه لو كان الله تعالى ذكره الخالقي
للمعلم لما حدثكم اصلا لكن لما كان الكتاب حراما وجب الاظهار والتبليغ فلهذا حصل في الكتاب اكثر من مائة
منه **قوله** ان اخوانا فان قلت فلم ترك العاطف ولم يقل وان قلت لانه استيفاء كالتعليق لا كالحكم
كانه ما يلاسل لمركانه مكثر دون غيره من الصحابة فاجاب بقوله لان اخوانا كذا وكذا فان قلت من الظاهر
ان اخوانه ليرحم الضمير الي اي هرة قلت عدل عنه لغرض الالتفات فان قلت لم جمع ولم يقل الاخواني
قلت يريد به نفسه واسمائه والمراد من الاخوة اخوة الاسلام **قوله** المهاجرين اي الذين هاجروا من مكة
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والاضاري اصحاب المدينة او اوصروا **قوله** يشغلهم بفتح الهمزة
وفتح العين وحكي ضم الياء وهو غريب والصفق هو كناية عن الباع يقال صفقت له بالبيع صفقا
اي ضربت يده على القفد وما لا سوق اليه في الاسواق والسوق يوث ويدكر وسميت به لقيام الناس بها
على سوقهم والعلية الاموال يريد به الزراعة **قوله** ليشبع وفي بعضها لشبع بطنه اي كان يلازم
قائما بالوقت لا يشتغل بالزراعة ولا بالزراعة يحضرون من احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويحفظوا لا يحفظون من اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اشاره الى السموات وذلك الى
المشاهدات وتحضر اما عطف على ليشبع والاقبال يلزم فيرفع واما حال فان قلت هل يلزم
من هذا الحديث بحسب الظاهر معارضته لما تقدمت فيه قال ما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد الا
حدثنا مني الا ما كان من عبد الله بن عمر وقلت لانه عبد الله كان اكثر تحلوايا بهرة كان اكثر روايته
فان قلت كيف يكون اكثر تحلوايا وهو اخلاعت عوم منها جزن قلت هو اكثر من جهة منطبه بالكتابة وتقيده
بها وبوهريه اكثر من جهة بطلان السماع قال ان بطلان فيه حفظ العلم والمواظبة على طلبه وفيه
فضيلة اي هرة وفضل التقليل من الدنيا واثار طلب العلم على طلب المال وفيه جواز الاجازع بنفسه بفضله
اذ اضطر الى ذلك واقول وجوز اكثر الاحاديث وجوز التجارة والعمل وجوز الاقتصاء على السبع وقد
تكون مندوبات وقد تكون واجبات بحسب الاختصاص والاوقات **قوله** حدثنا احمد بن ابي بكر القسري
ابن الحارث بن زرارة بتقديم الزاي على الراء ان مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو مصعب
المدني الفقيه قال ابن بكار مات وهو فقيه اهل المدينة غير مدافع سنة اثنين واربعين ومائتين
قوله محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله المدني الجهني كان معروف الحديث قال ابو حاتم كان
من فقه المدينة نحو ما كذا قال الشافعي ما رايت في فتنان ان ما كذا افقه منه مات سنة اثنين ومائتين
وماية **قوله** ابن ابي ذيب بكسر الهمزة والفتحة المنقطعة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن الحارث ابن ابي ذيب
القزويني العامري المدني قال الشافعي ما رايت في احد فاسفت عليه مثل ما اسفت على النبي واني
ذيب وقال احمد كان ابن ابي ذيب افضل من مالك الا ان مالك كان اشده سمعه الرجال سنة واقدسه
المدني بغداد في حديث بها ثم رجح يريد المدينة فانت بالكون سنة تسع وخمسين ومائة **قوله** سعيد

ابن ابي سعيد المدني القزويني في باب الدين ليس ورجال الاسناد كلهم مدينون **قوله** رسول الله
وفي بعضها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكثيرا صفة الحديث لانه باعنا وكونه اسم جنس يطلق على القليل
والكثير والنشاء صفة اخرى والنشاة جعل بعد العلم والعرف بينه وبين السهو انه ما يتنبه صاحبه باذني تنبيه
والمدركة والسهو والاد من الحافظة فمقطع الفرق بين السهو والخطا بان ما يتنبه صاحبه باذني تنبيه
والخطا لا يتنبه به **قوله** ضم وفي بعضها صفة وبعد اي بعده هذا الضم وفي بعضها بعد مطوع الاضافة
سينا على الضم لان الاضافة متوالية فان قلت النسيان من لوازم الانسان فيقول انه شئ من
النسيان فامعناه قلت هذا من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه ظاهر فان قلت
ما المراد بلفظ شيئا هو عام في جميع الاشياء او خاص بالحدث قلت اللفظ عام لانه نكر بعد النفي
لكن الظاهر من السياق انه يريد ما نسي شيئا من الاحاديث بعد ذلك وسجي في بعض الروايات
فانسيت من قبلي شيئا فان قلت تقدم ان ابن عمر وكان اكثر حديثا من اي هرة بضبطه بالكتابة فاذ لم
يكن الوهريه من الناس فيم يكون هو اكثر حديثا منه قلت لعل ذلك كان قبل هذه القصة او هو
استدنا منقطع ومعناه ما احدا اكثر حديثا مني ولكن ما كان من عبد الله من الكتابة لم يكن مني فان قلت
ما السر في بسط الرد اوضه قلت الله اعلم به ولعله اراد تشل في عالم الحسن وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جعل الحفظ كالشي الذي يحرف فاخذ حرفة نوما هاية روايه واثار به الضم الى منطبه ووجد
في بعض النسخ ههنا حدسا ابراهيم بن المنذر حدثنا ابن ابي فديك المدني وابوفد يكضم الفاو في الدال
المهملة اسد دينار مات سنة مائتين وخصه في الحديث وقال عذف يده فيد والظاهر ان ابن فديك
يرويه ايضا عن ابن ابي ذيب فيتنق معه الى اخر الاسناد الاول مع احتمال روايته عن غيره **قوله**
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عبد الله وسر رارا واخوه هو عبد الحميد بن ابي اويس الاصمعي المدني القزويني ابو بكر
الاعشى مات سنة اثنين ومائتين **قوله** وعاني هو تيته الوعا بكر الواو وباد وهو الطرف الذي يحفظ
فيه الشيء واطلق الحار واداد الحال اي نوعين من العلوم وبثته اي سترته يقال في الخبر وابنه لمعني اي
لثرت وقطع اي قطع لثرت اللام منه والبلغور بضم الموحدة بحري الطعام مزة الحلق وهو الهري
وقال الفقهاء الحلقوم بحري النفس والحري بحري الطعام والشراب وهو تحت الحلقوم
فالبلغور تحت الحلقوم وقال ابن بطال البلغور الحلقوم وهو بحري النفس الى الرية والركي
بحري الطعام والشراب الى المعدة فيفضل بالبلغور وقال المراد من الوعا الثاني احاديث اشراط
الساعة وما عرف به النبي صلى الله عليه وسلم من فساد الدين وتغير الاحوال والتضييع حقوق الله تعالى
لنور صلى الله عليه وسلم يكون فساد هذا الدين على ايدي ائبله سغها قريش وكان الوهريه يقول
لوشيت ان اسمهم با ساهم فحشي على نفسه فلم يصرح وكذا ينبغي من امر بالمعروف او اخطاف على نفسه
في الصريح ان يعرض ولو كانت الاحاديث اليه لم يحدث بها من الحلال والحرام ما وسعه كتمان الحكم الالية
فان قيل الوعا في كلام العرب الطرف الذي يجمع فيه الشيء فهو معارض لما تقدم مما قال اني لا اكتب
وكان اي عبد الله بن عمر يكت احب بان المراد ان الذي حفظ من النبي صلى الله عليه وسلم من لثان
الي حديث بها وحملت عنه لو كتبت لاحتمل ان علي منها وعما كانه من احاديث التفتن اليه لوجدت بها
لقطع البلغور تحت الابل وعما اخر وهو هذا المعنى قال وعاني ولم يقل وعما واحدا لاختلاف
حكم المحفوظ في الاعلام به والسير له واقول هذا الحديث هو قطب مدار الاسد كالات للبلغور
في الطامات والسطحات يقولون ها هوذا ابو هرة عريضة اهل الصفة الذين هم شوخنا في الطريقة
علم بذلك قائل به القواب لا اول علم الاحكام والاطلاق وبان الثاني علم الاسرار المصون عن الاعيان

وفي المشاة الوقفية الزبيل فاذا اقتضت الحوت اي العدا لا علم منك ثمة ايها لك **قوله** معه ما زلت
المصاحبة مستفاد من الميثاق فائدة معه قلت التصريح بالعبية للتأيد **قوله** يوشع بن نون المشاة الحتابة وفيه
المنفعة وبالعين المهمة ان نون بالثوب والاولى مصنوعة وهو مصنف في اللغة العتيقة كقوله وفي بعض
قال ابو عبد الله يقال بالثوب والاولى مصنوعة وهو مصنف في اللغة العتيقة كقوله وفي بعض
ثم عني لعمري لعمري الحياة واصاب روح الماء وورده الى السمكة فحييت وعاشت والنسب من المكمل فاخذ
سبله في البحر سربا اي ذهابا يقال سرب سربا اي ذهابا فيه وفيه **قوله** اسلك الله حريمه
الماء في الحوت فصار عليه مثل الطاق وحصل منه مثل السرب وهو ضد الموصوفه لعمري وللخضر **قوله**
وما يفتح الميم وكسرهما والفتح الغين المحبة والمدهو الطعام الذي يوكلا اول النهار والنصب التعب
والمحوج لمطلب العدا فيذكر به لسان الحوت وطعامه عيسه النصب قبل ذلك **قوله** نسيب الحوت اي
تقديمه وما يكون منه فان قلت كيف نسيب ذلك وشبهه لا ينبغي كونه اشارة على المطلوب ولا نمة محجوزين
حياة السمكة المملوحة المأكول منها على المشهور وانصاب الماء مثل الطاق ونفوذها في شل الشرب من قطن
تغلبه الشيطان بوساوسه والتعود بمشاهدة امثاله عند موسى بن الحجاب والاشيئان باخراجه موجبة لكمة
الاهتمام به **قوله** ذلك اي فقدان الحوت هو الذي كان فيه اي بطله لانه علامة وجدان المقصود
فان ردا اي فوجعا اثارها نقصان اي يتبعان اتباعا **قوله** مثنى اي معطاه وهو وصف لرجل وجبولة
والخضر يفتح الحاء وكسر الضاد وتقدم في باب ما ذكره هاب موسى وجهان اخران فيه مع سبب بغيره به
والاخلاق في اندي او ولي في حياته الالة ووجوده بين ظهرنا وغير ذلك **قوله** الى هو لا يستقام
اي من ان سلامه في هذا الارض التي لا يعرف فيها السلام قالوا اليه تاتي بعبي من ابن ومي وحيت وكيف
قوله رثدا الكفاف فان قلت اما دلل حاجته الى العلم من اخره عنده انه كما قيل موي
ان مشاة ان النبي يحب ان يكون اعلم اهل زمانه قلت لا تقص بالنيية اخذ العلم من بني شله واقول
هذا الجواب لا يتم على تقديره ولا يفي الجواب ان لم يساله عن بني من اورد اليه والاشيئان لا يجهلون ما يتعلق
بدينهم الذي تعبدت به انهم وانما ساله غير ذلك **قوله** فجلوها وفي بعضها فجلوها فان قلت هم
ثلاثة وقال كلهم بلفظ الجمع فلم قالها مثنى قلت يوشع تابع فاكفي بذكر الاصل عن الفروع والفظ
عرفت اما هو بصيغة المجهول من المعرفة **قوله** بغير نول بفتح النون او بغير نول والنول والنوال العطا
وحرف السفينة بالمطاط فيها **قوله** ما نقص على هوي من النقص منعنا ومن النقصان لارسلنا وهذا هو المر
فان قلت نسبة النقرة الى النقر نسبة المتناهي الى المتناهي ونسبة علمها الى علم الله نسبة المتناهي الى غير المتناهي
والنقرة الى النقرة نسبة ما يتخلل علمها فانه لا نسبة له الى علم الله قلت المقصود منه التشبيه في القوة
والخفارة لا المماثلة في كل الوجوه قال العبد المذنب النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي وعلمك
بالنسبة الى علم الله كنسبة ما نقر العصور الى ما البحر وهذا في النقص الى الافهم والافهم علمها اقل واخر
وقال بعضهم نقص بمعنى اخذ لانه النقص اخذ خاص **قوله** فكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى لسانا
وبعضها لسان بالرفع في كانت هي القصة والاولى مبتدأ وهو خبره اي خبر مبتدأ المحذوف وكانت تامة او
كانت زائدة **قوله** ركية اي طاهرة من الذنوب لانها صغيرة لم تبلغ الحنث ولفظ الغلام يدل عليه لانه
حقيقة الغلام وقال بعضهم انه بالغ والدليل عليه لفظ بغير نفس اده معناه من يجب عليه القصاص الصبي
لا تقص عليه والجواب عنه ان المراد به التنبية على انه قتل بغير حق وان شرعهم كانه الجواب العاص
على الصبي كما لم يرض شرعنا انه يؤخذ بغير اقامة المتلفات **قوله** اولد والاسند لا عليه انما هو زيادة
لك في هذه المرة **البحر المحشور** ما معنى زيادة ذلك قلت زيارة المكافاة بالفتاب على رفض الوصية والوصية

قلت زيارة المكافاة بالفتاب على رفض الوصية والوصية **قوله** حتى تبادوا لفظ
انما في بعض النسخ ولكن ما عليه لآلة العزاة في اذا اتيا والقرية الخطا به وقيل الاله وهي ابعاد الله
من السما واستاء الارادة الى الحدار كما لا ارادة له حقيقة والمراد ههنا المشاة وهذا مما استدله به
على الحدار واقع في القزاة ويقع اي يسرع سقوطه **قوله** قال الخضر يده اي اشار اليه بيده فاقا
قيل هذا دليل على انه بنى لانه محجرة ولاد له فيه لاجتماع كرامته وكانت له حاله اصطراد واقتران
المطمع وقد سبها الحاجة الى حركت الجرد وهو السوال فلم يجدوا ما سواها اقام الحدار لم يتأكد موسى لما راي
من الحرمان ومسا الحاجة ان قال لو شئت لكانت عليه اجر ايجي لتدفع به الضرورة **قوله** هذا فاد قلت
هو اشارة الى ما ذكرنا قد تصور فرق بينهما عند حلول بعباده على ما قاله فلا تصاحبه في اشارة اليه وحيلة
مبتدأ ويجوز ان يكون اشارة الى السوال الثالث اي هذا الاعتراف من سب العزاة **قوله** تودد ما اللام فيه
جواب قسم محذوف ولو صبر في نقد المصدر اي والله لوددنا صبر موسى اي لانه لو صبر لا يصراحي
الاعجاب وهذا حكم كل فعل وقع مصداقاً بلو بعد فعل الموقفة **البحر المحشور** في قوله تعالى ودوا
لونه من معناه ودوا اذ هالك ونقص بصيغة المجهول ومن امرهما فنقول ما لم يسم فاعلم **النووي**
وفيما احتج بالرحلة للعلم وجواز التردد للسفر ونقصه طلب العلم والادب مع العالمة وحرمة المشايخ وترك
الاعتراف عليهم وتاول ما لم يفرهم ظاهر من اقوالهم وافعالهم والوفاء بعبودهم والاعتقاد عند المخالفة وفيما اشارت
كرامات الاوليا وجواز سؤاله الطعام عند الحاجة وجواز الاحارة وركوب السفينة ونحو ذلك لغير اخره رضا
صاحبه وفيه الحكم بالظاهر حتى يبين خلافه وفيه ان الذب الاخبار على خلاف الواقع عدا او سوا خلافها
للمعتزلة وانه اذا تعارضت معندانه رفع اعظمها با رتكاب اخفها كاحراق السفينة لدمع عضها ودهاب
جلتها وفيه بيان اصل عظيم وهو وجوب التسليم لكل صاحب الشريعة وان كان بعضه لا يظهر رحمة للمعقول
ولا يفرهم اكثر الناس وقد لا يفرهم من كلهم كالمتدبر ووضع الدلالة قتل الغلام وحرق السفينة فان صورتهما صور
المنكر وكذا يجي في نفس الامر حكمه يندك كنهنا لا يظهر للحاكم فاذا اعلم الله بها علموها ولهذا قال وما فعلته
عند امري وفيه انواع اخر من الاصول والفروع واقول سبق التنبيه على بعضها في باب ما ذكر في هاب موسى
قال **قوله** ابن بطال وفيه اصل وهو ان ما يقيد الله به خلقه من شريعة يجب ان يكون حجة على العقول ولا يكون
العقول حجة عليه الا ترى ان الكارموي كان صوابا في الظاهر وكان غير معلوم فيه فلما بين الخضر وحده ذلك
صار الصواب الذي ظهر لموسى من سكاره خطأ والخطا الذي ظهر له من فعل الخضر صوابا وهذه حجة قاطعة في
انه يجب التسليم لله تعالى في دينه ولرسوله في سنته وانهما من العقول اذ اقترنت عن ادراك وجه الحكمة فيه
وقوله تعالى ما فعلته عن امري يدل على انه فعله بالوحي فلا يجوز لاحد غير ان يقتل نفسا لما يتوقع وقوعه
منها لان الحدود لا يجب الا بعد الوقوع ولذا لا تقطع على فعل احد قبل بلوغه لانه اخبار عن المعيب ولذا الاخبار عن
اخذ الملك السفينة وعن استخراج الغلامين الكثر لان كل لا يدرك الا بالوحي وفيه حجة لمن قال بنبوة الخضر
والله تعالى اعلم **باب** من سأل وهو قائم **قوله** عالمنا فنقول سال
وهو قائم حاله عن الفاعل **قوله** عثمان هو بن محمد بن ابراهيم بن خواسني بالحق المنقطة المصنوعة والنواو
المحفقة والسبب المهمة الساكنة والختاة الوقفية ثم التختانية ابو الحسن المشهور ما بن ابي شيبه وجرير هو
فتح الجيم وبانرا المكررة ابن عبد الحميد ابو عبد الله وسنموه هو ابن المعتز بن عبد الله بن ربيعة بن عبد الوارث
المنشاة التختانية ابو عتاب بالهملة والمنشاة الوقفية والنواو بن موشع بن نفع السبب المنقطة والقافين
ابن سلمة الخضر في قال **قوله** ابراهيم ما من قرية الا وفيها من يدفع عن أهلها ما والي لا رجوان يكون ابو وائل
قد مر في باب جعل لاهل العلم اياما والرجال كلهم كوفية واليوسوي هو عبد الله بن قيس الاشعري

Handwritten text in Devanagari script, likely a signature or a note, written diagonally across the page.

الذين فيهم السبع الممثلة بنت السبع بن علي رضي الله عنهم لقته بذلك **قوله** علي بن طلحة اي ابن عبد الله
ابو عبد القري التي تسمى باب الفناء وهو واقع على الدابة وعبد الله بن عمرو بن العاص القري ثم رآ **قوله**
الجزء الاثني عشر فليس كل جزء كانت من الجزء الثلاث والثلث فاما جزء العقبة لانه اذا اطلقت كانت
في الممرات **قوله** عزت العز في الابل غاليا كما دفع في النعم وهو والعز في النعم والغز في النعم وساحت الحذ
بما فيه وما له فترت في باب الفناء قال ان يطال ومعنى هذا الباب ان يجوز له سبال العالم من العلم وعيب
وهو شغل في طاعة الله لانه لا يترك الطاعة لله خوفها الا في طاعة اخرى **باب**
قول الله تعالى وما اوتيت من العلم الا طيلا **قوله** ليس نعم القاف وسكون المشاة الختامية والممثلة
ان يحصل للممثلة المفتوحة وبالفاء الساتنة والممثلة بن القعقاع في القاف والممثلة في الداري ابو عبد
المصري مات سنة سبع وعشرين ومائة **قوله** عبد الواحد لما الممثلة ابو بكر كسر الموحدة وبالفاء
زياد بالزاي المكسورة والمشاة الختامية المصري توفي سنة ست وسبعين ومائة **قوله** سليمان
ابن ابي سهراب ابو عبد الله الاثني عشر والبراهيم هو ابن زيد وعلمه هو ابن قيس الصبي عم والدته ابراهيم وهذا
الثلاثة لو سوتوا بعبود حفاظهم ثمنون وعبد الله هو ابن سمعود الصحابي المشهور بالحنبل بعدوا في باب
ظلم دول ظلم **قوله** في حوت الدنية وفي بعضها بفتح الحاء وكسر الراء وفي بعضها بكسر الحاء وفتح الراء وما هو من
ثمنها **الكوهري** الخراب ضد العارة وقد خربا الموضوع بكسر هو حوب وقد روي ايضا
بالممثلة والمثمنة **قوله** نعم عثيب نعم الممثلة وبالفاء الممثلة المكسورة **الكوهري**
هو من السبعة ما لم يثبت عليه الكوس وما يثبت عليه الكوس فهو السعف **قوله** فرفان قلت ما جواب
سما والعامل فيه اذا الفاء الحرامية منع عنها بعد ما فيها قبلها فلا يعمل مر في ما يتناظرت لاسم الخارجة
اذ ليس في بين معنى الحرامه الصريحة بل فيه راحة سلتنا لكن لاسم ان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيها
قبلها قالوا العامل في زياد في قولنا اساريدا فانما عنارب هو منارب سلتنا لكن في الظرف انما هو
فيه ما لا يجوز في غيره سلتنا ذلك ويقول العامل فيه هو من سلتنا والمذكور وسئل او يقول بين الفاء
واذا اخبره حيث استعمل اذا موضع الفاء في حق قوله تعالى انه لم يقطونه منها ايضا استعمل الفاء موضع اذا
ثم اعلم ان السؤال مشترك الا لزامه هو بعينه وازام في ادواذ حيث وقع شيء منها جوابا لساكن
لان اذا واذا اما كان هو مضاف الى ما بعده والمضاف اليه لا يعمل في المضاف فما لطريق الاولى لا يعمل
في المنع على المضاف فاهو جازم في اذ هو جوابا في الفاء **قوله** يفر الغربا لخرتك عدة رجال
من ثلاثة الى عشرة والتغير مثله وكذلك النفر والنفرة بالاسكان **قوله** اليهود هذا اللفظ مع اللام
وهذه اللام معرفة والمراد به اليهوديون وتكنم حذفوا بالسينة كما قالوا ربح ورجح للفرقة بين الضرد
والخامعة **قوله** لا يحي بالرفع استيفاء والمعني على الجزاء ايضا صحيح معني ان لا تسلكوا لا يحي بكون **قوله**
لنا له جواب القسم محذوف ويا ايها القسم حذف الحزرة من الاب تخفيفا وضكت اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقتت حجة لا اولها سوساله واخبرني اي انكشف الوجود عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم او اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ائمة **قوله** الروح الاكثر عيانا الروح الفاني والحيوان
سألوه عن حقيقة فاجابهم من امر الله اي مما استأثر بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الماد وقيل
خلق لينة الناس وقيل جبريل وقيل الغزاة ومعني من امر الله اي من وجهه وكلامه ليس كلام البشر وما اوتيت
الحطاب عامر وقيل الخطاب لليهود خاصة والاقليلا استثنى من العلم اي الاعمال قليلا ومن الايتا اي الايتا
قليلا ومن الصنبراي الا قليلا شك **قوله** هكذا اي اتوا بصيغة الغائب اذا الغزاة المشهورة او يتم بصيغة الخطاب

قال ابن بطال على الروح بما لخصنا تعالى ان يطع عليه احد من خلقه وهذا يدل على ان العلم انما لم يطع عليها
نفسا ولا غيره **باب** من ترك بعض الاختيار **قوله** عبيد الله بن موسى بن ابي ابي اول كتاب الايمان **قوله**
ترك الاختيار وفي بعضها في انما اراد في بعضها في شر **قوله** عبيد الله بن موسى بن ابي ابي اول كتاب الايمان **قوله**
اسرائيل ابي ابي يونس قال ابا اسحق السبيعي الهادي الكوفي ابو جعفر يوسف قال احمد بن حنبل كان شيخا ثقة وجعل يحكي
من حفظه ما مات سنة ستين ومائة مع جده ابا اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي نفع السنين المهمة وكسر الوحدة تقدم
ذكر ابا اسحق في باب الصلاة من الايمان **قوله** الاسود ابيان يزيد بن طيس الخنزي خالدا ابراهيم اذ ركن في النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يرم مات سنة خمس وسبعين بالكوفة سافرا ثانيا في حجة وعمره لم يجمع بينهما قال ابن قتيبة كان يقول
في تليته لبيك انا الحاج ابي الحاج وكان يصلي كل يوم سبعين ركعة وصار عظيم اجتهادا وكانوا يسمون له الاسود
اهل الحجة وهو له الرواية كلها كوفيت **قوله** ابن الزبير ابي عبد الله اول مولود ولد في الاسلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ابن المومنين سلم الصدوق رضي الله عنهم تقدم في باب اثم من كذب علي النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لفرقان
قلت كانت المناهي ونشر المضار فكيف اجتمعوا قلت تسريع الاستمالة وكسر لفظ المضارح استحضار الصور
الاسرار **قوله** الكعبة ابي في شأن الكعبة وسميت بها لانه الكعب المشهور وهي ما شرة من الارض الجوهري
سهي بذلك لمرسعه يقال برده مكعب اي ضربه في مرج **قوله** عدهم هوفا على حديث وحديث هو حبر
المشركان قلت لفرقان في القواين العربية اللمن بعد لولا ان الترمذي قال **قوله** المشاعر
لولا الشعر بالعلماء **قوله** لكتبت اليوم اشعر من لبيد وفي بعضها لولا ان قوله من زيادة الكلمة المحففة
قال ابن الزبير فان قلت هذا الكلام لا دخل له في الدين لانه يقال لولا قوله حديث عدهم بكسر
الضمة بل ذكره محل لعدم انضباط الكلام من قلت ليس محلا اذ غرض الاسود ان لما وصلت الي لفظ
عدهم فمراد ان يزيل لفظه الى الكفر فيكون لفظه بكسر فقط من كلام ابن الزبير والباقي من تلمذ الحديث
اي عرصة اي لما رويت اول الحديث باد ابن الزبير رواية اخرها شافرا بان الحديث معلوم له ايضا
وانه الاسود اشار الى اول الحديث كما يقال قرأت المراد الكتاب واراد به السورة فيما هما بين ابن الزبير
انه اخر ذلك فان قلت فالتدريس الذي ذكر ابن الزبير هو موقف عليه قلت اللفظ يعقني الوقوف
اذ لم يسند الي رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن السياق يدل على انه مرفوع والروايات الاخر اجاب اذ على ربه
فان قلت فالحديث من ايها واصل اليه قلت هو معلق في صحابي اوله من ابيه واخوه من ابن الزبير
قوله يا ما هو بالضب بدل اوسان لباين وفي بعضها بالرفع لرفع اي احدهما باب يدخله الناس والاخر
باب يخرجون منه وصغير المفعول مخدوش من يدخل او هو من باب تنازع الفعلين يعني يدخل ويخرجون في لفظه
قوله ففعله اي المذكور من الفعل وجعل الباب قال ابن بطال فيه انه قد يترك بشيرنا كما مر بالمرح
اذا خشي منه ان يكون سببا لفته فوم يتكرونها وفيه ان النفس تحب الاستئناس بها لما ينس اليه في ذلك من
الغرض قال ابو الزناد ما خشي ان يتكره قلوب الناس اقرب عدهم با كسر ويطهون انما يفعلون لكي لا يندم
بالخروج وهم وروى ان فرساجين باب الكعبة تنازع فبين جعل الحجل الاسود في موضع فحلقوا اول رجل يطعم
عليهم فطعم النبي صلى الله عليه وسلم فزاي ان يوضع الحجر ثوب واسر كل قبلة ان تاخذ بطرف الثوب ليلالينهم
احد منهم بالخروج لما ارتفعت الشهية فغل ابن الزبير فاضل **السود** وفيه دليل لقواعد منها انما افاد
مصلحة ومفيدة وتعد الجمع بين فعل المحللة وترك المعسدة بدوي لانه لا يملك النبي صلى الله عليه وسلم اختيار
ان رد الكعبة الى قواعده ابراهيم مصلحة ولكن يعارضه معسدة اعلم منه وهو خوف فقة بعض من اسلم قريبا
لما كانوا يريدون تغييرها عظيم فتركها النبي صلى الله عليه وسلم ومنها فكر في الامور مصالح رغبته واجتنابها

منه يولد من علي في دنيا الامور الشرعية كاقامة الحد واحدا الزكاة ومنها ان يغفلوا وحسن
مواظبتهم وان لا يفرغوا ولا يتعذر من المصالح فيغيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك شرعي وقالوا العلم في البيت
حضر مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي صلى الله عليه وسلم هذا البناء ولد خمس
وقلائون سنة ثم ساء ابن الزبير ثم الحاج بن يوسف استمر الى الان على بناءه وقيل في من بين ان لا تافوا
ولا يفرغوا وقد ذكروا ان هرون الرشيد ساء ما كانا عندهما وردها الى ساء ابن الزبير فقال ما لك تشددت
الله يا امير المؤمنين ان جعل هذا البيت ملجأ للملوك لا لسا لحد لا نقضه وبناءه فذهب هيبته من صدور
الناس **باب** من حضر في العلم قوما دون قوما اي غير قوم ولا رغبة
بالانفاة لا بالتقرب **قوله** علي ابي امير المؤمنين بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وتقدم في باب اثم من
كتب علي النبي صلى الله عليه وسلم وحدوث البصيرة الاسرى يكلو الناس على نذر عظمهم ويعرفون بالمشاة الخامسة
وتحبون بالوقوفانية وتكتب بفتح الدال وذلك لانه الشخص اذا سمع ما لا يفهمه لا يتصور مكانه ويتعطل تحتها
جهلا لا يصدق وجوده فاذا استدلى الله ورسوله يلزم تركه منهما **قوله** عبيد الله بن موسى بن ابي ابي اول كتاب الايمان
ومعروف ابن خزيمة الفتح الحار وتقدم في باب اثم من كذب علي النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الحالك ضعفة
ابن معين **قوله** ايا الطفيل بضم المهملة وفتح الفاعل من وانه بكسر الميم في الليثي الكافي ولد عام
احه وادرك ثمانه سنين من حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لشعة احاديث وكان من شيعته على سكن الكوفة ثم اقام مكة حتى مات بها سنة مائة وفضل رآه من وهو اخر
من مات من الصحابة رضي الله عنهم في جميع الارض فان قلت لم اخر الاسناد عن ذكر المن قلت اما للفرق
بين طريقه اسناد الحديث واسناد الاثر ما لان المراد ذكر المن في جملته واسناد الحديث واسناد الحديث
الاسناد بسبب خروجه وما للتفسير وبان جواز الامرين لا تفاوت في المقصود ولهذا وقع الاسناد في بعض
الشرح فقد علمت **قوله** احتجوا بما روي راهوية وتقدم في فضل من علم وعلم ومعاد بضم الميم في هذا
كبرها وتخفيف الشين بن ابي عبد الله السنوي بالهمزة وقيل بالسود وقيل بالياء المتأنيئة المتأنيئة
مات سنة مائتين وابوه هشام تقدم في باب زيادة الايمان ونقصانه وقناعة بفتح الغاف ابو الخطاب السدي
البصري الا انه مر في باب الايمان انه حب لاهيه ومعاد بن جبريل سورة اول كتاب الايمان **قوله** رديفه
اي ركب خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجل للبعير وهو اصغر من العقب وعلى بالرجل يتعلق برديفه
والجملة حال وقال هو خير لان رجلا ان يكون على الرجل حال من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** يا معاذ
ابن جبل تخاريفه في الدال ويجوز ضمها وليك معاذ انا مقم على طاعتك وسعدك اي ساعد طاعتك
وهما من المصادر التي يجب حذف فعلها وكان حقا ان يقال قتال الله واسما والله ولكن تنبأ على بني المائدة
والكتير اي المأبأ بعد الباب اية اقامة بعد اقامة اي اجابه بعد اجابه واسعا اذ بعد استعاده ولفظ تلافا
يتعلق بقوله معاذ ويحتمل ان يظلم يتعلق بقوله النبي صلى الله عليه وسلم ايضا يعني قال النبي يا معاذ
ثلاث مرات وقال معاذ امك ثلاث مرات ايضا فيكون من باب تنازع العاملين **قوله** صدق من
قلبه تحمد به عن شمادة المناقين ولفظ من قلبي يمكن تعلقه بصدق قافا استمادة لفظية ويتقدم
فالشمادة قلبيه وقال بعضهم الصدوق كما يعبره قولان من طائفة القول المحبر عنه قد يعبره قولان
عن تجري الاقوال الكاملة قال تعالى والذكي جا بالصدق وصدق به اي حقق ما اورده قولان
اخرا فلا **قوله** الا حرمه الله على النار يعني الحزم المنع كافي قوله تعالى وحرام على قريته اهلكها فان قلت
فهل في العرف بين حرمه الله على النار وحرمه الله النار قلت لا اخلاف في المعنيين واما المعبران
قلنا ان كان قلت فهل تفاوت بين ما في الحديث وما ورد في القرآن حرم الله عليه الجنة قلت يحتمل ان يقال النار

لته

سفره والحقه منصرف فيها والمحرّم انما هو على المصنف السب فروعى المناسبة فان قلت الا حرمه الله استنا
عما ذكرنا قلت من عام الصفات اي ما احدهم كايضا بصفة الا بصفة المحرم **قوله** افلا اخبر فان قلت الهرة
تقتضي الصدارة والفا تقتضي عدم الصدارة فاجاب عنهما قلت المعطوف عليه مقدر بعد الهرة نحو اقلته
ذلك فلا اخبر **قوله** فليتبشروا بالبين والبارية هي ايضا خبر والى احد يظهر اثر السرور منه على نسوة **قوله**
بعضها بالبين اي فهم يستبشرون بالبشارة هي ايضا خبر والى احد يظهر اثر السرور منه على نسوة **قوله**
اذ هو حواري وحزبان اخرتم يتكلموا وكان قال لا تخبرهم لانهم جند يتكلموا على الشهادة للجرة فلا
يتكلمون بالاعمال الصالحة والانتكال اصله الا وكان فقلت الواو باو ادعت اليها في بعضا يتكلموا بالبين
من المكال **قوله** تاثيرا اي تخبرنا عن الامم يقال يا امم فلان اذ فعل فلان يخرج به عن الامم والامم الذي يخرج بكتانه
ما امر الله تعالى بيبليعه حيث قال واذا اخذ الله شيئا من الدين او تواتر الكتاب اي قوله بكتونه والضمير في قوله راجع
الى ما ذكرنا وان اخبرنا ان يرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمراد به على هذا الاحتمال ما عتبارنا نحن
الموتى وعلى الاول اي على ما هو الظاهر باعتبار التقدم على الموت فانه قلت واخبرنا اي اخبره مدح في الحديث
من المدح قلت اليس فان قلت هذا الحديث هل هو من مسانيد السرا من مسانيد معاذ قلت هذا
السياق دل على انه من مسانيد السرا نعم لو كان المراد من اخبرها معا ذان اخبرها معا السرا وروى عن ذلك عن
اخبرنا بصير من مسند معاذ **قوله** انما جواب عن سؤال مقدر كان قايلا قال لم يخلف معاذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم واخبره الناس فاجاب بانه اخبر عن ما كان العلم فان قلب هب انه يا امم من الكتمان فكيف
لا يا امم من خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في التفسير قلت كان ذلك مقيدا بالانتكال فاذا اراد القدر
زال المقيد معاذ ان النبي عن الاخبار لا يزال يكتفي واعليه ويتركوا العمل والعموم يوجبون ذلك نواحي من العهد
بالاسلام فلما استقاموا وبنوا وصاروا حريصين على العبادة حيث علموا ان عباد الله يزيدونهم بالخير
او علم ان الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عن الاخبار بها بل يحرم ان يقولوا ذلك بعد ورود الامر بالتبليغ والوعيد
على الكتمان والنبي كان قبل ذلك اول من منع ما كان من العوام لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها الا للخواص
حرفا من لا يسع ذلك من لا علم له فينكسر عليه ولهذا الخبر النبي صلى الله عليه وسلم به الان من عليه الانتكال اهل
المعرفة فسلكت معاذ ايضا هذا المسلك حيث اخبر به من الخواص من رآه اهلا له ذلك ولا يبعد ايضا ان يقال
ان هذا الرسول صلى الله عليه وسلم معاذ ثلاث مرات كان للتوقيف في اخبرنا هذا السر عليه ايضا فان قلت
الحديث منسك المرجحة والاعتقاد بمقتضا ليس لمزج في بساط التريفة والخروج عن البسط والرجوع في المحطة
من الجبار رقيقا راقدا ما المسلمين وذهبا موالهم ويد الايدي الى النساء الاجنبيات فاجابه قلت قبل ذلك
قبل قوله الغرض من شهيد ذلك الوقت به فقد انما اوجب عليه وقيل الشهادة من صدق القلب انما هي
بالا وحقوقها وقيل المراد ان كل كافر يشهد بذلك ومات قبل ان يتمكن من العمل حرمه الله النار وهو لم يقلها
عند المذمة والتوبة ومات عليها ونقول بوجه وتعارضه بالضموم الواردة في عذاب العصاة قال ابن بطا
معناه حرمه الله على الخاوي في النار لثبوت علمه قوله عليه الصلاة والسلام ان من النار من في قلبه ثق
حبه من ايمان قال وفيه انه يجب ان يحض بالعلم قومه فيهم البسط وصحة العلم ولا يبدل المعنى للطيفر لا يستأ
من الطلبة ومن خاذ عليه الرخص والانتكال لتعريفهم **قوله** وفيه حوار الاستبصار عن الاسام
فان قلت ترجمه الما بخصيص العموم وما في الحديث دل على تخصيص شخص واحد وهو معاذ قلت المقصود
حوار التخصيص اما بخصيص اما باكثر واما امر اخلاف العباد فلهذا هو المخصوص بخصيص لان السرا ايضا
سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما دل عليه السياق واقل اسم الجمع اتاناه او معاذ كان امه قاتاله حقيقا
قال ابن سعد قيل له يا ابا عبد الرحمن ان ابراهيم كان امه فقال انما كنا نشبه معاذ ابا ابراهيم صلوات الله عليه

قوله سيد ضم الميم والسمن والاله المتددة المملتين المتوحيين تقدم سرا ومعه ضم الميم وسكون
المملة وفتح المشاة العوقامة وكسر الميم والراء سليمان بطرسان بفتح المملة وسكون الراء وبالفتح المنقطه والياء
ابو جبر الصوري مات سنة سبع وخمسين ومائة بالمصر وكان من الناس يقولون يوم موته مات اليوم عبد الناس وابوه
سليمان ابو المعتمر يقال له النبي وكان سولي لي مرة يزل فيهم فلما تكلم بالنيات التداخيره فتنوه بوعيم
وقد سوه وصار ما اهلهم فالت شعبه ما رات احدا صدق من سليمان كان اذ احدث من النبي صلى الله عليه وسلم
تخير لونه وقال ايضا شك سليمان بين وكان من العباد المحمدين يصلي الليل كله يوم موته عشا الا ان كان هو لونه
معتبرا به ورانه بالليل في المساجد فيصليان في هذا المسجد وفي هذا المسجد وفي هذا المسجد وفي هذا المسجد
واربعين ومائة والرحل كلهم بصريون فان قلت لفظك لا يقتضي ان يكون هذا العبد من انس فلما لم يكن الذكر له
معلوما كان من باب الرواية عن الجاهل فضل هو قاصح في الحديث قلت انما يقتضي ان يكون في الصحة اذا كان منس
ثانيا من طريق اخر وذلك الجاهل او معلوم ان السرا لا يروي الا عن العدل سوادا عن الصحابة وغيره وفي الجاهل احتمال
في المتابعات والشواهد ولا يحتمل في الاسماء **قوله** لا تشرك به شيئا اي توحده فان قلت الاشراك لا يشكو
في القيامة وحق الظاهر ان يقال ولم يشرك به في الدنيا قلت احكام الدنيا مستحصية الى اخره فاذا لم يشرك
في الدنيا عند الانتقال الى اخره صدق انه لا يشرك في الاخرة او المراد بلقا بالله لقا اجل الله اي مات حال كونه موحدا
حضر الموت فان قلت التوحيد بدونه اثبات الرسالة كيف يفعوه ولا بد من انضمام رسول الله الى الاله لانه
قلت هو شئ من توحده صلاته اي عند حصول سائر شرائط الصحة فمعناه من كفى الله موجعا عند الاعيان
سرا عايب الايمان به او علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس من يقتضون الشرك ايضا يدخل الجنة فقال رد الله
الاعتقاد لما سجد من لقا الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة اي لا غيره فان قلت هل يدخل الجنة وان لم يعمل عملا صالحا
قلت يدخل فانه يعمل ما قبل دخول النار وما بعده وذلك بشيئة الله تعالى ان شاء عني عنه وان شاء عذبه
ثم ادخل الجنة **قوله** لا اخافه ليس لا اخافه اخافه اذ الخوف مثبت لا سمي بل معناه لا تتبروا خاف
استئناف كلام على سبيل التعليل كما قال لم يقل لا لا لا اخافه لانه لم يرد التوحيد وفي بعضا لا لا
اخافه ان يتكلموا قال ابن طاهر هذا قبل قوله العزاض وبالله لانه الى من ادرك حقوق الاملام او تاب عن موته
باب العلم في العلم محدود وهو الاستبصار وقد مر ترجمه
في باب من قد جئت ينهي به المجلس مع نامر ما حثه من استقامة ووجه استناد الى الله تعالى **قوله**
بحا هذا ضم الميم وكسر الهاء بجرب بالحيم المفتوحة والموجدة المسكنة ابو الجاهل المفسر تاييحه مرة
اول كتاب الايمان قال اهل العربية يقال استخيا بيا قبل الالف يستحي بياي ويقال ايضا استحي
ليستحي بياي واحدة في المضارع هي هذا يجوز استحي بياي واستحي بدون اليا فوزه مستغف او مستغف
والاستكثار والتكرار هو النظم وعائشة هي الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها تقدمت في كتاب الوحي
وقالت عطفه على قوله بحا هذا وذكرها البخاري تعليقا بها وعلم ان يكون وقال عطف على لا يعلم
فيكون من قوله بحا هذا ايضا والاحكام بحا هذا سمع من عائشة رضي الله تعالى عنها لكن الظاهر الاول ولما اختلف
لنا اهل المدينة من المؤمنين **قوله** عمنه سلام البيهقي في تخفيف الامر على الاكثر في باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم انا اعلمكم بالله **قوله** ابو معوية هو محمد بن جابر بن الحارث المكي وبناي المكسورة الضمير التميمي
من باب المسلم من سلم المسلمون وشمس بكسر الهاء وتخفيفه المشددة بحروية بن الويثون العوام القسري
مرد ذكره وذكر امه كتاب الوحي **قوله** زيب بنت امرئ القيس اللامي بن عبد الله بن عبد الاسد المخزومي
سلمة وابنت الى الامر اليه في ام المؤمنين سارا بشرها لانصار ربيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعارا بان رواها
هي عنهما واسما كان برة فقهر النبي صلى الله عليه وسلم الى زيب وكانت رافعة لسارا ما ماتت بعد وقعة

اشير اليه ويترابا لتون وتحتل ان يراد به البقرة فتدبره فان قلت فيعلم صفوا من لانت
ان اراد به الجبل فنصرف وان اراد البقرة فنصرف البقرة خلاف قوله فان قلت ارادة البقرة
تجوز صفة وفائدة المواقيت ان اراد حيا او حرة حرم عليه حيا وزنها بغير احرام لكن يلزمه الدم ويحرم
لشكه **باب** من احاط بالسائل **قوله** ادم هو ابن ادم يعني من
في باب المسلم من سلم المسلمون **قوله** ان ابي ذيب بكر لما لا المنقطة وبالهجرة المساندة وبالموحدة
محمد بن عبد الرحمن المدي من ابي المايعين لما حج المهدي دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق احدا
الا قام الا ان ابي ذيب فقال له المسيب بن زهير فوجدنا امير المؤمنين فقال لا نأمنه يقول الناس نزلت
العالمين فقال المهدي معه فقد قامت كل شعرة في راسي وقال ابو جعفر له ستة حج مات يقول في الحسن
ابن زيد بن الحسن فاطمة قال انه ليحكي العدل قال ما تقول في من ينفذ او تلاحا فقال ورب هذه البنية
انك لا يروى فاخذ الريح بيمينه فقال له اني جعفر كفت عنه وامره ثلاثا في دينه راسي في باب حفظ العلم
قوله والزهرى وقع في بعض النسخ قبله لفظ **قوله** وهو اشارة الى التحويل من سناد الى سناد اخر قبل
ذلك المتن ونحوه من سناد اوله واللفظ والزهرى كجور وعطفا على نافع وابي ذيب بروي عن ابي ذيب لا
على الزهرى **قوله** سالم هو ابن عبد الله بن عمرو بن عمار اطلق له راية به الاعمال من عمر بن الخطاب
قال احمد بن حنبل اخرج الاسانيد الزهرى عن سالم عن ابيه **قوله** ما يلبس المحرم ما موصولة وهو
مفعول ثانيا اسال اني عما يلبسه او موصوفة او استغفها مرة واللبس بالضم مصدر لبست الثوب السوي كجر
العين في الماضي ونحوها في المضارع وبالفتح مصدر لبست عليه الامر ليس بنحوها في الماضي وكسرها في
المضارع والمحرم اي الداخل في الحج والعمرة واصلة بالداخل في الحرم وهو الذي قد حرم عليه ما كان حلالا
قبله كالصيد ونحوه **قوله** لا يلبس بضم السين يعني النوى ويكسرها نوى والعمامة بكسر العين والواو
الجمجمة عربت وجعلت لفظ الحج وهي واحدة تذكروا وتوث ولم يعرف الاصح فيهما الا اثبات وتجمع على
السر او بلات وقد يقال هو جمع ومفرده سر والة قال الشاعر علي بن النور سر والة فلنرى في شمسك
وهو غير منصرف على الاكثر **قوله** البرنس بضم الموحدة وسكون الراء ومنه قوله ثوب راسه سنة
ملاقيه به وقيل قللشوة طويلة وكان النساك يلبسونها في صدر الاسلام **قوله** ولا ثوبا
في بعضها ولا ثوب فرقة اما هو ثوبه بفتح الميم فاعله اي لا يلبس ثوب فان قلت لم يعد
عن طريقه اخوانه قلت لان الطيب حرام على الرجل والمرأة فاراد ان يعم الحكم للمحرم والمحرم
خلاف الثياب المذكورة فانها حرام على الرجال فقط **قوله** الورس بفتح الواو وسكون الراء والمهمل نبت
اصفر يكون باليمن ويصنع به الثياب وتخذ منه العمرة للوجه والزعفران بفتح الزاي والفاجعة عاقر والفعل
الحدا وهي موشاة تتبينها لعلان فان قلت فاذا افقد النخل جعل لبس الحدا المنقطع لان ظاهر الاشهر
للوجوب قلت لا انه هو شرع للتسهيل فلا يناسب التسهيل واعلم انه صلى الله عليه وسلم سئل عما حرم
لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المهور على ما لا يجوز وانما عدل عن الجواب
الصرح اليه لانه احضر واحضرنا محرم اقل واضبط مما لا يحل اولانه قال بلبس كذا وكذا ربما اوهم
ان ليس شي مما عدده من المناسك وليس كذلك اولانه السؤال كان من جهة ان يكون غما لا يلبس لان
الحكم العارض المحتاج الى البيا لا هو الحرمه واما حواف ما يلبس فتثبت بالاصل معلوم بالاستصحاب
فذلك انه لا يجوز على وفقة يسهل عليه وفي عطف البرانس على العايم ليدل على ان المحرم ينبغي ان لا يلبس
راسه بالمقار وغيره ونبه صلى الله عليه وسلم بالقبض والسر او بلبس جميع المحظرات ازار او رد او لدا
بالورس والزعفران على ما سواهما من انواع الطيب وهو حرام على الرجل والمرأة فان قلت ما تقدم عليه

صلى الله عليه وسلم او من المقداد قلت ظاهر هذا السياق انه سمع من الرسول صلى الله عليه وسلم ان
قال المقداد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن سلمان عمر بن الخطاب حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما استجيا لمكان ابنته فاطمة وهذا الجواب لا يبين من علم ما جعل وقت من يقوم مقامه في ذلك وفيه
قول خبر واحد وافوف وفيه جوان الاستجابة في الاستسقاء وانه يجوز الاعتماد على الخبر المظنون في المقطوع
به لكونه على رضى الله عنه اقتصر على قول المقداد مع تكملة من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه قد سارع فيه
وقاد **قوله** فلعل عليا كان حاضرا مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت السؤال وانما استجيا الى يكون
السؤال منه بنفسه وفيه استحباب حسن المشورة مع الاصحاء وانه لا يرد كرميا يتعلق بحاج
النساء والاستمتاع به من خصوصياتها **باب** ذكر العلم والقبول
في الميهر **قوله** والفتيا في الميهر اما على علم واما على ذكر **قوله** قبيبة تصغير القبة من باب
السلام من الاسلام والفتيا ابن سعدية اوله كتاب النوح **قوله** نافع هو ابن سرجس بفتح المهملة وسكون
الراء وكسر الجيم وبالمهمل اصله من العرب وقيل من نيسابور وقيل من سبي كابل وقيل من جبال
الطالعان اصاحبه عبد الله بن عمر بن عبد العزيز وانه قال **قوله** اذا سمعت من نافع حدث عن ابن عمر
لا ابالي ان لا اسمعه من غيره وبقية عمر بن عبد العزيز الى مصلحهم السنن مات بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة
قوله في الميهر سيد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل بضم النون وكسرها مشتق من الاهلاك
وهو من الصوق بالفتحة والمقصود منه السؤال عن موضع الاحرام ايه المقامات المكاف **قوله**
ذي من مكة قال الرافي وعليه من المدينة وقال النووي في ستة اميال **قوله** ويصل الى محرم
اهل الشام اي الاقليم المعروف وهو من العرش الى الفرات ومن ايلة الى بحر الروم ومن مباحة في قصة
هزل والمخنة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من لجباب الشامي حاذي والخليفة
وكان اسمها مبيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح المشاة التمانية فاحفف السبل باهلها اي اذهب ضمت حجة
وهي على سبعة اوسم من اهل مكة **النووي** على ثلاث مراحل منها وهي قريبة من الحزوات قريبة
كبيرة **قوله** جده هو من بلاد العرب وهو ما ارتفع من ارض تامة الى ارض العراق من باب الزكاة من الاسلام
وقد يقع القاف واسكان الراء جلد وراجل كانه بيضة مظل على عرفات قالوا غلط لكونه في محاحبه
غلطين هاله بفتح الراء وزعم اوليا القرني بسوب البه والصواب سكون الراء واذ ليس بسوب الى
قبيلة يقال لهم بنو قرد وهو على حرمطين من مكة واقرب المواقيت اليها **قوله** بن عمر هو عطف على لفظ عن
عبد الله عطف من جهة المعنى كانه قال قال نافع قال عبد الله وقال ويروى عن وعمل احتملا لا بعيد ان يكون
تعليقا من البخاري وهكذا حكم وكان ابن عمر فان قلت في ريزعون وتحقق احتملا لا بعيد ان يكون تعليقا
من البخاري للعطف فما المعطوف عليه قلت هو عطف على تقدير وهو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزدل
من هذا التقدير لان الواو لا تدخل من القول والمقول والرفع لما يرد به القول المحقق او المعنى المشهور
له **قوله** اليمن هي البلاد المشهورة ويصلح بفتح التمانية وفتح اللام من جبال نهامة على
مرطنين من مكة ويقال ايضا المسلم لقب الباهرة **قوله** لمرافقة لهم افهم ولم اعرف هذه
اي هذه المقالة وهي وصل اي اهل اليمن من يلبس قال الرافي اليمن يشتمل على نهامة وكذلك
الحجاز واذ اطلق ذكر جند كان المراد منه جند الحجاز وسبقات النجد بن جند قرد واذ قلنا سبقات اليمن يلبس
ارضنا بها منها لاكل اليمن قال النووي في شرح سلم في قوله صلى الله عليه وسلم وقت رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاهل جند قرد ووقع في بعض النسخ قرد بغير الالف وفي بعضها قردا بالالف وهو الاجود لانه اسم جيل
فوجب صفة والذي وقع بدونه الالف يقرأ سونا وانما حذفوا الالف منه كجوز عادة بعضهم يتكلمون بهت

وما أحسن منه خاص بالرجال فمن أي علم عومره وخصوصهما قلت للمفسر من حيث أن اللفظ كلها للرجال
وأما العومر فمن الأدلة الخارجية عن هذا الحديث ولو كان الرواية برفع ولا يثبت في الجواب أظهر فإلا
المعلم والحكمة في عزم الناس المذكور على الحرمان من هذه الترفه ويتصف بصفة الخاشع الدليل وليست
بطلوت اندمجر في كل وقت فيكون أقرب إلى كثرة إظهاره والمصلحة في مراقبته وصيانه لصاحبه واستعانة من
ارتكاب المحظورات وليست كبر الموت ولباس الكفان والنسب يوم القيامة حياء عراة مغطيين إلى الذي
والحكم في عزم الطبيب أن يمدد من رتبة الدنيا ولا يدعو إلى الخلق ولا ينافي للحاج فانه أشعث أغبر ومجمل
أراد أن يجمع فيه لغا صفة الأخوة وأحسن لفظه في قطع كلف قال أحمد لأحب القطع لحديث زب عباس
من لم يجد نعلين فليلبس خفين حيث جاء مطلقا من غير التقيد بالقطع وأصح ما يرجع لشيخ حدث زعم
المصريح بقطعها وأن قطعها صناعة ماله وقابل للمهور المطلق محل على المقيد والزيادة من النقص مقبولة
والإصاعة مما تأكله فيها شيء عمة وأما ما ورد الشيخ به فليس بأصاعة بل شيء عيب الأذن فانه قد قال ابن بطال
ناقل عن المصنف فيه من الفقهاء أنه يجوز للمعا لمرأته أن تلبس ما يشاء من اللباس من غير أن يلبس ما يلبس
عنه وأما الزيادة على السوال فحكم الكف وأما زام عليه الصلاة والسلام لعلمه بشقة السفر وما يلبس
الناس من الخفي بالمشي رحمة وكذلك يجب للمعا لمرأته لبس ما يشاء من اللباس من غير أن يلبس ما يلبس
فيه ما لم يكن رغبة إلى ترك شيء من حدود الله تعالى وهذا هو ما ذكره كتاب العلم وفاتحة كتاب الوصو
يا منزل البركات ويا مفيض الخيرات أخرج لنا بالحديث وتوفنا مسلمين والحقا بالمعاصي وسلم على
المرسلين والحمد لله رب العالمين

باب الوصو

ما جاء في الوصو وقول الله عز وجل إذا قمتم
إلى الصلاة فاعلموا أوجهكم إلى قوله الكريمين **الأحكام الشرعية** شرعت لمصلح العباد نقصا
واحسانا وهي أمان يثبته تعالى بالعباد أو دنياه أو ثوابه تعالى بالمعاصي والمنكحات ونحوها والدينية هي
أشرف لأنها في المقصود من خلق أهل العالم ولا نهل موجبة لئلا السعادات الدينية والصلاة مقدمة على سائر
العبادات لأنها أفضلها ولا نهل تكرير في كل يوم خمس مرات وهي متوقفة على الوضوء فلهذا قدم كتاب الوضوء
على سائر الكتب الحكيمية والوصو بقا في بعض المواضع الذي هو المصدر وينتهي إذا أراد المصلي
الذي يتوضأ به وذهب التحليل إلى أنه بالفتح فيها وحكي صاحب المطالع الضم فيها وهو متفق من الوضوء في الحسن
والنظافة وهي بدلا من نظف المتوضي وحسنه وأما عيب اصطلاح الفقهاء في غسل الأعضاء الثلاثة وسبح الراي
قوله أبو عبد الله أي البخاري وبين النبي صلى الله عليه وسلم وكذا وتوضأ كلاهما تعليق منه وكان غرضه
من لفظ وبين الإشارة إلى أن الأمر من حيث هو لا بحاج حقيقة الشيء المأمور به لا تقتضي التمسك ولا التكرار بل
محتلا لهما فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن المأمور به المرحب غسل مرة واحدة وأكتفى بها إذ لو لم يكن التمسك
المررة واحدة لم يجز الاحتراز بها والعزم من وتوضأ مرتين وثلاثا الإشارة إلى أن الزيادة عليها ممدوب إليها
لأن فعل الرسول صلى الله عليه وسلم يدل على الذبح غالبا إذا لم يكن دليل على الوجوب ككونه جوابا للوجوب مثلاً
قوله مرة ينبى المدة لا به مفعول مطلق أي فرض الوضوء على الأعضاء غسل مرة واحدة أو ظرف أي فرض الوضوء
ثابت في الزمان المبني بالمرّة وفي بعضها بالرفع أي فرض الوضوء على الأعضاء واحدة فإن قلت ما غاية تكرار لفظ مرة
قلت أما التاكيد وأما إرادة التفصيل أي فرض الوضوء على الوجه مرة وغسل البدنة مرة وغسل الرجل مرة
مخوياً الكتاب باباً باباً أو فرض الوضوء في كل وضوء مرة في هذا الوضوء مرة في هذا الوضوء مرة وفي ذلك
مرة فالتفصيل أما بالنظر إلى أصل الوضوء وأما بالنظر إلى جزئيات الوضوء **قوله** وثلاثاً وفي بعضها
وجد لفظ ثلاثاً مرتين وفي بعضها ثلاثاً بالها **قوله** كره من الكراهة وهي إقضا التمسك مع عدم

المنع

المنع من التمسك وقد يعرف الكراهة بأنه ما يمدح تاركه ولا يذم فاعله **والإسراف** هو صرف الشيء فيما
يلبغى زائداً عما ينبغي من خلاف التبدل فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغي وإن تجاوز هو عطف لنفسه بالاشتراف
أذ ليس المراد بالاشتراف إلا الجوارفة عن فعل الشيء صلى الله عليه وسلم أي الثلاث فأن قلت لو لم يذكر في هذا
الباب حديث وهل كره تركه للبائس قلت لا نسلم أنه لم يذكر أنه وبين هو حديث لأن المراد من الحديث أن من قول
الرسول صلى الله عليه وسلم وكذا وتوضأ أيضاً حديث ولا شك أن كلاهما بيان للنسب والمقصود منه باب
ما جاء فيه من المنع ثم ذكرها على سبيل التعليل ولم يوجد لفظ ما قبل لفظ ما جاء في بعض النسخ وهو ظاهر
مستغن عن كلف الترجمة **باب** لا يقبل صلاة بغير طهور الطهور نوع الطهور الماء
الذي يطهر به وبه العقل الذي هو المصدر والمراد به هنا الوضوء **قوله** الخطأ في نزع المملة وسكون
النون وفيه الظاهر المقطعة المعروفة باب زهوية مرقى باب فضل من علم وعبد الرزاق أي أنهما من الصنعا
كانت الرحلة إليه من أقطار الأرض ومعرفته الميمين برأش الصبري ثم المعنى وهو ما يقع لها وشدة الميم
أن منه ضم الميم وفيه النون وكسر الواو المشددة الضعيف تندي مرقى باب حسن إسلام المرء **قوله** لا يقبل
بصينة المجهول وفي بعضها لا يقبل الله وحضر موت نزع المملة وسكون المقطعة وفيه الميم اسم بلد باليمن
وقيل أيضاً وهما اسمان جملان واحداً والاسم الأول منه مبني على المعنى على الإصحاقيل بينهما وقيل
بأعراهما فيقال هذا حضرموت برز الراجلنا **قوله** الرخس في فقه لغات التركيب ونوع الصرف
والثانية الإضافة فإذا أضيف جاز في المضاف إليه الصرف وتركه **قوله** فهاضم القلوب لم يضر
بضم الصاد وهما مشتركان في كونهما زكاً خارجاً من الدرهما زجان يكون الأول بدون الصوت والثاني
مع الصوت فأن قلت الحديث ليس بخصراً فيهما قلت قال ابن مطال إنما اقتصر على بعض الأحداث لأنه أخص
ما لا يسهل من المصلي يحدث في صلته فخرج جوابه عما ليس من المصلي من الأحداث في صلته لأنه لا يسهل
والغايه ونحوها غير معودة في الصلاة **الخطأ في** لم يرد بذكره في النوعين تخصيصهما
وقصر الحكم عليهما بل دخل في معناه كل ما يخرج من السبلين والمعصاة إذا كان أوسع من الاسم كما حكم
للمعنى ولعله أراد به أن يثبت الباقي بالتقاسم عليه المعنى المشترك بينهما وأقول ولعل ذلك لأن ما هو
اعلظ من المنا بطريق الأولى ويحتل أن يقال الجمع عليه من أنواع الحديث ليس إلا كإخراج النجس من الخلاء
وما يكون مظنة له كزوال العقل فاشارة إليه على سبيل المثال كإقالة الاسم زيد أو كزيد وليس له تعريفاً
بالمثال أو يقال كان أبو هريرة يعلم أنه علم ليس برأجل الحديث جاهل بكونها حدثاً فغرض الحكم بها بياناً
لذلك فأن قلت ما بال الصلاة التي بالتمسك هل تكون مقبولة قلت التمسك قائم بمقام الوضوء وله
فله حكمه وأقصر على ذكر الوضوء نظراً إلى كونه الأصل فأن قلت الصبر في يتوضأ ما مرجه قلت من أحدث
وسما محدثاً وإن كان ظاهراً باعتبار ما كان كقوله تعالى وأواليتناي موافق وفيه من الفقه أن الصلاة
كلها منتقمة إلى الطهارة وتدخل فيها صلاة الجنازة والعيد وغيرها وفيه أن الطواف لا يجري بغير طهور
لأن النبي صلى الله عليه وسلم ساء صلاة فقال الطواف بالبيت صلاة إلا اندماج فيه الكلام واحتسبوا
في الموجه للوضوء على ثلاثة أوجه أحدها أنه يجب بالحديث وجوباً موسعاً والثاني لأنه يجب الإغناء للقيام إلى
الصلاة والثالث لتجب بالآيتين وهو الأرجح ولا يخفى عليه أن آخر الحديث يخرج يتوضأ والمباقي أدرج
والظاهر أنه من هاهنا **باب** فضل الوضوء والغفر المحجلين
من آثار الوضوء وفي بعضها والغفر المحجلون بالرفع ووجهه أن يكون الغفر مستنداً وخبره بخبره أي يغفر لكونه
على غيرهم ويغفر أو يكون من آثار الوضوء خبره أي الغفر المحجلون مثلاً ثم آثار الوضوء والمباقي معاني في الجملة
أي باب فضل الوضوء وباب هذه الجملة وعندها لا يكون مرفوعاً على سبيل الحكاية ما ورد في الحديث

من المحدثين والاكابر وفيه استحباب الاستنجاء بالماء وان كانت الحجار تجزيه وكذا قوم من السلف الاستنجاء
بالماء وزعم بعض المتأخرين ان الماء نوع من المطهر فكذلك كان بعض المتأخرين الوضوء في مشارع
الماء الجارية وكان يستحب ان يؤخذ الماء في راحة اليد ويغسل بها لانه لم يبلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ
على نهر او شرب في ماء جار قالوا وهذا عند من اجل انه لم يكن يحضره الماء الجارية ولا ينهار فاما من كان
بين ظهراني مياه جارية فاراد ان يشرب فيها وتوضأ منها كان له ذلك من غير حرج **النووي** قد اختلف في المسئلة
قالوا في عليه الجمهور ان الفضل ان يجمع بين الماء والحجر فيستعمل الحجر ولا يخلط بالفضة وتقل ما شربها سدر
يستعمل الماء فان اراد الاقتصار على واحد هاجز سوا واحد الاخر اوله حجة فان اقتصر على الفضل لم يخلط بالحجر لان
الماء يطهر الحجر طهارة حقيقة واما الحجر فلا يطهر واما ما يخفف الخاسة ويبيح الصلاة مع الخاسة المعصومة وهو
بعضهم الى ان الحجر افضل وربما اوهم كلام بعضهم ان الماء لا يجزي وقال ابن حبيب المالكي لا يجزي الحجر
الا لمن عذر الماء واستدل بعضهم به على ان المستحب ان يتوضأ من الاواني دون المشارع والبرك وقال
القاضي عياض هذا الاصل له ولم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم وجدها فدخل عنها الى الاواني والله اعلم
باب لا يستقبل القبلة بغير طهارة ولا بول وفي بعضها ولا بول في الام
يستقبل بما يخرج من الدبر ولا بما يخرج من القبل **الجوهري** اصل الغايطة المطهر من الارض الموضع
وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقضي الحاجة اى الغايطة ففعل لكل من قضا حاجته قد اى الغايطة يكون
به عن المعذرة **الخطابي** اصله المطهر من الارض كايوانا تونه للحاجة فقلوا به عن نسيان الحديث
كرهية لذكره لخاصته ومن عادة العرب التفتع في الفاظها واستعمال الكناية في كلامها وصورة الانسنة
عند بيان الابصار والاسماع عنه **قوله** جدار بدل لبنا او حوق كالحجارة والكبار وفي بعضها او غيره وهذا
ستقاربان **قوله** عطا ابن زيد من الزيادة اللينة بالمشقة الخبز على الجليم المضمومة والمول السابعة والار
والعين المهملة او ايزيد او ابو محمد المدني وقيل الشامي لانه سكن رطة الشام مائة سنة ومائة **قوله**
اي اوب هو خا ليد بن زيد بن كليب الخزرجي الصحابي الجليل ثم الشامي شهد بدلا والعقبة والمنابر كلها مسج
رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة شهر ربيع بيت مسكنه
وسجده وقدم على بن عباس البصرة قال اني اخرج من مسكني كما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن مسكنك فاعطاه ما اعلق الدار وعشرين الفا واربعين عبدا وهو من غلب عليه كنيته روي له عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم مائة وخمسون حديثا خرج البخاري منها ثمانية وكان مع علي رضي الله عنه مائة حروبه مات
بالقسط طينته غازيا سنة خمس وخمسين وذلك مع يزيد بن معاوية خرج معه فمضى فلما اقبل قال لا محابة اذا انا
مضت فاحملوني فلما اصابتم العدو فاد فمضت تحت اقدامكم ففعلوا ففقدوه قرب من سورها معروف الي اليوم
معظم يستسقون به فيسقون رضي الله تعالى عنه **قوله** فلا يستقبل القبلة بصيغة النهي وكذا لا يطهرها
وهذا حذف الثامنة وفي بعضها فلا يستقبل بالرفع بصيغة النهي ومعنى لا يطهرها طهره لا يقرب الحبة
طهره اى لا يستدبرها **قوله** شرقوا التشرقوا الاخلاص في ناحية المشرق والغريب الاخلاص في ناحية المغرب
يقال شتان بين شرق ومغرب فان قلت ما هذا الاسلوب قلت الكلام قلت اسلوب الانشغال من الغيبة
الى الخطاب وهذا خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبيلة على ذلك السمت اما من كانت قبيلة الى جهة المغرب
او المشرق فانه يحذر في الجنوب او الى الشمال **قوله** ابن بطال قوله في الترجمة لا عند البنا وليس ما حوزا من هذا
الحديث ولكنه ما علم من حديث بن عمر استئنا السوف بوب به لان حديثه صلى الله عليه وسلم كله كان نديا واحدا
وان اختلف طرقه كان القرآن كناية واحدة **قوله** والاكابر واقله عتقان يكون ما حوزا من هذا الحديث
اذ لفظ الغايطة مشعر بان الحديث ورد في شأن الصحابي الاطمينان الانحسار والارتفاع انما يكون في الارض

لا في الابنية وقال المهلب انما هي من الاستقبال والاستدبار في الصحاري من اجل من يصلي فيها من الملاحدة
فيوزيهم بظهور عورته مستقبل او مستدبرا واما في البيوت وكبرها فليس له عليه وحتم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
للقبلة وتبين ما له واقله هذا الاحتمال لا يفيد الفرق بين الصحاري والابنية نعم يحتمل ان يفرق بين الاما
تصيق في البنا في ما لا يمكنه تحريكه لئلا يفسد او بان المشوش في الابنية يحضرها الشياطين لا الملائكة **الخطابي**
المعنى ان الفضل من الارض موضع للصلاة وتعد لذلك والاسر والحن فالقاعد مستقبل القبلة ومستدبر
لها مستدبر للامصار وذلك ما مونه في الابنية المساندة للامصار وان الرجل انما يستقبل القبلة عند الدعاء
والصلاة ويحضر من امور الخيز فله رسول الله صلى الله عليه وسلم انه توجه اليها عند الحديث وان يوطأ ظهره
تكون عورته باذاها غير مستورة عنها **قوله** واختلفوا فيه ذهب ابو ابيوب الى تعميم النهي والسوية بين
الصحاري والابنية وابن عمر الى ان النبي انما جازي الصحرا واما الابنية فلا بأس باستقبالها لانه القبلة فيها
وقال مذهبان عراقي لان في ذلك جمعا بين الاحاديث المختلفة واستعمالها على وجهها واما
الدليلين هما امكن واجه **النووي** فرق بين الصحرا والابنا بدليله المشقة في البنا في
تكليفه ترك القبلة بخلاف الصحرا خريفه مذهب يحرم في الصحرا ولا يحرم في البنا وهو مذهب مالك والشافعي
يحرم فيها وهو قول اي ثور واحمد في رواية يجوز فيها وهو مذهب داود الظاهري لا يجوز الاستقبال فيها
لكن يجوز الاستدبار فيها وهي احاديث الروايتين عن اي حنفية واحد وكل حديث يمسك به وقال المناوي
انما من حرمه القبلة وهذا المعنى موجود في البنا والصحرا ولا نه لو كان الحائل كما جازي في الصحرا لان البنا
وبين الكعبة جبالا وادوية وغيرها من انواع الحوايل **باب** من تبرع على البنتين
التبرع والخروج الى البرار للحاجة والبرز بفتح الباء اسم للفضا الواسع من الارض وكما به عن حاجة الانسان
والمراد من تبرع تبغوط واللبنة هي التي يبنى به وهي بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز اسكان الموحدة مع فتح اللام
ومع كسرها وكذا اكل ما كان على هذا الزلز اعني مفتوح الاول مكسور الثاني في جواز لا وجه للتلافة ككسبه
وان كان ثابته او ثابته حرف طوق جاز فيه وجه رابع وهو كسر الاول والثاني كقوله عبد الله بن يوسف
البلخي وما لك اي الامام يحيى بن سعيد اي الامام يحيى الثاني تقدموا في اول الصحيح **قوله** عبد بن يحيى
ابن حبان بلحا الممثلة المفتوحة وبالموحدة المشددة وبالمول الاضاركي الما في البخاري بالجيم المدي
التابعي تقدموا في اول الصحيح كان له حلقه في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مياقة كثير الحديث
مات بالمدينة سنة احدى وعشرون ومائة واسم ابن حبان المدلورنا واختلف في انصاف امره وحاجته
صوفه ومنع نظرا الى اشتقاقه من كسر الموحدة اذ اطرأ له السقي او من حب وفي الاسناد لطيفة وفي ان الملات
منهم ما يعيون يروي بعضهم عن بعض **قوله** انه كان ايانا وسقا كان وبنت المقدس فيه لغسان مشهور بان فتح الميم
وسكون القاف وكسر اللام المحففة ومنه الميم وفتح القاف واللام المشددة والمشددة معناه المطهر والمحففة
لا يغسلوا ما ان يكون مصدرا او مكانا او معناه بيت المكاف الذي جعل فيه الطهارة او بيت مكان الطهارة وتطهير
اخلاصه من الاضمار والاعادة منها او من الذنوب ثم انه من باب اضافة الموصوف الى صفته نحو سجد لك **قوله**
لقد ارتقت اللام هو بفتح اللام قسم محذوف وارتقت معناه صعدت وعلى لبنتين حال عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكذا مستقبل يحتمل ان يكونا مترادفين وان يكونا متداخلين **قوله** وقال اي ابو عمرو والخطابي
في الحديث لو اسع والاوراك جمع الورك وهو ما بين الخنزين اى لعلك من الذي لا يعرفه السنة اذ لو كنت عارفا
بالسنة لعرفت جواز استقبال بيت المقدس ولما التفت الى قولهم وانما كني عن الجاهلين بالسنة بالذين يصلون على
اوراكهم لان المصل على الورك لا يكون الاجاهلا بالسنة والاما صلى الله عليه والسنة في السجود التوبة اى ان لا يلحق
الرجل بالارض بل يرفع عنها **قوله** لا ادرك اي لا ادركي اما منهم امره ولا ادركي السنة في الاستقبال بيت المقدس

قال ما يدعي من الصلاة على الورد بالصوت بالاصحالة السجود وهو ما قول البخاري بغيره وأما
قول عبد الله فيكون ذلك تحت الاسناد المذكور قال ابن بطال اما قول ابن عمر ان ناسا يقولون بالآخر فهو مما
رواه معقل الاموي انه رسول الله صلى الله عليه وسلم يركل مستقبل القبلة بيمينه ويقول واقول
فجعل ان ناسا يقولون لا يركلوا في الصلاة والسياسة لا يساعده وقال قال ابن عمر حديث البخاري في
عن استقبال بيت المقدس واستدباره وقبل للشعبي ان اباهنزة يقول لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
وقال ابن عمر كانت مني الفتاة فارت رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيف مستقبل القبلة وفي رواية مستقبل
بيت المقدس فقال الشعبي صدق ابن عمر وصدق البهزرة قول ابن هزرة في البرية وقول ابن عمر في الكوفة
قال وحديث ابن ابي اليوبن محض حديث ابن عمر لا يسبح به واما قوله ان ناسا يقولون فيه دليل على ان
كانوا لا يتخللون في معاني السن وكان كل واحد منهم يسبح باسم الله عز وجل في صلاة فاذ قيل
كيف جاز لا يترجم ان ينظر الى مستقبل النبي صلى الله عليه وسلم فالحجاب انه يجوز ان يكون منه التفاتة فراه
ولم يكن فاصدا لذلك فقل ما رآه وقصده ذلك لا يجوز كما لا يتصور الشهود النظر الى الزنا ثم يجوز ان يقع اصابهم
عليه ويخلوا الشهادة بعد ذلك ويحتمل ان يكون ابن عمر قد صدق ذلك وراي راسه وذلك ما عده من بدنه ثم تأمل
فعوده فهو كيف هو طالس ليستفيد فضله فقل ما شاهدته **الحطاي** التي عز استيفاد بيت
المقدس يحتمل ان يكون على معنى الاحتمال اذ كان مرة قبله لنا وحتم ان يكون من اجل استدبار الكعبة
لان من استقبل بيت المقدس بالمدينة فقد استدبر الكعبة **الحطاي**
خروج النساء الى البرازيل بفتح الباء اسم للفضا الواسع ويكنى به عن الحاجة
والثروا يقولون بكر الباء وهو غلط واما البراز مصدر بارزت الرجل سارزة وبرازا **قوله**
يحيى ابن بكير بصفة الصغير ولذا قيل ورجل هذا الاسناد بهذا الترتيب تقدموا في كتاب الوجي
ارواح النبي صلى الله عليه وسلم الى امهات المؤمنين فان قلت فصل يدخل نفس الراوي اي عائشة تحت لفظ
الارواح في هذا الحكم او هي خارجة عنها بقرينة قوله رابعة له قلت هذا مسله اصولية تختلف فيها والاثرو
على ان الحطاي بكسر الطاء اذ اختلفت عوم تتعلق خطابه امرا او نصبا او حبرا نحو من حطى كرامه فان
المتكلم يدخل تحت جمل احسن المكنى عليك اكرامه **قوله** الى الناصح بالنيو والصاد والعين المثلثين
جمع المضع مفعول من الضوع وهو الخلق والمراد منه ما هضمه وهو الصمد الا فيج بالفاء وبالهاء المهملة
الواحد ودارت كما اي واسعة وفاخت الفارة اي اتسعت وكما تدعى بالناصر للوصف عن الابنية والامان
وقبل الناصح موضع معروف بالمدينة والحجاز والمجور تتعلق بقوله بخبر من وحتم ان يتعلق بقوله
يبرز **قوله** سودة بفتح السين المهملة بنت زمعة بالزاي والميم والعين المهملة المفتوحات
قال ابن الاثير والزمنا سمعا اهل الحديث والعقبا يقولونه بسكون الميم بن فليس القرشية العاصرية
اسلت تدعى وبايعت وكانت تحت ابن عم لها يقال له السكران بن عمر واسلم معها وهاجر جميعا الى الحبشة فلما
قدما مكة مات زوجها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم ودخل بها مكة وذلك بعد موت خديجة قبل عقد
عائشة وهاجر الى المدينة فلما كبرت اراطلا فقامت ان لا يفعل وجعلت لوتها لعائشة فاسكنها
لديها خمسة اذات وللخاري منها حديثان توفي اخر خلافة عمر وقبل زمان معاوية سنة اربع وخمسين
بالمدينة **قوله** زوج بالرفع صفة ليوره وعنا بكر المين وبالمدا بين المعزب والعتمة وحي صاصوب
بانه معنوله والعامل فيه فنادها **قوله** الحجاب اي حكم الحجاب النساء عن الرجال فانزل الله اية
الحجاب وحتم ان يراد بانه الحجاب الجبري فيناول الايات الثلاث قوله تعالى يا ايها النبي قل لاولي
وبانك الحق قوله غفور رحيم وقوله تعالى واذا سالتهم عن شئ فاعلم انهم من وراء حجاب وقوله قل للمؤمنات

بعض

بالحجاب هي هنا استا
لفضيل من احبار من الامة وان مراد بها العبد من واحدة من هذه الثلاث **السي**
بالشباب في لا يركي من بني عبد من وجوه واما الحجاب المشايخي فهو ارجا من الحجاب بين وبين الناس قال
ابن بطال فيه من اجتهاد الامم ولا لعل في النبي الذي بين له وفيه فضل المراجعة اذ لم يقصده التعبد
وفيه فضل عمر رضي الله عنه وهذه من اجدي الثلاث التي وافق فيها نزول القرآن وفيه كلام الرجل مع النساء
في الطرق وفيه جواز وعظ الرجل امه في البراءة سودة من امهات المؤمنين وفايدة هذا الباب انه يجوز للنساء
اليتصرف فيما بين الحاجة اليه لانه اذا دخلن في الخروج الى البرازيل بعد ذلك الحجاب فلما جازهن الخروج
الى غيره من مصالحهن وقداير النبي صلى الله عليه وسلم للنساء بالخروج الى العيدين وفي لفظ قد عرفناك يا سودة
دليل على انه لا يجوز الاغلاظ في القول اذ كان قصده الكبر وفي احب نساء الترام البصيرة ولرسوله
قوله ذكر ما مقصورا ومندرجا اياها ذكر ما يحجب به صاحبه الملوحي التوحيي المبطي لكاظم الفقيه
الامام المصنف في السنة مات ببلاده ودفن عند قبته بن سبعة وثلاثين ومائتين وابواسامة هو
حادي بامامة الكوفي مرتبة بادن فضل من **قوله** اذله بصفة المجهول وفي بعضها اذله النبي صلى الله عليه
وفي بعضها قد اذلت بزيادة قد وقالت هشام اما تعليق البخاري واما بقوله الى اسامة ويعني عائشة
من الكاظمة البرازيل **قوله** التبر في اليوم **قوله** المولع من الملهة والمحف
بلفظ اسم الفاعل من الانذار مرة اول كتاب العلم والنسخ المهرية والنون بعباس جبر الملهة والمحف
المشاة المتخارية وبالمقظة البوصلة المدينية سنة مائتين وعيد الله بالمصغير هو عيسى
ابن حصين عاصم بن عمر بن عامر بن عمر بن الخطاب ابو عثمان القرشي المديني درج سنة سبع واربعمائة
وخرج بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وبالمشاة الملهة وجمعه واسع تقدم في باب من خبر علي بن الحسين
ورجل الاسناد فاطمة مديونية اعلا في العلم **قوله** فو في بعضها طهر وخصه هي بنت عمر
ابن الخطاب اخت عبد الله بن موسى العمومة القوامية من ذكرها في باب النساء وفي العلم **قوله**
مستدر القبلة منصوب على الكاتبة فان قلت شرط الحال انه يكون نكرة قلت اضافة لفظية لا تقدم
التعريف وفايدة ذكره التاكيد والتعظيم به والاشتمال الشارح في المدينة مستدر القبلة قطعاً **قوله**
يعقوب بن ابراهيم ابو يوسف الدور في تقدمه باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الاعيان ويدر
من الزيادة ابن هرون بن زاذان بالزاي وبالة الهجاء ابو خالد الواسطي احوال اعلام متبعين كان يصلي الفريضة
عشر ركعة وكان في مجلس سمعه بغداد سبعون الفا توفي سنة ست ومائتين بواسطة يحيى ابن سعيد
الانصاري **قوله** ذات يوم اي يوما وهو من باب اضافة المسمى الى اسم اي ظهرت في زمان هو سبي
لفظ اليوم وصاحبه ويحتمل ان يكون من اضافة العام الى الخاص اي ظهرت نفس اليوم فيعيد المتألم اليك اليوم
نفسه وهذه العبارات الثلاث بنت حفصة وبينا وبنت لنا حصلها اس واحدة وكذلك مستقبل الشام
ومستقبل بيت المقدس ومستدر القبلة وساحت هذه الحديثين تقدم في باب من تبرز على ائمتين
باب الاستسجا بالماء **الحوهر** الجوز يخرج من البقطن
يقال انما اي احدث واستسجى اي مسح موضع لكف الجوز وغسله ثم كلامه قال قلت الاستسجا بالطلب
فيكون معناه طلب الخوف قلت الاستسجا بالطلب المريد فيه نحو الاستسجا بالطلب لطلب
الغيب بل لطلب الاعتاب والمهزة فيه للسلب فكذلك استسجا بالطلب الجوز ويجعل المهزة للسلب والازالة
والاعمال **الحطاي** لا يستسجى في الدقة الفهاب الى الحق من الارض لفضا الحاجة والحق المرتفعة منها
كانوا يستسجون بها اذا فقدوا للحنن فتقبل قد استسجى الرجل اذ ازال الحوهر يديه والحق كانه عن
الحديث وقيل اصل الاستسجا نزع الشئ من موضع وتخليصه منه يقال استسجيت الرطب اذا جفنته

رهن